

كشَفُ الْأَرْتِيَابِ

فِي أَتْبَاعِ مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ

تأليف
الشيخ الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن عبد الوهاب

- ٢ الخطبة - وترتيب الكتاب على ثلاث مقدمات وثلاثة أبواب وخاتمة
- ٣ « المقدمة الاولى » في تاريخ الوهابية وفيها فصول اربعة
- ٣ « الفصل الاول » الى من ينسب مذهب الوهابية ومتى ظهر وكيف ظهر ومن اتبعه واول من بذر بذوره
- ١٠ « الفصل الثاني » في حروب الشريف غالب مع الوهابية
- ١٢ صلح الشريف غالب مع الوهابية
- ١٣ غزو الوهابية العراق واعادتهم فاجعة كربلا
- ١٥ انتفاض الصلح بين الوهابية والشريف غالب
- ١٦ غدر المضايقي بالشريف غالب ومحاربتهم له
- ١٧ هجوم المضايقي على الطائف ودخوله لها عنوة وفظائع الوهابيين فيها
- ١٩ قصد الوهابيين مكة ودخولهم اليها بدون حرب
- ٢٢ هدمهم القبور والقباب ومنع تكرار صلاة الجماعة وشرب الخمر والترحيم وحمل الناس على معتقداتهم
- ٢٣ محاصرة الوهابية جدة والرجوع عنها
- ٢٤ دخول الشريف غالب مكة
- ٢٥ محاصرة الوهابية جدة ثانياً ورجوعهم عنها
- ٢٦ استيلاء الوهابية على ينبع واخراجهم منها
- ٢٧ محاصرة الشريف غالب للطائف وحروبه مع الوهابية
- ٢٨ محاصرة الوهابية مكة واشتداد الغلاء
- ٣١ محاصرة الوهابيين جدة ثالثاً وقطعهم الطرقات عنها وعن مكة واشتداد الغلاء
- ٣٢ صلح الوهابية مع الشريف غالب ودخولهم مكة
- ٣٣ توجيه الشريف عماله على الأقطار وقبوله بما يعتقد الوهابية مرغماً
- ٣٤ نهب الوهابية ذخائر الحجرة النبوية وهدم القباب بالمدينة
- ٣٥ انقطاع الحج من مصر والشام والعراق وهجوم الوهابيين على سورية

- ٣٦ « الفصل الثالث » في محاربة محمد علي باشا للوهابين ، وارساله ولده طوسون الى الحجاز لحربهم واستيلاؤه على ينبع البحر وقرية السويق
- ٣٨ انهزام عسکر طوسون وارسال محمد علي عسکراً غيره والاستيلاء على عقبة الصفراء والجديدة
- ٣٩ استمالة شيخ حرب بالأموال والاستيلاء على المدينة المنورة ومكة المكرمة والطائف
- ٤٠ القبض على المضاني وابن مضيان وقتلها
- ٤١ محي محمد علي باشا الى الحجاز
- ٤٢ القبض على الشريف غالب ونفيه الى سالونيك ووفاته
- ٤٤ موت سعود امير الوهابية وقيام ابنه مقامه
- ٤٥ الصلح بين طوسون باشا والوهابية وموت طوسون
- ٤٥ محي ابراهيم باشا الى الحجاز ومحاربه الوهابية واستيلاؤه على الدرعية والقبض على عبد الله بن سعود وجماعة وارسالهم الى مصر ثم اسلامبول وقتلهم بها
- ٤٧ فتح محمد علي باشا السودان وفتح ابراهيم باشا الشام وخروجهم من الحجاز والشام واخذهم إمارة مصر ووفاة محمد علي وما جرى لهم في مصر حتى اليوم (حاشية)
- ٤٨ رجوع الوهابية الى الدرعية ومحاربة محمد علي لهم
- ٤٩ محاربة الدولة العثمانية امير الرياض وصلحها معه
- ٥٠ « الفصل الرابع » فيما آل اليه امر نجد بعد محمد علي باشا وما فعله الوهابيون في الحجاز والعراق والشام في هذا الزمان
- ٥١ ما فعله ابن سعود وشريف مكة عند نشوب الحرب العامة ودخول الخلفاء سورية واقامة الشريف حسين ملكاً على الحجاز وابن سعود سلطاناً لنجد والامير عبد الله اميراً على شرق الأردن
- ٥٣ هجوم الوهابيين على عرب القرع في الحجاز وقتلهم الحاج اليماني
- ٥٤ تاليف صاحب المنار الأندلسي عن قتل الحاج اليماني
- ٥٥ هجوم الوهابيين على الحجاز وفتناتهم في الطائف في هذا العصر

- ٥٦ مهاجمة الوهابيين شرق الأردن واسنيلاؤم على مكة المكرمة
- ٥٧ صلح الملك علي مع الوهابيين وذهابه للعراق وحادثه الحاج المصري مع الوهابيين
- ٥٨ التاريخ بعيد نفسه وهجوم الوهابيين على العراق
- ٥٩ هدم الوهابيين القباب والمزارات بالحجاز وفي الحاشية استندراك لبعض مآثرهم من تاريخهم
- ٦٢ بعض تمويجات صاحب المنار
- ٦٣ مقال لصاحب المنار في منع دولة ايران رعيتهما من الحج ورده
- ٦٤ كلام في سادات جاوه وسنغافوره ورد بعض أفاضل الايرانيين بمصر على صاحب المنار في الحاشية
- ٦٦ تسمية صاحب المنار اهل جزائر الهند الشرقية دعاة الرفض والشقاق والرد عليه
- ٦٨ مقال صاحب المنار رداً على الفاضل الايراني في الحاشية ورد الفاضل الايراني عليه
- ٧١ كلام لصاحب المنار في حق الدولة الايرانية
- ٧٣ كلام له في الخلاف بين اهل السنة والشيعة ورده
- ٧٤ قوله الغلو في التشيع من زنادقة الفرس وزعمه قوة الخلاف بظهور الدولة الوهابية ورده
- ٧٥ زعم صاحب المنار عدم تعرض الوهابية لحرية الشيعة في الأحساء وبعض تمويحاته في هدم مسجد حزة ومسجد علي
- ٧٨ محاكمة طالب فلسطيني بين الوهابية وخصوصهم
- ٧٩ الافتراء على الشيعة في مسجد علي ومناسك الحج
- ٨١ وقوع الخلاف بين اهل السنة في بعض مناسك الحج
- «المقدمة الثانية» في امور مهمة يتوقف عليها المقصود من رد شبهات الوهابية وهي تسعة عشر .
- «الاول» احكام الشرع منها ضروري ومنها نظري
- ٨٣ عدم جواز تضليل احد لمخالفته في امر اجتهادي
- «الثاني» القرآن وافسام الدلالة فيه وما يحتج به منه

- ٨٣ احتجاج كل فرقة لمذهبها بالقرآن
- ٨٤ « الثالث » السنة واقسامها وما ينتج به من الأخبار
- ٨٥ احتجاج كل فرقة لمذهبها بالأخبار
- ٨٦ « الرابع » الأخبار المتعارضة وسبب التعارض وعلاجه
- ٨٧ « الخامس » وجود الحقيقة والمجاز في الكتاب والسنة
- ٨٨ المجاز يكون في الكلمة وفي الإسناد
- ٨٩ الاختلاف في المعاني الحقيقية لألفاظ كثيرة في الكتاب والسنة والتضريح
والكناية والمبالغات في الكتاب والسنة وكلام الغرب
- ٩٠ « ا دس » ليست جميع المعاصي ولا الكبائر كفراً
- ٩١ اطلاق الكفر والشرك والنفاق على بعض المعاصي مبالغة
- ٩٣ حكم الوهابين بكفر تارك الصلاة او الزكاة لا مستحلاً واستحللهم القتل بترك
بعض الفرائض او الشعائر
- ٩٥ تأويل الأحاديث المطلق فيها الكفر على بعض المعاصي
- ٩٦ « السابع » الإجماع والسيرة وحجتها وانكار الصنعاني تحقيق الإجماع
- ٩٧ « الثامن » الأصل الإباحة فيما لانص فيه
- ٩٨ « التاسع » البدعة وتحريمها ومعناها
- ٩٩ « العاشر » الأفعال تختلف أحكامها باختلاف القصد والأزمنة والأمكنة
والأشخاص
- ١٠٠ « الحادي عشر » تعارض عنوان واجب مع عنوان محرم
- ١٠١ « الثاني عشر » لا يجوز تكفير المقر بالشهادتين الاباليقين لبالظنون والاجتهادات
- ١٠٢ « الثالث عشر » يجب حمل افعال المسلمين وأقوالهم على الصحة مهما أمكن
- ١٠٣ « الرابع عشر » في تحقيق معنى العبادة
- ١٠٦ « الخامس عشر » تفاوت المخلوقات في الفضل
- ١٠٨ « السادس عشر » الأحكام لا تغيز الموضوعات
- ١٠٩ « السابع عشر » في حياة النبي (ص) بعد موته

- ١١٢ « الثامن عشر » في حياة جميع الانبياء والشهداء
« التاسع عشر » في حياة سائر الموقى
- ١١٤ « المقدمة الثالثة » في شبه الوهابيين بالخوارج من ثلاثة عشر وجهاً
- ١١٩ اخبار ان في نجد الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان
- ١٢٠ في ان المراد بنجد بلاد الوهابية
- ١٢١ استدلال الشيخ سليمان بن عبد الوهاب على بطلان مذهب اخيه وان هذه
الاخبار واردة فيه وفي اتباعه
- ١٢٣ بعض الأخبار المرجح ورودها في الوهابية
- ١٢٤ الوهابية سيام التحليق كالخوارج
- ١٢٧ « الباب الاول » في ذكر جميع معتقدات الوهابية ومحور مذهبهم والاجتهاد
عند الوهابيين
- ١٢٩ اعتقاد الوهابية وقدوتهم ابن تيمية في الله تعالى وصفاته
- ١٣٠ كلام العلماء في حق ابن تيمية وابن القيم
- ١٣٢ الحكم على ابن تيمية بالحبس وسجنه بمصر
- ١٣٣ المنشور الصادر بحق ابن تيمية من السلطان
- اعتقاد ابن عبد الوهاب في الله تعالى وصفاته
- ١٣٦ اعتقاد حفيد ابن عبد الوهاب في الله تعالى وصفاته ورده
- ١٣٧ المنقول عن الإمام مالك في الاستواء وانه لا يكاد يصح ولتمة الرد على حفيد
ابن عبد الوهاب
- ١٣٨ الرد على ما في تاريخ نجد وعلى كلام ابن محمد بن عبد الوهاب
- ١٣٩ اعتقاد الوهابية في النبي (ص) وباقي الانبياء والصالحين وقبورهم وفي عموم المسلمين
- ١٤٠ تقسيم الوهابية التوحيد الى توحيد الربوبية وتوحيد العباداة والكفر الى مطلق
ومقيد والشرك الى أكبر وأصغر
- ١٤١ حكم سبي ذراري المسلمين عند الوهابية
- ١٤٣ البدعة عند الوهابية وما جعلوه من البدع عند المسلمين

- ١٤٣ معنى البدعة وخطأ الوهابية في جملة ممن جعلوه بدعة
- ١٤٦ حكم القنوة والغزل والمدح واللعب والحداء والطبل والدف عند الوهابية الكلام على التدخين
- ١٤٧ جعل الوهابية حالم في الدعوة الى التوحيد حال الأنبياء نصريح الوهابية بتكفير وتشريك جميع المسلمين في كتبهم
- ١٥١ تزيي بعض الوهابية من نسبتهم الكفر الى المسلمين وبيان كذبه وناقض كلامه
- ١٥٢ قصة الاعجمي والامير الحرفوشي
- ١٥٣ انكار عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب تكفير الوهابية للمسلمين بان لازم المذهب ليس بمذهب ورده
- ١٥٤ اعتذار صاحب المنار عن تكفير الوهابية المسلمين ورده وناقض كلامه
- ١٦٠ اعتذار آخر له مناقض
- ١٦١ اعتذار ثالث له واستشهاده بكلام محمود فهمي باشا بعض الاحاديث الدالة على فساد شبهة الوهابية إجمالاً
- ١٦٢ « الباب الثاني » في معتقدات الوهابية التي كفروا بها المسلمين وحججهم وردها على وجه العموم
- ١٦٣ كلام ابن عبد الوهاب في رسالة اربع القواعد
- ١٦٤ كلامه في رسالة كشف الشبهات
- ١٦٦ ما حكاه الألويسي في تاريخ نجد عن ابن عبد الوهاب .
- ١٦٧ الرد على ابن عبد الوهاب إجمالاً ونصيلاً
- ١٦٨ رد كلامه في رسالة اربع القواعد وكشف الشبهات
- ١٦٩ طواف اهل الجاهلية بالبيت عراة وقصة المرأة التي طافت بمارية
- ١٧١ تفسير الهجرة والسائبة والوصيلة والحامي
- ١٧٢ قصة الصنم الذي بال عليه ثعلب والذين عبدوا صنماً من تمر ثم اكلوه
- ١٧٤ اعتقاد اهل الجاهلية في الملائكة
- ١٧٥ اعتقاد من عبد المسيح وأمه

- ۱۷۹ الرد على ما حكي في تاريخ نجد عن ابن عبد الوهاب
- ۱۸۰ جواب ابن عبد الوهاب عما اورده عليه بعض اهل الأُحساء
- ۱۸۳ قول ابن عبد الوهاب الكفر نوعان مطلق ومقيد
- رد ما أجاب به ابن عبد الوهاب اهل الأُحساء
- ۱۸۴ رد ما ذكره ابن عبد الوهاب في العلوبين المصريين
- ۱۸۶ رد استشهاد بذكر العلماء باب المرتد
- ۱۸۷ رد استشهاد بقصة المنافقين في غزوة تبوك
- ۱۸۹ رد نظيره بقصة ذات انواط
- ۱۹۰ رد جوابه عن قصة أسامة ونظيره باليهود وبني حنيفة والسبائية والخوارج
- ۱۹۱ تكفير من أنكر فرعاً مجمعاً عليه
- تعليم ابن عبد الوهاب اصحابه الاحتجاج على علماء المسلمين وورده
- ۱۹۶ كلام الصنعاني في تكفير المسلمين
- ۲۰۴ الرد على الصنعاني وبطلان قوله ان الرسل بعثوا للدعاء الى توحيد العبادة
- ۲۰۵ كلام المفسرين في منكري البعث
- ۲۰۶ تفسير العبادة بفاية الخضوع ورجز التلبية رد عليه وخطاؤه في قياس المسلمين
- على المشركين وبهان الفرق
- ۲۰۸ ذكره لعلم البيان في مقام ونسيانه في آخر
- ۲۰۹ قول الصنعاني الأسماء لا تغير المعاني وورده
- ۲۱۰ قول على الله وعليك
- ۲۱۱ حديث توسل الاعمي به (ص) وحديث انا اغني الشركاء وتسمية الرباء شركاً
- ۲۱۲ تسمية حواء ولدها بعبد الحارث والسجود على عتبة باب المشهد
- ۲۱۳ جعل الصنعاني كفر المسلمين اصلياً وورده
- ۲۱۴ قوله رأس العبادة وأساسها الاعتقاد
- ۲۱۵ كلام ابن تيمية في رسالة الواسطة
- ۲۱۶ الرد على ابن تيمية بانه لا يوجد من يقول لا بد من واسطة

- ٢١٧ كتاب الوهابية الى شيخ الركب المغربي المتضمن دعوتهم وعقيدتهم في تكفير المسلمين
- ٢١٩ الرد على الكتاب المذكور
- ٢٢١ كلام حفيد ابن عبد الوهاب المحكي في تاريخ نجد للألوسي في العقيدة الوهابية وتكفير المسلمين
- ٢٢٢ حكاية ان الله وكل بقبر كل نبي ملكاً
- ٢٢٣ حكاية المرأة التي كف بصرها وبعض المغاربة والسيد احمد البدوي
- ٢٢٤ الحج الى المشاهد والتعريف في بعض البلاد
- الرد على حفيد ابن عبد الوهاب
- ٢٢٥ رد زعمه حب المسلمين مع الله محبة تأله والكلام على حب المسلمين الانبياء والاولياء
- ٢٢٩ الكلام على المتصوفة
- ٢٣٠ استعمال الملائكة في نظام الكون وكلام زين العابدين في ذلك ونسبة التوفي الى الله تعالى والى الملائكة في القرآن
- ٢٣١ الجواب عن حكاية مكشوفة البصر وبعض المغاربة والسيد البدوي وشراء الولد والمرأة
- ٢٣٢ السوائب وترك الشجر والعشب والحج الى المشاهد
- ٢٣٤ رد الاقتراء في الهدى والخلق وكتاب حج المشاهد والتعريف
- كلام بعض الوهابية في اهل العراق ورده
- ٢٣٦ ما يقع عند مشاهد الأئمة الطاهرين في العراق
- ٢٣٨ «الباب الثالث» في تفصيل الامور التي كفر بها الوهابية المسلمين ورد كل واحد منها بخصوصه وفيه سبعة عشر فصلاً
- «الفصل الاول» في الشفاعة = وجعل الوهابية طلب الشفاعة ممن له الشفاعة كفراً وشركاً وشبهتهم في ذلك
- ٢٤١ قول ابن عبد الوهاب الشفاعة شفاعتان وعدم تجويزه طلبها الا من الله
- ٢٤٢ كلام ابن تيمية في الشفاعة = معنى الشفاعة وجواز طلبها من النبي (ص)
- ٢٤٣ ثبوت الشفاعة لآحاد المؤمنين وللملائكة وللجبر الأسود
- ٢٤٤ الاخبار الواردة في ثبوت الشفاعة

- ٢٤٥ مرجع شبهة الوهابية في جعل طلب الشفاعة من النبي (ص) شركاً وكفرآ
- ٢٤٦ الجواب عن شبهة الوهابية في الشفاعة
- ٢٤٩ الجواب عن استدلالهم بآية لله الشفاعة جميعاً
- ٢٥٠ رد كلام الصنعاني في الشفاعة
- ٢٥٢ رد كلام الوهابية في كتابهم الى شيخ الركب المغربي
- ٢٥٥ رد كلام صاحب رسالة الهدية السنية
- ٢٥٧ اللحن في كلام علماء الوهابية
- ٢٥٩ رد قول ابن عبد الوهاب الشفاعة شفاعتان
- ٢٦٠ رد قوله الله اعطاء الشفاعة ونهاك عن طلبها منه
- ٢٦١ رد كلام ابن تيمية في رسالة زيارة القبور
- ٢٦٢ اخبار طلب الشفاعة من النبي (ص) في الدنيا
- ٢٦٥ اخبار طلب الشفاعة منه (ص) بعد موته
- ٢٦٦ «الفصل الثاني» في دعاء غير الله تعالى والاستغاثة والاستعانة به وطلب الحوائج منه
- ٢٦٧ جعل ابن تيمية الاستغاثة بغير الله شركاً
- ٢٦٩ جعل ابن عبد الوهاب الاستغاثة بغير الله شركاً
- ٢٧١ جعل الصنعاني الاستغاثة بغير الله شركاً
- ٢٧٢ حاصل استدلال الوهابيين على عدم جواز دعاء غير الله
- ٢٧٤ الجواب عن استدلالهم وان اشف مريض مجاز عقلي
- ٢٧٦ طلب الدعاء من الحي جائز اتفاقاً
- ٢٧٧ منع الوهابية طلب الدعاء من الميت
- ٢٧٨ الاستدلال على جواز طلب الدعاء من الميت
- ٢٨٠ ليس كل ما لم يفعله الصحابة بدعة اذا كان له اصل في الشرع
- ٢٨١ الجواب عن احتجاجهم على عدم جواز دعاء غير الله بالآيات ومعنى الدعاء ومعنى يكون عبادة
- ٢٨٢ تفسير آية فلا تدعوا مع الله احداً وآية والذين تدعون من دون الله
- ٢٨٤ تفسير آية له دعوة الحق

صفحة

- ٢٨٥ الرد على ابن تيمية في الاستغاثة وتعظيم القبور والصلاة والدعاء عندها وغير ذلك
- ٢٨٨ اخبار الاستغاثة به (ص) بعد موته
- ٢٨٩ نعمة الرد على ابن تيمية في الاستغاثة
- ٢٩٣ الرد على ابن عبد الوهاب في تعليمه الاحتجاج
- ٢٩٤ امكان قلب استدلال ابن عبد الوهاب عليه
- ٢٩٥ نعمة الرد على ابن الوهاب في تعليمه الاحتجاج
- ٢٩٩ حديث استغاثة المسافر اذا انفصلت دابته
- ٣٠٠ بعض احاديث الاستغاثة بالنبي (ص)
- ٣٠١ « الفصل الثالث » في التوسل الى الله تعالى بالانبياء والصالحين ومنع الوهابية التوسل بانواعه
- ٣٠٢ كلام ابن تيمية في التوسل
- ٣٠٣ الرد على الوهابية في منعهم التوسل
- ٣٠٦ تصريح الاخبار بعدم الفرق في التوسل بين الحي والميت
- ٣٠٧ حديث توسل آدم بالنبي (ص) قبل خلقه
- ٣٠٨ خبر الثلاثة الذين انسد عليهم الغار فتوسل كل بعمله
- ٣٠٩ التوسل بالنبي (ص) في حياته
- ٣١٠ توسل سواد بن قارب وأعرابي وابي طالب به (ص)
- ٣١١ التوسل به (ص) بعد وفاته وخبر ابن حنيفة في ذلك
- ٣١٢ توسل النبي (ص) بحق الانبياء قبله = وتوسل صفية به بعد موته
- ٣١٣ التوسل بالنبي (ص) بفتح كوة من قبره الى السماء والتوسل به (ص) في عرصات القيامة
- ٣١٤ التوسل بالملائكة والانبياء واستسقاء عمر بالعباس
- ٣١٥ دفع شبهة انه لم يستسقى بالعباس دون النبي (ص)
- ٣١٦ فتوي علماء المذاهب الاربعة بحسن التوسل
- ٣١٧ خبر الامام مالك مع لمنصور في مسجد المدينة
- ٣١٩ توسل الشافعي بابي حنيفة و باهل البيت وعدم صحة النقل عن ابي حنيفة بمنع التوسل

٣٢٠. توسل الأعرابي بقبر النبي (ص) ونقل ابن أبي فديك التوسل عن العلماء والصلحاء وما ذكره العلماء للتوسل الزائر وتوسل أعرابي آخر بالنبي (ص) عند قبره
٣٢١. ذكر علماء المذاهب الأربعة استحباب التوسل وخبر الأعرابي مع العتيبي
٣٢٣. خبر الأعرابي الذي جاء بعد دفن النبي (ص) فرمى بنفسه على القبر
٣٢٣. التوسل في أدعية أئمة أهل البيت عليهم السلام
٣٢٤. من أنواع التوسل تقديم الصلاة على النبي (ص) قبل الدعاء واستقبال قبره الشريف وقت الدعاء
٣٢٧. كلام لبعض الوهابية في التوسل
٣٢٨. « الفصل الرابع » في الأقسام على الله بخلق أو بحق مخلوق .
٣٣١. ما دل على ثبوت الحق للمخلوق على الله
٣٣٢. ترجمة عطية العوفي
٣٣٤. ما قاله ابن حبان في الرضا (ع) ورده
٣٣٥. « الفصل الخامس » في الحلف بغير الله تعالى
٣٣٦. وقوع الحلف بغير الله تعالى في القرآن
٣٣٨. وقوعه من النبي (ص)
٣٣٩. وقوعه من الصحابة والتابعين وجميع المسلمين
٣٤٠. قول مسروق لعائشة سألتك بصاحب هذا القبر = والأخبار الموهمة عدم جواز الحلف بغير الله والجواب عنها
٣٤٣. « الفصل السادس » في التعبير عن غيره تعالى بالسيد والمولى
٣٤٤. إطلاق السيد على غيره تعالى في الكتاب والسنة
٣٤٥. الأخبار الموهمة عدم جواز إطلاق السيد على غيره الله تعالى
٣٥٦. « الفصل السابع » في النحر والذبح وزعم الوهابية أن المسلمين ينحرون ويذبحون لغير الله وتكفيرهم بذلك
٣٤٧. الجواب عن شبهة الوهابية في النحر والذبح
٣٤٩. جواز اهداء الثواب إلى الأموات

- ٣٥١ الجواب عن كلام الصنعاني في النحر والذبح
- ٣٥٢ الجواب عن كلام ابن عبد الوهاب في النحر والذبح وتفسير آية جل لربك وانحر
- ٣٥٣ « الفصل الثامن » في النذر لغير الله ومنع ابن تيمية النذر للمساجد والزوايا والمشائخ
- ٣٥٤ جعل الوهابية النذر للمخلوق شركاً والجواب عن شبهتهم في النذر
- ٣٥٧ « الفصل التاسع » في بناء القبور والبناء عليها وتخصيصها وعقد القباب فوقها وعمل الصندوق والخلعة عليها وتحريم الوهابية ذلك وجعلهم له شركاً وكفراً والمشهد والقبر صنفاً . وزعم الوهابية ان بدعة بناء القبور حدثت بعد القرء
- الخامس وكلام ابن القيم في المشاهد
- ٣٥٩ السؤال الموجه الى علماء المدينة من قاضي قضاة الوهابية في هدم القبور ورفع البدع وجوابه
- ٣٦٠ استدلالهم على هدم القبور بالإجماع وردّه
- ٣٦١ اعتراف الصنعاني بان السيرة على تعمير القبور واعتراضه على ذلك بالكومن والمحارِب الأربعة
- ٣٦٢ الرد على الصنعاني
- ٣٦٥ الرد على تحليل الوهابية الإجماع بصحة الأحاديث
- ٣٦٦ استدلالهم بحديث أبي الهياج والقدح في سنده
- ٣٦٨ القدح في متن حديث أبي الهياج وظهوره في التسطيع
- ٣٧١ دعوى الوهابية تسبيل البقيع وردّها
- ٣٧٣ الأحاديث الناهية عن البناء على القبور
- ٣٧٤ الجواب عن أحاديث النهي عن البناء على القبور بضعف السند
- ٣٧٧ الجواب عنها باضطراب المتن
- ٣٧٨ النهي أعم من الكرامة
- ٣٨٠ مصالح البناء على القبور وتعليم قبر ابن مظمون بحجر
- ٣٨٢ امتياز القبور بامتياز أصحابها واختلاف البناء عليها باختلاف الأزمان
- ٣٨٣ من فوائد البناء استغلال الزائرین — وإن الحديث الشاذ لا يمل به وبناء
- قبور الانبياء ببيت المقدس

- ٣٨٥ دفن النبي (ص) في حجرة مبنية وتاريخ بنائها إجمالاً
- ٣٨٦ مما بني على القبور في عهد الصحابة وقبل المائة الخامسة
- ٣٨٨ هدم المتوكل قبر الحسين (ع)
- ٣٨٩ خلاصة الاستدلال على جواز البناء على القبور
- ٣٩٠ ثبوت الاحترام لقبور الانبياء والصلحاء
- ٣٩١ وجوب مودة اهل البيت واحترامهم نوجب احترام قبورهم
- ٣٩٢ تحامل ابن تيمية على علي (ع) وانكاره فضل ضربته يوم الخندق في الحاشية
- ٣٩٣ ابتداء امر الحجرة الشريفة وبنائها وبناء القبة المنيفة
- ٣٩٤ بناء عمر وعائشة وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز الحجرة الشريفة
- ٣٩٦ تعمير الحجرة النبوية في عصر الرشيد والمتوكل والمقتني والمستضيء
- ٣٩٨ احتراق الحرم الشريف النبوي وتعميره في أواسط القرن السابع
- ٤٠٠ اول قبة نعلت على الحجرة الشريفة النبوية في القرن السابع
- ٤٠١ تجديد القبة الشريفة النبوية في القرن الثامن والتاسع
- ٤٠٢ بناء قبة تحت القبة الاولى في القرن التاسع
- ٤٠٤ الحريق الثاني في المسجد النبوي في القرن التاسع
- ٤٠٥ تعمير المسجد النبوي بعد الحريق الثاني وعمل القبة البيضاء
- ٤٠٦ تجديد القبة البيضاء واستمرار الملوك على تعمير الحجرة الشريفة
- ٤٠٧ تجديد السلطات عبد المجيد القبة والمسجد ومنع اهل المدينة تجديد قبة أمّة
- البيع ووضع الشباك الفولاذ المعمول باصفهان حتى بذل لهم مال
- ٤٠٨ اعتراض الصنعاني على بناء القبة الشريفة ورده
- ٤٠٩ «الفصل العاشر» في الكتابة على القبور واحتجاج الوهابية على منعها ببعض
- الاخبار الشاذة ورده
- ٤١٠ الأدلة على جواز الكتابة على القبور
- ٤١١ «الفصل الحادي عشر» في اتخاذ المآجد على القبور واتخاذها مساجد وذكر
- الروايات الناهية عن ذلك

- ٤١٣ اول من فتح باب اتخاذ القبور مساجد ابن تيمية ونسبته الى الشيعة تعطيل المساجد
وتعمير المشاهد وردة = ومعنى جعل القبور مساجد واتخاذ المساجد عليها
- ٤١٤ كلام ابن القيم في اتخاذ المساجد على القبور والجواب عن الروايات النامية عن
اتخاذ المساجد عليها او اتخاذها مساجد
- ٤١٧ اللعن على فعل المكروه
- ٤١٨ نقل كلام القسطلاني وغيره في اتخاذ القبور مساجد
- ٤١٩ نقل كلام السندي والنووي في اتخاذ المساجد على القبور وتوافق كلام العلماء
على ان الحرم السجود الى القبور تعظيماً لا اتخاذ مسجد بجوارها
- ٤٢٠ عدم دلالة الاخبار على منع البناء على القبور والاستدلال على جواز اتخاذ
مسجد حول القبر
- ٤٢١ احوال عمر بن عبد المز يزوالرد على ابن القيم في قوله لا يجتمع في دين الاسلام مسجد وقبر
- ٤٢٢ منع الوهابية الدنو الى قبره (ص) الا بالرشوة وآية لتخذن عليهم مسجداً
- ٤٢٣ من أدلة جواز بناء المساجد على القبور
- ٤٢٤ « الفصل الثاني عشر » في الإيمراج على القبور ومنع الوهابية منه وردة
- ٤٢٥ « الفصل الثالث عشر » في الصلاة والدعاء عند قبر النبي (ص) وغيره والتوجه
اليه عند الدعاء ومنع الوهابية من ذلك
- ٤٢٦ الدليل على جواز الصلاة والدعاء عند قبر النبي (ص)
- ٤٢٧ الرد على ابن تيمية في الصلاة والدعاء عند القبور
- ٤٢٨ ما جاء في قصة المعراج وكلام ابن القيم
- ٤٢٩ « الفصل الرابع عشر » في تعظيم القبور وأصحابها والتبرك بها بلمس وتقبيل
وتمسح وطواف وغيرها وبيان رجحانه عقلاً وشرعاً
- ٤٣٠ بيان استحقاق الانبياء والصالحاء التعظيم أحياء وأمواتاً وان تعظيم قبورهم ليس عبادة لها
- ٤٣١ دفن اسماعيل وأمه في الحجر
- ٤٣٢ دفن الصحابين مع النبي (ص) ومنع بني أمية من دفن الحسن
- ٤٣٣ حكاية صاحب المنار عن بعض الاشراف رؤبة من بصلي الى قبر ابن عباس وردة

- ٤٣٤ اختلاف علماء اهل السنة في جواز ثقبيل القبر الشريف ولمسه
- ٤٣٥ خبر مروان مع ابي أيوب في التزامه القبر
- ٤٣٦ ما فعلته الزهراء (ع) بعد دفنه (ص) واستشفاء ابن المنكدر بقبره (ص)
- ٤٣٧ الاستدلال على جواز التبرك واللمس والتقبيل للقبر الشريف بلا حرمة ولا كراهة
- ٤٣٩ قول عمر في الحجر الأسود وثقبيل المحجن ويد النبي (ص) وبطنه وكشحه
- ٤٤٠ ثقبيل قبر الابوين والتبرك بمقعدته (ص) من المنبر ورد الغزالي ومن زعم
مناناة اللبس للأدب والطواف بالقبر الشريف
- ٤٤١ خبر مقام ابراهيم (ع) وضرب الوهابية الحجاج لتبركهم به
- ٤٤٢ الحجر الذي ولدت الزهراء عليه الحسنين وتبرك الصحابة بوضوء النبي (ص)
وبصافه وشعره
- ٤٤٤ نزول النبي (ص) في قبر فاطمة بنت اسد وتكفينها بقميصه
- ٤٤٥ الاستشفاء بتراب المدينة وتمرها
- ٤٤٦ تفضيل قبر النبي (ص) على الكعبة
- ٤٤٧ ما جاء في الحث على حفظ اهل المدينة واکرامهم والتحرّض على الموت بها والمجاورة
وغير ذلك = وقول بعض الوهابية بمناقضة فعل المسلمين مع القبور للسنة وردّه
- ٤٤٨ « الفصل الخامس عشر » في اتخاذ الخدمة والسدنة لقبور الانبياء والصلحاء
وانخاذها أعياداً وزعم الوهابية انه شرك وردّه
- ٤٤٩ إجمال اتخاذ القبور أعياداً وما قبل في معناه
- ٤٥٠ « الفصل السادس عشر » في تزيين المشاهد بالذهب والفضة والمعلقات
والكسوة ونحو ذلك ومنع الوهابية منه وتصويب الجبرتي منهم ذخائر الحجرة
- ٤٥١ الجواب عن منع الوهابية من تزيين المشاهد وبيان تفاوت الازمان والاحوال في ذلك
- ٤٥٢ الرد على الجبرتي في تصويبه نهب الحجرة = واهداء الأموال والجواهر الى الكعبة
- ٤٥٣ عدم تعرض النبي (ص) والخلفاء لكنز الكعبة
- ٤٥٤ اول من علق المعلقات في الكعبة واهداء الملوك والخلفاء المعلقات لها والحجرة
- ٤٥٥ كسوة الكعبة المعظمة واول من كساها

- ٤٥٧ كسوة الحجرة الشريفة النبوية واول من كساها
- ٤٥٨ قناديل الذهب والفضة التي تعلق حول الحجرة
- ٤٥٩ « الفصل السابع عشر » في زيارة القبور وفيها مبحثان (المبحث الاول) في اصل مشروعاتها وفيه مقامان (المقام الاول) في زيارة قبر النبي (ص) وتدل على مشروعاتها الأدلة الأربعة (الأول) الكتاب
- ٤٦٠ (الثاني) السنة وفيه سبعة عشر حديثاً
- ٤٦٣ قول بعض الوهابية ان أحاديث الزيارة موضوعة ورده
- ٤٦٦ (الثالث) الإجماع
- ٤٦٧ رد السبكي وغيره من العلماء على ابن تيمية في منع الزيارة
- ٤٦٨ رد ابن حجر على ابن تيمية في منع الزيارة وغيره وكلامه في حقه
- ٤٦٩ المنقول من فعل الصحابة في زيارة النبي (ص)
- ٤٧٠ المنقول من فعل سائر المسلمين وخبر زياد
- ٤٧١ المنقول عن أئمة المذاهب الأربعة في الزيارة (الرابع) دليل العقل
- ٤٧٢ (المقام الثاني) في زيارة سائر القبور
- ٤٧٤ (المبحث الثاني) في شد الرحال الى زيارة القبور وبيان حجة الوهابية على منعه وجوابها
- ٤٧٥ ذهاب النبي (ص) والصحابة الى مسجد قبا كل سبت
- ٤٧٦ رد القسطلاني على ابن تيمية في منعه من زيارة النبي (ص)
- ٤٧٧ اختلاف العلماء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة
- ٤٧٨ بعض أدلة جواز شد الرحال لزيارة القبور
- ٤٧٩ سفر بلال من الشام الى المدينة لزيارة النبي (ص)
- ٤٨٠ ارسال عمر بن عبد العزيز البريدي من الشام للسلام على النبي (ص) = ومجيء كعب الاحبار من بيت المقدس الى المدينة لزيارة = ومجيء الشجرة للسلام عليه (ص) = وعدم اختصاص زيارة القور بالرجال
- ٤٨١ الجواب عن احاديث لمن زوارات القبور = وزيارة فاطمة قبر حمزة والشهداء
- ٤٨٢ منع الوهابية النساء من دخول البقيع ومنعهم الزوار من البكاء والزيارة في

كتاب وإطالة الوقوف

٤٨٣ (استدراك) لبعض ما فات ذكره في محله مما يتعلق بحياة الشهداء و بان نجد
غير العراق

٤٨٤ تصور ابليس بصورة اهل نجد

٤٨٥ غدر النجديين برسل النبي (ص) وخبث جوابهم له

٤٨٦ خروج مسئلة وطلحة وسباح واول محكم وذو الخويرة والقراطة من نجد =
وقول بعض الخنابلة بالاستواء على العرش جلوساً

٤٨٧ قول ابن تيمية بقدم العرش وقوله وقول بعض الخنابلة بان الله ينقل ويتحرك

٤٨٨ استغاثة النابتة بالنبي (ص)

٤٨٩ استغاثة قارون بموسى (ع) ومدح الكنتاني النبي (ص) بحضرته بما يدل على حسن
التوصل وأقسام ابن الزبير عليه تعالى بجرمة نبيه

٤٩٠ معارضة رواية النذر لا يأتي بخير بأية يوفون بالنذر وما جاء في تفسيرها -
واحاديث التبرك بالنذر وآثاره (ص)

٤٩١ « خاتمة » في منفرقات من مقالات الوهابية واعتقاداتهم ونشدهاتهم ومقالات
مروجي دعوتهم وردها (الاول) ترفقهم في التلغراف فتوهم في شيعه
الأحساء والعراق والمكوس

٤٩٢ الرد على فتوهم في ذلك وبيان تناقض أحوالهم في التشديد والتسهيل

٤٩٥ (الثاني) في حكم الوهابية بوجوب اتلاف كتب المنطق وروض الياحين
ودلائل الخيرات ورده

٤٩٦ (الثالث) فيما ذكره محمد كرد علي في كتاب القديم والحديث من شهادة رسالة
حد الوهابيين على براءتهم مما افترى عليهم ورده

٤٩٨ ما كتبه الينا بعض العلماء في مناظرة له بمصر وقول مناظره ان كتب الخنابلة
هي كتب الوهابية وجوابه

٤٩٩ فساد دعوى ان الحامل للمؤرخين على ذم الوهابية السياسة

٥٠٠ دعوى صاحب المنار شهادة التاريخ للوهاية ونقله كلام الجبرثي وصاحب الاستقصا ورده

٥٠٣ تلون صاحب المنار في حالاته قولاً وفعلاً

٥٠٥ الختام ٥٠٦ اصلاح غلط

[تم الفهرست]

فهرست القصيدة المسماة (بالعقود الدرية) في رد شبهات الوهاية للمؤلف ونبليغ (٥٤٤) بيتاً .

النسيب = البكاء على حالة المسلمين = وصف حال الوهاية = هدمهم قبور
اهل البيت والصحابه والصالحين = النهي عن الصلاة الى القبور وتجديدها وشبه
الوهايين بالخوارج = طلب الشفاعة ودعاء غير الله = الاستغاثة = التوسل =
الحلف بغير الله = زيارة النبي (ص) وزيارة سائر القبور = التمسح بالقبور الشريف
ونقبيله والتوجه اليه عند الدعاء = النذر والذبح = التدخين = الاجتهاد =
مصائب العرب والمسلمين = خلاصة العقيدة الحقة .



كشف الارتباب

في أتباع محمد بن عبد الوهاب

تأليف العلامة

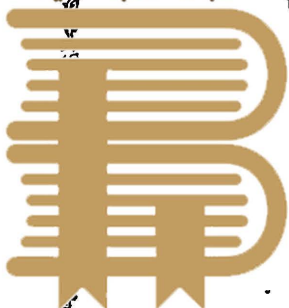
السيد محسن الامين الحسبيني العاملي

يتضمن تاريخ الوهابية وحروبهم واعمالهم من ابتداء ظهورهم
الى اليوم . وذكر فوائد مهمة يتوقف عليها رد
معتقداتهم وتفصيل شبههم واعتقاداتهم كلها
وردها بما لم يسبق له نظير الى اليوم

الطبعة الأولى

(حقوق الطبع محفوظة)

شبكة كتب البعثة



shibooks.net

رابط بديل < mktba.net

طبع بمطبعة ابن زيدون بدمشق او اخر عام ١٣٤٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وخيار اصحابه وسلم
 ﴿وبعد﴾ فلما ضعفت شوكة ملوك الاسلام وكان من نتائج ذلك
 استيلاء الوهابيين من اعراب نجد على الحجاز والحرمين الشريفين
 وهدم مزارات المسلمين ومنها قبة ائمة اهل البيت عليهم السلام
 وضريحهم بالبقيع وقباب ابوي النبي (ص) عبد الله وآمنة واجداده
 واعمامه واصحابه وامهات المؤمنين وحواء ام البشر والعلماء والصالحين
 وقباب مواليد النبي (ص) وجملة من آله واصحابه وكل مكان يزار
 ويتبرك به في الحجاز وتشويه محاسن تلك المشاهد والمشاعر التي
 يحن اليها قلب كل مسلم في جميع انحاء المعمور بما لاهلها من
 المكانة العظيمة عند الله تعالى وعندامة المسلمين من كل نحلة ومذهب
 والخدمة الجليلة لاهلها الدين وتشديد الاسلام وجعل قبور عظماء
 المسلمين وائمة الدين بعد تسويتها بالارض معرضا لدوس الاقدام
 ووقوع القذرات وروث الدواب والكلاب ووطئها بارجلها
 وربضها فوقها وغير ذلك من انواع الايذات فساؤا بذلك عامة
 المسلمين واحرقوا قلوب المؤمنين وأسأوا الى الله تعالى والى نبيه
 (ص) بايائهم الى اوليائه واهل بيته واصحابه ولحمته استنادا الى
 شبهات واهية وامور ضعيفة سخيفة. جئت بهذه الرسالة مبيناً ضعف
 شبهاتهم بالادلة القاطعة من الكتاب والسنة والعقل واجماع
 المسلمين وسيرة السلف، فقد عمت البلية منهم على المسلمين في الدنيا
 والدين وسميتها: (كشف الارتباب. في اتباع محمد بن عبد الوهاب)
 وبالله التوفيق وعليه نتوكل وبه نستعين. وهي مرتبة على ثلاث
 مقدمات وثلاثة ابواب وخاتمة م

« المقدم الأولى »

في تاريخ الوهائية وفيها فصول

❦ الفصل الأول ❦

الى من ينسب مذهب الوهائية ومتى ظهر وكيف ظهر ومن اتبعه بعد ظهوره ومن هو اول من بنى هذا المذهب ينسب مذهب الوهائية الى محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي ابن محمد بن احمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف بن عمر ابن بعضاد بن ريس بن زاهر بن محمد بن علي بن وهيب التميمي (وفي خلاصة الكلام) في امراء البلد الحرام للشيخ احمد بن زيني دحلان: ولد محمد بن عبد الرهاب سنة ١١١١ وتوفي سنة ١٢٠٧ (١) فيكون عمره ستا وتسعين سنة (٢) واخذ في اول امره عن كثير من علماء مكة والمدينة وكانوا يتفرسون فيه الضلال والاضلال وكان والده عبد الوهاب من العلماء الصالحين وكان يتفرس فيه ذلك ويذمه كثيرا ويحذر الناس منه وكذا اخوه سليمان بن عبد الوهاب انكر عليه ما احدثه والفت كتابا في الرد عليه . وكان في اول امره مولعا بمطالعة اخبار مدعي النبوة كمسيلية وسجاح والاسود العنسي وطليحة الأسدي وامثالهم . وخلف محمد بن عبد الوهاب بعده اربعة اولاد وهم عبد الله وحسن وحسين وعلي فقام بالدعوة عبد الله اكبرهم ولما مات خلف سليمان وعبد الرحمن وكان سليمان متعصبا تعصبا شديدا في امرهم فقتله ابراهيم باشا سنة ١٢٣٣ وقبض

(١) يأتي في كلام الألو سي ١٢٠٦ (٢) الذي في النسخة اثنتين وتسعين سنة

لكنه لا يوافق تاريخ الولادة والوفاة (المؤلف)

على عبد الرحمن وارسله الى مصر فمات بها وخلف حسن عبد الرحمن وولي قضاء مكة ايام استيلاء الوهابيين عليها وعمر عبد الرحمن حتى قارب المائة وخلف عبد اللطيف وخلف كل من حسين وعلي اولاداً كثيرة ولم يزل نسلهم باقياً بالدرعية الى الان يسمونهم اولاد الشيخ. وكان القائم بنصرة محمد بن عبد الوهاب ونشر عقيدته محمد بن سعود ثم ولده عبد العزيز ثم ولده سعود انتهى ملخصاً. وسعود بن عبد العزيز هو الذي غزا العراق والحجاز ومنع المسلمين من الحج فانقطع الحج في زمانه عدة سنين كما سيأتي

وقال ملطبرون في جغرافيته المترجمة من رفاة بك ناظر مدرسة الألسن وقلم الترجمة بمصر المطبوعة بمصر: اصل المذهب الوهابي ان العرب سيما اهل اليمن تحدثوا بأن راعياً فقيراً اسمه سليمان رأى في منامه كأن شعلة نار خرجت منه وانتشرت في الأرض وصارت تحرق من قبلها فقصها على معبر فعبها بأن ولداله يحدث دولة قوية فتحققت الرؤيا في حفيده محمد بن عبد الوهاب فلما كبر محمد صار محترماً عند اهل بلده بسبب هذه الرؤيا التي لا يعلم انها كانت ام لا فأول امره بين مذهبهم سرا فاتبعه جماعة ثم سافر الى الشام فلم يتبعه احد فرجع الى بلاد العرب بعد ان غاب عنها ثلاث سنين وجاء الى بلاد نجد وأظهر هذا المذهب فاتبعه عليه سعود (١) وكان شهماً حازماً وتقوى كل منهما بالآخر فقوى سعود امارته من طريق الدين باتباعه محمد بن عبد الوهاب على مذهبه وقوى ابن عبد الوهاب دعوته من طريق السيف باتباع سعود له وانتصاره به فكان سعود الامير

(١) الصواب ان اول من تبعه محمد بن سعود كما مر عن خلاصة الكلام

الحاكم وابن عبد الوهاب الرئيس الديني وصارت ذرية كل منهما تتولى مرتبة سلفها وبعد ان صار سعود حاكما على قبيلته تغلب على قبيلتين من الين ودان بهذا المذهب قبائل كثيرة من العرب وجميع اعراب نجد واختاروا مدينة الدرعية قاعدة بلادهم وهي في الجنوب الشرقي من البصرة وبعد خمس عشرة سنة اتسعت ولاية سعود وهو يطمع في الزيادة وكان يأخذ من يطيعه عشر المواشي والنقود والعروض بل والائتفس فيأخذ عشر الناس بالقرعة فجمع اموالا عظيمة وصار جيشه يربو على مائة وعشرين الف مقاتل انتهى

وفي خلاصة الكلام كان ابتداء ظهور محمد بن عبد الوهاب سنة ١١٤٣ واشتهر امره بعد الخمسين فظهر العقيدة الزائفة بنجد وقرأها فقام بنصره محمد بن سعود امير الدرعية فحمل اهلها على متابعتة فتابعوه وما زال يطيعه كثير من احياء العرب حتى قوي امره فخافته البادية وكان يقول لهم انما ادعوكم الى التوحيد وترك الشرك بالله

وعن كتاب تاريخ نجد لمحمود شكري الا لوسي أن ابن عبد الوهاب نشأ في بلد العينة من بلاد نجد فقراً على ابيه الفقه على مذهب احمد بن حنبل وكان من صغره يتكلم بكلمات لا يعرفها المسلمون وينكر عليهم اكثر الذي اتفقوا على فعله لكنه لم يساعده على ذلك احد فسافر من العينة الى مكة المشرفة ثم الى المدينة فأخذ عن الشيخ عبد الله بن ابراهيم بن سيف وشدد النكير على الاستغاثة بالنبي (ص) عند قبره ثم رحل الى نجد ثم الى البصرة يريد الشام فلما ورد البصرة اقام فيها مدة واخذ فيها عن الشيخ محمد المجموعي وانكر على اهلها اشياء كثيرة فأخرجوه منها فخرج هارباً ثم جاء بعد عدة تحولات الى بلد

حريملة من نجد وكان ابوه بها فلازمه وقرأ عليه واطهر الانكار على مسلمي نجد في عقائدهم فنهاه ابوه فلم ينته حتى وقع بينهما نزاع ووقع بينه وبين المسلمين في حريملة جدال كثير فاقام على ذلك سنتين حتى توفي ابوه سنة ١١٥٣ فاجترأ على اظهار عقائده والانكار على المسلمين فيما اطبقوا عليه وتبعه حثالة من الناس الى ان غص اهل البلد من مقالاته وهموا بقتله فانتقل من حريملة الى العينة ورئيسها يومئذ عثمان بن احمد بن معمر فاطمعه ابن عبد الوهاب في ملك نجد فساعده عثمان واعلن النكير على المسلمين فتبعه بعض اهل العينة وهدم قبة زيد بن الخطاب التي عند الجبيلة فعظم امره وبلغ خبره سليمان بن محمد بن عزيز الحميدي صاحب الأحساء والقطيف وتوابعها فارسل سليمان كتابا الى عثمان يأمره فيه بقتله ويهدده على المخالفة فلم تسعه مخالفته فأرسل اليه وامره بالخروج عن مملكته فقال له ان نصرني ملكت نجدا فلم يسمع منه وخرج الى الدرعية سنة ١١٦٠ (وهي بلاد مسيلمة الكذاب) وصاحبها يومئذ محمد بن سعود من قبيلة عنيزة فتوسل بامرأة الحاكم اليه واطمعه في ملك بلاد نجد فتبعه وبايعه على قتال المسلمين فكتب الى اهل نجد ورؤسائهم وقضاتهم يطلب الطاعة فاطاعه بعضهم وبعضهم لم يخفل به فأمر اهل الدرعية بالقتال فاجابوه وقتلوا معه اهل نجد والأحساء مرارا كثيرة حتى دخل بعضهم في طاعته طوعا او كرها وصارت امارة نجد جميعها لال سعود بالقهر والغلبة ومات ابن عبد الوهاب سنة ١٢٠٦ ثم مات محمد بن سعود خلفه ولده عبد العزيز وقام بنصرة هذا المذهب وقاتل عليه وبلغت سراياه وعماله اقصى بلاد نجد ثم مات عبد العزيز خلفه ولده سعود وكان اشد من ابيه في التوهاب منع المسلمين عن الحج وخرج على السلطان وغالى في تكفير من خالفهم ثم مات سعود وخلفه ابنه عبد الله انتهى

وفي خلاصة الكلام ان الوهابيين ارسلوا في دولة الشريف مسعود بن سعيد بن زيد المتوفي سنة ١١٦٥ ثلاثين من علمائهم فأمر الشريف ان يناظرهم علماء الحرمين فناظرهم وهم فوجدوا عقائدهم فاسدة وكتب قاضي الشرع حجة بكفرهم وسجنهم فسجن بعضهم وفر الباقون . ثم في دولة الشريف احمد المتوفي سنة ١١٩٥ ارسل امير الدرعية بعض علمائه فناظرهم علماء مكة واثبتوا كفرهم فلم يأذن لهم في الحج انتهى ملخصا

وهذا المذهب وان كان ظهوره وانتشاره في زمن محمد بن عبد الوهاب في القرن الثاني عشر الا ان بذره قد بذر قبل ذلك من زمن احمد بن تيمية في القرن السابع وتلميذه ابن القيم الجوزية وابن عبد الهادي ومن نسج على منوالهم . وقد عثرنا فيه على رسالة لمحمد بن اسماعيل الأثير التيمي الصنعائي المولود سنة ١٠٥٩ والمتوفي سنة ١١٨٢ كما عن كتاب البدر الطالع للشوكاني سماها تطهير الاعتقاد عن ادران الالحاد وسيأتي النقل عنها في محاله وهذا الرجل كان معاصرا لابن عبد الوهاب . وعن كتاب ايجد العلوم للصديق حسن خان القنوجي كان المولى العلامة السيد محمد بن اسماعيل الأثير بلغه من احوال النجدي ما سره فقال قصيدته المشهورة :

سلام على نجد ومن حل في نجد وان كان تسليمي على البعد لا يجدي (١)

(١) وهي التي يقول فيها كما اورده في تطهير الاعتقاد
اعادوا بها معنى سواع ومثله يغوث وودا ليس ذلك من ودي
وقد هتفوا عند الشدائد باسمها كما يهتف المضطر بالصمد الفرد
وكم نحروا في سوحها من نحيرة أهلت لغير الله جهلا على عمد
وكم طائف حول القبور مقبلا ويلتمس الأركان منهن بالأيدي
(المؤلف)

ثم لما تحقق الأحوال من بعض من وصل الى اليمن وجد الأمر غير خال من الادغال وقال

رجعت عن القول الذي قلت في نجد فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي (انتهى) وعن محمد بن اسماعيل المذكور انه قال في شرح القصيدة المذكورة المسمى بمحو الحوبة في شرح آيات التوبة لما بلغت هذه الآيات نجدا يعني الآيات الأولى وصل اليها بعد اعوام رجل عالم يسمى الشيخ مرشد بن احمد التيمي وذلك في صفر سنة ١١٧٠ وحصل بعض كتب ابن تيمية وابن القيم بخطه ثم عاد الى وطنه في شوال من تلك السنة وكان من تلاميذ ابن عبد الوهاب الذي وجهنا اليه الآيات وكان تقدمه في الوصول اليها الشيخ الفاضل عبد الرحمن النجدي ووصف لنا من حال ابن عبد الوهاب اشياء انكرناها عليه من سفك الدماء ونهب الأموال وتجاريه على قتل النفوس ولو بالاغتيال وتغفيره الامة الحمودية في جميع الاقطار فبقي معنا تردد فيما نقله الشيخ عبد الرحمن حتى وصل الشيخ مرشد وله نباهة ومعه بعض رسائل ابن عبد الوهاب التي جمعها في وجه تكفير اهل الايمان وقتلهم ونهبهم وحقق لنا احواله وافعاله فعرفنا احواله احوال رجل عرف من الشريعة شطراً ولم يمعن النظر ولا قرأ على من يهديه نهج الهداية ويدله على العلوم النافعة ويفقهه بل طالع بعض مؤلفات ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وقلدهما من غير اتقان مع انهما يحزمان التقليد انتهى وهذا يدل على ان محمد بن اسماعيل المذكور رجع عن مغالاته في التوهب ولعل رجوعه كان بعد تأليفه رسالة تطهير الاعتقاد لان تلك الرسالة لا تقصر عن كتب ابن عبد الوهاب في المغالاة كما ستعرف

وقد تبع هذا المذهب من بعد ظهوره الى اليوم بعض من ينسب الى العلم من اهل السنة من غير النجديين حسنه في نظرهم ظهوره

بمظهر ترك البدع مع ما يرونه من كثرة البدع لكن الإفراط آفة
تفسد أكثر مما تصلح (وكل يدعي وصلاً بليلي) والبعض منهم لم يصل
في تضليل المسلمين إلى حد التكفير واستحلال الدم والمال كاللوسني
صاحب تاريخ نجد فيما حكى عنه حيث قال بعد ذكر سعود بن عبد
العزيز: انه قائد الجيوش واذ عنت له صناديد العرب ورؤسائهم بيد
انه منع الناس عن الحج وخرج على السلطان وغالى في تكفير من خالفهم
وشدد في بعض الاحكام وحملوا اكثر الامور على ظواهرها كما غالى الناس
في قدحهم والانصاف الطريقة الوسطى لا التشديد الذي ذهب اليه
علماء نجد وعامتهم من تسمية غاراتهم على المسلمين بالجهاد في سبيل الله
ومنعهم الحج ولا التساهل الذي عليه اهل العراق والشامات وغيرهما
من الحلف بغير الله وبناء الابنية المزخرفة على قبور الصالحين والنذر لهم
وغير ذلك مما نهى عنه الشارع والحاصل ان الافراط والتفريط في
الدين ليس مما يليق بشأن المسلمين بل الاخرى بهم اتباع ما عليه السلف
الصالح وتكفير بعضهم لبعض مستوجب للبقت والغضب (انتهى)
فتراه قد انصف بعض الانصاف في لوم الوهابيين على تكفير من خالفهم
ومنع الناس عن الحج والخروج على السلطان وتسمية الغارة على
المسلمين جهاداً في سبيل الله ولكنه حاد عن الانصاف في جعله الحلف
بغير الله والبناء على قبور الصالحين مما نهى عنه الشارع لما ستعرف من
ان النهي منه غير واقع وجعله النذر للصالحين لما ستعرف ايضاً من انه
لا ينذر احد لهم بل لله ويهدي الثواب اليهم وربما يكون كثير من غير
النجديين ممن ينسب الى العلم ويميل الى الوهابيين لا يصل في المغالاة
الى حد التكفير واستحلال المال والدم والله العالم بأسرار عباده

الفصل الثاني

(في حروب الشريف غالب امير مكة المكرمة مع الوهايين)
 (واستيلائهم على الحجاز في زمانه وما فعلوه في الحجاز)
 (والعراق و انقطاع الحج والزيارة في ايامهم)

في خلاصة الكلام في امراء البلد الحرام لاحمد بن زيني دحلان مفتي الشافعية ان الشريف غالباً غزا الوهاية ماينوف عن خمسين غزوة من سنة ١٢٠٥ الى سنة ١٢٢٠ فارسل عليهم في سنة ١٢٠٥ ستائة مقاتل مع اخيه عبد العزيز مع قبائل كثيرة حتى وصل الى عريق الدسم وملك عدة من قرى نجد وحاصر عنيزة قرية بسام ثم رجع (وفي سنة ١٢٠٦) جهز جيشاً بامرة المذكور لقتال القبائل التي دخلت في دين عبد العزيز بن محمد بن سعود (١) فوصل به الى تربة ثم الى رينة ثم الى بيشة فاطاعته كلها ثم عاد الى مكة (وفي سنة ١٢٠٨) غزا الوهايين بجيش من العربان بامرة عثمان المضايقي فصبح ابن قيحان بموضع يقال له عقيلان وحصلت ملحمة عظيمة انتصر فيها عثمان واخذ جميع ابل ابن قيحان ثم هزمه ابن قيحان ولم ينتزع منه الا ابل (وفي سنة ١٢٠٩) جهز جيشاً بامرة اخيه عبد المعين لغزو هادي بن قرملة وكان ممن توهب فنذر به وهرب فقصده ابن قطنان من اتباع ابن سعود فحصره في قصره وقبض عليه وارسله الى الشريف غالب فسأله العفو فغفا عنه واطلقه فلما وصل الى بلده غدر و اظهر العصيان فدس اليه من قتله وقصد مواضع فيها من اتباع ابن سعود فقتل منهم ثم رجع الى مكة (وفي سنة ١٢١٠) جهز جيشاً بامرة السيد ناصر فغزا جماعة من الوهاية فقتل ونهب وعاد سالماً (ثم) جهز

(١) وهو الذي تأمر بعد موت ابيه محمد بن سعود الذي هو اول من اتبع محمد بن عبد الوهاب (المؤلف)

جيشاً بامرة السيد فهد بن عبد الله وغزا جماعة من الوهابية وقبض على ثلاثة جواسيس ارسلهم هادي بن قرملة فقتل اثنين واخبره الثالث بموضع القوم مخافة القتل فعفا عنه وجد في السير وفي اليوم الثاني وصل الى محل هادي بن قرملة فقتل من اصحابه نحو المائة وانهزم الباقون ثم توجه على طريق الفرشة فصادف جماعة من قحطان بامرة ابن قحان وهو ممن توهب فقتل منهم ونهب وصادف ابن شذير من شيوخ قحطان غازيا فقتل من اصحابه خمسة واربعين واخذ ابن شذير وابله وخمسة من الخيل وعشرين من جياذ الركاب (ثم) جهز جيشاً بامرة اخيه عبد المعين فارسل الجواسيس فوجد من يريده من العربان قد ترفع وابتعد لما سمعوا به فابقي جماعة في تربة ورجع ثم جهز جيشاً كثيفاً بامرة السيد ناصر حتى أتى الشماس فدهمهم جيش الوهابيين فخرت ملحمة عظيمة وقتل من الفريقين خلق كثير ورجع السيد ناصر الى مكة (وفي سنة ١٢١١) (١) جهز جيشاً بامرة السيد فهد فارسل سرية الى الحرمة فقتلت منهم ثم أغار على قوم من حرب توهبوا ثم ارتحل الى روع النعام فدهمهم الحجيلاني امير الخرج بجند كثير فوقعت ملحمة عظيمة قتل فيها كثير من الطرفين ثم غزا هادي بن قرملة بموضع يقال له البقرة فقتل منهم واخذ فرس ابن قرملة وابله ثم رجع الى مكة (لجهاز) له الشريف غالب جيشاً وامره

(١) في رسالة القواكه العذاب لآحمد بن ناصر النجدي إحدى رسائل الهدية السننية الخمس المطبوعة بمطبعة المنار بمصر ان الشريف غالباً في سنة ١٢١١ طلب من عبد العزيز ابن سعود ارسال عالم المناظرة علماء الحرم فأرسل صاحب الرسالة وذكر صورة المناظرة وانه اذعن له علماء الحرم ولم يشر لها في خلاصة الكلام بل اشار الى وقوع مناظرة قبل ذلك في دولتي الشريفين مسعود ومساعد كما مروا لنا بتصديق اقرار علماء الحرم له بصحة معتقده وأنه غلبهم بشبهاته التي بان ضعفها وفسادها مما أوردها في هذا الكتاب نعم يجوز ان تكون وقعت هذه المناظرة فلم يقنع ذلك النجدي بل بقي على اصراره وعناده (المؤلف)

بالرجوع فملك رينة ونهبها واحرق دورها ثم اتى الجنيذة وارسل
الجواسيس الى قوم سماهم فاخبر بارتحالهم فعاد الى مكة (وفي سنة ١٢١٢)
جهز جيشاً بأمره السيد فيد على قوم من حرب في عريق الدسم توهبوا
فغنم وعاد سالماً (ثم) جهز جيشاً بأمره السيد مبارك فأغار على قوم من
حرب توهبوا بموضع يقال له العلم فغنم مواشيهم وصادف في طريقه
خمسة واربعين من الوهابية فقتلهم واراد الرجوع فمنعه الشريف غالب
وامده بجيش بأمره السيد سعد فاجتمعوا على صلبة وارتحلوا واقاموا على
مران وبثوا الجواسيس فبلغهم ان الوهابي جمع لهم ما لا طاقة لهم به
فأرادوا الرجوع فمنعهم الشريف غالب وخرج بنفسه في جيش عظيم
حتى وصل مران واجتمع بهما ثم أغار على قوم من قحطان واخذ
مواشيهم ثم أغار على ابن قرملة في القنصلية وقتل منهم مقتلة عظيمة وفر
ابن قرملة منهمزما ثم عاد الى رينة وحاربها وقطع نخلها فطلب أهلها الصلح
فعفا عنهم وارتحل الى بيشة فأقر بها جماعة اطاعوه وفر آخرون فاحرق
دورهم وارتحل الى الخرمة فأبادها وجاءه خبر بقدوم الوهابيين في جمع
عظيم فاتهم المخبر وبعد يومين اقبلوا في جموعهم والتحم القتال فقتل من
الفرقيين ما ينوف عن الفين ومن الاشراف نيف واربعون وكانت
الغلبة للوهابية ثم رجع الى مكة

صلح الشريف غالب مع الوهابية

(وفي سنة ١٢١٢ في جمادى الاولى) انعقد الصلح بين الشريف
غالب وعبد العزيز بن محمد بن سعود بعد مكاتبات وجعلوا حدوداً
للاراضي والقبائل التي تحت طاعة الشريف وطاعة ابن سعود واخذت
العهود والمواثيق بينهم على ترك الحرب وان يحج الوهابيون ونودي
بالآمان وحج من علمائهم حمد بن ناصر ومعه شريطة منهم ولم يحج اميرهم
لان سليمان باشا والي بغداد جهز عليه جيشاً بأمره علي بك كتحدا

فحاصروهم لكنهم دسوا دسائس افسدوا بها اهل العسكر وفر اميره هارباً (وفي سنة ١٢١٤) حج سعود بن عبد العزيز ومعه اناس كثير واجتمع بالشریف غالب في خيمة ضربت لهما بالابطح (وفي سنة ١٢١٥) حج سعود ايضاً ومعه جند يزيد على عشرين الفا وارسل قبل قدمه هدية للشریف غالب مع حمد بن ناصر وهي خمسة وثلاثون من الخيل وعشر من النوق العمانيةات فقبلها الشریف وكافأهم عليها وكان قد احتس قبل قدومهم خوفاً من غدرهم فبنى سور الطائف والابراج التي في اطراف مكة ومدخلها وطلب كثيراً من القبائل وترس جميع المداخل والابراج فلم يدخل سعود مكة بجيشه قبل الوقوف بل نزل بعرفة (وفي الثاني عشر من ذي الحجة) وقع خصام بين عرب الشریف وقوم سعود ادى الى القتال بالرصاص ففزع الشریف عربيه وكف القتال ونزل الناس من منى قبل الزوال ثم رحل سعود الى بلاده

غزو الوهاية العراق سنة ١٢١٦-١٢٢٥ واعادتهم فاجعة كربلاء
يقول المؤلف (وفي سنة ١٢١٦) جهز سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود الوهابي جيشاً عظيماً من اعراب نجد وغزاه العراق وحاصر كربلاء ثم دخلها عنقوا عمل في اهلها السيف ولم ينج منهم الا من فر هارباً او اختفى في مخبأ او تحت حطب ونحوه ولم يعثروا عليه وهم جيران قبر ابن بنت رسول الله (ص) السبط الشهيد ونهبها وهدم قبر الحسين (ع) واقتلع الشباك الموضوع على القبر الشریف ونهب جميع ما في المشهد من الذخائر ولم يرع لرَسُول الله (ص) ولا لذريته حرمة واعاد بأعماله ذكرى فاجعة كربلاء ويوم الحرة واعمال بني امية والمتوكل العباسي ويقول اهل العراق — وهم اعلم بما جرى في بلادهم: انه ربط خيله في الصحن الشریف وطبخ القهوة ودقها في الحضرة الشريفة . وقال العلامة السيد جواد العاملي — صاحب مفتاح الكرامة وفي عصره كان غزوهم

للعراق : ان سعوذا الوهابي الخارج في ارض نجد اخترع ما اخترع في الدين و اباح دماء المسلمين وتخریب قبور الائمة المعصومين فاغار في السنة المذكورة على مشهد الحسين (ع) و قتل الرجال و الاطفال و اخذ الائمة و اموال و عاث في الحضرة المقدسة فافسد بنيانها و هدم اركانها

(قال) و في الليلة التاسعة من شهر صفر سنة ١٢٢١ قبل الصبح هجم علينا سعوذ الوهابي في النجف و نحن في غفلة حتى ان بعض اصحابه صعد السور و كادوا يأخذون البلد فظهرت لأمير المؤمنين عليه السلام المعجزات الظاهرة و الكرامات الباهرة فقتل من جيشه كثير و رجع خائباً

(قال) و في جمادى الآخرة سنة ١٢٢٢ جاء الخارج الذي اسمه سعوذ الى العراق بنحو من عشرين الف مقاتل او ازيد فجاءت النذر بأنه يريد ان يدهمنا في النجف الاشراف غيلة فتحذرننا منه و خرجنا جميعاً الى سور البلد فأتانا ليلاً فرآنا على حذر قد احطنا بالسور بالبندق و الاطواب فبضى الى الحلة فرآهم كذلك ثم مضى الى مشهد الحسين (ع) على حين غفلة نهاراً فحاصروهم حصاراً شديداً فثبوا له خلف السور و قتل منهم و قتلوا منه و رجع خائباً و عاث في العراق و قتل من قتل و قد استولى

على مكة المشرفة و المدينة المنورة و تعطل الحج ثلاث سنين (قال) و في سنة ١٢٢٥ احاطت الأعراب من غزاة القائلين بمقالة الوهابي بالنجف الاشراف و مشهد الحسين (ع) و قد قطعوا الطريق و نهبوا زوار الحسين (ع) بعد منصرفهم من زيارة نصف شعبان و قتلوا منهم جماعة غفيرة و اكثر القتلى من العجم و ربما قيل انهم مائة و خمسون و بقي جملة من الزوار في الحلة ما قدروا ان يأتوا الى النجف فبعضهم صام في الحلة و بعضهم ذهب الى الحسكة و النجف كأنها في حصار و الأعراب ممتدة من الكوفة الى فوق مشهد الحسين (ع) بفرسخين او اكثر انتهى

﴿ انتفاض الصلح بين الوهاية و الشريف غالب ﴾

في خلاصة الكلام ان سعودا ما زال يدس الدسائس بعد الصلح ويكتب مشائخ الاعراب سرا كشيخ محایل و شيخ بارق فصار يفسدان القبائل حتى انتقض الصلح و توهب جميع قبائل الحجاز فارسل الشريف الى وزيره بالقنفذة ان يذهب لقتال شيخ محایل ففعل و حصل بينهما قتال شديد فhez مهم الوزير و ملك ما في واديهم و احرق ديارهم و عاد الى القنفذة ثم بلغه انهم رجعوا و تجمعوا و صاروا يرسلون اهل تلك الأطراف و يهددون من لم يطعمهم فاخبر بذلك الشريف فجهز جيشا عظيما بامر السيد منديل فغزا بني كنانة و قتل منهم مقتلة و جاء الخبر ان اهل حلي توهبوا فجهز الشريف غالب عليهم جيشا بامر السيد ناصر بن سليمان فقتل منهم كثيرا و غنم ثم رجعوا الى مكة و معهم بعض اهل حلي تائبين و طلبوا من الشريف ان يرسل معهم جيشا ففعل و أمر عليهم السيد منديل فبنى على حلي سوراً و جعل فيها كثيراً من الذخائر خوفاً هجوم العدو و بعد ثمانية اشهر بلغه اقبال الوهايين بامر مرة رجل اسمه حشر و كان فاجرا ختالا و ارسلوا الى شيخ حلي فاستمالوه على انهم متى خرجوا لقتالنا تمنعهم من الدخول فاخرج السيد منديل بعض رجاله لقتالهم و بقي هو في البلد في خمسين مقاتلا فنشب القتال و قتل من الفريقين جماعة و انهزم الوهايون خديعة و جعلوا لهم كميناً فخرج على جماعة الشريف و حجز بين الفريقين حر النهار و اظهر اهل حلي الخيانة فاضطر الشريف منديل الى الخروج و الرجوع الى مكة (و بلغ) الشريف غالباً ان عربانا بساحل اليمن توهبوا فارسل عليهم غزاه بامر السيد سعد القتادي فأغار على دميثة و غامد الفرعاء و قتل فيهم و نهب و أسر تسعة عشر رجلاً (و كان) وزير القنفذة ابو بكر بن عثمان اذا قهم الويل في قتاله لهم فاحتالوا على قتله بأن اظهرت له الطاعة ثلاث قبائل و كاتبوه ان يأتيهم ليحاربوا

معه الوهابيين واضمروا القبض عليه اذا أتاهم فاقبل اليهم بمن معه من الجند فبادروه بالقتال فظهره الله عليهم وقتل كثيرا منهم ونهب ثم اجتمع بعسكر السيد سعد وبلغه ان الوهابيين اقبلوا بجنود كثيرة وافترقوا فرقتين فتوجه في أثرهم فاقبلت فرقة تقاتل السيد سعدا فلما اشر فوا عليه عرفوا عجزهم فتركوه واقبلت فرقة على القنفذة فادركهم الوزير بموضع يقال له دكان فأتحن فيهم القتل والنهب ولم يسلم منهم الا القليل (وفي أوائل سنة ١٢١٧) جمع معدى بن شار شيخ محائل اثني عشر ألفاً وقصدوا القنفذة على حين غفلة فخرج اليهم الوزير في سبعمائة رام وثلاثة عشر من الخيل فقتل منهم نحو الاربعمائة وجرح مائتين وأسرمائتين وهرب الباقون واخذ سلاحهم ومواشيهم وهذه الوقائع كانت في مدة الصلح لما وقع منهم من الغدر بافسادهم القبائل حتى افسدوا جميع اقليم اليمن وغيرهم (ولما) علم سعود ان اقليم اليمن سيصير تحت يده سلط سالم بن شكبان على قبائل زهران فشرع في افسادهم وسلط عربانه عليهم فلما علم بذلك الشريف ارسل كتابا لعبد العزيز وسعود يطالبهما بالوفاء بالعهد فارسل كل منهما كتابا يعتذر باعذار واهية وان هذه الشوائع اكاذيب من العربان لأجل نقض الصلح فأرسل الشريف رسولا الى زهران ليعرف الحقيقة فأخبره ان ما بلغه حق فأرسل الى الدرعية زوج اخته عثمان بن عبد الرحمن المضايقي والشريف عبد المحسن وابن حميد شيخ المقطة وغيرهم لتجد يد الصلح فوصلوا الدرعية واعطوا الكتب لعبد العزيز فرحب بهم وغدر المضايقي فطلب من عبد العزيز ان يخلي له المجلس ففعل وطلب منه الامارة لملكه مكة وذكر له اسما شيوخ القبائل التي يريد التأمر عليها فكتب لهم كتاباً انه قد اقامه اميراً عليهم وامره على الطائف وما حولها وكتب مع الوفد جوابا للشريف بمداينة ظاهرية وهم لا علم لهم بما جرى بينهم وبين المضايقي الا انهم لما خرجوا من الدرعية

انكروا على المضايقي مدحه لمذهب الوهاية فلما وصلوا العيلاء وبينه وبين الطائف يوم وللمضايقي فيه حصن علي جبل فبقى فيه وقال لهم اجي في اثركم ودخل الحصن ونصب بيرقاً ودق الزير وارسل الكتب لشيخ القبائل القريبة منه فأطاعوه وكان في الطائف الشريف عبد المعين وكيلا عن اخيه الشريف غالب فأرسل اليه المضايقي كتاباً يدعوه فيه الى التوهاب واول من اطاعه من القبائل الطفحة ثم النفعة والعصمة فغزا بهم على الزوران فأطاعوه بعد قتال ثم غزا عوفا فكسروه ثم خرج على العرج فهزمهم واحرق دورهم ونهب مواشيهم فجمع الشريف غالب ما ينوف عن ثلاثة آلاف وارسلهم الى الطائف

... هجوم الوهايين على الطائف سنة ١٢١٧ ...

وخرج المضايقي من حصنه قاصداً الطائف فخرج اليه الشريف عبد المعين فاقتلوا بوادي العرج تمام النهار فكان النصر للشريف عبد المعين وقتل من اصحاب المضايقي نحو الستين ولولا تحصنهم بالجبل ماسلم منهم احد واخذ ما معهم من ابل وذخائر وعاد الى الطائف واستشهد من جماعة الشريف ثلاثة عشر ثم خرج اليهم الشريف غالب بنفسه قاصداً العيلاء والتقى باخيه عبد المعين واحاطوا بالحصن ورموا عليه بالقنابر والمدافع فلم يقدروا عليه فرجعوا الى الطائف ثم عادوا ثانياً فامتنع عليهم فعادوا الى الطائف ثم خرج المضايقي ومن معه فاحاطوا بالطائف وجاءه مدد امير بيشة سالم بن شكبان في عدد كثير ووقع القتال طول النهار وفي المساء تباعدوا عن السور وفي الصباح عادوا وتقاتلوا طول النهار وفي المساء عادوا الى خيامهم بعد ما قتل كثير منهم وفي تلك الليلة تفرق عن الشريف من معه من الاعراب وعالجهم على البقاء فامتنعوا وظهر خلل في السور والابراج وارتحل جماعة من الاشراف الى مكة وفي الغد اخبر الشريف بذلك وقيل له ان المضايقي وابن شكبان يريدان

التوجه بمن معهم الى مكة فارسل من يكشف الخبر فأخبره انه رآهم نازلين من ريع التماره فتحقق عنده الخبر فأعطى العسكر ومن بقي معه من البوادي لكل واحد عشرة مشاخصه وحرصهم على القتال وتوجه هو الى مكة عن طريق المنشاة فوقع الفشل فيمن بالطائف وخرج رجل يسمى دخيل الله بن حريب فلحق بالوهايين واخبرهم بتوجه الشريف الى مكة فرجعوا الى الطائف وتقدمهم رجل من كبارهم يسمى عبد الله البويحيت مع دخيل الله وجاء الى بيت ابراهيم الزرعة وهو من اعز اهل البلد واغناهم فاتفق معه على مبلغ من المال يدفعه لسلامة اهل البلد فخرج عبد الله ليأتيهم بالامان فرماه بعض اهل الطائف برصاصة من منارة فقتله فلما علمت الوهاية بذلك حملوا على السور ولم يوجد من يقدر على منعهم

❦ دخول الوهايين الطائف عنوة سنة ١٢١٧ وفضائعهم فيها ❦
فدخلوا البلد عنوة (١) في ذي القعدة سنة ١٢١٧ وقتلوا الناس قتلا عاماً حتى الاطفال وكانوا يذبحون الطفل الرضيع على صدر امه وكان جماعة من اهل الطائف خرجوا قبل ذلك هاربين فادر كتهم الخيل وقتلت اكثرهم وقتشوا على من توارى في البيوت وقتلوه وقتلوا من في المساجد وهم في الصلاة ودخل نيف وعشرون رجلاً الى بيت الفتى ومائتا رجل

(١) اما الجبرتي فانه قال : في اواخر سنة ١٢١٧ اغار الوهايون على الحجاز فلما قاربوا الطائف خرج اليهم الشريف غالب فهزموه فرجع الى الطائف واحرق داره وهرب الى مكة فخاربوا الطائف ثلاثة ايام حتى دخلوها عنوة وقتلوا الرجال واسروا النساء والاطفال وهذا دأبهم مع من يحاربهم وهدم المضانيقي قبه ابن عباس بالطائف الغريبة الشكل والوصف

الى بيت الفعر وامتنعوا عن التسليم وقاتلوا ثلاثة ايام فراسلهم ابن شكبان بالامان وقال انتم في وجه ابن شكبان وعثمان واعطوهم العهود فكفوا عن القتال فأرسلوا جماعة اخذوا منهم السلاح وقالوا لا يجوز للمشركين حمله ثم امروهم بالخروج لمقابلة الامير فأمر بقتلهم فقتلوا جميعاً بقوز يسمى دقاق اللوز وكان في بيوت ذوي عيسى نحو الخمسين متترسين يرمون بالرصاص فأخرجوهم بالامان على النفس دون المال فسلبوهم واخرجوهم الى وادي وج وتركوهم فيه مكشوفين السواتين ومعهم النساء حتى رموا عليهم اطاراً بالية ثم عاهدوهم بعد ثلاثة عشر يوماً على التوهاب فصاروا يتكفون الناس فيعطى السائل الحفنة من النرة يقضها وصارت الاعراب تدخل كل يوم الى الطائف وتنقل المنهوبات الى الخارج حتى صارت كأمثال الجبال فأعطوا خمسها للامير واقتسموا الباقي ونشروا المصاحف وكتب الحديث والفقہ والنحو في الازقة واخبروا ان الاموال مدفونة في الخجاني فحفروا في موضع فوجدوا فيه مالا فعندها حفروا جميع بيوت البلد حتى بيوت الخلاء والبالوعات ثم ارتحل ابن شكبان وبقي عثمان اميراً على الطائف وكتبوا الى سعود يخبرونه بذلك فسر به سروراً عظيماً وكان مبرزاً بالدهناء مسير سبعة ايام عن السرعة يريد غزو العراق

قصد الوهاية مكة سنة ١٢١٧

فسار مسرعاً الى الحجاز والتقى بابن شكبان واصحابه فأعادهم معه فلما وصلوا العيناء قرية على ثلاث مراحل من مكة وبلغ خبرهم اهل مكة والحجاج الذين بها من الافاق خافوا واضطربوا سيما لما سمعوا بما جرى على الطائف وكان ممن حج فيها امام مسكت سلطان بن سعيد ونقيب الملكي وجاء امير الحاج الشامي عبد الله باشا العظم و امير الحاج المصري عثمان بك قرجي ومعهما العساكر الكثيرة وشاع يوم التروية ان سعوداً

نزل عرفة يخاف الناس ثم ظهر كذب ذلك فلم يأت سعود في وقت الحج لكثرة
الحجاج كثرة لم يسبق مثلها وبعد تمام الحج نادى منادي الشريف ان يخرج
الناس الى الجهاد فخرج شريف باشا والي جدة بعساكره فتقهقر سعود يومين
وجمع الشريف امراء الحجاج وطلب منهم محاربة الوهابية فلم يوافقوه
معتلين بعدم الذخائر فتعهد لهم بها مجاناً فلم يقبلوا وقالوا نكتبه فان رجع
والانحار به فكتبوه فأجابهم بالتهديد فاضطربت آراؤهم فطلب الشريف
ثانياً منهم محاربته وقال في ركوبنا عليه ناموس للدولة وتكفل بكل ما
يحتاجونه فلم يقبلوا واعادوا الرسل ثانياً فأجابهم كالاول وتهدد من اقام
منهم بمكة فوق ثلاثة ايام فعزموا على الرحيل واعاد الشريف عليهم القول
فلم يقبلوا فأجتمع اعيان مكة وذهبوا الى امير الحاج الشامي طالبن منه البقاء
عشرة ايام فأبى وسافر خامس المحرم سنة ١٢١٨ وفي اليوم الثاني سافر امير
الحاج المصري ثم توجه شريف باشا الى جدة وبقي الشريف غالب وحده
فتوجه هو ايضا الى جدة (وقال الجبرتي) ان الشريف غالباً طلب من
والي جدة وامراً الحاج الشامي والمصري البقاء معه اياماً لينقل ماله ومتاعه
الى جدة فأجابوه بعد ان بذل لهم مالا فبقوا معه اثني عشر يوماً ثم ارتحلوا
وارتحل بعد ان احرق داره بمكة انتهى

فأرسل اخوه الشريف عبد المعين كتاباً الى سعود بطلب الأمان
لأهل مكة وبذل الطاعة وان يكون هو عامله فيها وذهب مع الرسول
جماعة من افاضل أهل مكة فاجتمعوا بسعود بوادي السيل على مرحلتين من
مكة فقال لهم انما جئتم لتعبدوا الله وحده وتهدموا الاصنام ولا تشرکوا
فقال بعض علمائهم والله ما عبدنا غير الله فمد يده وقال عاهدتكم على دين
الله ورسوله توالون من والاه وتعادون من عاداه والسمع والطاعة
فعاهدوه فسر بذلك وامر كاتبه فكتب لهم كتاب الامان في كاغدلا يزيد
عن خمس اصابع فيه بعد البسملة . من سعود بن عبد العزيز الى كافة اهل

مكة والعلماء والاغوات وقاضي السلطان السلام على من اتبع الهدى (١) اما بعد فأنتم جيران الله وسكان حرمة آمنون بأمنه انما ندعوكم لدين الله ورسوله (قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) فأنتم في وجه الله ووجه امير المسلمين سعود بن عبد العزيز واميركم عبد المعين بن مساعد فأسمعوا له واطيعوا ما اطاع الله والسلام فقرأه مفتي المالكية على الناس بعد صلاة الجمعة

استيلاء الوهاية على مكة بدون حرب سنة ١٢١٨

وفي ثامن المحرم وصل سعود (٢) محرماً فطاف وسعى ونحرم من الابل نحو المائة ونزل في بستان الشريف الذي في المحصب وفي اليوم الثاني لوصوله نادى مناديه باجتماع الناس غدا ضحوة النهار فاجتمعوا وصعد على اعلى درج الصفا والمفتي عن يمينه والقاضي عن شماله فحمد الله واثنى عليه وقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وانجز وعده واعز جنده لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون الحمد لله الذي صدقنا وعده وسكت (ثم قال) يا اهل مكة انتم جيران بيته آمنون بأمنه وسكنى حرمة وانتم

(١) لم يكتب اليهم السلام عليكم لانه لا يراهم مسلمين (٢) الذي في تاريخ الجبرتي ان الواصل مع عسكر الوهايين الى مكة هو عبد العزيز بن سعود وان دخولهم اليها كان يوم عاشورا سنة ١٢١٨ بعد ارتحال الحاج والشريف غالب بيومين قال فولى الشريف عبد المعين اميرا على مكة والشيخ عقيلاً قاضياً « انتهى » وفي رسالة عبدالله بن محمد ابن عبد الوهاب ان دخولهم مكة كان يوم السبت نصف النهار ثامن المحرم سنة ١٢١٨ وهو الصواب لانه كان معهم (المؤلف)

في خير بقعة اعلوا ان مكة حرام ما فيها لا يحتلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يعصد شجرها وانما أحلت ساعة من نهار وانا كنا من اضعف العرب ولما اراد الله ظهور هذا الدين دعونا اليه وكل يهزأ بنا ويقاثلنا عليه وينهب مواشينا ونشتريها منهم ولم نزل ندعو الناس للإسلام وجميع من تراه عيونكم ومن تسمعون به من القبائل انما اسلوا بهذا السيف ورفع سيفه تجاه الكعبة . وقد كنت في هذا العام غازياً نحو العراق فلما سمعت ما وقع من المسلمين بغزوة الطائف واقبلوا عليكم يغزونكم خفت عليكم من العربان والبادية فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام وانقذكم من الشرك وانا ادعوكم ان تعبدوا الله وحده وتقلعوا عن الشرك الذي كنتم عليه واطلب منكم ان تبايعوني على دين الله ورسوله وتوالون من والاه وتعادون من عاداه في السراء والضراء والسمع والطاعة ثم جلس فبايعه الشريف عبد المعين ثم المفتي ثم القاضي ثم بقية الناس على طبقاتهم (ثم قال) انتظروني بعد صلاة العصر بين الركن والمقام لأبين لكم الدين وشرائط الإسلام ثم انصرف (فلما) كان العصر اجتمعوا فصعد على ظهر زمزم ومعه المفتي فجعل يعلبه وهو يعلم الناس ويقول: اعلوها ايها الناس ان الأمير سعود يقول لكم ان الخمر والزنا حرام (الى آخر ما قال) مما لا يحمله أحد (ثم قال) لهم في غد اهدموا القباب والأصنام حتى لا يكون لكم معبود غير الله

﴿ هدم الوهابية القبور والقباب بمكة وحملهم الناس ﴾

﴿ على معتقداتهم سنة ١٢١٨ ﴾

(وفي الصباح) بادر الوهابيون ومعهم كثير من الناس بالمساحي فهدموا اولاً ما في الملى من القباب وهي كثيرة ثم هدموا قبة مولد النبي (ص) ومولد ابي بكر وعلي وقبة السيدة خديجة (وفي تاريخ الجبرتي) انهم هدموا ايضاً قبة زمزم والقباب التي حول الكعبة

والأبنية التي هي اعلى من الكعبة انتهى وتتبعوا جميع المواضع التي فيها آثار الصالحين فهدموها وهم عند الهدم يرتجزون ويضربون الطبل ويغنون ويبالغون في شتم القبور ويقولون ان هي الاسماء سميتوها حتى قيل ان بعضهم بال على قبر السيد المحجوب (واما) اهل مكة فشوامعهم خوفا فما مضى ثلاثة ايام الا ومحو تلك الآثار (ثم) نادوا بابطال تكرار صلاة الجماعة في المسجد وان يصلي الصبح الشافعي والظهر المالكي والعصر الحنبلي والمغرب الحنفي والعشاء من شاء وان يصلي الجمعة المقتي (ثم) امر باحراق النار جيلات وآلات اللهو بعد كتابة اسماء اصحابها عليها ليعرف من اطاعه ووكّل بذلك جماعة من قومه ومنع شرب التبن والتبناك وحمل الناس على ترك الاستغاثة بالمخلوقين وبناء القباب على القبور وتقييل الأعتاب وغير ذلك مما يروونه بدعة او شركا (وكان) ينزل من المحصب قبل الفجر ليحضر صلاة الصبح فسمع المؤذنين يؤذنون الأذان الأول ويصلون على النبي (ص) ويقولون يا ارحم الراحمين ويترضون عن الصحابة فقال هذا شرك اكبر ومنعهم منه (ثم) امر علماء مكة ان يدرسوا عقيدة محمد بن عبد الوهاب المسماة كشف الشبهات فلم تسعهم المخالفة ثم طلب قبائل العرب الذين حول مكة فبايعوه واخذ منهم اموالا كثيرة زعم انها نكال ووضع في القلعة مأتين من بيشة وامر عليهم فهدا اخا سالم بن شكبان

محاصرة الوهاية جدة ورجوعهم عنها

(وارسل) كتابا لأهل جدة يطلب دخولهم في طاعته فاجابوه بأنا رعية الشريف فطاعتنا من طاعته وان اطعناك هل تطلب منا شيئا من المال فأرسل يطلب منهم مائتي الف ريال وستين الف شخص ومن القماش ما قيمته ستة آلاف ريال ووجه من يقبض ذلك ثم توجه بجيوشه الى

جدة فاستعد له الشريف غالب بالمدافع والقلل فجعلوا يحملون على السور وتشتتهم المدافع فينهزمون حتى قتل منهم خلق كثير فبقوا ثمانية ايام وجعل سعود يشتم عثمان المضايقي لأنه هو الذي اشار بمنازلة جدة ثم ارتحلوا الى بلادهم ولم يدخلوا مكة (وقال) الجبرتي في سنة ١٢١٨ جاءت كتب الى مصر من الشريف غالب وشريف باشا ان الوهايين جلوا عن جدة ومكة لأنه بلغهم ان العجم زحفوا على بلادهم الدرعية وملكوا بعضها (انتهى) فعزا الشريف غالب اهل الوادي فقتل وأسر وفر اميرها ثم عاد الى جدة . وفي ايام اماره الشريف عبد المعين على مكة صارت العرب تقطع الطرق وتنهب في كل ناحية وليس عنده من الجند ما يدفعهم به

﴿ دخول الشريف غالب مكة وخروج الوهايين من الحجاز ﴾

(سنة ١٢١٨)

(ثم) ان الشريف غالب عزم على دخول مكة واخراج من فيها من الوهايين فتوجه من جدة ومعه شريف باشا والي جدة وكثير من العسكر وثلاثة مدافع منها مدفع كبير اهداه له امام مسكت فنزل بالزاهر وارسل العسكر والعبيد فاحاطوا بقلعة جباد وفيها الجند الذي خلفه سعود ودخل الشريف مكة ومعه شريف باشا ولم ينازعه الشريف عبد المعين وبقي الذين في القلعة محصورين ثم هربوا ليلا (واقبلت) هذيل لمبايعه الشريف وطلبوا الأمان لثقيف فلم يعطهم الأمان حتى يفارقوا المضايقي فأظهرت ثقيف ذلك ثم نكشت . وجهز الشريف عسكراً لمحافظة الزيماء وجهز جماعة لمحاصرة الطائف فأحاطوا بها مع ثقيف وحاصروا عثمان اكثر من شهر وضيقوا عليه فأمده سعود بالجنود فارتحل المحاصرون الى قرن ثم عادوا الى مكة ثم ارسل الشريف جندا الى قرن فجاءهم جند كثير من قبل عثمان فعادوا الى مكة ودخلت

ثقيف في طاعة عثمان فجhez الشريف عليهم عسكرياً فقتل منهم واحداً
 حلتهم ومواسيهم ثم توجه المضايقي وابن شكبان لقتال هذيل الشام
 فقتلوا من هذيل وسلبوا النساء ثم أرسلوا الى بني مسعود وهم في جبلهم
 ليتوهبوا فلم يقبلوا ووقع القتال فقتل بنو مسعود من الوهاية نحو
 السبعائة ثم صعد الوهاية الجبل وقتلوا من ادركوه ثم نزلوا ونادوا
 بالامان فعاد اليهم من بقي من بني مسعود فأخذ منهم ابن شكبان
 غرامة شيئاً كثيراً . ثم غزا المضايقي الاشراف بني عمرو اهل اللفاح
 وقامت الحرب بينهم حتى قتل من الاشراف ستة وعشرون ونهبوا
 وسلبوا نساءهم حتى جردوها من الثياب فطلبوا الامان وتوهبوا
 ثم اقبل المضايقي وابن شكبان لحصار مكة فلما وصلوا السيل نهبوا كل ما
 في طريقهم من المواشي واقتسموه وكان امير الحاج الشامي سليمان باشا
 مملوك احمد باشا الجزار فطلب منه الشريف غالب ابقاء طائفة
 من العسكري لحماية البلد الحرام ويقوم الشريف بلوازمهم فأبى ثم قبل
 بواسطة امين الصرة ان يقي مائة وخمسين مع مائة وخمسين جملاً بما
 عليها من لوازم القتال

محاصرة الوهاية جده ثانياً ورجوعهم عنها

ثم دخلت سنة ١٢١٩ وفيها في المحرم اقبل ابن شكبان والمضايقي
 باثني عشر الف مقاتل لحصار جدة فأراد الشريف غالب تحصين مكة
 لعله بعدم قدرتهم على جدة فنأدى بالنفير العام فخرج الناس على طبقاتهم
 الى الزاهر حاملين السلاح وبقوا هناك سبع ليال اما الذين حاصروا جدة
 فبقوا ثلاثة ايام يحملون عليها حملة واحدة فيفرقهم المدفع ويقتل منهم
 فينهمزون الى خيامهم حتى قتل الكثير منهم وامتلات الحفر والقنوات
 من جيفهم وكانوا يدفنون العشرة والعشرين في محل واحد فلما رأوا
 ذلك ارتحوا وقتل عثمان في طريقه حياً من الاعراب واخذوا ابلا

للشريف غالب فجز الشريف جيشاً الى الليث من طريق البر بقيادة بعض الاشراف مع مائة من خيل الا تراك بقيادة حسين آغا وجيشاً من طريق البحر معه عشرة من الداوات الكبار مشحونة بالذخائر والمدافع الكبار بقيادة مفرح آغا عتيق الوزير ريحان فوصل جيش البحر الى الليث و اطاعه اهله بغير قتال و تلاه جيش البر و بعد ثلاثة ايام هجم عليهم اربعة الاف من الوهاية فكانت ملحمة عظيمة انجلت عن انهزام الوهاية و قتل كثير منهم و استشهد الشريف حسن امير الجيش البري و جمع بعض الا تراك رؤوس الوهايين و ارسلها الى الشريف فعلقت خارج مكة و هرع الناس للنظر اليها ثم جهز الشريف جيشاً الى الليث فلم يجدوا فيها احداً ثم جهز جيشاً آخر فيه من الا تراك نحو مائتين و خمسين فارساً و امرهم ان يقيموا بالمدره مرابطين فبقوا فيها ثلاثة اشهر و تغير الهوا على الا تراك فرضوا و رجع الكثير الى مكة و لم يبق الا اربعون فجمع عليهم المضايقي بغته اربعة آلاف مقاتل و نصر الله الاربعين على الاربعة آلاف فجز موهم و قتلوا فيهم قتلاً ذريعاً حتى وصلوا الى الزيماء هارين و ارسل الشريف خلفهم مائتين من الخيل فلم تلحقهم و انعم الشريف على اولئك الاربعين (و جاءت الاخبار) ان عشرين من خيل الوهاية تصل الى المغمس فتنهب اذا سنحت لها الفرصة من بادية الحرم فأرسل الشريف سرية فيها اربعة عشر فارساً و عشرين رامياً فوصلوا الى المغمس فلم يجدوا احداً فلما اقبلوا على سولة رأوا ما ينوف عن خمسمائة فوقع الحرب بينهم و انتصر ذلك العدد القليل على الوهاية فأفنوا الكثير منهم و هزموهم هزيمة قبيحة و غنموا منهم و عادوا الى مكة و معهم الرؤوس على الرماح

استيلاء الوهاية على ينبع سنة ١٢١٩ و اخراجهم منها

ثم ان بداي شيخ حرب و قومه توهبوا و حاصروا ابن جبارة

شيخ جهينة ينبع وارسل ابراهيم الرويتي الى وزيرها محمد الحجري فخدعه وخوفه وصعب عليه الامور ولم يكن عنده دراية بالحرب فطلب الامان ولولا ذلك لم يقدروا عليه فدخلوا ينبع وقتلوا اهلها وتوجه وزيرها الى جدة في البحر ثم اتى مكة ورمى عند الشريف بالخيانة فصلبه وتوجه الشريف الى جدة وجهز عشرين كبارا بالذخائر والعساكر نصفها من عسكره ونصفها من الترتلوف في ايام اقامته بجدة وصلها ابراهيم الرويتي فوجد معه اوراقاً من بداي يفسد بها الرعية فأمر بصلبه فصلب ثلاثة ايام واستولى الجند المرسل الى ينبع عليها بعد قتال ثلاثة ايام وقتلوا اصحاب ابن بداي قتلاً ذريعاً

محاصرة الشريف غالب الطائف وحروبه مع الوهاية
ثم توجه الشريف غالب بعسكر عظيم وحاصر المضايقي في الطائف عشرة ايام ثم عاد الى مكة وجاء عبد الوهاب ابو نقطة من قواد الوهاية الى ارض اليمن حتى وصل الليث بجند كثير فخرج الشريف بجنوده الى قتاله حتى اتى السعدية فوجد فيها جنود الوهاية والتحم القتال فكان النصر اولاً للشريف ثم انتصر الوهاية وقتل من الفريقين نحو الالفين لكن القتلى من الوهاية اكثر ثم انهزموا ولحقهم خيل الشريف ثم عادوا الى مكة ووصل المضايقي وابن شكبان الى الزيما بجنود كثيرة ثم اتوا عرفة ودخل في دينهم بعض قریش وهذيل وقتلوا من لم يطعهم او اسروه وهدموا عين زبيدة فقل الماء بمكة ثم انتقل كثير منهم الى وادي مرو جعلوا يهبون ويقتلون الوافدين الى مكة

وجاء الحاج الشامي والمصري من طريق جدة وحج الناس ولم يحج احد من الحجاز بسبب هذه الفتنة

... محاصرة الوهاية مكة سنة ١٢١٩ ...

والاعراب محاصرة مكة من جميع الجهات وكلم الشريف امير الحاج الشامي ابراهيم باشا والي الشام ان يخرج لقتال الوهاية فأني فطلب منه جمالا وعسكرا لاحتضار القوات والذخيرة من جدة فوعد ثم اخلف (وجاء) ليلة خمسة فوارس وهو مقيم بالزاهر فصاحوا في اطراف العسكر وكبروا بخاف خوفا شديدا وكاتب المضايقي وصار يأتيه بعض الوهاية فيكرههم ثم سافر فجر العشرين من ذي الحجة واخذ معه لعسكر الذي كان ابقاه امير الحاج الشامي في السنة الماضية ولم يأذن له المضايقي في الرحيل حتى دفع له مأتي كيس فسكن الشريف روع اهل البلد وقام بحفظه بمن معه من الاعوان وترسه من الجوانب الاربعة

... اشتداد الغلاء بمكة عام ١٢١٩ ...

واشتد الغلاء والجوع لانقطاع الطرق وابتدأ من او اخر ذي الحجة سنة ١٩ واستمر الى ذي القعدة سنة ٢٠ فبلغت كيلة القمح والرز مشخصين والزيب ثلاث ريالات ورطل السكر والشحم والزيت ريالين والبن واللحم التمر ريالاً والسمن ريالاً ونصفاً وباع اهل مكة جميع ما يملكونه بائخس الاثمان ثم عدمت الاقوات بالكلية واكل الناس الا دوية كبزر الخشخاش وزيب الهوى والصمغ والنوى وبزر الحمر وشربوا الدم واكلوا الجلود والسنائير والكلاب وكل حيوان (وكاتب) جملة من الناس المضايقي وانسل بعضهم اليه ليلاً وكاتبه بعض شيوخ العبيد الذين ييدهم القلعة فبلغ ذلك الشريف فسجن جماعة وقتل بعض شيوخ العبيد ودخل كثير من الاشراف في طاعة الوهابي

... تشديد الوهاية الحصار على مكة ...

وفي المحرم سنة ١٢٢٠ ارتحل الوهايون الذين بالوادي الى اطراف مكة فقاتلهم العبيد الذين في الأبراج حول مكة من الظهر الى الغروب

وقتل من الوهايين سبعة فتوجه الوهايون الى الحسينية واخلوا مواشيها وقتلوا من اهلها احد عشر رجلاً وتوجهوا الى العابدية لانه بلغهم ان العبيد تركوا الأبراج وجاءوا الى مكة لطلب الزاد فبلغ ذلك الشريف فاعادهم في الحال وامدهم بمثلهم فسبقوا الوهايين اليها ثم ارتحل المضايقي وابن شكبان بعدما بنوا حصناً بالمدرّة وتركوا فيه حامية وكان قد بايعهم اكثر العربان الذين باطراف مكة فامروهم بقطع الجلب عن مكة فاجتهد الشريف في جمع الجمل وارسلها الى جدة لتأتي بالاقوات ومعها مائة فارس وعدد غيرهم وخرج معهم كثير من اهل مكة فراراً من الجوع حتى بلغ كراء الجمل سبعين قرشاً الى ثمانين وبلغ الشريف خروج بعض الوهاية عليهم فامدهم بمائة فارس وجاء الخبر ان الذاهبين اولا خرج عليهم ثلاثة فرسان كانوا جواسيس ثم ظهر نحو عشرين فقتلوا بعضهم وفر الباقون ولما بلغه المنتجى وهو جبل وجدوا في حصنه سبعة من الوهايين فقتلوه وجاءوا بروؤسهم الى جدة ووردت اغنام الى جدة فنهبا الوهايون ثم رجعت القافلة الى مكة وبلغ كراء البعير ثلاثين ريالاً ثم اعاد الشريف القافلة الى جدة مخفورة فذهبت وعادت سالمة ثم اعادها ثالثاً ورابعاً وخرج معها في المرة الرابعة من اهل مكة نحو ثلاثة الاف ثم انقطع الطريق بالكلية واحاطت الوهاية بمكة من جميع جوانبها فبقوا على ذلك شعبان ورمضان ثم ارسل الشريف جيشاً على قوم من لحيان توهبوا فقتل منهم ثلاثة واخذ خمسين بغيرا وفر الباقون (ثم) جهز جيشاً على المنامة والمطارفة فولوا هاريين وغنموا منهم ثم جهز جيشاً مكمل العدة ومعهم مدفع كبير على حصن المدرّة وفيه جماعة من الوهاية فاحاطوا به ورموه بالقنابل وجاء مدد لمن فيه فطردهم عسكر الشريف وارسل لهم الشريف مدفعاً آخر وجاء قوم يريدون دخول

الحصن فقاتلهم العسكر فانهم هزموا ثم هجموا على الحصن ووصل الترك الى بابه فوجدوا عليه عشرة فقتلوا ستة وفر اربعة وامدهم الشريف بمأتين مع مدفع ثم بلغهم ان المضايقي امد اهل الحصن بثلاثة آلاف فعملوا متاريس فلما اقبلوا رموهم بالمدفع وقاتلوه الى آخر النهار فقتل من جيش المضايقي نحو الخمسين ولم يقتل احد من جيش الشريف وفي الليل اشار عليهم بعض من خالطه الخوف بالعود الى مكة فعادوا فأدر كتهم خيل الوهاية قبل دخول مكة ففر بعضهم وثبت البعض ووقعت بينهم ملحمة قتل فيها من عسكر الشريف عشرة ومن الوهاية جماعة من المشهورين وغنم عسكر الشريف منهم خيلا

ثم وصل سالم بن شكبان الطائف بخمسمائة واستقبله المضايقي وخيموا قرب جبال بني سفيان وارسلوا اليهم وتهددوهم فاطاعوهم خوفا وجاءت مشائخهم الى المضايقي وابن شكبان فطوقوهم بالحديد ووضعوا على كل سفياني عشرين ريالاً واخذوا سلاحهم فلما سمعت هذيل طلبت الأمان وحملت ما طلبوه من المال فقالوا اللهم قد صبح اسلامكم فقاتلوا اهل مكة المشركين وانزلوا من جبالكم واسكنوا تهامة وامنعوا القوت عن مكة فبلغ ذلك الشريف فأمر ببناء ابراج في الحسينية ثم ارتحل ابن شكبان والمضايقي (وبلغ) الشريف ان الوهاية تريد اخذ القافلة الواردة من جدة فجهز جيشاً لحمايتها واصبح الجيش بالركابي فما ملؤا القرب حتى جاءهم الوهاية ووقع القتال على ظهور الخيل وصعد ثلاثون من عبيد الشريف على جبل وجعلوا يرمون بالبنادق فقتلوا عدة وانهم الوهايون وقتل اميرهم وقتل منهم جماعة مع ثمان من الخيل ونهب بعض خيلهم ثم احاط جماعة منهم بالعييد الذين في الجبل ووقع بينهم القتال فقتل من الوهايين سبعون ومن العبيد خمسة وعشرون ووسلت القافلة ثم جمع سعود امراءه منهم عبد الوهاب ابو نقطة امير عسير وسالم

ابن شكبان امير بيشة و عثمان المضايبي امير الطائف وغيرهم وامرهم
بحصار مكة من جميع الجهات ومنع الاقوات عنها

فجاء المضايبي بخمسة آلاف وخيم في المضيق وارسل عشرين
فارسا يركضون فكبروا وطلبوا البراز فطلبتهم خيل الشريف فقروا
محاصرة الوهابيين جدة وقطعهم الطرقات عنها وعن مكة

(واشتداد الغلاء سنة ١٢٢٠)

ثم قصد جدة واحاطوا بالسور ومعهم السلام والمعاول فابعدتهم
حامية السور بالبندق والمدفع وقتلوا كثيرا منهم فانهمز مواثم ارتحلوا
الى المدرة وطلب المضايبي باقي العربان ورتبهم لقطع الطرقات طريق جدة
والين ووادي نعمان وحصن المدرة واتقل هو واصحابه الى طريق جدة يقتلون
ويأسرون من يمر بهم من الحجاج وغيرهم وينادونهم يا مشركون
ثم امر اربعين من هذيل ان يكونوا بين مكة والحسينية يقطعون
الطريق فأخذوا اربعة من اصحاب الشريف ومنعوا الناس من الاعتماد
من التعميم وقتلوا بعض المعتمرين عند الزاهر ثم ارتحل المضايبي من
طريق جدة الى الحسينية فجهز الشريف جماعة فالتقوا بهم باسفل مكة
ووقع القتال فانهمز الوهابيون وقتل منهم جماعة وقتل من جماعة الشريف
السيد فواز الحسيني امير المدينة وعاد اصحاب المضايبي الى الحسينية فحاربوا
من فيها يومين وملكوها وارسل المضايبي يبشر سعودا بذلك وجاء ابن
شكبان بزهاء خمسة آلاف وابو نقطة بنحو عشرة آلاف فتكاملوا في
الحسينية ثلاثين الفا فاشتد الكرب على اهل مكة وزاد الغلاء حتى
بلغت الكيلة من القمح والرز مشخصين ومن الزبيب ثلاث ريالات
ورطل السكر والشحم والزيت ريالين والسمن والعسل ريالين ونصفا
والتمر والبن ريالان واللحم نصف ريال والتبناك ستة ريالات ونصفا
ونفدت النقود فاشتروا بالاثاث والحلي وباعوا ما قيمته مائة بعشرة

واشتروا ما قيمته عشرة بمائة واكلا الجلود البالية والمطاط بعد حرقها بالنار والسنائير والكلاب وكل حيوان وشربوا الدم واكلا نباتا يسمى الأخریط فآثرفيهم ورمأ ثم يموتون وفيت الاقوات فأكل الناس العقاقير والأدوية كما فعلوا سنة ١٢١٩ ومات كثير بالجوع وبعضهم مات وهو يمشي وترى الأطفال موتى في كل زقاق فهرع الناس الى الحسينية من الطرق الصعبة خوفاً من السطوة بهم فمنهم قتل ومنهم مات جوعاً ومنهم وصل محمولا ولم يبق بمكة الا القليل ولا يتكامل الصف الاول عند الصلاة في المسجد الحرام واغلقت الحوانيت

صلح الوهاية مع الشريف غالب سنة ١٢٢٠

وجاء من الحسينية عبد الرحمن بن نامي احد علماء الوهاية وتذاكر مع الشريف في الصلح على ان يأذن لهم في الحج ثم يرجعوا البلادهم ويدخل الناس في الطاعة ويكون حكم مكة للشريف وشرط عليهم اعادة الحسينية وغرامة مذهب فيها من نفوس واموال وغير ذلك مما رأى فيه الصلاح والرفق باهل مكة وان يخبروا سعوذا بالصلح وينتظروا الجواب فدخلوا مكة وعاد اليها اهلها وتنازلت الاسعار وحج الوهاية وجعلوا يرخصون في الطواف ويشيرون الى الحجر الاسود بالمشاعيب والبواكير وصل الحاج الشامي واميره عبد الله باشا ومعه قوة زائدة عن العادة نحو الف وخمسمائة خيال وقال سعود (١) لاميري الحاج الشامي والمصري ما هذه العويدات التي تأتون بها وتعظمونها يعني المحمل فقالوا جرت العادة

(١) وقال الجبرتي ان سعود أفي سنة ١٢٢٢ توعده بحرق المحمل ان جيء به ثانياً وصاحب خلاصة الكلام قال ان ذلك كان سنة ٢٠ كما سمعت مع انه لم يظهر من كلامه ان سعودا حج تلك السنة بل ظاهره انه لم يحج

(المؤلف)

بذلك علامة لاجتماع الحجاج فتوعدهم بتكسيروها ان جاؤا بها ثانياً و شرط ان لا يأتوا بالطليل والزمر واقام الوهايون الى حادي عشر المحرم سنة ١٢٢١ ثم ارتحلوا واصبوا مدة مقامهم بمكة بالجدرى فمات كثير منهم حتى صاروا يدفنون في الحفرة الواحدة جماعة وكان الكثير منهم مدة اقامتهم بمكة يؤجرون انفسهم لأهل مكة للاحتطاب وحمل القهائم ونزع المراحض وغير ذلك (وفي افتتاح هذه السنة) وجه الشريف عماله على الاقطار فارسى وزيراً الى ينبع وارسل مأتين من الاثراك الى سواكن ومثلها الى مصوع ونزل هو الى جدة ورتب امورها وامر بإصلاح السور وعمارة الخندق وبناء برج على باب البوغاز المسمى بالعلم يمنع الداخل الى المرسى ان قصده عنوة (ثم) وصل من الدرعية عشرون رجلاً فيهم حمد بن ناصر احد علمائهم وكان الشريف بمكة فاعطوه كتباً من سعود فيها اتمام امر الصلح ونزل حمد الى مسجد عكاش وجمع الناس وقرأ عليهم رسالة محمد بن عبد الوهاب التي يكفر فيها المسلمين وقبل الشريف بمنع جميع الأمور التي يعتقد الوهاية منعها مرغماً على ذلك فأمر بهدم القباب وترك شرب التباك وعدم بيعه وبدخول الناس المسجد عند سماع الأذان لصلاة الجماعة وبتدريس رسائل ابن عبد الوهاب وترك تكرير الجماعة في المسجد الحرام والاقتصار على الأذان في المنائر وترك التسليم والتذكير والترحيم وابطل ضرب نوبته ونوبة والى جدة فتوجه حمد بن ناصر الى الدرعية ليخبرهم بذلك وارسل الشريف مع هر سولاً فرجع بالجواب الشريف باق بمكة فاعاد الجواب لهم وفي مدة غيابه في جدة وقعت فتنة بين الاثراك والعبيد فحضر الى مكة واطفأها وعاقب من كان سببها فلما بلغ خبرها المضايقي فرح وذهب من الطائف الى الدرعية ليخبر سعوداً بذلك ويشنع على الشريف فلم يصادف قبولاً عند سعود فرجع وامر العربان بقطع الطرق

مشاقة للشریف وكان سعود اعطاه اماره العربان فار تقعت الاسعار بمكة لا تقطاع الطرق فاخبر الشریف سعود بذلك فارسل الى عثمان و منع فعاد الا من و تراخت الاسعار ثم امر الشریف ببناء حصن على رأس جبل الهندي و حصنه بالرجال و الذخائر و كان مدة استيلائهم على مكة يصانعهم و يهدي لهم الأموال الجزيلة و كانت هداياه تصل الى اكثر امراءهم و علمائهم و اعوانهم محافظة على نفسه و على اهل مكة و كان سعود و كثير من امراءهم يحجون كل سنة بجنود كثيرة فيكرمهم الشریف و يهي لهم الضيافات الكثيرة و مع ذلك كان يكاتب الدولة العثمانية سرأ و يحثهم على تعجيل تجهيز العساكر لانقاذ الحرمين من الوهاية

و في خلاصة الكلام في هذه السنة كان امير الحاج الشامي عبد الله باشا فلما وصل منزل هدية جاءه من الوهاية لا تأت الا على ما شرطنا عليك في العام الماضي فرجع الحاج من هدية ولم يحجوا اما المحمل المصري فأمر سعود باحراقه و نادى مناديه بعد انقضاء الحج ان لا يأتي الى الحرمين بعد هذا العام من يكون حليق الذقن و تلا في المنادة (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) فانقطع مجيء الحاج الشامي و المصري من هذا العام (١)

نهب الوهاية ذخائر الحجرة النبوية و هدم القباب بالمدينة

﴿ المنورة سنة ١٢٢١ ﴾

و فيها اخذ الوهاية كلما في الحجرة النبوية من الأموال و الجواهر

(١) هذا يدل على انه منع غير الوهايين من الحج مطلقا و يدل عليه كلام بعض المؤرخين لأنه يرى ان جميع من ليس وهايا مشركون و ممن صرح بأن سعودا منع الناس عن الحج محمود شكري الألو سي في تاريخ نجد على ما حكى عنه هو غير متهم في حق الوهايين (المؤلف)

انقطاع الحج من مصر والشام والعراق في عهد الوهاية وهجومهم على سورية ٣٥

وطرد قاضي مكة والمدينة و اقام لقضاء مكة الشيخ عبد الحفيظ ولقضاء المدينة بعض علمائها ومنعوا الناس من زيارة النبي (ص)

وقال الجبرتي لما استولى الوهايون على المدينة المنورة هدموا القباب التي فيها وفي ينبع ومنها قبة أئمة البقيع بالمدينة لكنهم لم يهدموا قبة النبي (ص) وحملوا الناس على ما حملوهم عليه بمكة واخذوا جميع ذخائر الحجرة النبوية وجواهرها حتى انهم ملؤا اربع ساحير من الجواهر المحلاة بالماس والياقوت العظيمة القدر ومن ذلك اربع شمعدانات من الزمرذ وبدل الشمعة قطعة ماس تضيء في الظلام ونحو مائة سيف لا تقوم قراباتها ملبسة بالذهب الخالص ومنزل عليها منس وياقوت ونصابها من الزمرذ واليشم ونحو ذلك ونصلها من الحديد الموصوف وعليها اسماء الملوك والخلفاء السالفين و طرد الوهاية اغوات الحرم والقاضي الذي كان قد توجه لقضاء المدينة واسمه سعد بك وخدام الحرم المكي وقاضي مكة فتوجه مع الشاميين

وقال الجبرتي في حوادث سنة ١٢٢٢ في هذه السنة اخبر الحجاج المصريون انهم منعوا من زيارة المدينة المنورة

انقطاع الحج من مصر والشام والعراق

قال العلامة السيد جواد العامل في حوادث سنة ١٢٢٢ انه تعطل الحج ثلاث سنين كما مرفيكون ابتداء انقطاعه من العراق سنة ١٢٢٠ وذكر الجبرتي في حوادث سنة ١٢٢٢ ان منها انقطاع الحج الشامي والمصري (اقول) وكان ابتداء انقطاع الحج من الشام في سنة ١٢٢١ ومن مصر في سنة ١٢٢٢ كما مرفيظهر ان الحج انقطع من العراق اربع سنين ومن الشام ثلاث سنين ومن مصر سنتين ولا يعلم هل انقطع بعد ذلك اولا

هجوم الوهايين على سورية سنة ١٢٢٥

عن تاريخ الأمير حيدر الشهابي انه في هذه السنة هجم عبد الله

ابن سعود الوهابي على بلاد حوران فذهب الأموال واحرق الغلال
وقتل الأنفس البريئة وسبي النساء وقتل الأطفال وهدم المنازل وعاث
في الأرض فساداً حتى قيل انه اتلف في تلك البلاد ما قيمته ثلاثة آلاف
الف درهم

وفي خلاصة الكلام انه في هذه السنة ارسل الوهابيون جيشاً الى
ناحية الشام فتوجه يوسف باشا المعدي الى جهة المزيريب وحصن قلعتها
واستعد لهم بجيش وحاربوهم وطردهم

❦ الفصل الثالث في محاربة محمد علي باشا للوهابيين ❦

ونقل ذلك من تاريخ الجبرتي وخلاصة الكلام في امراء البلد
الحرام لآحمد بن زيني دحلان

في سنة ١٢١٨ ارسلت الدولة العثمانية الى محمد علي باشا والي مصر
ان يرسل اربعة آلاف عسكري الى الحجاز لمحاربة الوهابية وانهم ارسلوا
من جهة بغداد اربع بشوات مع العساكر وارسلوا الى احمد باشا الجزار
والي عكا بالتوجه لمحاربتهم وفي سنتي ١٢٢٢ و ٢٢ ارسلت تحته فاعتذر
بان هذا الامر لا يتم بالعجلة ويحتاج الى الاستعداد وفي سنة ١٢٢٤ ارسلت
له بذلك وان يوسف باشا المعدي تعين للسفر الى الحرمين عن طريق
الشام وسليمان باشا والي بغداد تعين للسفر من ناحيته على الدرعية وفي
سنة ١٢٢٥ حضر عيسى اغا من قبل الدولة العثمانية الى الاسكندرية ومعه
مهمات وآلات مراكب ولوازم حرب لسفر الحجاز ومحاربة الوهابية
وفي سنة ١٢٢٦ اهتم محمد علي باشا بأمر الحجاز وارسال العساكر اليه
فسافر الى السويس وحجز المراكب وكان عمل قبل ذلك مراكب بالسويس
لهذا الغرض وامر بعمل مراكب كبار لحمل الخيول ثم قلد ابنه طوسون

باشا ساري عسكر الحجاز وعسكروا خارج مصر (١) ثم سافر طوسون في شهر رمضان من هذه السنة مع قسم من العسكر عن طريق البحر ومعه رئيس التجار السيد محمد المحروقي واوصاه ابوه بالاخذ برأيه ومن العلماء الشيخ المهدي والسيد احمد الطحطاوي وسافر القسم الآخر من العسكر عن طريق البر وكان الشريف غالب يرأس محمد علي باشا ويعده معاونة عساكره والمذكور ايضا يرأسه فلما وصلت العساكر البحرية الى ينبع البحر لم يعطوهم ماء ومنعهم المرابطون عند العين ورموا عليهم من القلعة بالمدافع والرصاص فحاطوا بها وضربوا عليها بالقنابل وصعدوا اليها بالسلام غير مبالين بالرصاص النازل عليهم فلكوها وقتلوا من بها سوى سبعة هربوا على خيولهم منهم وزير الشريف ونهبت ينبع وسديت نساؤها على رواية الجبرتي وارسل بعض الرؤوس الى مصر ووصلت العساكر البرية الى المويلح ثم اجتمعت بعساكر البحر واخذوا ينبع البر بلا قتال واتهم العربان افواجا فخلع عليهم طوسون ثم ملكوا قرية السويق قرية ابن جبارة وفر هاربا (واجتمع) جماعة من كبار الوهاية فيهم عبد الله بن سعود والمضايبي في نحو من سبعة آلاف فارس عدى الرجالة وقصدوا تبديت العسكر فنذر بهم وخرج اليهم شديد شيخ الحويطات بفرسانه وطائفة من العسكر

(١) وبهذه الوسطة احتال على امراء الممالك المصرية وقتلهم فانه عمل موكبا عظيما لتجهيز العساكر وخروجها الى الحجاز حضره امراء الممالك وكان قد اسر الى بعض امرائه بقتلهم فلما توسطوا الموكب اغلقوا الأبواب امامهم ووراءهم وقتلوهم عن آخرهم ولم يسلم منهم الا من لم يحضر فبقي شريدا وصفت له مملكة مصر بقتلهم لانهم كانوا امراءها وينازعونه الملك (المؤلف)

فوافاهم قبل شروق الشمس ووقع القتال والوهاية ينادون هاه يا مشركون فانهزمت الوهاية وغنموا منهم سبعين هجيناً وكانت الحرب بقدر ساعتين ثم انتقل العسكر الى الصفراء والجديدة واجتمع مع الوهاية كثير من قبائل العرب فوقع القتال ثالث عشر ذي القعدة ووجد العسكر المصري متاريس فاربوا عليها حتى اخذوها وصعدوا الى الجبال فهاهم كثرة جيش الوهاية وسارت الخيل في مضيق الجبال وبقيت الحرب في اعاليها يوماً وليلة فما شعر السفلاونيون الا والذين في الاعالي هابطون منهزمين فانهزموا جميعاً وتركوا خيامهم واثقالهم وساروا طالبين السفن التي كانوا اعدوها بساحل البريك احتياطاً ووقع في قلوبهم الرعب وظنوا ان الوهايين في اثرهم والحال انهم لم يتبعوهم فازدحموا على السفن وذهب كثير منهم مشاة الى ينبع البحر ورجع طوسون وخاصته والخيلة الى ينبع البحر فبقوا فيها خمسة وعشرين يوماً وبعد الاذن من محمد علي باشا حضر طوسون ومن معه الى مصر ومعهم العلماء والمحروقي في اوائل سنة ١٢٢٧ فسخط محمد علي باشا على العسكر وطرد الذين جاؤا بغير اذن ولم يثنه ما وقع عن عزمه وشرع في تجهيز جيش آخر فبعث عسكراً من طريق البحر مع خزنداره الملقب بونابرتة وامره ان يكون هو وطوسون في ينبع لمحافظةها وارسل عسكراً مع صالح اغا الى ينبع عن طريق البر وسافر عدة من عسكر المغاربة والعثمانيين الى ينبع وجاءت عساكر كثيرة من الاتراك وعينت للسفر وقام هو بلوازمهم وصار يوالي ارسال العساكر برا وبحرا واطهر العزم على السفر بنفسه الى الحجاز فاجتمعت العساكر في ينبع ومعهم صناديق الاموال فأخذوا في تألف العربان واستمالتهم بالمال واستولت عساكر الاتراك على عقبة الصفراء والجديدة بدون حرب بل بالخادعة والمصالحة مع العرب وتدير شريف مكة الذي كان يكتبهم سرا ويكتبونه ويعملون بتديره ولم

يحدوا بها احدا من الوهايين ثم وصلت عساكر الاثراك الى المدينة المنورة ونزلوا بفنائها ثم ان كبراء العرب الذين استمالوهم ومنهم شيخ الحويطات اخبروا ان الهزيمة السابقة كانت من مقاتلة عرب حرب والصفراء المتوهبين وانهم مجهودون والوهاية لا يعطونهم شيئا ويقولون قاتلوا عن دينكم وبلادكم فاذا بذلت لهم الاموال صاروا معكم وملكوكم البلاد فارسل محمد علي بعض امرائه ومعه صناديق الاموال والكسوة واشاع الخروج بنفسه واستمر على ارسال النجدات وهو معسكر خارج باب النصر دأب على تعليم العساكر يومي الاثنين والخميس فوصل الأمير ينبع البر وذهب شيخ الحويطات وجماعة الى شيخ حرب ولم يزوالوا به حتى وافقهم وجاؤا به اليه فأكرمه وخلع عليه وعلى شيوخ العربان فالبسهم الفرو والكسوة وشالات الكشمير وصب عليهم الاموال واعطى شيخ حرب مائة الف ريال فرانسة فرقها على عشيرته وخصه بثمانية عشر الف ريال ورب لهم العلوفات والمؤون ونقودا في كل شهر فادخلوهم المدينة المنورة فأخرجوا من فيها من الوهاية واستولوا على قلعتها ونزل متولي القلعة من قبل الوهاية واسمه مضيان او ابن مضيان على حكمهم فأرسلوه الى مصر فارسله محمد علي الى اسلامبول فقتلوه وعلقوه على باب السراية وجاء جماعة الى مصر معهم مفاتيح المدينة فزينت مصر وارسل محمد علي المفاتيح الى اسلامبول وارسل البشائر الى كافة بلاد الاسلام (وحج) سعود في هذا العام ثم رجع الى بلاده مسرعا وكاتب الشريف العساكر الذين في ينبع فحضرت منهم طائفة الى جدة من طريق البحر في المحرم سنة ١٢٢٨ وملكوها بدون قتال وكان في قلعة مكة جماعة من الوهاية يسمونهم المهاجرين فلما بلغهم وصول العساكر الى جدة هربوا ليلا وتوجه بعض عسكر جدة الى مكة فآكرمهم الشريف ولما بلغ ذلك وهاية الطائف استولى عليهم الرعب فهربوا مع

أميرهم المضايقي ووصلت البشائر إلى مصر فزينت خمسة أيام وأرسل محمد علي بشيراً إلى أسلامبول اسمه لطيف أغا فتلقاهما عيان الدولة في موكب عظيم ومعه مفاتيح زعموا أنها مفاتيح مكة والمدينة وجدته الطائف وقد وضعوها على صفائح الذهب والفضة أمامها البخور في جمار الذهب والفضة وخلفها الطبول والزمور وضربوا لذلك مدافع وأنعم عليه السلطان وكبراء الدولة وسمي لطيف باشا وأنعمت الدولة على محمد علي وأهدته خنجرين وسيفاً مجوهره وعدة أطواخ بالباشوية لمن يريده وسأل الشريف مفتي المالكية الشيخ عبد الملك القلعي هل جعلتم تاريخاً لانقضاء مدة الوهابية فقال (قطع دابر الخوارج) ١٢٢٧ وأرسل محمد علي باشا ولده اسماعيل باشا إلى أسلامبول بالبشارة فأكرمته الدولة ثم عاد إلى مصر وبعد استقرار العساكر بمكة والطائف شنوا الغارات على طوائف الوهابية القرييين من الطائف حتى قتلوا كثيراً منهم وفرقوا جموعهم

القبض على المضايقي

ثم قبضوا على المضايقي بناحية الطائف وكان قد جرد على الطائف فبرز إليه الشريف غالب مع عساكر الأتراك والعربان ووقع الحرب وأصيب جواده وأصابته جراحة فنزل إلى الأرض واختلط بالعسكر فلم يعرفوه وارتفع الحرب بنزوله ثم خرج عنهم وسار نحو أربع ساعات فصادفه جند الشريف فقبضوا عليه فجعل الشريف في عنقه زنجيراً وكان المضايقي زوج اخت الشريف فاستاء منه وانضم إلى الوهابيين فكان أعظم أعوانهم وهو الذي كان يحارب لهم ويجمع قبائل العرب ويدعوهم عدة سنين ويوجه السرايا وهو الذي فتح الطائف وهو المحارب مع عرب حرب بناحية الصفراء الذي هزم عساكر طوسون وشتتهم كما مر وكان فصيحاً متأنياً في الكلام عليه آثار الامارة ومعرفة مواقع الكلام ثم أرسلوه إلى جدة ومنها إلى مصر والزنجير في عنقه (وجاءت) البشارة

الى محمد علي بالقبض على المضايقي وقد تهيأ للسفر الى الحجاز فوصل جدة في اواخر شوال سنة ١٢٢٨ وكانوا ارسلوا المضايقي فلم يره وبعد وصول المضايقي الى مصر بثلاثة ايام ارسلوه مع ابن مضيان الى اسلامبول فطافوا بهما فيها ثم قتلوهما

ولما وصل محمد علي باشا الى جدة واجتمع بولده طوسون حضر الشريف غالب لمقابلته وجاءته رسل سعود الوهابي فقالوا الامير سعود يطلب الافراج عن المضايقي ويفتيديه بمائة الف ريال فراسة ويريد الصلح فقال اما المضايقي فارسل الى اسلامبول واما الصلح فلانأباه بشرط دفع كل ما صرفناه على العساكر من ابتداء الحرب الى اليوم وارجاع كل ما اخذه من ذخائر الحجرة النبوية ودفع ثمن ما استهلك منها وان يأتي الي لا تعاهد معه ويتم صلحنا وان ابى فنحن ذاهبون اليه فقالوا اكتب له كتابا فقال لا اكتب لانه لم يرسل معكم كتابا فكما جئتم بمجرد الكلام فعودوا به فلما ارادوا الانصراف جمع العساكر ونصبوا ميدان الحرب والرمي من البنادق والمدافع ليرى الرسل ذلك

ثم توجه محمد علي الى مكة فاحتفل به الشريف غاية الاحتفال وبالغ في ضيافته وإكرامه مع شدة التحذر منه وانزله وولده طوسون كلا في دار وكان الباشا يعظم الشريف غاية التعظيم ويقبل يده وتعاهد معه في جوف الكعبة على الوفاء وعدم الخيانة من الطرفين ومن تحذره منه ان حسن له توجه العساكر من جدة الى الطائف بدون دخول مكة لئلا يحصل ضيق في الماء لكثرة الحاج ففعل ولم يكن مع الباشا في مكة من العساكر الا قليل وكان عند الشريف عساكر موظفون نحو الالفين متفرقين قلقات في اطراف مكة ومن العبيد نحو الالف في القلاع ولكن اذا جاء القدر لم ينفع الحذر

القبض على الشريف غالب

وكان محمد علي باشا مأموراً من السلطنة بالقبض على الشريف غالب فتحير في ذلك لتحذر الشريف منه ولما بينهما من العهود فرأى ان يقبض عليه ابنه طوسون تخلصاً من خلف العهد بن عمه فأظهر ان بينه وبين ابنه منافرة وذهب ابنه لجدة مظهر انه مغاضب لاييه وكتب الى الشريف ان يشفع له عنده ففعل فكتب الشريف اليه بالحضور فحضر وذهب الشريف للسلام عليه وليأخذه الى اييه فلما وصل الى بيت طوسون وجد اكثر العساكر مجتمعين فلم ينكر ذلك لظنه انهم جاؤ للسلام فدخل على طوسون وتفرق اتباعه في الدهليز وقبل طوسون يده وعظمه ومنع الناس من الدخول على العادة ثم دخل عابدين بك من كبار العسكر فقبل يد الشريف وقبض على الجنية ليأخذها من وسطه وقال انت مطلوب للدولة فلم يجد بداً من التسليم فقال سمعاً وطاعة اقضي اشغالي في ثلاثة ايام ثم اتوجه فقال لا سبيل الى ذلك وادخلوه الى بيت آخر ولا يعلم احد بشيئ و ذلك في او اخر ذي القعدة من سنة ١٢٢٨ ومكة مملوءة بالحجاج وارسل طوسون الى اييه يعلمه بذلك فاستشار الشيخ احمد تركي الذي كانت هذه الحيلة بتديره وهو مطوف ذو عقل ودهاء وكان من المختصين بالشريف ويعتمد عليه في المهمات ويبعثه الى دار السلطنة فلما قدم محمد علي الحجاز جعله ملازماً له فوجده محمد علي ذا خبرة ودراية فقربه وصار يستشيريه ولما رجع الى مصر امر نائبه بمكة باستشارته فقال ان الشريف له ثلاثة اولاد كبار فيخشى ان يحدثوا فتنة والقلاع بايدي عبيدهم وعندهم عساكر موظفة فلا بد من الاحتيال للقبض عليهم فذهب الشيخ احمد الى الشريف غالب وقبل يده وقال افندينا يسلم عليكم ويقول لا تهتموا والقصد ان تقابلوا مولانا السلطان وترجعوا الى ملككم ويكون مدة غيابكم احد اولادكم نائباً عنكم فاطلبوهم واخبروهم بالحقيقة

ليطمئنا فصدقه وامر بكتابة ورقة لهم ليحضروا وختمها فحضروا وقبض عليهم وقيل بل ارادوا الحرب لما علموا فتهددهم الباشا وارسل اليهم الشريف فنعمهم عن ذلك وخدعهم الشيخ احمد تركي فقال ليس على ايكم بأس انما هو مطلوب في مشاورة مع الدولة ويعود بالسلامة والباشا يريد ان يولي كبيركم نيابة عن ابيه حتى يرجع فاتخذوا وقاموا معه والله اعلم و اشار الشيخ احمد بتولية الشريف يحيى ابن اخي الشريف غالب اماره مكة قبل شيوع الخبر فاحضره والبسه محمد علي فرو سمور وشالا ثميناً واحضر له صندوقاً من المال واركبوه على فرس مرخت ومشت القواسة بين يديه حتى اوصلوه الى داره وعندها علمت الناس بحقيقة الحال وار تجت البلد وعزلت الاسواق خوفاً من فتنة فلم يحصل شيء وفي الليل ارسلوا الشريف غالباً واولاده مع اربعة عبيد طواشية الى جدة ومعهم عسكر فأخذ العسكر ما في جيوبه ثم ارسلوا الى مصر فوصلوها في المحرم سنة ١٢٢٩ وضربوا لوصولهم عدة مدافع ودخل الشريف مصر بالاجلال والاكرام لكن منعت الناس من السلام عليه الا خواص الباشا ثم ارسلوا حريمه الى مصر واستولى الباشا على جميع موجودات الشريف فأخذ مالا يحصيه الا الله واخرج حرمه وجواريه من داره بما عليهن من الثياب بعد ما قتشوهن تفتيشاً فاحشاً وفي خلاصة الكلام ان العساكر نهبت داره التي بجياد واخذوا منها اموالاً كثيرة واخرجوا اهله منها بصورة شنيعة وحضر مرسوم من اسلامبول بارجاع ما اخذ من الشريف فصالحوه عنه بخمسمائة كيس وكان اكثر من ذلك بكثير وفي شعبان من هذه السنة ارسلوه مع اولاده وحريمه الى سالونيك فأقام بها منفياً الى ان توفي رحمه الله تعالى سنة ١٢٢١ وكان من دهاة العالم وكانت امارته نحواً من سبع وعشرين سنة

مدأومة محمد علي باشا على حرب الوهاية

ثم استحضر الباشا من مصر سبعة الاف عسكري وسبعة الاف كيس وكان بناحية تربة امرأة مشهورة بالشجاعة تسمى غالية هي الاميرة على العرب واجتمع عندها كثير من امراء الوهاية وجنودهم فأرسل اليها الباشا عسكرياً سنة ١٢٢٩ فهزمته شر هزيمة ثم ارسل اليها ابنه طوسون فخاربته ثمانية ايام ورجعوا منهزمين ونفرت العرب من الباشا بما صنعه مع الشريف غالب وانضم كثير من الاشراف الى الخصم ووقع الغلاء بالحرمين

وفيها في ربيع الثاني مات سعود امير الوهاية في الدرعية وتولى مكانه ابنه عبد الله (وفيه) ارسل الباشا عساكر كثيرة الى ناحية القنفذة برأً وبحراً فاستولوا عليها وهرّب من فيها من الوهاية ولم يجدوا فيها غير اهلها فقتلوهم فاجتمعت قبائل عسير مع طامي ابي نقطة وحاصروا القنفذة ومنعوا عنها الماء فانهمزمت العساكر وقتل كثير منهم فأرسل الباشا اليهم نجدة فهزموها

وفي جمادى الثانية توجه بنفسه الى الطائف لمحاربة الوهاية والعساكر والذخائر والاموال تأتيه من مصر وبلغت العشور بمينا جدة اربعة وعشرين لكا وجعل يستميل الناس بالمال وصالح الاشراف ومشائخ العربان الذين فروا منه ثم توجه من الطائف الى كلاخ ووجه العساكر الى جهات متفرقة ووجه ابنه طوسون الى المدينة ثم عاد هو الى مكة الى ان حج

وفي افتتاح سنة ١٢٢٠ عاد الى الطائف ووقع بينه وبين الوهاية حروب كان النصر له فيها عليهم واستولى على تربة وبيشة وريثة وقتل الكثير من الوهابيين وتوجه الى قنفذة من بلاد عسير فلكها وقبض على طامي ابي نقطة فان الشريف راجحاً بذل لابن اخي طامي مالا جزيلاً ليقبض

على عمه فصنع وليمة ودعاه اليها فقبض عليه فارسلوه الى مصر مغلولاً ثم الى اسلامبول فقتل

ولم يزل محمد علي باشا يحول في بلاد العرب ويقهر الخصوم ويبذل الاموال ويرتب الامراء في كل موضع يستولي عليه الى جمادى الاولى ثم عاد الى مكة ورتب بها الارزاق للاشراف وغيرهم وجدد دفاتر الجراية لاهل مكة وكانت انقطعت في زمن الوهاية وابطل ما استولى عليه الاغنياء منها بالفراعات ورتبها ترتيباً جديداً ثم اقام حسن باشا الارنؤطي نائباً عنه بمكة وتوجه الى مصر فوصلها في رجب

﴿ الصلح بين طوسون باشا والوهاية سنة ١٢٢٠ و وفاة طوسون ﴾ وفي شعبان من هذه السنة تصالح طوسون وعبد الله بن سعود وترك عبد الله الحرب واذعن للطاعة وجاء من الوهاية نحو عشرين شخصاً الى طوسون فأرسل اثنين منهم الى ابيه بمصر فلم يعجبه الصلح ثم حضر طوسون الى مصر في ذي القعدة وفي سنة ١٢٢١ توفي بالطاعون وعمره نحو عشرين سنة وولد له في غيابه مولود اسمه عباس وهو الذي ولي مصر بعد عمه ابراهيم باشا

وبقي امر محمد علي باشا نافذاً بالحجاز وعساكره في كل ناحية ونائبه بمكة حسن باشا ومستشاره بها الشيخ احمد تركي والشريف شنبر ولم ينقطع ارسال العساكر من مصر الى الحجاز

وفي اوئل سنة ١٢٢٢ ارسل ولده ابراهيم باشا الى الحجاز لاكمال محاربة الوهابيين والاستيلاء على الدرعية فوجه بعساكر واموال وذخائر كثيرة حتى دخل مكة ثم خرج منها بالعساكر قاصداً الدرعية وجعل يملك كل ارض وصلها بلا معارض حتى وصل الى موضع يسمى الموتان ووقع بينه وبين الوهاية حرب شديدة وقتل منهم مقتلة عظيمة واسر منهم و غنم خياماً ومدفعين (وفي سنة ١٢٢٢) امده ابوه بعساكر اتراك

ومغاربة وملك بلداً من بلاد الوهاية وقبض على اميرها ويسمى عتية ثم استولى على الشقراء وكان بها عبد الله بن سعود فخرج هارباً الى الدرعية ليلا وبينها وبين الشقراء يومان ثم استولى ابراهيم باشا على بلد كبير من بلادهم ولم يبق بينه وبين الدرعية الا ثمان عشرة ساعة ثم زحف على الدرعية فلما كان جنباً منها وحاصر الوهايين واحاط بهم ثم غاب عن معسكره لامر اقتضى ذلك فاعتنموا فرصة غيابه وكبسوا العسكر وقتلوا منه عدداً فارقوا الجبخانه ولما بلغ الخبر اباه امده بالعساكر برأ وبجرأ مع قائد اسمه خليل باشا ولم يزل يتابع ارسال الذخائر والاموال حتى انها بلغت اجرة الذخيرة مرة من ينبع الى المدينة على جمال العرب خاصة خمسة واربعين الف ريال لكل بعير ستة ريالات ومن المدينة الى الدرعية مائة واربعين الف ريال هذا في مرة واحدة ومثله مستمر . ولم يزل ابراهيم باشا يغير على اطرافهم ويشدد الحصار عليهم ولما وصله المدد ازدادت قوته وحصل له معهم وقائع الى ان استولى على الدرعية وكسر الوهاية وقبض على اميرهم عبد الله بن سعود وكثير من اقربائه وعشيرته واخرب الدرعية فسكن من بقي من اهلها الرياض ولما بلغ ذلك محمد علي باشا بمصر فرح فرحاً شديداً وضرب لذلك نحو الف مدفع وبلغ عدد المدافع التي ضربت ايام الزينة ثمانين الف مدفع وفي اول سنة ١٢٢٤ ارسل ابراهيم باشا عبد الله بن سعود وكثيراً ممن قبض عليهم الى مصر فدخلها وهورا كب على هجين وامامه العسكر وخرج الناس للتفرج وضربوا عند دخوله المدافع فلما ادخل على محمد علي باشا قابله بالبشاشة وقام له واجلسه الى جانبه وقال له ما هذه المطالعة فقال الحرب سجل قال كيف رأيت ابراهيم باشا فقال ما قصر ونحن كذلك حتى كان ما كان قدره المولى قال انا (انش) اشفع فيك عند السلطان فقال المقدر يكون فخلع عليه وكان معه صندوق صغير مصفح

فسأله ما فيه فقال فيه ما اخذه ابي من الحجرة اصحبه معي الى السلطان فاذا فيه ثلاثة مصاحف متقنة وثلاثمائة حبة لؤلؤ كبار وحنة زمرذ كبيرة وبها شريط ذهب فقال له الذي اخذه ابوك من الحجرة اشياء كثيرة غير هذا فقال هذا الذي وجدته فانه لم يستأصل كل ما في الحجرة لنفسه بل اخذ منه كبار العرب واهل المدينة وانغوات الحرم وشريف مكة فقال صحيح وجدنا عند الشريف غالب اشياء من ذلك ثم ارسله في تاسع عشر المحرم مع اتباعه مخفوراً الى اسلامبول فطافوا به البلدة وقتلوه عند باب همايون وقتلوا اتباعه في نواح متفرقة (وفيها) ارسل محمد علي ابن اخته خليل باشا بعساكر الى الحجاز فتوجه الى يمين الحجاز واستولى عليه صلحاً ثم صار محافظاً لمكة وفيها في رجب وصل من اسرى الوهاية نحو اربعمائة الى مصر ارسلهم ابراهيم باشا بحريمهم واولادهم ومعهم اولاد عبد الله بن سعود وبعد ان حج ابراهيم باشا توجه الى مصر فوصلها في صفر سنة ١٢٢٥ واحضر معه من رؤساء الوهاية فشرع بهم وقتلهم واستقر ملك محمد علي باشا على مصر والحجاز ونجد (١)

(١) وحارب السودان واستولى على كثير من بلادها وحصل اختلاف بينه وبين السلطان محمود سنة ١٢٤٧ ثم ارسل ولده ابراهيم باشا الى الشام فحصل قتال تملك بعده الشام وزحف بعساكره على بلاد الدولة العثمانية من ناحية حلب وجهازت اليه العساكر ففكرها فاستغاث بدول الغرب فهددوه باشهار الحرب ان لم يرجع فرجع مرغماً وتوفي السلطان محمود سنة ١٢٥٥ وتولى ابنه السلطان عبد المجيد واستقرت الحال على خروج محمد علي باشا من الشام والحجاز وارجاعهما الى الدولة العثمانية وان تكون مصر وتوابعها امانة لمحمد علي وذريته بأسم (خديوي) اي نائب الملك ويدفع كل سنة للدولة عشرين الف ليرة عثمانية وتقيم من قبلها معتمداً في مصر وتعين هي القضاة وينجدها الخديوي بالعساكر عند اللزوم ولا يزيد عسكره في مصر عن عشرين الفا وفي سنة ١٢٦٤ تخلى محمد علي عن ملك مصر لولده ابراهيم باشا لمرض اصابه فبقي احد عشر شهراً ثم توفي عن سبع وتسعين سنة وكان من اهل قولة من بلاد الترك وكان في اول مره جندياً ثم ترقى به الحال الى ما سمعت ولم يزل الملك في —

وكان قد هرب كثير من كبار الوهابية من ابراهيم باشا حين ملك الدرعية فلما ارتحل عنها رجعوا اليها منهم عمر بن عبدالعزيز وتركي ابن اخي عبد العزيز ومشاري بن سعود وكان قبض عليه ابراهيم باشا فهرب من الحمراء فعمروا الدرعية ورجع اكثر اهلها وقدموا عليهم مشاريا المذكور فجهز محمد علي عسكري آله بامر حسين بك فقبضوا على مشاري وارسلوه الى مصر فمات في الطريق وتحصن الباقون في قلعة الرياض المعروفة عند المتقدمين بحجر الهامة وبينها وبين الدرعية اربع ساعات فحاصروهم حسين بك ثلاثاً فطلبوا الامان فأمّنهم وخرجوا الا تركياً فهرب من القلعة ليلاً فقيدهم وارسلهم الى مصر سنة ١٢٢٦ ثم ملك تركي الرياض بعد سنين وثار عليه رجل من آل سعود اسمه مشاري فقتل تركياً وكان لتركلي ولد اسمه فيصل كان عند قتل ابيه في الغزو فلما بلغه جاء برجال الغزو وقتل مشارياً واستقل بالملك واستفحل أمره واشهر الدعوة التي كان عليها اسلافه فجهز محمد علي العساكر لقتاله مع خورشيد باشا فتوجه من المدينة سنة ١٢٥٢ ومعه خالد بك ابن سعود وهو من اسرى سنة ١٢٢٢ كبر وترى بمصر فاستحسن محمد علي ان يؤمره في نجد فلما وصل خورشيد الى نجد حصل بينه وبين فيصل وقائع كثيرة الى ان قبض على فيصل وارسله الى مصر سنة ١٢٥٤ واقام خالداً

— ذريته باسم خديوي الى ان احتلت الدولة الانكليزية مصر سنة ١٢٩٩ فبقي الحال على ذلك وليس للخديوي من الحكم الا الاسم فلما كانت الحرب العامة كان الخديوي في مصر عباس حلمي باشا فصار في جانب الدولة العثمانية فضبطت الانكليز املكه واقامت حسين كامل باشا من العائلة الخديوية سلطاناً على مصر واعلنت انفصالها عن الدولة العثمانية وضربت الدراهم والدنانير باسمه بعد ما كانت تضرب باسم السلطان العثماني ثم مات حسين كامل باشا فعرضت سلطنة مصر على عمر طوسون باشا فلم يقبل فاقم في السلطنة السلطان فؤاد بن اسماعيل باشا ثم لقب بالملك فؤاد هو ملكها اليوم وجعلت مصر مملكة مع بقاء الاحتلال الانكليزي (المؤلف)

امير آفي الرياض ورجع فاستمر خالد في الامارة سنتين ثم ظهر لاهل نجد عدم سلوكه الطريقة التي يرتضونها فثار عليه عبد الله بن ثنيان مع التجديدين وارادوا الفتك به فهرب الى مكة ثم مات وصار امر نجد لابن ثنيان فلما بلغ ذلك فيصلاً وهو محبوس بمصر قال لعباس باشا ابن طوسون باشا وكان يجتمع به لو وصلت الى نجد لانتزعتها من ابن ثنيان وصرت خادماً لافندينا فاحتال عباس لاجراجه ليلاً من القلعة فهرب بمن معه حتى وصلوا جبل شمر مقر اماره بن رشيد فأكرمهم وتوجهوا الى القصيم فانضاف اليهم كثير منهم فقصصوا ابن ثنيان في الرياض فقاتلوه وحصلوه الى ان قبضوا عليه وحبسوه ثم قتل خنقاً في الحبس سنة ١٢٥٨ واستقل فيصل بالملك وفي سنة ١٢٦٢ صدر الامر من الدولة العثمانية بتجهيز العساكر لمحاربة فيصل بن تركي امير الرياض لانه استفحل امره ويخشى ان يقع منه ما وقع من اسلافه وان يكون ذلك برأي الشريف محمد بن عون امير مكة المكرومة فتوجه الشريف مع العساكر من المدينة حتى وصل جبل شمر فصار معه اميره ابن رشيد بكثير من القبائل ولما وصلوا القصيم اطاعهم اهله فخاف فيصل خوفاً شديداً فأرسل لاهل القصيم ان يتوسطوا في الصلح على تأدية عشرة آلاف ريال في كل سنة فتم الصلح ورجع الشريف بالعساكر واستمر فيصل يدفع ذلك حتى مات سنة ١٢٨٢ فقام بعده ابنه عبدالله فنازع اخوته وانتزعوا الامر منه واقاموا اخاه سعوداً ثم توفي فعادت الامة اليه الى سنة ١٢٠٠ . لكن ملكه ضعف لان الدولة العثمانية انتزعت منه الحسا والقطيف وخرج عن طاعته اهل القصيم واطاعوا الدولة العثمانية وادوا لها الخراج واميرهم منهم وخرج عن طاعته ابن رشيد امير جبل شمر وقوي ملكه واطاع الدولة العثمانية وادى لها الخراج على قول صاحب خلاصة الكلام والذي نعلمه انه لم يكن يؤدي لها خراجاً وانما يهدي لها

الخيل الجياد وغيرها وهي دائماً في جانبه دون ابن سعود بل كان الشائع في ذلك العصر ان ابن سعود في جانب الانكليز

﴿ الفصل الرابع فيما آل اليه امر نجد وما فعله الوهابيون في ﴾
﴿ الحجاز والعراق والشام في هذا الزمان ﴾

بعد ما تقلص حكم محمد علي باشا عن بلاد نجد صار فيها امارتان احدهما لال سعود مقرها القصيم وعاصمتها الرياض والاخرى لال رشيد وعاصمتها حائل في جبل شمر وهو المعروف في القديم بجبل طيء وقوت الدولة العثمانية جانب اماراة آل الرشيد وصارت هي صاحبة الحول والطول في نجد وبخفارتها يسير الحاج العراقي والتجدي عن طريق حائل بخاوة (خفارة) قدرها ثلاثون ريال فرانسة عن العربي وضعفها عن العجمي وليس للدولة العثمانية على نجد حكم سوى انها في جانب آل الرشيد ومع ذلك فرعايا ابن رشيد كلهم او جلهم على المذهب الوهابي بل لعل آل رشيد كانوا ايضاً على هذا المذهب وفي عهد السلطان عبد الحميد انشأت الدولة العثمانية متصرفية في اطراف نجد غير متصرفية القطيف فكان نصيبها الفشل وحاصر النجديون العساكر المرسلة لحمايتها فعادوا بأسوأ حال والغيت تلك المتصرفية ثم ان ابن رشيد غلب آل سعود على أمرهم واخرج الامير عبد الرحمن الفيصل آل سعود والد سلطان نجد الحالي وولده عبدالعزيز واقربائهم من الرياض عاصمة امارتهم فاقاموا عند ابن صباح صاحب الكويت التي باطراف العراق على بحر فارس ثم ان عبد العزيز استنفر زهاء ثلاثين رجلاً من قومه فركب كل منهم ذلاً ولا وخرجوا من الكويت الى نجد يستنفرون من مروا به من عشائرها في طريقهم فخارب ابن رشيد واستعاد اماراة آبائه منه ثم هجم في ايام الحرب الكبرى على عشائر شمر في جبلهم وازال امارتهم وكانت قد ضعفت بعد موت الامير محمد بن رشيد باختلافهم وقتل

بعضهم بعضاً و اخذ ابن سعود آخر امير منهم و هو الامير محمد بن طلال و ما بقي من آل رشيد اسراء و ابقاهم عنده و في هذه السنة و هي سنة ١٢٤٦ حاول الامير محمد بن طلال قتل الامير سعود بن عبد العزيز على ما يقال فتسلق داره هو و اتباعه و عبيده فأخطأ مكانه فأمر سعود بقتلهم فقتلوا و هم عشرون شخصاً و ما زال عبد العزيز سلطان نجد الحالي يتقوى شيئاً فشيئاً بذكائه و دهائه و عزمه و ثباته و مساعدة التقادير له و في او اخر عهد الاتحاديين استولى على متصرفية القطيف العثمانية على خليج فارس التي كانت لاجداده قبل و قبض على منصور باشا احد كبراء القطيف لمواليته الدولة العثمانية ثم قتله خفية و سكنت الدولة العثمانية عنه لاشغالها بالفتن و الحروب و صالحته كما صالحت امام اليمن و عقدت معه اتفاقاً اعترفت له فيه بامارة نجد له و لذريته و استقلالها

ولما نشبت الحرب العامة و دخلت فيها الدولة العثمانية سنة ١٢٢٢ هـ ١٩١٤ م بقي ابن سعود على الحياد و تعاهد مع الانكليز و استمالت الدولة الانكليزية اليها الشريف حسين بن علي امير مكة و وعدته و منتهه استقلال بلاد العرب و تعاهدت معه على ذلك كما تعاهدت مع الفرنسيين في الوقت نفسه على اقتسام بلاد العرب فساعدتها الشريف حسين و رجال العرب مساعدة تذكروا و لما وضعت الحرب العامة اوزارها سنة ١٢٢٧ هـ ١٩١٩ م و دخلت جيوش الحلفاء سورية و بينها الجيوش العربية بقيادة الامير فيصل احد انجال الملك حسين بن علي ثم كان الى الجيوش البريطانية و العربية احتلال المدن الأربع دمشق و حلب و حمص و حماه و توابعها و منها حوران و التصرف الاداري فيها بيد الحكومة العربية و الى الجيوش الافرنسية احتلال بيروت و لبنان و طرابلس و جبل عامل و الاردن و توابع ذلك و الى الجنود البريطانية احتلال فلسطين و شرق الاردن و بعض حوران و اعلن استقلال الحجاز و نودي بالشريف

حسين ملكاً عليه باسم ملك العرب ووافقت على ذلك الدول الكبرى وخطب باسمه على المنابر حتى في مدن سوريا وفلسطين ثم بويع بالخلافة في الحجاز واكثر تلك المدن

واعلن استقلال نجد تحت سلطة الأمير عبد العزيز آل سعود باسم سلطان نجد ووافقت على ذلك الدول العظمى وفي مقدمتها بريطانيا ومنحته راتباً لا يقل عن اربعين الف ليرة انكليزية وبلغ مجموع ما دفعته له من ابتداء سنة ١٩١٧ الى سنة ١٩٢٢ ميلادية زهاء خمسمائة الفواثنين واربعين الف جنيه انكليزي وكان ذلك اولاً للمساعدة في الحرب ضد تركيا وبعد الحرب ليمتنع عن القيام ضد الحجاز والكويت والعراق وليساعد في صيانة طرق الحجاج في ارضه وليسترشد برغائب بريطانيا في سياسته الخارجية ويساعدها على ترويح سياستها الخاصة التي ترمي الى ايجاد احوال سلمية في بلاد العرب صرح بذلك وزير المستعمرات مستر امري وتناقلته صحف العالم ونقلناه بحروفه وتعاهدت معه على ان اماراة نجد وملحقاتها له ولا ولاده بشرط ان يكون الأمير اللاحق مختاراً من السابق ولا يكون خصماً معادياً للحكومة البريطانية بمخالفته لشروط هذه المعاهدة وان تساعده وذريته على اي دولة اجنية تعتدي على بلادهم اذا كان الاعتداء بدون علمها ولا اعطائها الوقت الكافي لمراجعته في ازالة الخلاف المسبب للاعتداء وان لا يعقد اتفاقاً ولا معاهدة مع اي حكومة او دولة اجنية ويعد بعدم مفاوضة احد في ذلك ويلتزم اعلام الحكومة البريطانية بكل تجاوز او تعد على بلاده ويلتزم ان لا يبيع ولا يرهن ولا يؤجر ولا يتخلى عن شي من ارضي بلاده ولا يمنح امتيازاً لدولة اجنية او احد رعاياها بدون رضا بريطانيا وبأن يتبع في ذلك نصائحها وبابقاء الطرق الموصلة الى البلاد المقدسة مفتوحة والمحافظة على الحاجج الذين يسلكونها وعدم الاعتداء على حكومات جيرانه في البحرين والكويت

وقطر وعمان والمشايخ الذين تحت الحماية البريطانية ونقلنا ذلك من مجموع مقالات صاحب المنار (الوهاية والحجاز)

واقيم الأمير عبد الله بنجل الملك حسين اميرا على شرق الأردن واطلق على امارته اماره الشرق العربي وجعلت تلك الامارقه ولذريته

وبقيت الجنود البريطانية في المدن الاربع سنة كاملة ثم خرجت منها واستقلت بها الحكومة العربية تحت اماره الأمير فيصل ثم وقع الاختلاف بينها وبين الافرنسيين بعد ان اقيم الأمير فيصل ملكا على سوريا وكانت وقعة ميسلون المشهورة بين العرب من الدمشقيين وغيرهم وبين الافرنسيين التي انتهت بقتل جملة من العرب والافرنسيين وقتل يوسف بك العظمة وزير الحرية العربي بعدما ابدى بسالة تذكروا احتلال الجنود الافرنسية المدن الأربع وخروج الملك فيصل من سوريا سنة ١٢٢٨ هـ ١٩٢٠ م ثم اقيم ملكا على العراق برأي الانكليز ومشورة العراقيين

﴿هجوم الوهايين في الحجاز على عرب الفرع من قبيلة حرب﴾

في سنة ١٢٤٠ غزا الوهايون عرب الفرع من قبيلة حرب في عقر دارهم في الحجاز ونهبوا المواشي فجاء النذير الى اهل الفرع فلاحقوهم واستخلصوا منهم ما نهبوه وقتلوا فيهم وغنموا جميع ما معهم وولوا منهزمين ومن جملة ما غنموه اعلام ويارق فدفعوها الى الملك حسين وانقطع مجي اعراب نجد الى الفرع لاكتيال التمر فحصل بذلك ضيق على اهل الفرع بسبب كساد تمرهم التي كان يشتريها التجديون

﴿قتل الوهايين الحاج اليماني سنة ١٢٤١﴾

في هذه السنة التقى الوهايون بالحاج اليماني وهو اعزل من السلاح وجميع آلات الدفاع فسايروهم في الطريق واعطوهم الامان ثم غدروا

بهم فلما وصلوا الى سفح جبل مشى الوهايون في سفح الجبل واليمنيون تحتهم فعطفوا على اليمنيين واطلقوا عليهم الرصاص حتى قتلوهم عن بكرة ابيهم وكانوا الف انسان ولم يسلم منهم غير جلين هربا واخبر بال الحال واراد صاحب المنار على عادته في تلفيق الأعذار عن افعال الوهايين الاعتذار عن هذه الفعلة الشنعاء فقال في مجموعة مقالاته (الوهايون والحجاز) (١) : ان الملك حسين كان ارسل حملة على منطقة عسير بعد وفاة السيد محمد علي الادرسي الذي كان قد تخلى عنها لسلطان نجد وفي أثر تنكيل الوهاية بحملته هنالك وقعت حادثة حجاج اليمن الذين اعتقد الوهايون انهم نجدة منهم الرصاص وبعد ان عرف الأمر اعتذر السلطان عبد العزيز للامام يحيى عن هذا الخطأ واتفقا على حفظ المودة بينهما بتعويض مقبول معقول انتهى وهذا عذر فاسد بارد يراد به ستر فضائح الوهايين في استحلالهم دماء المسلمين وتوجيه بأسهم وسطوتهم وافواه بنادقهم كلها الى قتال المسلمين خاصة وغزوهم كلما سنحت لهم فرصة وقتلهم بانواع الغدر والبغي تارة في سورية واخرى في الحجاز وثالثة في العراق ورابعة في اليمن وهيئات ان تستر هذه الاعذار الفاسدة فضائعهم وقد عرفها العام والخاص ولم تعد تخفى على احد من الناس . يقول صاحب المنار انهم اعتقدوهم نجدة وكيف ذلك وهم عزل من السلاح ولا يؤذن لهم بحمله في مملكة اجنبية ولو كانوا مسلحين ما استطاع الوهاية قتلهم ولكانوا اقصر باعاً من ذلك وهل تخفى حالة الحجاج من حالة الغزاة المحاربين فكيف يمكن لعاقل ان يعتقد او يظن او يحتمل انهم نجدة . وهل اعتقد الوهايون في اغراب شرق الأردن انهم نجدة حينما غزوهم في عقر دارهم واعملوا فيهم رصاص البنادق وحدود

السيوف وهل اعتقدوا في اهل العراق انهم نجدة فتابعوا عليهم الغزو والقتل والنهب. وكيف ساغ للوهايين وهم وحدهم المسلمون الموحدون الابرار الاتقياء الورعون الذين تورعوا عن الفتيا في التلغراف لعدم النصر فيه ان يقتلوهم قبل سؤ الهمم وتعرف حالهم ولكن حالهم كما قال الحسن البصري في اهل العراق يسألون عن دم البقرة ويستحلون دم الحسين

وكما اقتضت المصلحة الانكليزية والدهاء البريطاني ان يكون الشريف حسين ملك الحجاز والامير ابن سعود سلطان نجد اقتضت ثانياً ان يكون السلطان ابن سعود ايضاً ملكاً على الحجاز مكان الملك حسين واولاده عقيب امتناعه عن امضاء المعاهدة البريطانية الحجازية

﴿هجوم الوهايين على الحجاز وفضائعهم في الطائف سنة ١٢٤٢ — ١٩٢٤﴾

ففي اوائل هذه السنة هجم الوهايون على الحجاز وحاصروا الطائف ومعهم الشريف خالد بن لؤي من اشراف مكة المعادين للملك حسين واحد عمال السلطان ابن سعود ثم دخلوها عنوة واعملوا في اهلها السيف فقتلوا الرجال والنساء والاطفال حتى قتلوا منها ما يقرب من الفين بينهم العلماء والصلحاء واعملوا فيها النهب وعملوا فيها من الفضائع ما تقشعر له الابدان وتتفطر القلوب نظير ما عملوه في المرة الاولى كما سبق ومن قتلوا من المعروفين الشيخ عبد الله الزواوي مفتي الشافعية بصورة فضيحة وقتلوا جملة من بني شبة سدنة الكعبة المكرمة كانوا مصطافين في الطائف وجاءت الاخبار بار تكابهم فضائع لا يليق ذكرها وان السلطان ابن سعود لما سئل عنها لم ينكر وقوعها لكنه اعتذر بما وقع من خالد بن الوليد يوم فتح مكة وقول النبي (ص) (اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد) ثم اخنوا ما وراء الطائف من المعازل الحصينة واهمها الهدى وكري

﴿مهاجمة الوهايين شرقي الاردن سنة ١٣٤٣﴾

وفيها هجم جماعة من الوهايين فجأة على اعراب شرقي الاردن الامنيين فهجموا على ام العمد وجوارها فقتلوا ونهبوا وما لبثوا ان ارتدوا مدحورين بأسورين لان الطيارات والدبابات الانكليزية اشتركت في قتالهم مع عرب شرقي الاردن وانجالت المعركة عن قتل ثلثائة من الوهايين واسر جماعة كثيرة منهم وقتل مائتين وخمسين من اهل شرقي الاردن ثم اطلقت اسرى الوهايين بأمر من الانكليزي واصلوا الى مأمنهم وفي هذه السنة وهي سنة ١٢٤٦ جاءت الاخبار بمهاجمة الوهايين شرقي الاردن ووصولهم الى معان بنحو من ثلاثين ألفاً وانهم اعلنوا الجهاد

﴿استيلاء الوهايين على مكة المكرمة سنة ١٣٤٣﴾

وفيها دخل الوهايون مكة بغير قتال بعدما خرج الملك حسين وولده منها الى جدة فنهبوا داره واستولوا على جميع ما يؤول اليه ثم اكرهه على التنازل عن الملك لولده الأمير علي وعلى الخروج من الحجاز الى العقبة المصرية وبعد فتح الوهايين الطائف ومكة حضر السلطان عبد العزيز بن سعود الى مكة وقامت الحرب بينهم وبين الملك علي المتحصن في جدة وانقطع الحج في تلك السنة فاستحضر الملك علي اليه جماعة من السوريين من الضباط وغيرهم واشترى الأسلحة والطيارات وصرف الاثمال ولكن علي غير جدوى وصادرت له الحكومة المصرية في الظاهر اسلحة وارادة في البحر من طريق مصر عملاً بقانون الدول المتحادة وبقيت في يده ايضا المدينة المنورة وباقي سواحل الحجاز والحرب قائمة في الكل وجدة والمدينة تحت الحصار وابوه وهو في العقبة يمدد بالمال والرجال ثم نبي ابوه من قبل الانكليز من العقبة الى جزيرة قبرص على دارة بريطانية مع حرمه وخدمه ولم يحضر لوداعه احد ممن كان يظهر له الصداقة غير ولده الأمير عبد الله ولا يزال في جزيرة قبرص الى الان

ولما طال الحصار على الملك علي اضطر الى صلح الوهابية فتم ذلك بتوسط قنصل الانكليز في جدة فخرج من جدة على دارعة او باخرة بريطانية ودخلها الوهابية سنة ١٢٤٤ واستولوا على مراكب ابيه البحرية وذهب هو الى العراق فاقام عند اخيه الملك فيصل الى اليوم ودامت الحرب ما يزيد عن سنة كاملة واصبح ابن سعود سلطان نجد وملك الحجاز واستولى الوهابيون على المدينة المنورة والحجاز كله ودخلت جميع اعراب الحجاز تحت طاعتهم ويقال انهم نزعوا منها السلاح

وكان السلطان ابن سعود يعلن وهو يحارب الملك عليا انه ما جاء الى الحجاز الا لينقذه من ظلم الاشراف ولا يريد تملكه وانما يجعل مصيره راجعا الى رأي عموم المسلمين فكانت هذه الاقوال جارية على عادات المتغلبين في دهاتهم وسياساتهم لم يف منها بشيء نعم عقد مؤتمر بمكة دعا اليه الحكومات واهل البلاد الاسلامية لارسال مندوبين عنها فحضره طائفة منهم وامتنع آخرون وارجعت الدولة الايرانية مندوبها بعدما عينته لما بلغها ما فعل بأئمة البقيع واجتمع المؤتمر ولم يسفر عن نتيجة وبث السلطان ابن سعود الاثمن في الحجاز وعاد الحج وارسلت الدولة المصرية عسكرها المعتاد مع امير الحاج المصري وفي منى استاء الوهابيون من فعل العسكر المصري بعض ما يراه الوهابيون محرما فرشقوا العسكر بالحجارة فقابلهم العسكر برمي البنادق والمدفع فقتلوا جماعة من الوهابيين وقابلهم الوهابيون بالمثل فخرج جماعة من العسكر بينهم بعض الضباط وقتل بعضهم فارسل السلطان ابن سعود ولده لايخمد الفتنة فلم يستطع فحضر هو بنفسه واخمدها وفي سنة ١٢٤٥ منع الدولة المصرية من ارسال العسكر مع الحاج ومن ارسال المحمل المعتاد . كما انه ابطل ارسال المحمل الشامي من بعد احتلال الشام وخروج الاتراك منها وتفنن عماله هذه السنة في الاستفادة من اموال الحجاج فدخل عليه بذلك

أموال عظيمة تعد بالملايين من الليرات وبما يذكر في هذه السنة ان
الوقوف بعرفات كان واحداً وذلك بتدبير من السلطان ابن سعود تفادى ما
تعدد الوقوف الذي كان يحصل في بعض السنين في عهد الدولة العثمانية ولا
يقبله الوهابية ويعدونه بدعة كتعد أئمة الصلاة من المذاهب الأربعة
التاريخ يعيد نفسه

وقد جرى على الملك حسين من طرده من مقر
ملكه الى جدة ثم الى العقبة ثم نفي الانكليز له الى جزيرة قبرص نظير ما
جرى على سلفه الشريف غالب من خروجه من مكة ومحاصره في
جدة ونفيه الى مصر. ثم الى سلاطيك كما مر وجرى على الطائف واهله
في هذا العصر نظير ما جرى عليهم في ذلك العصر وفعل الوهابيون في الحجاز
في هذا العصر من هدمهم القباب والضرائح ومحوهم آثار سادات
الاسلام ومنعهم الحرية المذهبية للمسلمين واغاراتهم على بلاد المسلمين
في العراق وسوريا نظير ما فعلوه في ذلك العصر فان التاريخ كما يقولون
يعيد نفسه

هجوم الوهابيين على العراق

وقد تكرر هجوم الوهابيين على اطراف العراق سنة ١٢٤٥ - ١٢٤٦
بقيادة فيصل الدويش يقتلون وينهبون وكان نتيجة ذلك ان اشتكى
العراقيون الى الحكومة الانكليزية وقالوا لها إما ان تردعهم او تترك
العراقيين واياهم ليدفعوا عن انفسهم فخابرت معتمدها في البحرين ليخبر
السلطان ابن سعود فكان جوابه انه لا علم بما جرى وسيسأل فيصل
الدويش عن ذلك وما زال فيصل الدويش يشن الغارات على اعراب
العراق المجاورة لنجد فينهب مواشيهم ويقتل فيهم وقد قرأنا اليوم في
الجرائد خبر هجومه عليهم ونهبه وقتله لهم ومطاردة الطيارات البريطانية
والجند العراقي لجنوده وان السلطان ابن سعود ارسل لحكومة العراق

يحذرها منه ويقول انه خارج عن طاعته وغير قادر على ردعه (١)

هدم الوهايين القباب والمزارات بالحجاز عام ١٢٤٢

لما دخل الوهايون الى الطائف هدموا قبة ابن عباس كما فعلوا في المرة الأولى ولما دخلوا مكة المكرمة هدموا قباب عبد المطلب جد النبي (ص) وابي طالب عمه وخديجة ام المؤمنين وخرّبوا مولد النبي (ص) ومولد فاطمة الزهراء (ع) ولما دخلوا جلة هدموا قبة حواء وخرّبوا

(١) فاتنا ان نذكر في تاريخ الوهاية بعض امور فستدركها هنا نقلا عن خلاصة الكلام في امراء البلد الحرام (وهي) ان محمد بن سعود امير الدرعية بعدما اتبع محمد بن عبد الوهاب واتخذ وسيلة لاتساع الملك وانقياد الأعراب له اتسع ملكه وملك اولاده من بعده حتى ملكوا جزيرة العرب وكان اذا اراد ان يغزو بلدة كتب كتابا بقدر الخنصر الى الأعراب فيلبون دعوته ويتحملون على انفسهم كل ما يحتاجون اليه واذا نهبوا شيئاً يدفعون له خمسه ويأخذون اربعة اخماس فاذا ملك قبيلة من العرب سلطها على من دنا منها وهكذا حتى ملك الشرق كله ثم اقليم الحسا والبحرين وعمان ومسكت وقرب ملكه من بغداد والبصرة هذا من جهة الشمال ثم ملك من الجنوب الحرار بأسرها ثم الخيوف ذوات النخيل والحرية والفرع وجهينة وملك ما بين المدينة المنورة والشام حتى قرب ملكه من الشام وحلب وملك العربان الذين بين الشام وبغداد وعربان المشرق والحجاز والقبائل التي حول الطائف ومكة ثم ملك الطائف ودخل مكة بالصلح سنة ١٢٢٠ بعد حرب الشريف غالب معه نحو من خمس عشرة سنة وعجزه عنه واستمر فيها الى غاية سنة ١٢٢٧ وحاربه محمد علي باشا حتى وصل ابنه ابراهيم باشا الى الدرعية

قبرها كما خربوا قبور من ذكر أيضا وهدموا جميع ما بمكة ونواحيها والطائف ونواحيها وجدة ونواحيها من القباب والمزارات والأمكنة التي يتبرك بها ولما حاصر والمدينة المنورة هدموا مسجد حمزة ومزاره لأنهما خارج المدينة وشاع انهم ضربوا بالرصاص على قبة النبي (ص) ولكنهم انكروا ذلك ولما بلغ ذلك مسامع الدولة الايرانية اهتمت له غاية الاهتمام واجتمع العلماء واكبروا ذلك وجاءتنا الى دمشق برقية من خراسان من أحد اعظم علماء المشهد المقدس بالاستعلام عن حقيقة الحال ثم قررت الدولة الايرانية بموافقة العلماء ارسال وفد رسمي الى الحجاز لاستطلاع حقيقة الحال فرفع الوفد الى دولته تقريراً بما شاهدته في الحجاز من اعمال الوهايين ولما استولوا على المدينة المنورة خرج قاضي قضائهم الشيخ عبد الله بن بليهد من مكة الى المدينة في شهر رمضان سنة ١٢٤٤ ووجه الى اهل المدينة سؤالاً يسألهم فيه عن هدم القباب والمزارات فسكت كثير منهم خوفاً واجابه بعضهم بلزوم الهدم وسيأتي ذكر السؤال والجواب «انش» في فصل البناء على القبور

وانما اراد بهذا السؤال تسكين النفوس لا الاستفتاء الحقيقي فان الوهايين لا يتوقفون في وجوب هدم جميع القباب والأضرحة حتى قبة النبي (ص) بل هو قاعدة مذهبهم واساسه وبعد صدور هذا السؤال والجواب هدموا جميع ما بالمدينة ونواحيها من القباب والأضرحة والمزارات فهدموا قبة أئمة اهل البيت بالبقيع ومعهم العباس عم النبي (ص) وجدرانها وازالوا الصندوق والقفص الموضوعين على قبورهم وصرخوا على ذلك الف ريال مجيدي ولم يتركوا غير احجار موضوعة على تلك القبور كالعلامة وهدموا قباب عبد الله وآمنة ابوي النبي (ص) وازواجه وعثمان بن عفان واسماعيل بن جعفر الصادق ومالك إمام دار الهجرة وغير ذلك مما يطول باستيفائه الكلام وبالجملة هدموا جميع

ما بالمدينة ونواحيها وينبع وغيرها من القباب والمزارات والأضرحة وكانوا قبل ذلك هدموا قبة حمزة عم النبي (ص) وشهداء أحد كما مر حتى أصبح مشهد حمزة والشهداء والجامع الذي بجانبه وتلك الأبنية كلها أثر أبعد عين ولا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الاقبرا في بركة على رأس تل من التراب وترثوا خوفا من عاقبة الأمر عن هدم قبة النبي (ص) وضريحه التي حالها عندهم كحال غيرها او اشد لشدة تعلق المسلمين بذلك وتعظيمهم له وادلتهم الآية وقتواهم لا تستثنى قبة نبي ولا غيره وما اعلنه سلطانهم في الجرائد من انه يحترم قبة النبي (ص) وضريحه يخالف معتقداتهم جزماً ولا يراهم الا تسكين الخواطر ومنع قيام العالم الاسلامي ضدّهم ولو امنوا ذلك ما توقفوا عن هدمها والحاقها بغيرها بل كانوا بدأوا بهاقبل غيرها وفي بعض اعتذاراتهم أنها قبة المسجد لا قبة النبي (ص) ومنعوا الزوار من الدنو الى قبر النبي (ص) وقبور اهل البيت (ع) ولمسها وتقبيلها واقاموا حرساً بأيديهم الخيزران يمنعون الناس من ذلك الا اذا قبضوا بعض الدراهم وكان لا يراهم احد فيشربون الى الزائر بالدنو من ضريح النبي (ص) ولمسه وتقبيله والرجوع بسرعة ولما شاع في الاقطار الاسلامية ما فعلوه في الحجاز بقبور ائمة المسلمين ومشاهد كبر المسلمين ذلك واعظموه سيما ما فعلوه بقبة ائمة البقيع وجاءت برقيات الاحتجاج على ذلك من العراق وايران وغيرها وعطأت الدروس والجماعات واقامت شعائر الحزن في هذه البلدان احتجاجاً على هذا الأمر الفظيع وكانت الدولة الايرانية قررت ارسال معتمدها لحضور المؤتمر الاسلامي الذي عقده السلطان ابن سعود في مكة المكرمة ودعا الى حضوره مندوبين من جميع الاقطار الاسلامية فلما بلغها هدم قبة ائمة البقيع عدلت عن ذلك وقررت عدم الاشتراك في هذا المؤتمر كما مر احتجاجاً على ما وقع ثم انها منعت رعيها عن السفر الى البلاد الحجازية لاداء فريضة الحج لعدم

ما تثق به في دفع الخطر عن رعيتهما من الوهايين مع اعتقادهم المعروف في المسلمين وعدم وجود حكومة منظمة في ذلك الحين ولكنها في هذه السنة اعني سنة ١٢٤٦ اجازت لرعاياها السفر الى الحجاز لأداء فريضة الحج حيث امنت عليهم الخطر كما ان الحكومة المصرية منعت رعيتهما رسميا من الحج في سنة ١٢٤٢ ثم اذاعت بلاغا عام ١٢٤٥ ونشرته جريدة البرق في عددها الصادر ١٦ ايار سنة ١٩٢٧ وحاصله ان السلطان ابن سعود يشترط تجريد الحامية المصرية التي تصحب المحمل من سلاحها ومنع عرض المحمل وتسيير المواكب المعتادة وشروطا اخر تغاير التقاليد وتقيد حرية الحجاج فلا يمكن الاطمئنان على سلامة مركب المحمل والحجاج فقرر مجلس الوزراء العدول عن ارسال المحمل وعلان الحجاج انهم يسفرون قد يستهدفون لبعض المخاطر فاذا شاؤا السفر فيكون تحت مسؤوليتهم ويناسب هنا ان نشير الى بعض تمويهات صاحب المنار المتعلقة بالمقام (قال) في مجموع مقالاته. الوهايون والحجاز (١): ارجف بعض الكتاب الذين يخدمون السياسة الانكليزية من طريق الحجاز بأن سلطان نجد يريد بغزوه للملك حسين اكرامه على توقيع المعاهدة العربية البريطانية فتمت وقعتها عاد عنه الجيش النجدي وان السلطان ابن سعود دينفذ للانكليز في الحجاز ما لم ينفذه الملك حسين وانهم هم الذين اغروه بالاستيلاء على الحجاز واستشهد صاحب المنار على كذب ذلك باشتراط نوري باشا الشعلان امير عرب الرولة على ابن السعود حين اخذ الجوف منه ان يمنع الانكليز من مد سكة حديد بين فلسطين والعراق وببرقية مراسل التيمس الاسكندري القائلة ان احتلال ابن سعود للحجاز وموائمه على البحر الاحمر مفعم بأخطار شديدة وبطعن هذا الانكليزي في مذهب الوهاية ووصفهم بالتوحش الى آخر ما ذكره من العبارات المنمقة

وقد عرف العام والخاص حتى المخدرات في خدورها ان تمثيل الرواية بين الملك حسين وولده والسلطان ابن سعود كان منشيء فصولها هم الانكليز للسبب المعلوم ولو شاؤا لم تطأ اقدام النجديين ارض الحجاز كما ردوهم عنها في اوائل الاحتلال في وقعة الخزيمة المعروفة . وانا نسأل صاحب المنار هل اعطى نوري باشا الشعلان ابن سعود الجوف باختياره ورضاه وهل هو قادر على استرداده ان لم يف له بالشرط وهل ابن سعود قادر على الوفاء بهذا الشرط حتى يتم استدلاله وقياسه المنطقي . واذا كان الانكليز كارهين لاحتلال الوهائية الحجاز وموانئه على البحر الأحمر ويرونه مفعما بالآخطار كما يقول مراسل التيمس الاسكندري الانكليزي خوفا من ان تهاجم الأساطيل النجدية في البحر الأحمر مصر والهند وعدن وغيرها فلماذا تمنع باسم الدولة المصرية الملك عليا من نقل الذخائر الحربية في البحر الأحمر عند محاربه مع السلطان ابن سعود عملا بقانون الدول المتحايدة ولماذا تخرج الملك حسين من جدة الى العقبة ثم منها الى قبرص قهراً ؟ كل ذلك كراهة بابن سعود وخوفا من استيلائه على الحجاز وموانئ البحر الأحمر وحبوا شغفا بالملك حسين !! وهل مراسل التيمس الاسكندري يعبر عن رأي وزارة المستعمرات الانكليزية ورئاسة الوزارة ووزارة الخارجية . واذا كان مراسل جريدة انكليزية يقدح في مذهب الوهائية ويصفهم بالتوحش ويتكلم بالحقائق فهل يدل ذلك على ان حكومة بريطانيا العظمى تكره احتلال الوهائية للحجاز وتخاف منهم الخطر !!!

وقال صاحب المنار من جملة مقال له طويل نشره في جريدة كوكب الشرق المصرية في عددها الصادر في ١٧ شوال سنة ١٢٤٤ تحت عنوان :

﴿السعي لا بطل الحج واثارة الفتن بين المسلمين﴾ (١)

قال: بلغنا ان دعاة التشيع في جاوة وسنغافورة الذين فرقوا كلمة المسلمين في هذه السنين يسعون في صد الناس عن سبيل الله بالامتناع عن اداء فريضة الحج (ونقول) ان ذرية اهل البيت الطاهر واشراف السادات الافاضل في جاوة وسنغافورة الذين دل شرف حسبهم على

(١) ولا بأس بذكر بعض ما كتبه احد افاضل الايرانيين في مصر في جريدة المقطم في عدده الصادر في ٢٢ شوال سنة ١٣٤٤ جوابا لصاحب المنار على كلامه هذا بعنوان:

﴿اثارة الفتن بين المسلمين من هم موقدو نارها﴾

قال: للاستاذ الشيخ محمد رشيد رضا منزلة بين علماء المسلمين وله الى جانب تلك المنزلة ميول معروفة تدفع خصومه الى مناهضته وكنيت اود ان أقف موقف الحيدة ازاء ذلك المقال الطويل العريض الذي طلع به علينا كوكب الشرق لاني واثق انه سيقابل كبقية اقوال الشيخ في غير الدين بالتحيز من قوم والاستنكار من اقوام لولا انني تسليت كتبنا من الايرانيين يستغرب مرسلوها ذلك الموقف الذي وقفه ازاء حكمهم في الوقت الذي يقول فيه انه رسول الوحدة بين الشعوب الاسلامية وعلم التفاهم الخفاق بين المسلمين. وليس الأستاذ بالمجهول فعرفه ولا بالخامل فنصفه ولكن ميله الى الوهاية معروف مشهور بعدما كان من امره ما كان مع الحسين بن علي واولاده فقد صافاهم بكل صنوف المصافاة ولا ثم لا ادري لماذا اشاح بوجه عنهم ثانيا وقد كان ابا ناصرتهم يحرق لهم بخور الثناء ويغريهم بالترك ومن اليهم من الذين كانوا يرجون الخير على ايديهم للمسلمين ومالنا ولمواقفه السابقة فما هذا موقف الحساب وما نحن الا من احفظ الاصحاب للاصحاب

أرخب على الناس ثوب سترهم او اجن حلو الثمار من شجره
واستبق من لم ترد قطيعته بستره ما استقر في ستره
فرب بادي الجليل منه اذا قتش ابدى التفتيش عن عوره

قال الاستاذ ان دعاة التشيع في جاوة الخ ونحن مع إجلائنا لاولئك السادة —

صحّة نسبهم وطهارة فرعهم على طهارة اصلهم وطيب ثمرهم على طيب
شجرهم وزكاة نبتهم على زكاة غرسهم يفخرون بأنهم من دعاة مذهب
آبائهم واجدادهم الطيبين الطاهرين ومتبعو طريقتهم وسالكو نهجهم
إذا العلوي تابع ناصباً لمذهبه فما هو من ابيه
فان الكلب خير منه طبعاً لأن الكلب طبع ابيه فيه

وإذا كان نشر المسلم معتقده الذي يدين الله به والدعوة اليه يعد
تفريقاً لكلمة المسلمين ويستوجب به الذم فما بال الوهابية وداعيتهم
صاحب المنار قد فرقوا كلمة المسلمين حتى استوجبوا اللوم والذم مع الفرق

الغطارف الصيد ابناء الرسول وحفدة البتول الذين لولاهم ولولا اسلافهم لماعرف
الاسلام في جاوة وما اليها من جزر الهند الشرقية وسلطنات الملايو ندع لهم متبلة
لاستاذ بما يدفع عنهم وصفه اياهم بانهم علة الفرقة سبب الشقاق فمن يقول ان
السادة امثال آل باعلوي وآل الجفري وآل العطاس وآل السقاف وآل الصافي
وآل عقيل هم سبب الفرقة مع العلم بتلك الذروة العالية التي اعلاوا اليها كلمة
الاسلام في تلك البلاد النائية . رمى الشيخ حكومة ايران بانها ما لجأت الى منع
رعاياها عن اداء فريضة الحج الا للتعصب المذهبي . كأنما كانت النول التي تحكم
الحجاز قبل الوهابيين دول شيعية . ثم غلا الاستاذ فوصف نزعتها بانها (نزعة
لادينية) . وهنا يجب ان نحاسب فضيلته في هوادة ورقق . تغلب الوهابيون على
الحجاز فاوفدت حكومة ايران وفدا برئاسة وزيرها المفوض في مصر وقنصلها الجنرال
بالشام الى الحجاز ليتبينوا وجه الحقيقة فيما اذيع على العالم الاسلامي من فظائع
الوهابيين في البلاد المقدسة فرفع الوفد تقريره الى حكومته ولما تجدد نشر الاشاعات
بان الوهابيين هم وان التطور الذي غشي العالم اجمع لم يصلح من فساد تطرفهم شيئاً
وانهم هدموا القباب والمزارات وضيقوا الحرية المذهبية نشر المذهبهم اصدرت امرها
بوقف السفر للحجاز حماية لرعاياها من قصد بلاد لم يعرف تماماً كنه الحكم فيها وعادت
فاوفدت قنصلها في الشام للتحقق من مبلغ صدق تلك الاشاعات فاذا بها صحيحة في جملتها

الظاهرين من ينشر دعوته بالحجة والبرهان وبالتي هي احسن ومن ينشرها بالسيف والسنان ورصاص البنادق والغزو والقتل والنهب والسلب والشتم والتحقير . وبعد ان ذكر ان دولة ايران وحكومة العراق منعتا رعاياهما من الحج وانها اذيعت اراجيف افترصها اعداء الاسلام لصد المصريين عن الحج واغراء الحكومة بمنعه رسميا بالصفة التي اقترفتها في العام الماضي (قال) اما سعي دعاة الرفض والشقاق في جزائر الهند الشرقية الملاوية فلا قيمة له ولا يخشى ان يكون له تأثير

— لم تمنع الحكومة الايرانية رعاياها من السفر الى الحجاز لان حكومتها وهابية فحسب ولكن الايرانيين الفوا في الحج والزيارة شئونا يشاركهم فيها جمهور المسلمين غير الوهابيين كزيارة مشاهد اهل البيت والاستمداد من نفحاتهم وزيارة مسجد منسوب للامام علي (ع) وقد قضى الوهابي على تلك الآثار جملة وقضى رجاله وكل فرد منهم حكومة قائمة على الحرية المذهبية فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد جلد ومن دخن سيجارة او نرجيلة اهين وضرب وسجن في الوقت الذي تحصل فيه ادارة الجمارك الحجازية رسوماً على التتن والتبائو من استنجد بالرسول (ص) بقول يارسول الله عد مشركا ومن اقسم بالنبي او بآله عد خارجاً عن سياج الملة (وما حادثة السيد احمد الشريف السنوسي وهو علم من اعلام المسلمين المجاهدين ببعيدة اذ كان وقوفه وقراءته الفاتحة على ضريح السيدة خديجة سبباً كافياً في نظر الوهابيين لآخر اجتهاد الحجاز) كل هذا حاصل في الحجاز لا ينكره احد ولا يستطيع الوهابي ولا دعاة ولا جنوده ان يكذبوه لست فقيهاً حتى اقف موقف الجدل من الشيخ الاستاذ الشيخ رشيد فهو الفقيه الذي لا يجارى ولكنني مسلم اغار على ديني واخشى الفتنة التي توقد اليوم نارها ان تكون الاكلة الهادمة التي لا تتدارك وقد يتسع —

يذكر (ونقول) ليس في الجزائر المذكورة دعاة لما يسميه الرفض والشقاق بل دعاة الى الحق والوفاق . والعجب ممن نصب نفسه للاصلاح بزعمه كيف جعل همه مصروفا الى ثلب اعراض الناس وشتيمهم والوقعة فيهم تنفيذاً لما ربه وغاياته ولا يزال قلبه ينفث السدوم في تفريق كلمة المسلمين وايغار صدورهم ولا يترك فرصة تمر به الا ويصرفها في ذلك حتى وصلت سهام قذفه وقذعه الى جزائر الهند الشرقية انتقاماً من اهلها الذين امتنعوا عن الحج خوفاً على دماءهم

— خرقها على الاستاذ وامثاله يامولانا ان ايران الدولة المسلمة التي يعيش رعاياها السنون الى جانب اخوانهم الشيعيين عيشة الرغد والهناء وهي لتي قامت وسط الاعاصير الاجنبية فنفضت عن كاهلها غبار النفوذ الاوروبي جملة والتي قام صاحب الجلالة مليكها رضا شاه بهلوي فشيده صرح العدل على انقراض الاستبداد والظلم لا يمكن ان تسمح لرعاياها بدخول بلاد الحرمين وهي خاوم من حكرمة منظمة . ان في ايران من الائمة المجتهدين من هم دعامة هذا الدين ومن يعرفهم الاستاذ تمام المعرفة يقصدهم السني كما يقصدهم اخوه الشيعي لتعرف احكام الله اذ الكل اهل شرعة واحدة وكتاب واحد واتباع نبي واحد فهل يتظافرها ولاء مع حكومتهم في امر ينكره الشرع وتمنعه الحنيفية السمحاء كلا ياسيدي فالتعصب المذهبي لم يدفع ايران كما تقولون الى منع رعاياها من ان يؤدوا فرضاً اشترط في ادائه امان السيل كما اشترطت الاستطاعة ولكن التعصب المذهبي الوهابي هو الذي سبب هذا كله . فليعمل الاستاذ على ان يكون رسول وفاق لا داعية شقاق ورجل دين سمح لا منار دنيا فقد حاقت بلايا الأجنب بلاد المسلمين من كل جانب ولا يفوتني ان اؤكد لمولانا الاستاذ هو عالم بالحقيقة انه لو اراد الانكليزان يظل الوهابي

وأموالهم من قوم يعتقدون فيهم الشرك وحلية المال والدم وقد امتنع عن الحج في تلك السنة جميع مسلمي جلاوة من جميع المذاهب خوفاً على أنفسهم . وهل كانت الحكومة المصرية بمنعها رعاياها رسمياً في العام الماضي كما أشار إليه من دعاة الرفض والشقاق في نظره وهو وحده السالم من الشقاق والنفاق وما الذي يحمي الحجاج من بنادق الوهاية إذا سبق إلى لسان أحدهم ما تعودوه من قول يا محمد يا رسول الله ومن قولهم عند زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الشفاعة يا رسول الله

— داخل حدوده النجدية ومنعوا عنه مساعداتهم المعروفة لما تقدم شبراً واحداً في البلاد الحجازية والله وحده كفيل بأن يرزق صديقنا الشيخ رشيد الرشد والهداية ويثبت في سبيله دون التفات إلى ما سواه فما سوى الله باطل انتهى

وعاد الشيخ رشيد رضا فكتب في كوكب الشرق في عددها الصادر في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٢٤٤ مقالاً طويلاً رداعلى هذا الأديب الفاضل جافيه بعنوان

الفتنة بين المسلمين

(إيقاظ حزب الشريف حسين والشيعة لها)

كتبت ذلك المقال لتنبيه مسلمي مصر وحكومتها وتنبيه مثيري الفتن لما في منع الحج بمثل الدسائس والفتن التي أثارها بعض غلاة الشيعة باهواء التعصب المذهبي وكيد السياسة اللادينية من الخطر على أصل الإسلام (١) وقال انه سافر في أثر ذلك إلى الحجاز لنصيحة حكومتها والتأليف—

(١) يا الله يا لطيف يا كافي البلا إذا لم يحج بعض المسلمين في بعض السنين خوفاً على أنفسهم من الوهايين ولم ينتفع الوهابي بأموالهم التي لا يمكن أن يعيش في الحجاز بدونها يتقوض الإسلام من أصله فحي الله هذه الغيرة على الإسلام والمسلمين التي خص الله بها صاحب المنار

مما يراه الوهاية شركا اتحميهم مقالات صاحب المنار المنشورة في كوكب الشرق وغيرها ومن هو الموقظ نار الفتنة اهم الوهاية بإصدارهم الفتاوى في حق اهل الاثساء والعراق وغيرهم ونشر صاحب المنار لكتبهم التي يكفرون بها جميع المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم واعراضهم ونشره لرسالة تطهير الاعتقاد مستقلة بعد ما نشرها في المنار الجاعلة كفر المسلمين اصلياً لا ارتدادياً ونشره في سيرة ابن عبد الوهاب انه يرى البراءة بما عليه الرافضة وانهم سفهاء لثام. ولكن الذين يسميهم بالرافضة وهم شيعة علي وابنائهم الطاهرين الذين اذهب الله عنهم الرجس

— بين المسلمين وجمع كلمتهم (وقال) في الرد على الفاضل الايراني انه افتتح رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد ولا صدر وهي اني كنت احرق للحسين واولاده بخور الثناء واغريهم بالترك الخ وانه لا يدري لماذا اعرضت عنهم.تهم بمبهمة باطلة اننا لم نحرق بخور الثناء لحسين واولاده في يوم من الايام ولا اغريناهم بالترك ولا يستطيع (مهدي بك رفيع مشكي) اثبات ذلك واما حملتنا عليهم وانتصارنا للوهاية فان كان لا يدري سببه كما ادعى فايراجع مجلدات المنار الاخير ذوا الخطاب العام الذي وجهناه الى العالم الاسلامي او مقالاتنا في الادرام (الى ان قال) كل ما ذكره الكاتب الاديب من امر الودائية هو خوض في الاحكام الدينية والاعمال التاريخية بغير علم ولا نمن عليه بعدم محاسبته عليه لاننا انما نكتب ما نرى فيه المصلحة والفائدة ولا فائدة في بيان هذه المسائل له بادلتها لانه لا يعنى بقراءته وانما هو يدافع عن دولته ونحلته على حد قول الشاعر

وهل انا الا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية ارشد

(الى ان قال): ان الشيعة في كل قطر وحكومتهم الايرانية يعادون الدولة السعودية السنية السلفية الحاضرة ويبغون اخراجها من الحجاز —

وطهرهم تطهيراً وهو امامهم الذي يدعون به يوم يدعو الله كل اناس بامامهم ويصفهم بالسفاهة واللؤم (واي سفاهة ولؤم اعظم من قوله هذا) اولى بالفوز يوم القيامة منه برواية ائمتة علي وشيعته هم الفائزون اما وصف صاحب المنار سادة الملايو بالرفض لاتباعهم مذهب اجدادهم الذين يدعي الانتساب اليهم فهو من اقوى شواهد الصحة لدعواه

واذا كان صاحب المنار يعتقد كما يعتقد الوهابية بكفر جميع المسلمين ما عداهم وشر كهم فليقل اثاره الفتن بين المسلمين والمشردين واذا كان لا يعتقد ذلك فأی فتنة اعظم من نشر تلك الكتب المتضمنة لذلك

— بالدسائس والفتن (الى ان قال) ان من توفيق الله تعالى لابن سعود ان تصدى شيعة العجم لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين الخ واجابه الفاضل الايراني في جريدة المقطم في عددها الصادر في ٩ ذي الحجة سنة ١٣٤٤ وما قبله قائلا: تحت عنوان

❦ اثاره الفتن بين المسلمين ❦ (من هم موقلو نارها)

ما كان اغنانا عن الوقوف موقف الرد على صديقنا الأستاذ الشيخ محمد رشيد رضا (الحسيني) وما كان اغناعاً عن الوقوف موقف سدس جف الغرض المحض على الحق المحض ردنا في هواده ورفق علي ما نشره في كوكب الشرق خاصاً بمنع حكومة ايران لرعاياها من ارياد البلاد الحجازية ولما تستقر حكومة منتظمة يطمئن لها المرتاد آمناً على ماله وعرضه ونفسه وما كان لنا ان نعدك عليه صفو المهمة التي ندب نفسه اليها من مناصحة القائمين بالأمر في الحجاز ودلائهم على طريق الخير ولم نعدم بعد في الأستاذ دالا على الخير ومرشدا الى الصواب وقديما كان الشيخ منذ شب عن الطوق فارس خطوب ومقارع هيجاء وناصح ملوك ومنشئ ممالك والله الأمر من قبل ومن بعد اما وقد اتي الأستاذ الا ان يرمي خصومه بالالحاد واى الا ان يجلسني على طريق القافية فلا أعد اليه مفاخر اياً مباهاياً باني وان اضطررت الى الدفاع عن ديني ومذهبي وقومي وحكومتني فانتني لا ازال من احفظ الاصحاب للاصحاب ولا يزال المولانا الأستاذ نصيبه من اكباري . قال الأستاذ افتتح الأديب رده بكلمة ليست من الموضوع في ورد ولا صدروهي انتي كنت احرق بخور التشاء لحسين واولاده واغريهم—

الاعتقاد وهل في الكون شيء اعظم على المسلم من نسبة الكفر والشرك اليه الموجب لاستحلال ماله ودمه وعرضه وكيف جازله نشر ما لا يعتقده مما هو اعظم مثير للفتنة بين المسلمين

(قال) واما فعلة الدولة الايرانية فسببها الظاهر التعصب المذهبي ويظن ان ذلك خداع للشعب في الظاهر والسبب الباطني نزعة لا دينية كنزعة انقرة (ونقول) التعصب المذهبي لا يحمل الانسان على ترك ركن من اركان الدين والمذهب نعم سببه الباطن والظاهر التعصب المذهبي من الوهابيين الحاكمين بشرك من عداهم واستحلال ماله ودمه ولذلك لما

— بالترك الخ ولا يستطيع مهدي رفيع مشككي اثبات ذلك
يكتفي مهدي رفيع مشككي بأن يشهد العالم اجمع على ما كان يكتبه الشيخ رشيد في مجلة المنار بما ثبت جليا انه كان يحرق بخور الثناء لحسين واولاده وانه كان يغيرهم بالترك ومن اليهم من الذين كانوا يرجون الخير على ايديهم للمسلمين قال الاستاذ الشيخ رشيد رضا الحسيني الحسيني في صفحة ١٦٦ من المنار ج ٣ م ١٩ :
ان الشريف يعلم كما يعلم العارفون وكل من له المام باحوال الدولة ان ملاحدة الاتحاديين قد سلبوا الخليفة نفوذه وجميع حقوقه حتى ما هو مدون في قانونهم الاساسي فاصبح المسلمون بغير امام شرعي لا حقيقي مستوف للشروط الشرعية ولا متغلب يطاع لضرورة جمع الكلمة وانما المتصرف في الدولة جمعية الاتحاد والترقي الملحدة فالسلطان محمد رشاد لا نفوذ له الان في المملكة ولا في قصره ويسميه اهل الاستانة (المهردار)

وقال في صفحة ١٦٧ ج ٣ م ١٩ من مجلة المنار: ان ملاحدة الاتحاديين شرعوا في تنفيذ خطتهم باذلال العرب التي هي مقدمة او علة لا ذلال الاسلام كما ثبت في الحديث الصحيح (اذا ذلت العرب ذل الاسلام) فبدأوا بالعراق والشام ثم مدوا براثنهم الى الحجاز فاضطر الشريف الى دفع شرهم عن العرب بمقاومتهم في الحجاز واستقلاله بالسلطة فيه من دونهم لمجموع ما تقدم من الاسباب (ثم قال) في الصفحة ذاتها (ومن وقف على الحقائق يرى ان الشريف قام بأعظم خدمة للاسلام والمسلمين) وقال (فهو باستقلاله هذا قد جعل الحجاز تحت سلطة اسلامية خالصة ويوشك ان يكون هذا مقدمة لدولة عربية اسلامية كبيرة) —

ظهر عدم الخوف ارفع المنع من الدولة الايرانية والمصرية والعراقية وبلاد الجاوة وغيرها وظهر انه لا تعصب مذهبياً ولا نزعة لا دينية وأن نسبة ذلك محض افتراء ومن يبلغ به التعصب المذهبي الى هذه الدرجة لا يمكن ان يظن به نزعة لا دينية

(ثم قال) ان الخلاف بين اهل السنة والشيعة الذين كان مثار اعظم الفتن والبدع في الاسلام وسبب العداوة والشقاق بين المسلمين كان قد ضعف بضعف اسبابه وهو تداعي الخلافة الاسلامية والسلطنة العربية فزوالهما (ونقول) ان كان ضعف فليس ضعفه من تداعي الخلافة الاسلامية

— ان الاستاذ لم يحرق بخور الثناء للحسين في ثنايا هذه السطور ولم يغرب العرب بالترك اليس كذلك يا مولانا . ولا ادري ما بال مولانا الأستاذ يستسهل رمي خصومه بالالحاد وهو الحجة الحافظ الذي بصرقوله (ص) : ما قال مؤمن لمؤمن كافر الا بآبها أحدهما فحكومة ايران في زعمه ملحدة ودعاة الإصلاح في الشرق ملحدة وكل من وقف في وجه امانى الأستاذ واغراضه ملحد ومن قبل كان الاتحاديون ملحدة وسيصير غيرهم كذلك بعد الغصة وحرمان الفرصة ملحدة فـ لانا الشيخ رشيد محكمة شرعية جواله تحكم بالالحاد على من تشاء وتفرغ حلة الدين على من تشاء
الا رب يوم لورمتي رميتهـ ولكن عهدي بالنضال قديم

اما الخوض في الاحكام الدينية فالمسلمون لا يريدون الا ان يتركوا احراراً في ان يدينوا الله بكتابه وسنة نبيه على ما وصل اليهم عن أئمتهم وحمله الولاية شرعهم وكان اولئك بلا شك خيراً من محمد بن عبد الوهاب وخلفائه الى يومنا هذا واما معاداة الشيعة في كل قطر وحكومتهم الايرانية للدولة السعودية وبغية اخراجها من الحجاز بالدسائس والفتن فليس لنا ان ندحضه الا بأن نعلم الأستاذ والناس جميعاً ان الشيعة في كل قطر لا يعرفون دولة سعودية سنية وانما يعرفون اميراً لعرب نجد شاء القدر ان يتغلب على الحجاز بعنت الحسين بن علي ورفضه امضاء المعاهدات الانكليزية ونصارح الأستاذ انه لو امضى الحسين معاهدة فرساي او معاهدة لورنس وترك التمسك بوثاقه الاولى التي خرج بعد الحصول عليها على الدولة العلية واغفل الاحتفاظ بفلسطين وسورية والعراق واعترف بعهد بلفور لظل ملكاً عظيماً مهيب الجانب لا يحسر ان ينظر اليه ابن سعود واشباهه من امراء الجزيرة وشيوخها الا—

والسلطنة العربية فقد ضعفتا في عهد الدولة البويهية الشيعية وغيرها ولم يضعف الخلاف وهل هو بمقالاته هذه يسعى في اضعافه او في تقويته او في الوصول الى مآربه غير مبال بضعف الخلاف وقوته وبعد فالخلاف الذي نحن بصده ليس هو الخلاف بين اهل السنة والشيعه بل بين الوهاية وسائر المسلمين من السنيين والشيعيين فالجميع يكفرهم الوهايون ويشركونهم ويستحلون دماءهم واموالهم ولا يفرقون بينهم فما باله

— نظرة الصغير للكبير ولو ان الحسين امضى في آخر لحظة معاهدة ناجية الاصيل لكف محرضوا بن سعود وممدوه بالمال والسلاح عن تحريضهم وامدادهم اما وقد اراد الحسين ان يختم تاريخه بالمشادة مع الانكليز فقد كان في موقفه هذا موقفا للسلطنة السعودية السلفية الحاضرة بيد الانكليز وبمال الانكليز وبمعاهدات الانكليز حيث دخلت في كنف الانكليز والاستاذ حفظه الله لا ينكر ذلك

واما العناية بتصوير الوهاية بصورتهم الحقيقية ودفع مناهضتهم عن اهل القبلة المحمدية فهو فرض على كل مسلم دفعا لشرورهم وصدا لعنتهم واذلالا لكبريائهم على اخوانهم المسلمين وعودا بهم الى مضارب خيامهم فانهم اظهروا قصورا عن اللحاق ببناء المدينة الإسلامية الذين شادوا مجد الاسلام على ممر الأعوام فكانوا عز الغابر ومفخرة الحاضر. واما ان يعد الاستاذ من توفيق الله لابن سعود ان يتصدى الشيعة لعداوته بعد ان مكن الله له في الحرمين فذلك منطق معكوس اذ لم نعلم ان فريقا من المسلمين في انحاء الأرض ايا كان مذهبه يناصر الوهاية والوهايين اللهم الا مولانا الاستاذ الشيخ رشيد واشباهه من الممثلين بقول الشاعر

يوما يمان اذا لاقيت ذا يمن وان لقيت معديا فعدناني

يخط الوهايين بأهل السنة ويقابلهم بالشيعة وينفخ في نار الخلاف بين أهل السنة والشيعة ليقضي مآربه على حساب الفريقين (قال) وإنما كان الغلو في التشيع والشقاق بين المسلمين من زنادقة الفرس لأجل هذا لاحبا بأهل البيت (ونقول) الغلو في التشيع كالغلو في النصب لم يكن مختصاً بقوم دون قوم (واما) الشقاق بين المسلمين فلا يجمل هو ولا غيره اسبابه الحقيقية التي ترجع الى مضم الحقوق وحب الاستئثار وما اسسه علماء السوء مما ليس هذا مقام بيانه لا الى زنادقة الفرس الذين خلقتهم مخيلته ومن هم زنادقة الفرس الذين غلوا في التشيع واحداثوا الشقاق بين المسلمين ليلينهم لنا ان كان من الصادقين وهل حرب الجبل وصفين والنهروان ووقعة كربلاء والحرّة وسائر الحروب الاسلامية كانت من زنادقة الفرس الذين غلوا في التشيع او من مؤمني العرب الذين اعتدلوا في التشيع او غلوا في النصب ليلينهم لنا الاستاذ . وهل اعظم علماء الامة الاسلامية من سنيين وشيعيين كانوا من غير الفرس وما ربط هذه المباحث الفارغة بما نحن فيه (قال) ثم تجدد بتجدد دولة قوية منسوبة الى السنة وهي الدولة العثمانية ثم ضعف بضعفها وجعل رجالها وغباوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق وغيره ثم تجدد بظهور الدولة السعودية الاولى ثم سكن بضعفها ثم هبت عاصفته بظهور الدولة السعودية اليوم . مقدمات رصينة متينة ونتائج ظاهرة يينة . التعصب المذهبي دعا دولة ايران الى منع رعيتهما من الحج وسببه الخلاف بين أهل السنة والشيعة وأهل السنة هم الوهاية والخلاف ضعف بتداعي الخلافة ثم قوي بظهور الدولة القوية السنية العثمانية ثم ضعف بضعفها ثم قوي بظهور الدولة السعودية الاولى ثم ضعف بضعفها ثم قوي قوة عظيمة وهبت عواصفه بظهور الدولة السعودية اليوم مقدمات واهية ونتائج معكوسة والوجدان اعظم شاهد على ان هذا

الخلاف لم تؤثر فيه قوة الدولة العثمانية ولا ضعفها قوة ولا ضعفا ولا هو مرتكز على اساس ضعفها وقوتها ولا ربط له بخلافها وسلطتها وليس عند الشيعة في عصرها خليفة ينازعها وتنازع الخلافة حتى يسبب ذلك الخلاف وما هي قوة الدولة السعودية الاولى في جنب الدولة العثمانية واما قوله بضعفها وجهل رجالها وغبوتهم الذي مكن للشيعة بث دعوة مذهبهم في العراق وغيره فجملة معترضة لا محل لها من الصحة والفائدة حمله عليها التعصب الذي نسبته الى غيره وعادة القبح والكذب وكأنه ينسب الى الدولة العثمانية الجهل والغبوة بعدم ضغطها على الحرية المذهبية كما تفعله الوهابية

ثم قال ان السلطان ابن سعود لم يتعرض هو ولا عماله لحرية رعيته من الشيعة في الاحساء ولا لتفضيل اهل السنة عليهم في الحقوق هذه دعواه ولكنه لم يأت عليها بشاهد فمن لنا بتصديقها وما هو من الدعاوى بلا شاهد ولكن فتوى علماء الوهابية الاتية في الخاتمة في حق اهل الاحساء وغيرهم تجمعنا في ريب من صدق هذه الدعوى

قال ورغب في موادة دولة الشيعة الامامية فاکرم وفادة وزيرها المفوض بمصر عند ما زاره في مكة المكرمة قبل انتهاء مشكلة الحجاز وكان هذا بعد ان اظهرت حكومة ايران ورعيتهما من السخط والاحتجاج عليه وعلى قومه اشد هما وانكرهما لاثامهما الباطل بتدمير قبة الحجرة النبوية ومسجد حمزة عم الرسول (ص)

(الى ان قال) ثم عمل عملا خريوذي الشيعة وهو انه أمر باقفال مسجد سيدنا علي (ثم قال) الظاهر انه احد المساجد التي بنيت في المصلى اي المكان الذي كان النبي (ص) يصلي فيه العيدين والاستسقاء وقد نهى ان يبنى فيه شيء ولكن المسلمين بنوا فيه عدة مساجد ولم تكن هذه اول مخالفة له (ص) في امر الدين ولا سيما بناء المساجد والقباب على

القبور وغير ذلك ثم نقل عن امرأة الحرمين انه اقيم في بعض المصلى بناه
 مسجد سمي بمسجد المصلى او مسجد الغمامة وفي شماليه مسجد يعرف
 بمسجد ابي بكر الصديق وفي شمالي المسجد الاخير مسجد يعرف
 بمسجد علي عمره امير المدينة زين الدين ضيغم المنصوري سنة ٨٨١ هـ
 (قال) فان كان ملك الحجاز امر باقفال هذا المسجد وحده دون ما جاوره
 من المساجد التي بنيت حيث نهى النبي (ص) عن البناء فللشيعة ان
 يستأوا منه (قال) والغالب انه امر باقفاله واقفال غيره مما بني في مصلى
 العيد النبوي لمخالفة امره (ص) في بنائها الا ان يكون قد اعتيد في
 هذا المسجد وحده القيام ببدع لا تقام في غيره وسيعرف زوار المدينة
 المنورة من جميع الشعوب حقيقة ما وقع انتهى المراد نقله . فجعل موجب
 استياء الاميرانيين واحتجاجهم تهمتهم بالباطلة للوهايين بتدمير القبعة
 النبوية ومسجد حمزه كأن الوهايين لم يدمروا مسجد حمزة ولم يتركوا
 تلك البقعة قاعا صفصفا وسكت عما هو السبب الأعظم في استياء
 الاميرانيين بل وجميع المسلمين مخادعة منه ومواربة عن الحقائق وهو
 تدمير قبعة أئمة اهل البيت الطاهر بالبقيع التي حوت قبور ^{اليعقوبيين} ~~اليعقوبيين~~
 اعظم أئمة اهل البيت وهم الامام علي بن الحسين زين العابدين وسيد
 الساجدين وابنه الامام محمد الباقر باقر العلوم وابنه الامام جعفر الصادق
 وحوث قبر العباس عم النبي (ص) وقبر البضعة الزهراء عني بعض
 الروايات وقبر فاطمة بنت اسد ام امير المؤمنين علي بن ابي طالب علي
 رواية وحصر السبب في تهمة باطلة بزعمه وهي هدم مسجد حمزة وأمر
 لا يؤبه لهو واقفال مسجد علي (ع) بالمصلى الذي لا نظن ان جل
 الاميرانيين سمعوا به او باقفالاه الى اليوم او خطر ذلك ببالهم وهل هدم قبعة
 أئمة البقيع ايضا تهمة باطلة عند صاحب المنار كتهمة هدم مسجد حمزة
 العظيم الذي اصبح قبر حمزة سيد الشهداء بعد هدمه في فلاة من الارض

على كومة من التراب

(اما اعتذاره) عن هدم هذا المسجد او اقفاله بنهي النبي (ص) عن البناء في هذا المكان وان المسلمين بنوا فيه ولم يبالوا بمخالفته (ص) وانها ليست اول مخالفتهم له (ص) في الدين فاعتذار واه وسوء ظن بالمسلمين نهى الله ورسوله عنه وأمر بحسن الظن وحمل افعالهم واقوالهم على الصحة ما لم يعلم الفساد فان هذا النهي على فرض ثبوته مصروف الى بناء البيوت او المساجد في ذلك المكان في زمانه (ص) حيث كان يصلي فيه العيدين والبناء مانع عن ذلك فلا يشمل البناء بعده (ص) حيث لا تعتاد الصلاة في ذلك المكان لانه لا علة فيه توجب حرمانه من وجود المسجد فيه وان كان الامر كذلك فعلى الوهاية أن يهدموه لا ان يقفلوه فانه (ص) نهى عن البناء لا عن الصلاة والحقيقة انهم هدموه كما قاله الفلسطيني في كلامه الاتي ولكن صاحب المنار ابدل الهدم بالاقفال تهوئلا لامر كما عرض عن هدم قبة ائمة البقيع الى اقفال هذا المسجد والداعي له في المقامين واحد (و ابرد) من الكل قوله الا ان يكون قد اعتيد في هذا المسجد بدع لا تقام في غيره فها هي تلك البدع التي اوهاها الخيال الى صاحب المنار والقوم قد هدموه ولم يقفلوه فاقامة البدع الموهومة في مسجد تجعل جزاء الهدم عند الوهاية اذا فليهدموا مسجد النبي (ص) لانها تقام فيه البدع من تعظيم قبر النبي (ص) والترحيم والتذكير وغيرها وليهدموا المسجد الحرام ومناراته لانها تقام فيه البدع من التذكير والترحيم (والعجب) من هؤلاء انهم يتورعون عن محرم موهوم ويقدمون على محرم معلوم من هدم المساجد ومنع ذكر اسم الله فيها (ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها) الى قوله (اولئك لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم) قوله (وسيعرف زوار المدينة المنورة من جميع الشعوب حقيقة

ما وقع . نعم قد عرفوا حقيقة ما وقع من هدم كل مزار لهم فيها وعرفوا ان ما قاله هذا الرجل وما لا يزال يقوله محض تمويه وستر للحقائق الظاهرة لغرض في نفسه وان هدم مسجد حمزة وغيره ليس بتهمة باطلة وعرفوا انهم ممنوعون عن الدنوا الى قبر نبيهم والتبرك به وانه لا يمنع الوهايين عن هدم قبته (ص) وقبره غير الخوف من دياج الرأي العام الاسلامي ضدهم ازيد مما هو حاصل

وبناء على هذه العلة التي اخترعها صاحب المنار لاستياء الايرانيين من الوهايين وهي افعال او هدم مسجد علي توه طالب فلسطيني بالآزهر وهو محمد بدر الدين الخطيب ان هذا المسجد الذي لم نسمع به قبل اليوم من فروض الحج عند الشيعة فعقد في جريدة المقطم بتاريخ ٩ ذي القعدة سنة ١٢٤٤ مقالا للمحاكمة بين الوهايين وخصوصهم قائلا : وهنا اتجرد عن التحزب لفريق دون آخر ورغما عن هذا التجرد الذي شرطه على نفسه فان تمويهات المموهين واكاذيب الناقلين التي لم يطلع على غيرها اوقعته في الخطأ في آخر كلامه لا عن تعمد منه (قال) في محاكمته :

لا ينكر الاكل مكابران الوهايين بلغوا من الغلو حد الافراط حتى كادت تنعكس الاية التي يعلنونها على العالم الاسلامي من محاولة الاصلاح واعادة الاسلام الى سيرته الاولى وبلغ بهم الافراط الى اعتقاد انهم وحدهم ذوو الايمان الصحيح وغيرهم لا يعرفون من الاسلام الا اسمه وان ما سوى مذهبهم مما يدين به المسلمون وثنية وكفر يهدمون القبور لانها او ثان سوا قبر النبي والولي وغيره ولولا حوائل تعترض لهم في هدم قبة النبي (ص) بل في هدم قبره الشريف لفعلو لم يحترموا شعائر غير مذهبهم فهدموا مسجد سيدنا علي المقدس عند الشيعة (ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين لهم في الدنيا خزي ولهم

في الآخرة عذاب عظيم) وقال (ص) الفتنة نائمة لعن الله من ايقظها (ثم) قال والشيعة مغالون في تشيعهم واعمالهم التعبدية اذ يعتقدون ان مسجد سيدنا علي من فروض الحج وشروطه مع انه لم يرد بذلك نص شرعي فلا يسعني الا ان ارميهم بالمغالاة لا كما ينظر اليهم الوهابيون بل باعتدال ولا إخال ان ما يرمون به من قولهم ان جبرئيل اخطأ في تبليغ الرسالة للنبي (ص) اذ هي لعللي الاكذبا وافتراء اختلقته الا وهام والاعراض ولا نغفر لمسلمي الشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وغير ذلك فقد اجمع علماء الاسلام على مناسك الحج وصفتها وكيفيتها واوقاتها مما يؤديه أهل السنة اليوم غير منقوص ولا مبتور انتهى المراد نقله (ونقول) احكم ايها الطالب على ما نسب الى الشيعة من اعتقادهم ان مسجد علي الذي يحمل جل الشيعة ان لم يكن كلهم انه في عالم الوجود من فروض الحج وشروطه بأنه كذب وافتراء اختلقته الا وهام والاعراض كما حكمت على نسبة خطأ جبرئيل في تبليغ الرسالة ولا تخف ولا ترتب واعلم أن اكثر الشيعة لم يسمعوا بهذا المسجد الى اليوم فضلا عن ان يكون من فروض الحج وشروطه عندهم وقد تشرعنا بحج بيت الله الحرام مرتين وبزيارة المدينة المنورة مرتين ولم نأت هذا المسجد ولم نسمع به ولا ذكره امامنا ذا كرو وهذا الطالب يقول انه من فروض الحج وشروطه عند الشيعة فهل علم من معتقدات الشيعة ما لم يعلموه هم انفسهم ولم ندر من اين سرى اليه هذا الوهم ولعله من مقالة صاحب المنار التي مر نقلها عن كوكب الشرق حيث اخترع صاحب المنار علة لاستياء الشيعة هي هدم مسجد علي واقفاله فظن هذا الطالب انه من فروض الحج وشروطه عندهم (١) وهذه كتب

(١) وفي كلام الفاضل الايراني المتقدم في الحاشية السابقة ما يشبه ان —

مناسك الحج للشيعة وكتبهم الفقهية مطبوع منها الملايين فليرجع اليها ان شاء ولينظر هل يجد فيها لهذه الفرية اثر او يعلم يقينا انها كالفرية الاخرى ولها امثالها فريات كثيرة . ومن هذا البحر وعلى هذه القافية قوله انه لا يغتفر للشيعة مخالفتهم لسائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وغير ذلك فترى ان جواد فكره لم ينته به الى آخر ساحة الانصاف الذي شرطه على نفسه او لا بل كبا به في اثنتائها وواقعه في وهم علق بذهنه من اقويل المفترين علي الشيعة بانهم يخالفون سائر المسلمين في بعض مناسك الحج كالوقوف بعرفة وما ندري ما يريد بالوقوف بعرفة الذي زعم مخالفتهم فيه فان عرفة مكان مخصوص معلوم محدود عند جميع المسلمين سنيهم وشيعتهم يقفون فيه يوم التاسع من ذي الحجة ولعله يريد ان الشيعة قد يقفون في ثاني اليوم الذي يقف فيه غيرهم وهذا لا لوم فيه عليهم اذا لم يروا الهلال ولم يثبت عندهم كون يوم وقوف غيرهم يوم عرفة ولم يحصل حكم حاكمهم الشرعي بذلك سيما في ايام قضاة الترك الذين علمت حالهم في التساهل في امرايات الهلال وكانوا يبذلون الجهود في تدبير الشهود لجعل وقوف عرفة يوم الجمعة لينالوا الخلة السلطانية ولم لا يكون اللوم على غيرهم في ذلك او لا لوم على الفريقتين في عملهم بما اوجبه مذهبهم لا عنادا ولا خلافا للحق وفي كثير من السنين كان يتحد يوم الوقوف للكل ونحن قد حججنا مرتين

يكون تسرب الى ذهنهم من كلام صاحب المناشيء من هذا الوهم حيث قال: ان الايرانيين الفوا في الحج والزيارة شؤونا يعتقدون انها من مستلزمات اداء ذلك الركن كزيارة مشاهد اهل البيت وزيارة مسجد منسوب للإمام علي عليه السلام

(المؤلف)

كان الوقوف فيهما واحدا (اما قوله) وغير ذلك فلسنا نعلم ما هو غير ذلك حتى نجيبه عليه (ولا يعلم الغيب الا الله) قوله فقد اجمع علماء الاسلام على مناسك الحج الخ (ونقول) ان الذي اجمع عليه علماء الاسلام من مناسك الحج لا يخالف فيه الشيعة ولا يجوز عندهم مخالفته لافي اوقاته ولا في صفاته ولكنه خفي عليه أن الخلاف بين اهل السنة انفسهم في بعض مناسك الحج اشد منه ما بين الشيعة واهل السنة فالمالكي يكشف كتفه في الاحرام ويتوشح بالرداء ورأينا جماعة من المغاربة خارجين الى عرفات للحج وهم لا بسون للخيطة والعمامة على رؤوسهم وبعض اهل السنة يهرول في الطواف وبعض اهل المذاهب الأربعة لا يحيز التظليل للرجال في الاحرام حال السير وبعضهم يحيز مراجع ميزان الشعراني الى غير ذلك مما لا تسعه هذه العجالة ونحن نرغب الى هذا الطالب وغيره من اخواننا اهل السنة ان لا يسرعوا في احكامهم على اخوانهم الشيعة استنادا الى اقوال الجاهلين ومفتريات المعاندين بل يترثوا ويتثبتوا فطالما نسبت الى الشيعة امور هم بريئون منها صورها الجهل واختلقها الأوهام واوجدتها العداوة والعصية

المقدمة الثانية

﴿ في امور مهمة يتوقف عليها المقصود من رد شبهات الوهابية ﴾

﴿ الأول ﴾

احكام الشرع الاسلامي (منها) ما هو ضروري كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا والكذب وهذا لا يحتاج الى اقامة الدليل عليه ولا يجوز الاجتهاد بخلافه بل يخرج منكره عن الاسلام (ومنها) ما هو نظري ككون افعال العباد مخلوقة لله والكسب للعبد وكون صفات الله عين ذاته وثبوت الكلام النفسي ورؤية الله تعالى وان

الإمامة بالنص أو باختيار الأمة وغير ذلك هذا في الأصول وأما في الفروع فكحكم الشك في الصلاة والبناء على القبور وحكم ما لانص فيه كالتدخين وغير ذلك وهذا يجب أخذه من أدلة الشرع الكتاب والسنة والإجماع والعقل للقادر على ذلك وغيره يقلد القادر ولا يجوز الحكم بضلالة أحد أو فسقه فضلاً عن شركه وكفره لمخالفته في أمر اجتهادي أي ليس من ضروريات الدين ولا يجوز معارضته وممانعته وإجباره على اتباع قول غيره مما يخالف اجتهاده بل هو معذور في اجتهاده ما لم يكن مقصراً وللمخطئ أجر واحد وللمصيب أجران . روى البخاري في صحيحه عنه (ص) إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر . وقال ابن تيمية في كتابه الذي سماه منهاج السنة (١) على ما حكى : قول السلف وأئمة الفتوى كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهداً مخطئاً لا في المسائل الأصولية ولا في الفرعية انتهى فمن اجتهد في إباحة شيء كالتدخين أو استحبابه كالترك بقبه النبي (ص) وتقبيله وشد الرحال إلى زيارته أو أنه ليس ببدعة كالترحيم والتذكير ليس لمن اجتهد على خلافه معارضته وممانعته ولا تفسيقه وتضليله فضلاً عن تكفيره وتشريكه لأن ذلك ليس من ضروريات الدين التي لا يجوز الاجتهاد فيها

❦ الثاني ❦

الكتاب كلام الله تعالى المنزل على نبيه (ص) وهو قطعي السند لاتفاق المسلمين كافة على أن ما بين الدفتين منزل منه تعالى (أما دلالاته) ففيه المحكم والمتشابه أو الجمل والمبين (فالمحكم) ما يكون طاهر الدلالة ويسمى المبين (والمتشابه) ما يكون غير ظاهر الدلالة قبل المعاني فيه على السواء في

الاحتمال ويسمى المجهول (ثم المبين) قسماً (النص) وهو ما لا يحتمل الخلاف (والظاهر) وهو الراجح مع احتمال الخلاف. ويسمى المرجوح المقابل للظاهر (المؤول). وفي الكتاب أيضاً العام والخاص والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ. ولا يجوز الاحتجاج من الكتاب بغير النص والظاهر إلا ما بينته السنة بعد ثبوتها أو الإجماع. كما لا يجوز العمل بالعام أو المطلق إلا بعد الفحص عن الخاص أو المقيد ولا بالدليل إلا بعد الفحص عن معارضه أو ناسخه لأن الدليل لا يكون دليلاً بدون ذلك

وبسبب وجود هذه الأقسام الكثيرة في القرآن وغيرها أمكن لكل ذي قول حقاً كان أو باطلاً أن يستند في صحة قوله إلى ظاهر آية من القرآن. فربما استند إلى الحقيقة وغفل عن قرينة المجاز أو المطلق أو العام وغفل عن المقيد والخاص إلى غير ذلك (وقد جمع أحمد بن محمد ابن المظفر الرازي من أعيان القرن السابع ومن علماء أهل السنة كتاباً سماه (حجج القرآن) ذكر فيه من الآيات ما يمكن أن تحتج به كل فرقة لمذهبها وأقوالها المتباينة المتناقضة. ونحن نذكر مثلاً من ذلك من جملة ما ذكره وما لم يذكره (فالوعيديه) المنكرون للعفو الموجبون المؤاخذة على المعاصي يمكنهم الاستدلال بآية. فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (والوعيديه) القائلون برفع المؤاخذة بالكلية وإن الله لا يعاقب على المعصية لهم الاستناد إلى آية. يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً (والمثبتون) للرؤية في الآخرة استندوا إلى آية. وجوه يومئذ ناظرة إلى ربها ناظرة (والنافون) إلى قوله. لا تدركه الأبصار. لن تراني (والجبرية) إلى آيات كثيرة. مثل. وخلق كل شيء. قل كل من عند الله. يريد الله أن لا يجعل لهم حظاً في الآخرة. يضل من يشاء ويهدي من يشاء. إن الله لا يهدي للقوم

الكافرين . فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء (والعذلية) الى مثلها بقوله تعالى . يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر . وما الله يريد ظلماً للعباد . اول للعالمين . سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا الاية . فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلاً . قد ضلوا من قبل و اضلوا كثيراً (والقائلون بالتجسيم) على الحقيقة وبالجهة يستندون الى الايات التي فيها اليد والعين والوجه (والنافون) الى آية . ليس كمثله شيء (والمجوزون المعصية على الانبياء) الى آيات . وعصى آدم . وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه الاية . فانساه الشيطان ذكر ربه . سبحانك اني كنت من الظالمين . ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر (والنافون) الى آية . لا ينال عهدي الظالمين (والقائلون بخطاب الكفار بالفروع) الى عموم . يا ايها الناس اعبدوا ربكم (والنافون) بخطاب . يا ايها الذين آمنوا (والوهابية) استدلو على عدم جواز دعاء غير الله والتشفع بغيره والاستغاثة به بآية . فلا تدعوا مع الله احدا . لله الشفاعة جميعا « وغيرهم » بآية . فاستغاثه الذي من شيعته . ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الاية . يا ابت استغفر لنا ولا يشفعون الا لمن ارتضى . من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين . اذكرني عند ربك . اغناهم الله ورسوله . آتاهم الله ورسوله . سيؤتينا الله من فضله ورسوله

الثلث

السنة قول المعصوم او فعله او تقريره و شرط الاحتجاج بالفعل ظهور الوجه فلو فعل المعصوم شيئاً وجهل وجهه علم عدم تحرime مع ترده بين الوجوب والندب والكراهة ولم يثبت واحد منها ولا تثبت السنة لنا الا بالخبر المتواتر وهو اخبار جماعة كثيرة يمتنع عند العقل واطؤهم على الكذب والمحفوف بقرائن توجب القطع بصدوره ولا يثبت بخبر الفاسق ولا مجهول الحال لعدم افادته العلم وعدم الدليل

على حجتيه بل الدليل قائم على عدمها من قوله تعالى : ان جاءكم فاسق بنبأ
فدينوا (الاية) والنهي عن اتباع الظن (اما خبر الثقة العدل) مع عدم
افادته العلم فقد اختلف في حجتيه فنعمها قوم لاصالة عدم حجية الظن
وابتها اخرون واستدلوا بأدلة مذكورة في الاصول (وعلى) القول
بحجتيه لا بد من ثبوت العدالة اما بالعلم او شهادة عدلين وفي كفاية
العدل الواحد خلاف (والعدالة) ملكة تبعث على اجتناب الكبائر
وعدم الاصرار على الصغائر وترك منافيات المروءة الكاشفة عن عدم
مبالاة فاعلمها بالدين (واثبات) عدالة من بعد عنا زمانهم من اصعب
الأمور لانحصار الأمر في علمنا بها في اخبار الغير وهو مفقود غالباً الا
من اخبار البعض المستند على الظنون والاجتهادات التي تخطئ كثيراً
لا على الممارسة والمعايشة مع اختلاف الاراء فيما يوجب الجرح وما
لا يوجبه ولذلك وقع الاختلاف كثيراً في الجرح والتعديل فما عدله
واحد جرحه آخر والقاعدة ان الجرح مقدم على التعديل لجواز اطلاق
الجرح على ما لم يطالع عليه المعدل (فعلم) من هذا أن التسرع الى القول
بمضمون الخبر بمجرد وجوده في احد كتب الحديث او بمجرد قول
واحد انه صحيح وتخطئه الغير بذلك فضلاً عن الحكم بكفره او شركه
خطأ محض (ويشترط) لجواز العمل بالخبر عدم مخالفته لدليل قطعي
من اجماع المسلمين وسيرتهم او نص القرآن او نص خبر آخر متواتر بل
وعدم مخالفته للمشهور بين علماء المسلمين مع كونه بمرأى منهم ومسمع
وعدم معارضته بدليل اقوى منه بأحد الوجوه الاتية في الأمر الرابع
(والخبر) فيه الاقسام السابقة في الكتاب كلها وما يحتاج به من الكتاب
من تلك الاقسام يحتاج به من الخبر وما لا فلا (ويشترط) في العمل
بالخبر ما اشترط في العمل بالكتاب مما مر في الامر الثاني وبسبب
وجود هذه الاقسام في الخبر امكن لكل ذي قول حق او باطل الاستناد

إلى ظاهر رواية كما يعرفه المتتبع لأقوال العلماء وادلتهم حتى أن البلية يحتجون على ضلالهم بخبر أن المهدي يأتي بأمر جديد وقرآن جديد (وأتباع) المسيح المهدي القادياني يحتجون على ضلالهم بخبر لا مهدي إلا عيسى (والحاصل) أن كل من يريد العناد والعصية فله مدرك يتشبه به من الكتاب أو السنة ما لم يكن له حاجب من تقوى الله والمنصف الطالب للحق لا يتمسك بظواهر الآيات والاحاديث ما لم يبحث عن معارضاتها من عقل أو نقل أو إجماع وما لم يبحث عن سند الحديث ويستفرغ الوسع في فهم معناه

الرابع

الأخبار المتعارضة الواردة عن النبي (ص) كثيرة. وسبب التعارض إما كون بعضها مكتوباً فقد كثرت الكذابة على النبي (ص) في عصره حتى قام خطيباً فقال ما معناه قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. وبعد عصره تقرر بالملوك وتروى بحال الأهواء ومحافضة على الدنيا من طريق الدين وغير ذلك. وخبر الذي روى للمهدي العباسي وكان يحب اللعب بالحمام (لا سبق إلا في خوف أو حافز أو جناح) فزاد أو جناح أتباعاً لهوى المهدي فلما خرج قال المهدي أشهد أن قفاه كذاب على رسول الله (ص) مشهور وكم أعطيت الجوائز ووليت الولايات واقطعت الإقطاعات على اختراع الروايات الموافقة للشهوات (وإما) الاشتباه لخطأ في فهم المراد أو سماع اللفظ أو الإطلاع على العام أو المطلق أو المنسوخ وعدم الإطلاع على الخاص أو المقيد أو الناسخ أو غير ذلك. وللتعارض علاجات وردت بها الأخبار والروايات وقال بها علماء المسلمين (منها) العرض على كتاب الله والثابت من سنة رسول الله (ص) فيؤخذ بما وافق ويترك ما خالف (ومنها) الموافقة للإجماع أو السيرة أو المشهور بين علماء المسلمين أو الموافقة لما عليه

الصحابة والتابعين (ومنها) الترجيح بحسب السند بكون رواته او ثق
او احفظ او اكثر او الدلالة بكونه اظهر دلالة او العبارة بكونها افصح او
احسن سبكا او غير ذلك

الخامس

الكتاب والخبر عريان وفيهما كسائر كلام العرب الحقيقة والمجاز
(فالحقيقة) (١) الكلمة المستعملة فيما وضعت له كقولك سمعت زئير
الأسدي الغاب وتريد الحيوان المفترس « والمجاز » الكلمة المستعملة في
غير ما وضعت له لمناسبة ما وضعت له مناسبة موافقة للعرف غير
مستهجنة « ٢ » كقولك رأيت اسدا في الحمام وتريد رجلا شجاعا والمناسبة
بينهما الشجاعة . وقد كثر المجاز في كلام العرب جدا ومنه الكتاب
والخبر بل اكثر كلام العرب مجاز « ومما » جاء منه في القرآن . يد الله
فوق ايديهم . واصنع الفلك باعيننا ولتصنع على عيني . فأنك باعيننا ولوترى
اذ وقفوا على ربهم . يا حشر تعالى ما فرطت في جنب الله . كل شيء هالك الا وجهه .
اينما تولوا فثم وجه الله . ويبقى وجه ربك . الرحمن على العرش استوى .
يخافون ربهم من فوقهم . فكان من ربه قاب قوسين او ادنى . الا من رحم
ربك . الا من رحم الله . وغضب الله عليه . الله يستهزى بهم . وجاء ربك
« والقرينة » على المجاز في الكل عدم امكان ارادة المعنى الحقيقي المستلزم
للتجسيم والتحيز والوجود في مكان دون غيره وكونه تعالى محالا للحوادث
« ومما » جاء منه في السنة حديث ابي هريرة : ان النار لا تمتلى حتى يضع

- (١) فصلنا هذه الامور ليفهمها من لم يطالع على معانيها فيعم النفع
فلا ينسبنا احد في ذلك الى ذكر ما لا لزوم له لانها مبينة في مواضعها
(٢) احتراز عن مثل استعمال الحائط في الرجل الطويل لمناسبة الطول فانه
مستهجن عرفا
« المؤلف »

الله قدمه فيها . لقد عجب الله او ضحك من فلان و فلانة و القرنية ما مر
« ولا بد » للمجاز من قرينة كقولنا في المثال المتقدم في الحمام لان الحيوان
المفترس لا يكون في الحمام عادة و قد تكون القرنية حالية لامقالية
فتخفى على بعض الأفهام و يقع فيها الاشتباه و قد يكثر استعمال اللفظ في
المعنى المجازي حتى يصير مجازاً مشهوراً لا يحتاج الى قرينة غير الشهرة
و قد يكثر حتى يبلغ درجة الحقيقة فيسمى منقولاً

ثم المجاز قد يكون في الكلمة كما مر و قد يكون في الإسناد كأنبت الربيع
البقل و صام نهاره و جرى النهر و بنى الأمير المدينة و غير ذلك فإسناد
الأمينات الى الربيع مجازاً باعتبار انه زمان لهو حقه ان يسند الى الله و الصوم
الى النهار باعتبار انه زمانه و حقه ان يسند الى الشخص و الجري الى النهر
باعتبار انه مكانه و حقه ان يسند الى الماء و البناء الى الأمير باعتبار انه سبب
أمر و حقه ان يسند الى البناء « و بما » جاء منه في القرآن الكريم « فأربحت
تجارهم » اي فأربحوا في تجارتهم و اذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً
و الذي زادهم هو الله و الايات سبب (يذبح ابنائهم) و الذي ذبحهم اتباع
فرعون و هو سبب أمر (ينزع عنهما لباسهما) و النازع هو الله و ابليس
سبب (يوماً يجعل الولدان شيباً) و الجاعل هو الله و اليوم سبب لكثرة
أهواله « ياها مان ابن لي صرحاً » و البناء فعل العملة و هاما ن سبب امر
« فلا يخرجنكما من الجنة » و المخرج الله و ابليس سبب « ثم يأتي من
بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمت لهن » و الاكل اهل السنين و هي
زمان للأكل « و اخرجت الارض أثقالها » و المخرج الله و الارض
مكان للأخراج « ولا بد » للمجاز في الإسناد ايضاً من قرينة لفظية
او عقلية كقول الموحدين انبت الربيع البقل فان كونه موحداً كافٍ في حمل
كلامه على المجاز في الإسناد و مثله لوقال المسلم الموحدين يا رسول الله
اغفر لي و اشف و لدي او طول عمري او ارزقي او رد غائبني او نحو

ذلك فيجب حمل كلامه على المجاز في الاسناد اي كن سبياً في ذلك بشفاعتك ودعاء الله لي ويكفي قرينة على ذلك كونه مسلماً موحداً ولا يجوز تحطته في هذا اللفظ فضلاً عن الحكم بكفره وشركه الموجب لحل دمه وماله الا من غبي غير عارف بأساليب كلام العرب او معاند

ثم انه قد اختلف في المعاني الحقيقية لألفاظ كثيرة وارادة في الكتاب والأخبار مثل صيغة افعل هل هي للوجوب او النذب او مشتركة بينهما وصيغة لا تفعل هل هي للحرمة او الكراهة او مشتركة بينهما وكذا مادة الامر والنهي وما يشتق منهما الى غير ذلك مما تضمنته كتب الأصول (وكيفما قلنا) فقد كثرا استعمال اللفظتين في النذب والكراهة كثرة مفرطة بحيث يصعب الحكم بالوجوب او الحرمة بمجرد ورودهما اذ لعلهما صارا مجازاً مشهوراً في ذلك خصوصاً بملاحظة خصوصيات المقامات المبعدة للحمل على الوجوب او التحريم

وفي الكتاب والخبر ايضاً كسائر كلام العرب التصريح والكناية (فالتصريح) كقولنا فلان كريم (والكناية) وهي ذكر اللزوم او ارادة المزوم كقولنا كثير الرماد وجبان الكلب كناية عن كرمه لأن الكرم يلزمه كثرة الطبخ للأضياف المستلزم كثرة الرماد ويلزمه كثرة الطراق المستلزم جبن الكلب عادة

وفي الكتاب والخبر ايضاً كسائر كلام العرب المبالغات كقوله تعالى (عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء.. يكاد البرق يخطف ابصارهم)

(وقوله ص) لو امرت احداً بالسجود لأحد لا أمرت المرأة بالسجود لزوجها . لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد . لا يزي الزاني وهو مؤمن (الحديث) (١) (وقول علي ع) ما زال رسول الله (ص)

(١) وفيه نفي الايمان ايضاً عن السارق وشارب الخمر والقاتل وسياًتي

يوصيني بالجراح حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه يحرم طلاقها وقال المتنبي :

وضاقت الأرض حتى ظل هاربهم اذا رأى غير شيء ظنه رجلا
وقال الآخر

كفى بجسمي نحو لا اني رجل لولا مخاطبتي اياك لم ترني
وقال شاعر العرب

انعى فتى الجود الى الجود ما مثل من انعى بموجود
انعى قى مص الثرى بعده بقية الماء من العود

وقال شاعرهم

عقيلة أما ملث ازارها فدعص واما خصرها فبتيل
وزادوا في المبالغة حتى قال قائلهم في وصف من يتغزل بها
تدخل اليوم ثم تدخل اردافها غدا

وهذا باب متسع لا يمكن الا حاطة بأطرافه ولم نرا احدا قال
انهم مهما بالغوا قد خرجوا عن طريقة العرب ومنهج كلامهم (والمبالغة
ايضا) واقعة في لساننا ومحاور اتنا بل في كل لسان (ومن المبالغات)
الواقعة في الكتاب والخبر تسمية الذنب او العظيم منه كفر او فاعله كافرا
ونحو ذلك كما يأتي في الامر السادس واطلاق المعصية على فعل المكروه
خصوصا اذا صدر من الأنبياء والأولياء ولكن ذلك كما قال بعض
العظماء بلسان الورع والتقوى لا بلسان الفقه والفتوى ومنه المعاصي
المنسوبة في القرآن الى الأنبياء عليهم السلام بعد قيام الدليل على وجوب
عصمتهم وامتناع صدور المعاصي منهم

السادس

ليست جميع المعاصي ولا الكبائر منها كفرا خلافا لما يحكى عن
الخوارج لعدم الدليل على ذلك ومتى حكم بالاسلام لا يحكم بغيره الا

ييقين ومضت على ذلك سيرة النبي (ص) والصحابة والتابعين وتابعي التابعين ولو كانت المعاصي أو الكبائر منها كفراً لبطلت الحدود والعزيرات ولم يبق لها ثمرة فإن المرتد يستتاب والا قتل فلا معنى لإقامة الحد عليه أو تعزيره وللزم الحكم بارتداد جميع الخلق الذين لا يسلمون من المعاصي بل والكبائر ولم ينج منه إلا القليل ولو كان كذلك لبنته العلماء في كتبها ونادت به الوعاظ والخطباء وعرفه كل حد وصار من ضروريات الدين لشدة الحاجة إليه من عموم المكلفين وكون المرتد له أحكام خاصة به يلزم على كل مكلف معرفتها وترتيبها عليه (وروى) عبادة بن الصامت (١) عن النبي (ص) خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد أن شاء عذبه وإن شاء غفر له وهذا دليل على أن ترك الصلاة ليس كفراً لأن الكفر لا يغفره الله «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» «هذا» إن لم يكن مستحلاً لما ثبت وجوبه أو تحريمه بضرورة الدين وإلا كان كافراً (ولكن) قد يطلق على كثير من الذنوب اسم الكفر أو الشرك أو النفاق أو نحو ذلك تعظيماً للذنوب وتحذيراً منه وتشديداً لمؤاخذته لعظمها بمؤاخذة الكفر وبياناً لأن مقتضى الإسلام والإيمان أن لا يفعل ذلك الذنب أو لأنه ربما انجر بالآخرة إلى ذلك كما ورد أن في قلب المؤمن نكتة بيضاء فإذا عصى الله أسود منها جانب وهكذا إلى أن يتم سوادها فذلك الذي طبع الله عليه (كما) جاء التهديد بالنار واللعن على ترك بعض المستحبات أو فعل بعض المكروهات بياناً لتأكيد الاستحباب حتى كأنها واجبة ولشدة الكراهة حتى كأنها محرمة أو لأن التهاون بها ربما ينجر إلى

التهاون بالواجب وفعل المحرم كما ورد ان من ترك فرق شعره فرق بمنشار من نار ونظير ذلك اللعن على فعل المكروه كلعن المحلل والمحلل له ولعن النائم في البيت وخدمو المسافرين وحده وآكل طعامه وحده كما يأتي في فصل اتخاذ القبور مساجد . واطلاق المعصية على فعل المكروه كما في المعاصي المنسوبة الى الأنبياء عليهم السلام على ما مر في الأمر الخامس (ومما) ورد من اطلاق الكفر ونحوه على الذنب (في القرآن) قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) (وفي الأحاديث) قوله (س) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت . أيما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم (روى الثلاثة مسلم) (١) وفي الجامع الصغير للسيوطي (٢) عن الطبراني في الكبير: من ارضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين الله . قال العزيمي في الشرح: ان استحل والا فهو زجرو تهويل انتهى . وقال الحفني في الحاشية: اي من كماله او حقيقته ان استحل انتهى (وقوله ص) بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة (رواه مسلم) . العهد بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر (رواه احمد واهل السنن) . بين العبد والكفر والايمان الصلاة فاذا تركها فقد كفر واشرك . من تركها — اي الصلاة — عمدا فقد خرج من الملة . من تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة «رواهما عبد الرحمن بن ابي حاتم في سننه» من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله» رواه احمد «انس عنه ص» لا دين لمن لا عهد له «ابو هريرة عنه ص» لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين

يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن (ابو هريرة عنه ص) علامة النفاق الكذب وسوء الخلق والخيانة (عبد الله بن عمر عنه ص) ان النفاق عبارة عن اربع الخيانة والكذب والغدر والفجور (ابو هريرة عنه ص) المراء في القرآن كفر (وعنه ص) لا يفوت حضور الجماعة الا منافقاً (ابو ذر عنه ص) الرقي والتائم من الشرك (ابو هريرة عنه ص) من قال مطرنا بنوء كذا فهو كافر (من اتى حائضاً او امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل الله) (رواه الدارقطني وابن ماجه والترمذي) (عمر بن لبيد عنه ص) الرياء الشرك الا صغر (ابو سعيد عنه ص) الرياء شرك خفي (عمر عنه ص) كسب الربا شرك (شداد بن اوس عنه ص) من صلى يرأى فقد اشرك (ابن مسعود عنه ص) قتال المسلمين كفر (ابن عمر) نسبة المسلم الى الكفر كفر (وهذا الاخير) ينطبق على الوهابيين في نسبتهم المسلمين الى الكفر وروى احمد بن حنبل في مسنده (١) عنه (ص) اذا احدمكم قال لآخيه يا كافر فقد باء بها احدهما وروى عدة روايات بهذا المعنى او قريباً منه (وروى) ذلك غيره ايضاً (وما ذكرناه) احسن وجه للجمع بين حديث عبادة المتقدم وهذه الاخبار ويرشد اليه حديث ابي هريرة السابق لا يزني الزاني الا حيث نفى الايمان عنه في حال تلبسه بالمعصية لا مطلقاً فدل على المراد ان تلبسه بالمعصية خلاف مقتضى الايمان فنفي الايمان عنه في تلك الحال مجاز تشبيهاً لمن لا يعمل بمقتضى إيمانه بغير المؤمن نظير لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فتكون هذه الرواية شاهداً للجمع المذكور (وحكم الوهابيون) بكفر تارك الصلاة او الزكاة وان لم يكن مستحلاً واستحلوا القتل بترك بعض فرائض الاسلام او

شعائرهم على عاداتهم في التسرع الى تكفير المسلمين واستحلال دماءهم وتشددهم في ذلك اقتفاً بالخوارج الذين اشبهوهم من كل الوجوه كما يأتي في المقدمة الثالثة (فقالوا) في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية (١) اختلف العلماء في تارك الصلاة من غير جحود لوجوبها فذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه ومالك الى انه لا يحكم بكفره واحتجوا بحديث عبادة المتقدم وذهب احمد والشافعي في احد قوليه واسحق بن راهوية وجماعة الى انه كافر وحكاه اسحق اجماعاً وقال ابن حزم سائر الصحابة والتابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقاً ويحكمون عليه بالارتداد وعد عشرة من الصحابة ثم قال ولا نعلم لهؤلاء مخالفاً من الصحابة (قال) واجابوا عن حديث عبادة ان المراد عدم المحافظة عليهن في اوقاتهن بدليل الايات والاحاديث الواردة في تركها واورد جملة مما مر ثم قال ان العلماء مجمعون على قتل تارك الصلاة كسلا الا ابا حنيفة والزهري وداود فقالوا يحبس حتى يموت او يتوب واحتجوا على قتله بقوله تعالى فاقتلوا المشركين الى قوله فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وبقوله (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (الحديث) ثم ذكر رواية الترمذي: امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وان يتقبلوا قبلتنا وان يأكلوا ذبيحتنا وان يصلوا صلاتنا (الحديث) قال والمقصود فساد هذه الشبهة التي دسها من يدعي انه من العلماء على الجملة من الناس ان من قال لا اله الا الله محمد رسول الله انه مسلم ولا يجوز قتله وان ترك فرائض الاسلام ثم اطال في الاستشهاد بكلام الأجهوري والأذرعي والهيتمي وابن تيمية وغيرهم الدال على

ان ترك بعض شعائر الاسلام موجب للمقاتلة كأهل القرية اذا تركوا الأذان او الجماعة او صلاة العيد او غير ذلك وفي جملة ما نقله عن ابن تيمية (١) ايا طائفة ممتنعة عن بعض الصلوات المفروضة او الزكاة او الصيام او الحج او عن التزام تحريم الدماء والاموال (٢) والخمر والزنا والميسر او نكاح المحارم او الجهاد او ضرب الجزية او غير ذلك فانها تقاتل عليها وان كانت مقرّبة بها «ونقول» اما الأحاديث التي اطلق فيها الكفر على جملة من المعاصي فقد عرفت انه لم يرد بها الحقيقة للشواهد التي قدمناها من لزوم لغوية الحدود ورواية عبادة وحديث لا يزي الزاني وهو مؤمن وغيرها اما حمل ترك الصلاة في حديث عبادة على ارادة عدم المحافظة عليها في وقتها فلا شاهد عليه بل هو تخرص على الغيب بخلاف حمل الكفر على تعظيم الذنب فان له نظائر وشواهد كثيرة كما عرفت ولا اقل من وقوع الشبهة فلا يجوز التهجم على الدماء مع وجودها وعدم صراحة النصوص «ومن الغريب» ما نقلوه عن اسحق بن راهويه من حكاية الاجماع مع مخالفة عظماء أئمة المذاهب كأبي حنيفة والشافعي في احد قوله ومالك التي نقلوها في صدر الكلام كاستدلال ابن حزم عليه بقول نفر من الصحابة ان صح النقل عنهم مع عدم العلم بمذهب الباقيين وهم الوف وكقولهم العلماء بمجموع على قتل تارك الصلاة كسلا الا ابا حنيفة والزهري وداود فما فائدة هذا الاجماع مع مخالفة هؤلاء الثلاثة اما الاستدلال بآية فاقتلوا المشركين فغير صحيح لان الاسلام قول باللسان وعمل بالاركان فمن كان مشركا وتشهد الشهادتين ولم يأت باعمال الاسلام لا يحكم باسلامه بخلاف المسلم الموحد

(١) ص ٨١ (٢) هذا ينطبق على الوهاية الممتنعين عن التزام

(المؤلف)

تحريم دماء المسلمين واموالهم

المولود على فطرة الاسلام الملتزم باحكامه الفاعل لها اذا عصى بترك فرض يعتقد بوجوبه ويعلم انه عاص بتركه فلا يلة وارادة في الاول لا في الثاني وكذلك ما اطالوا به بدون طائل من الاستشهاد بكلام فلان وفلان على ان ترك بعض شعائر الاسلام موجب للقتال لا شاهد فيه على حلية قتل تارك الفرائض كسلا فضلا عن كفره فانه ان صح جواز القتال على ترك بعض الشعائر حتى المستحبة كالأذان والجماعة لا ربط له بترك الفرض كسلا (والحاصل) انه لا يجوز الاقدام والتهجم على دماء المسلمين باخبار غير ظاهرة وبأقوال الأجهوري والأذرعي والحرائي والهيتمي فليتنق الله المتهمون والمتهورون

السابع

الاجماع اتفاق اهل الحل والعقد من امة محمد «ص» على امر ديني في عصر من الأعصار وهو حجة «اما» لما روي عنه «ص» لا تجتمع امتي على خطأ اول وجود معصوم بينهم بناء على عدم خلو العصر من معصوم كما يقوله اصحابنا وهو رئيس اهل الحل والعقد اول للكشف عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع كما يستكشف رأي المتبوع برأي اتباعه الذين لا يصدر عن الا عن رأيه فيعلم رأي ابي حنيفة باتفاق الحنفية والشافعي باتفاق الشافعية وغير ذلك «وفي» حكم الاجماع سيرة المسلمين والفرق بينهم أن الاجماع اتفاق قولي والسيرة اجماع عملي فيكشف عن ان ذلك مأخوذ عن صاحب الشرع يداً عن يد ويشمله لا تجتمع امتي على خطأ (والوهاية) لا ينكرون حجة الاجماع وقد تكرر في كتبهم الاجتهاد به والرد على غيرهم بمخالفته وفي الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية «١» ما نصه والعلماء اذا اجمعوا فاجماعهم حجة لا

يجتمعون على ضلالة انتهى ولكن الصنعاني من الوهابية انكر في رسالته تطهير الاعتقاد امكان وقوع الاجتماع او امكان العلم به حيث قال (١) بعدما عرف الاجتماع بانه اتفاق مجتهدى امة محمد (ص) على امر بعد عصره : وعلى ما نحققه فالاجتماع وقوعه محال فان الأمة المحمدية قد ملأت الافاق فعلماءها لا ينحصر ونولا يتم لأحد معرفة احوالهم فدعوى الاجتماع بعد انتشار الدين وكثرة العلماء دعوى كاذبة كما قاله أئمة التحقيق انتهى وصدر كلامه دال على استحالة وقوعه وعجزه ظاهر في عدم امكان الاطلاع عليه وكلاهما فاسد فان كثرة العلماء لا تمنع من اتفاقهم لاعتقالاتهم ولا نقلا والاطلاع عليه ايضا ممكن وواقع بملاحظة الفتاوى وعمل المسلمين وعدم نقل الخلاف وقرائن أخر فاننا نعلم علما ضروريا باتفاق العلماء على ان البنتين لهما الثلثان في الميراث بالفرض اذا انفردن عن الاخوة لا النصف وان لم نشافه جميع العلماء ونطلع على فتاواهم تفصيلا وامثال ذلك في الشرعيات كثير كما نعلم علما ضروريا باجماعهم على استحباب زيارة النبي (ص) وتعظيم قبره وحجرتة ورجحان بنائها والتبرك به وبها وجواز بناء القبور وبناء القباب عليها لاستمرار سيرتهم على ذلك قولا وفعلا من الصدر الاول الى اليوم وعدم نهى احد عنه من الصحابة فمن بعدهم قبل الوهابية بل الانصاف انه ما من مسألة اتفق عليها المسلمون قولا وعملا من جميع المذاهب مثل هذه المسألة

الثمان

الاصل الاباحة فيما لا نص فيه ولم يقد دليل على تحريمه لحكم العقل بقبح العقاب بلا بيان ولقوله تعالى (خلق لكم ما في الأرض جميعا) اي لاتفاعم. وقوله تعالى (وما كنا معذنين حتى نبعث رسولا) وبعث

الرسول كناية عن وصول الأحكام والا فجرد البعث قبل تبليغ الأحكام لا تتم به الحجة . وقوله تعالى (قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به الاية) وامثالها من الايات

التاسع

البدعة ادخال ما ليس من الدين في الدين ولا يحتاج تحريمها الى دليل خاص لحكم العقل بعدم جواز الزيادة على احكام الله تعالى ولا التقيص منها لاختصاص ذلك به تعالى وبأنبيائه الذين لا يصدرون الا عن امره مع انه قد ورد النص بأن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار (واما تشخيصها) فهو مما يقع فيه الاشتباه فكم بدعة عدت سنة وبالعكس (وسبب الاشتباه) اما خطأ في الدليل المستدل به على ان ذلك من الشرع او ليس منه او تقليد من سنهنا لحسن الظن به مع انه مبدع او توهم انه لا بد من ورود النص بها بالخصوص مع دخولها في عمومها او إطلاقه كما وقع في زماننا من بعض المتشددین فقالوا ان القيام عند ذكر ولادة النبي (ص) بدعة لعدم ورود النص به والحال انه يكفي فيه عموم ما فهم من الشرع من لزوم احترام النبي (ص) ورجحان تعظيمه حيا وميتا بكل انواع الاحترام التي لم ينص الشرع على تحريمها (ثم) البدعة لا تكون بدعة الا اذا فعلت بعنوان انها من الدين فما قاله بعضهم من ان ما اصطلح عليه بعض المسلمين في هذه الأعصار من ترك الأعمال يوم الجمعة بدعة لانه لم ينص الشرع على ذلك بل امر بالعمل بعد قضاء صلاة الجمعة اشتباه لأن الترك هنا بعنوان الراحة او بعنوان مصلحة اخرى دينية او دنيوية كما ظهر حرمة يوم الجمعة وغير ذلك لا بعنوان انه في نفسه عبادة وطاعة ومن ذلك توهم الوهاية ان التذكير والترحيم بدعة لانه لم يكن في عهد النبي (ص) اذ يكفي في مشروعيته عموم

ما دل على رجحان ذكر الله تعالى والصلاة على نبيه (ص) والدعاء ونحو ذلك وتخصيصه ببعض الامكنة والازمنة لفائدة مع عدم اتيانه بعنوان الخصوصية اي بعنوان انه مأمور به بالخصوص في هذا الزمان والمكان لا يجعله بدعة وكذلك جملة اشياء مما جعلوه بدعة كما سيأتي بيان ذلك في الباب الاول

العاشرة

الافعال تختلف احكامها باختلاف القصد الموجب لاختلاف العنوان وتبدل الموضوع وباختلاف الزمان والامكنة والاحوال والاشخاص الموجب لذلك وهذا معنى ما اشتهر ان الاحكام تتغير بتغير الزمان (اما) اختلافها باختلاف القصد فكضرب اليتيم فانه محرم بقصد الايذاء راجح بقصد التأديب وبكفية المسلم فانها محرمة بقصد الانتقاص واجبة بقصد نهيه عن المنكر او نصح المستشير او اقامة الحق في مقام جرح الشاهد وكالسجود عند قبر النبي (ص) فانه راجح مستحب بقصد الشكر لله تعالى على توفيقه لزيارته محرم بقصد السجود للنبي (ص) لعدم جواز السجود لغير الله تعالى الى غير ذلك ولما اختلفت باختلاف الزمان والاشخاص والاحوال فكلبس الازرق مثلاً حيث يعد زينة في بعض الزمان او الامكنة فيحرم على الزوجة في وقت الحداد ويستحب اذا ارادت التزين لزوجها ولباس الشجرة ولباس النساء المحرم على الرجال وبالعكس فانه يختلف باختلاف الزمان والاشخاص والامكنة وكدفن المؤمن الجليل القدر قريباً من المذبرة فانه يعد اهانة له فيحرم بخلاف دفن الزبال او من صنعتة نزع الكنيف وكنزال الضيف الشريف في مرابط الدواب فانه يعد اهانة مع امكان غيره بخلاف المكاري وقد يكون ترك القيام للشخص في زمان او بلاد يعد اهانة له فيحرم وفي

زمان آخر أو بلاد أخرى لا يعد فلا يحرم وملبوس الزهد وما كوله
يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال وكهدم قبور
الأنبياء والأولياء وقبابهم ومشاهدهم فهب انه كان منها عن البناء
نهي كراهة أو تحريم إلا إن الهدم صار يعد في هذا الزمان اهانة لهم
فيتعارض عنوان واجب وهو الهدم وعنوان محرم وهو الإهانة
فيقدم الأهم ولا شك أن مراعاة عدم اهانة النبي أو الولي أهم من
كل شيء

الحادي عشر

قد يتعارض عنوان واجب مع عنوان محرم فيقدم الأهم كملس
بدن الأجنبية فانه محرم لكن إذا توقف عليه انقاذها من الغرق أو
شفائها من المرض فيجوز أو يجب وكالمنظر إلى عورة الغير فهو محرم
ويباح للطبيب وكأخذ المكوس فهو محرم عند الوهاية وغيرهم لكن
الوهاية في فتوهم المذكورة في الخاتمة قالوا إن تركها الإمام فهو الواجب
عليه وإن امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين والخروج عن طاعته من
اجلها (أقول) وذلك لأن جمع كلمة المسلمين وعدم شق عصاهم أهم
في نظر الشرع من عدم أخذ المكوس لأن المفسدة التي تترتب على
شق عصا المسلمين أعظم من المفسدة المترتبة على أخذ المكوس وبناءً
على هذا كان يجب على الوهاية عدم التعرض لهدم قبور أئمة المسلمين
الذي يسوء ثلثمائة وخمسين مليوناً من المسلمين تحن قلوبهم إلى هذه
القبور ويسوئهم هدمها وتدميرها إنما كانت هذه المفسدة التي تشتت
كلمة المسلمين وتسوئهم وتوقع الخصام والعداوة بينهم في هذه الأيام
العصيبة التي تبدد فيها جمعهم وهي ركنهم وضعف سلطانهم وفتحت
بلادهم أعظم من مفسدة تحريم البناء على القبور إن كانت وأهم وأولى
بالرعاية إنما تقابل هذه المفسدة مفسدة شق عصا المسلمين بلى والله بل

هي اعظم منها وافظع و او جمع لقلوب المسلمين فهلا ابقيتهم هذه القبور ولو حرم عندكم ابقاؤها كما ابقيتهم قبر النبي (ص) و ابقاؤه عندكم حرام مراعاة لاهم المصلحتين و درأ لاهم المفسدين و منعتم الناس من الدنو اليها و لمسها الذي هو عندكم شرك كما منعتم من لمس قبر النبي (ص) و الدنو اليه مع انكم لا ترون ابقاء القبور شركا غاية التحريم

... الثاني عشر ...

تكفير المقر بالشهادتين المتبع طريقة المسلمين و استحلال دمه و ماله و عرضه عظيم و اي عظيم فلا يجوز الاقدام عليه و اعتقاده استنادا الى امور نظرية اجتهادية يكثر فيها الخطأ و اخبار ظنية محتملة للكذب و التأويل كالاكتفاء بالآخبار التي يستند اليها الوهابية في تكفير المسلمين و لا يجوز تكفير المسلم الا بشيء قطعي يوجب خروجه عن دين الاسلام و كانت سيرة النبي (ص) و الصحابة و التابعين و تابعي التابعين معاملة الناس على الاكتفاء باظهار الشهادتين و الالتزام باحكامه الاسلام (اخرج) البخاري عنه (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها و صلوا صلاتنا و استقبلوا قبلتنا و ذبحوا ذبيحتنا حرمت علينا دماؤهم و اموالهم (و عنه ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله محمد رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فان فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم و اموالهم و حسابهم على الله (و عنه ص) من صلى صلاتنا و استقبل قبلتنا و اكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله و ذمة رسوله (و عن ابي هريرة) انه (ص) اتي بمخنث قد خضب يديه و رجليه بالحناء فقال ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فنفاه الى البقيع فقيل يا رسول الله لا تقتله فقال نهيت عن قتل المصلين (فيستفاد) من هذه الاخبار انه بعد اظهار الشهادتين يبنى على الاسلام ما لم يعلم شيء ينافيه و لا يلزم التفتيش و التجسس بل نهى الله تعالى

عنه ولسنا نقول ان المقر بالشهادتين الذي يصلي ويزكي لا يمكن الحكم بكفره مع ذلك لجواز ان يحكم بكفره مع ذلك كله كالخوارج والمجسمة ومنكر الضرورى وغير ذلك لكننا نقول الاقرار بالشهادتين والتزام احكام الاسلام كاف في الحكم بالاسلام حتى يثبت ما ينافيه باليقين والقطع لا بالاجتهادات الظنية والاخبار الظنية وحتى ينتفي احتمال التأويل وما كفر به الوهاية المسلمين لم تجتمع فيه هذه الشروط

الثلث عشر

القول والفعل الصادر من المسلم وله وجهان على احدهما يكون صحيحاً وعلى الاخر فاسداً يجب حمله على الوجه الصحيح ولا يجوز حمله على الوجه الفاسد الا مع العلم وعلى ذلك سيرة المسلمين واجماعهم وبه انتظام امر معاشهم ومعاملاتهم مثلاً لورأينا المسلم يضرب يتيماً وامكن ان يكون ضربه له تأديباً وايداءً وجب حمله على الصحيح ولم تنتقض بذلك عدالته ان كان عدلاً وكذا لورأيناه يضاجع امرأة ولم نعلم انها زوجته او اجنبية او يشرب شراباً احرولم نعلم انه خل او خمر او سجد ولم نعلم ان سجوده لله او لمخلوق او تزوج او طلق او باع او وقف او نذر او ذبح ولم نعلم ان ذلك على وجه الصحة او الفساد وجب حمله على الصحيح الا ان يعلم الفساد ولا يكفي الظن بالفساد فضلاً عن الشك ولو صدر من المسلم فعل او قول وله وجه او معنى يوجب الارتداد وكان يمكن حمله على وجه او معنى صحيح لا يوجب الارتداد لا يجوز الحكم بارتداده ووجب حمل فعله على الوجه الصحيح وقوله على المعنى الصحيح ولو كان احتمال قصده لذلك المعنى ضعيفاً فضلاً عما لو كان ظاهراً او مساوياً في الاحتمال فاذا استغاث مسلم بنى او ولي واحتمل ان تكون استغاثته لطلب ان يدعو له ويشفع له الى الله لم يحز الحكم بارتداده لمجرد احتمال ارادته معنى يوجب الارتداد (وكنا) لو قال ارزقني وعاف ولدي

وانصرني على عدوي ونحو ذلك واحتمل ارادته طلب ان يكون واسطة وشفيعاً فيسأل الله ذلك وان اسناد الفعل اليه من باب اسناده الى السبب كما في بنى الأمير المدينة لم يجز الحكم بشركه وارتداده فضلاً عما لو علم ارادته ذلك لو كان ظاهر حاله ذلك باعتبار انه مسلم يعلم ان هذه الأمور لا يقدر عليها غير الله تعالى

الرابع عشر

في تحقيق معنى العبادة . العبادة في اللغة الذل والخضوع ومنه بعير معبداي منذل وطريق معبداي مسلوكمذلل ونقلت في الشرع الى معنى جديد او اريد بها معنى خاص من المعاني اللغوية كما نقلت الفاظ كثيرة غيرها كالصلاة والزكاة والصيام والحج التي كانت في اللغة لمطلق الدعاء والنمو والامساك والقصد ونقلت في الشرع الى معان جديدة وذلك لأن الالفاظ اللغوية قد تبقى في الشرع على معانيها القديمة كالبيع والشراء وقد تنقل عنها في الشرع الى معان جديدة فاذا لم تنقل وجب حملها على معانيها القديمة اذا لم يعلم انه اريد بها معنى خاص منها سواء وردت في الكتاب او الخبر او غيرهما واما اذا نقلت عن المعاني الاولى الى معان جديدة فلا بد من معرفة تلك المعاني بما ثبت عن الشارع فان عرفت وجب الحمل عليها والابقيت تلك الالفاظ مجملة وكذا لو علم عدم ارادة المعاني القديمة وأنها استعملت في المعاني الجديدة المحدودة مجازاً فلا بد من معرفة تلك المعاني ايضاً والا كانت من المجمل المحتاج الى البيان فالعبادة بمعناها اللغوي الذي هو مطلق الذل والخضوع والانتقياد ليست شركاً ولا كفر قطعاً والا لزم كفر الناس جميعاً من لدن آدم الى يومنا هذا لأن العبادة بمعنى الطاعة والخضوع لا يخلو منها احد فيلزم كفر المملوك والزوجة والولد والخادم والاجير والرعية والجنود باطاعة المولى والزوج والاب والمخلوم والمستأجر والملك والامراء وجميع الخلق لا طاعة بعضهم

بعضاً بل كفر الانبياء لا طاعتهم آباءهم وخضوعهم لهم وقد اوجب الله اطاعة الابوين وخفض جناح الذل لهما وقال لرسوله (ص) واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين واطاعة الزوجة لزوجها حتى ورد لو امرت احداً بالسجود لا احد لا امرت الزوجة بالسجود لزوجها واطاعة العبيد لمواليهم وسماهم عبيداً واطاعة الانبياء وجعل نبينا (ص) اولى بالمؤمنين من انفسهم وامرنا باطاعته واطاعة اولى الامر منا وقرنها باطاعته تعالى الى غير ذلك

(ثم) انه ورد في الشرع اطلاق العباد والعبادة على مطلق المطيع والطاعة فورد ان العاصي عبد الشيطان وعبد الهوى (وقال تعالى) افمن اتخذ الله هواه . اتخذوا اُحبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله . مع ما ورد انهم ما صاموا لهم ولا صلوا وانما حرموا عليهم حلالا واحلوا لهم حراما فاتبعوهم وان الانسان عبد الشهوات . وان من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان ينطق عن الله فقد عبد الله وان كان ينطق عن غير الله فقد عبد غير الله ومن هذا القبيل قول رابعة العدوية

لك الف معبود مطاع امره دون الاله وتدعي التوحيد ولا ريب ان هذه الامور التي سميت عبادة لا توجب الكفر والارتداد والالم يسلم منه احد والضرورة قاضية بخلافه

(ثم) ان من جملة العبادة السجود وقد امر الله الملائكة بالسجود لادم وسجد يعقوب وزوجته وبنوه ليوسف كما اخبر عن ذلك القرآن الكريم فدل على ان السجود ليس في نفسه قبيحاً وممنوعاً منه موجباً للشرك والكفر وان سمي عبادة والالم يأمر به الله تعالى وانه ليس مثل اتخاذ الشريك للباري في جميع صفاته فان هذا لا يعقل ان يأمر الله به او يجيزه ولا يمكن ان لا يكون شركا وكفرا وعلم من ذلك ايضا انه ليس مطلق الخضوع والتعظيم حتى السجود لغير الله قبيحا في نفسه

وشركا وكفرا

ثم انه ورد اطلاق العبادة على دعاء الله تعالى في القرآن بقوله تعالى ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي والاخبار بقوله (ض) الدعاء مخ العبادة ولكن ليس المراد بالدعاء هنا معناه اللغوي قطعاً وهو النداء والا لكان كل من نادى احداً وسأله شيئاً عبداً له بل المراد به نداء الله تعالى وسؤاله والقيام بغاية الخضوع والتذلل بين يديه وانزال حاجات الدنيا والاخرة به على انه الفاعل المختار والمالك الحقيقي لأمور الدنيا والاخرة والمتصرف فيها كما يشاء فمن دعا مخلوقاً على هذا النحو كان عبداً له اما من دعاه ليشفع له الى الله بعد ثبوت ان الله جعل له الشفاعة فلا يكون عبداً له ولا فاعلاً ما لا يحل

فظهر انه ليس كل ما يطلق عليه اسم العبادة موجبا للشرك والكفر اذا وقع لغير الله بل ولا محرماً الا ان ينص الشارع على تحريمه كالسجود للشمس والقمر المنهي عنه في القرآن والسجود لغير الله المتفق على تحريمه وان مطلق الخضوع والانقياد لغير الله لا يوجب ذلك ولو فرض انه سمي عبادة وان العبادة التي يترتب عليها ذلك ليست العبادة اللغوية بل عبادة خاصة لا يمكن معرفتها الا ببيان الشارع وبدون بيانه تكون مجملة وانه لا يجوز ترتيب حكم الشرك والكفر بل ولا التحريم على ما يسمى عبادة الا اذا علم انها من تلك العبادة الخاصة ومع الشك او الظن لا يجوز ترتيب ذلك الحكم فاذا فرض ورود النهي عن عبادة غير الله فما علم انه من المنهي عنه حرم وما لم يعلم لم يلحقه الحكم كالتكفير (١) والانحناء عند العجم ورفع اليد عند الجنود وكشف الرأس عند الافرنج وغير ذلك للمعلم بأن المنهي عنه ليس مطلقاً ما يسمى عبادة وخضوعاً

(١) هو وضع احدى اليدين على الأخرى خضوعاً كالذي يفعل

في الصلاة

ثم ان الذي علم ترتب حكم الشرك والكفر عليه من العبادات او الاعتقادات أمور (الأول) اعتقاد المساواة لله تعالى في جميع الصفات او انه هو الله كما يقوله عبدة المسيح وانه فيما حكاه عنهم القرآن وكما يقوله السبائية في امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وكما يقوله الدروز في الحاكم احد الخلفاء العلويين المصريين وغيرهم من الألوهية لشخص من الأشخاص ولو بطريق الحلول.

(الثاني) انكار الشرائع وتكذيب الرسل وان اعترف فاعلمه بتوحيد الله تعالى ولم يعبد وثناً بل بقي على شريعة منسوخة.

(الثالث) ما ذكر مع عبادة الأوثان بما لم يأذن به الله تعالى بل نهى عنه من سجود ونحر وذبح لها وذكر اسمها عليه وطلبها بدمه وتعظيم باعتقاد استحقاق ذلك بالاستقلال لرفعة ذاته واعتقاد ان له تدبيراً واختياراً كما كان يفعل عبدة الأصنام سواء كان مع الاعتراف بوجود الله وعدمه

الخامس عشر

لا شك ان الله تعالى فاوت بين مخلوقاته في الفضل فجعل بعضها افضل من بعض من الأزملة والأمكنة والأحجار والابار والحيوانات وبني آدم وغير ذلك (في الأزملة) فضل شهر رمضان على سائر شهور السنة وجعل فيه ليلة القدر وجعلها خيراً من ألف شهر وجعل من أشهر السنة الاثني عشر اربعة حرم فيها القتال وفضل يوم الجمعة على سائر الأيام وفضل ساعة منه على سائره (وفي الأمكنة) فضل الكعبة على سائر بقاع الأرض وتعبد الناس بالحج إليها والطواف حولها ومكة والمقام وحجر اسماعيل والمسجد والمساجد الأربعة والمسجد الحرام منها على غيرهما (وفي الأحجار) فضل الحجر الأسود على غيره وتعبد الناس باستلامه وتقبيله (وفي الابار) فضل بئر زمزم على غيره (وفي الحيوانات)

فضل الخيل على غيرها وأمر بارتباطها وأكرامها وجعل الخير معقوداً بنواصيها وجعل بعض دم الغزال مسكاً وفي ذلك يقول الشاعر

فإن تفق الأنعام وانت منهم فإن المسك بعض دم الغزال
(وفي بني آدم) فضل الأنبياء على غيرهم ومحمداً (ص) على سائر الأنبياء والشهداء على غيرهم والعلماء على الشهداء وعلى بعض الأنبياء (بل) الشيء الواحد له فضل في حال دون حال فالكنيف لا فضل له وهو منتهى الخسة فإذا جعل مسجداً صار معظماً عند الله وحرم تنجيسه ووجب تعظيمه وجلد الشاة يجعل نعلاً وحذاءً فيكون في منتهى الإهانة ويعمل جلداً للقرآن الكريم فيكون في منتهى الأكرام والأعظام كما قال الشاعر

أوما ترى نوع الأديم فإنه منه الحذاء ومنه جلد المصحف
والرجل يكون كسائر الناس فيبعثه الله بالنبوة فتجب إطاعة أمره ونهيه أو ينصبه النبي (ص) بعده خليفة أو المسلمون بناءً على إرادة الإمامة باختيار الأمة فيدخل في قوله تعالى اطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم (ومن هذا القليل) البقعة من الأرض تكون كسائر البقاع فيدفن فيها نبي أو ولي فتكتسب شرفاً وفضلاً وبركة بدفنه لم تكن لها من قبل ويجب احترامها وتحريم اهانتها لحرمة من فيها ومن احترامها قصدها لزيارة من فيها وبناء القباب عليها والحجر حولها لتقي زائريها من الحر والبرد وعمل الأضرحة لها التي تصونها عن كل اهانة وإيقاد المصايح عندها لانتفاع زائريها واللاجئين إليها وجعل الخدمة والسدنة لها وتقييلها والتبرك بها ووضع الخلع عليها والمعلقات فوقها وغير ذلك ومن اهانتها هدمها وهدم ما فوقها من البناء وتسويتها بالأرض وجعلها معرضاً لوقوع القاذورات ووطئ الدواب والكلاب والادميين وترويض وبول الدواب والكلاب وغير ذلك وما ورد مما يؤهم الخفاة

لذلك مما سيأتي في محله على فرض صحته مخصوص بغيرها أو منصرف بحكم التبادر إلى غيرها لما علم من الشرع من لزوم تعظيم أصحابها أحياء وأمواتا وهذا من تعظيمهم وحرمة اهانتهم أحياء وأمواتا وهذا منها وهل يشك في ذلك عاقل وهو يرى أن الله تعالى جعل احتراماً للصخرة صماً بسبب وقوف إبراهيم الخليل عليه السلام عليها حين بنى البيت فقال واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فيجعل الله احتراماً لمقام رجل خليله ولا يجعل احتراماً لمدفن جسده أو مدفن جسد سيد أنبيائه وإذا كان له هذا الاحترام فلماذا حرم تقيله والطواف والتبرك به والصلاة عنده ودعاء الله تعالى كما يصلى عند مقام إبراهيم (ع) ويدعى فإن كان لتوهم أنه عبادة له كعبادة الأصنام فهو توهم فاسد لأن احترام من جعل الله له حرمة احترام لله وعمل بأمر الله وعبادة وإطاعة لله فهو كتقيل الحجر الأسود وتعظيم الكعبة والحرم والمقام والمساجد والتبرك بما زمر وسجود الملائكة لادم وأن كام لزعم ورود النهي فستعرف أنه لا نهي

السادس عشر

الأحكام لا تغير الموضوعات فإذا كان الموضوع على حالة أو صفة قبل الحكم كان كذلك بعد الحكم وهذا من البديهيات الأولية التي لا يشك فيها من عنده أقل المام بالعلوم مثلاً إذا حرم الشرع شتم زيد أو أوجبه وكان الشتم في نفسه مع قطع النظر عن الحكم بتحريمه أو وجوبه اهانة لزيد لا يصير بعد التحريم أو الوجوب احتراماً له وكذا لو أوجب إضافة زيد أو حرماً لها وكانت اضافته في نفسها أكراماً له لا تصير بعد إيجابها أو تحريمها اهانة له وإذا كان تعظيم المخلوق واحترامه والتبرك به والقيام في خدمته بغاية الذل والخضوع وما أشبه ذلك عبادة له وشرطاً بالله تعالى فإذا أوجب الله تعالى تعظيم المخلوق واحترامه والتبرك به وإطاعته والذل والخضوع له ونحو ذلك لم يخرج هذا الوجوب عن كونه عبادة وشرطاً بل يكون الله تعالى قد

أوجب الشرك وعبادة المخلوق لما عرفت من أن الحكم لا يغير الموضوع « إذا عرفت هذا » فاعلم أن وجوب تعظيم المخلوق من جماد وأنسان واحترامه والتبرك به وإطاعته والقيام في خدمته بغاية الذل والخضوع وما ينظم في هذا السلك ثابت في الشرع بلا شك ولا ريب فقد أمر الله الملائكة بالسجود لآدم ويعقوب وأولاده بالسجود ليوסף والولد بتعظيم الوالدين وخفض جناح الذل لهما وأمر بأطاعة الرسول وأولي الأمر من قبله بالانقياد له والالتزام بأمره والالتقاء عن نهيه وعدم رفع أصواتنا فوق صوته وأمر بتعظيم المساجد والكعبة والطواف بها وتعظيم المقام والحجر والحجر الأسود وبئر زمزم والتبرك بمائه وتعظيم الحرم إلى غير ذلك مما ورد في الشرع فلا بد حينئذ من التزام أحد أمرين إما القول بأنه ليس كل تعظيم عبادة وشركا أو القول بأن الله أمر بالشرك وعبادة غيره ولما كان الشرك قبيحا منهيًا عنه فهو جبالخلود في نار جهنم يغفر الله مادونه من الذنوب ولا يغفره بنص القرآن الكريم لم يمكن أن يأمر الله به فتعين القول بأنه ليس كل تعظيم عبادة موجهة للشرك

السابع عشر

في حياة النبي (ص) بعد موته وأنه يسمع الكلام ويرد الجواب كما في حياته غير أن الله تعالى حبس سمع الناس عن سماعه إلا قليلا من الخواص ولا بعد في ذلك بعد الإقرار بعموم قدرة الله تعالى ولا ينافي ذلك إطلاق اسم الموت عليه وأن الحياة إنما هي وقت البعث لا إمكان الجمع بإرادة ارتباط الروح بهذا الجسد بنوع من الارتباط في البرزخ وعودها إليه عند البعث على الكيفية التي كانت قبل الموت مع ما ورد من عدم فناء أجساد الأنبياء (والحاصل) أن ذلك أمر ممكن فإذا ورد النص به وجب قبوله (وقد اعترف الوهاية) بحياته (ص) في الرسالة

الثانية من رسائل الهدية السنية (١): ونعتقد انه (ص) حي في قبره حياة برزخية ابلغ من حياة الشهداء المنصوص عليها في التنزيل اذ هو افضل منهم بلا ريب وانه يسمع سلام المسلم عليه ومثله في الرسالة الخامسة (٢) الا انه زاد واما الحياة التي تقتضي العلم والتصرف والحركة في التدبير فهي منفية عنه انتهى ونفيه العلم بعد تسليم الحياة وسماع الكلام تمحل بل تناقض (واعتذار) صاحب المنار عنه في الحاشية بان المنفي العلم بشؤون اهل الدنيا لا العلم بالله ونحوه تحكم وتمحل في تمحل فالعلم لازم حياته (ص) والتفريق لا دليل عليه (ومن) النصوص الواردة في حياته (ص) وسماعه الكلام ما ذكره السهمودي في وفاء الوفا قال (٢) روى ابو داود بسند صحيح كما قال السبكي عنه (ص) ما من احد يسلم علي الا رد الله روحه حتى ارد عليه السلام (قال) وقد صدر به البيهقي باب زيارة قبر النبي (ص) واعتمد عليه جماعة من الائمة فيها منهم الامام احمد قال السبكي وهو اعتماد صحيح لتضمنه فضيلة رد النبي (ص) وهي عظيمة (قال) وقال ابو عبد الرحمن المقرئ من اكابر شيوخ البخاري هذا في الزيارة اذا زارني فسلم علي رد الله علي روحه حتى ارد عليه واما حديث اتاني ملك فقال يا محمد اما يرضيك ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشر آولا يسلم عليك الا صليت عليه عشر آلا فالظاهر انه في السلام المقصود به الدعاء كقول صلى الله عليه وسلم (قال) وذكر ابن قدامة الحديث من رواية احمد بلفظ ما من احد يسلم علي عند قبري (وروى) البنائي واسماعيل القاضي بسند صحيح عنه (ص) مرفوعاً ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من امتي السلام وجاءت احاديث اخرى في عرض الملك لصلاة الائمة

وسلامها على النبي (ص) (١) هذا في الغائب اما في الحاضر عند القبر
 فروى جماعة عن ابي هريرة عنه (ص) من صلى علي عند قبري سمعته
 ومن صلى علي نائياً بلغته وعن ابي هريرة عنه (ص) من صلى علي عند
 قبري وكل الله بهاملكا يبلغني وكفي امر آخرته وكنت له شهيداً وشفيعاً
 (وفي رواية) ما من عبد يصلي علي عند قبري الا وكل الله بها ملكاً
 يبلغني وكفي امر آخرته ودنياه وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيمة
 (قال) وروى ابن النجار عن ابراهيم بن بشار قال حججت في بعض
 السنين فجت المدينة فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك
 السلام (قال) ونقل مثل ذلك عن جماعة من الاولياء والصالحين وقد
 قال (ص) علي بعد وفاتي كعلمي في حياتي رواه الحافظ المنذري (قال)
 وروى البزار رجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امي
 (وقال ص) حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم ووفاتي خير لكم
 تعرض علي اعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر
 استغفرت لكم (اقول) قال القسطلاني في ارشاد الساري شرح صحيح
 البخاري (٢) ما لفظه . وفي حديث ابن مسعود عند البزار باسناد جيد
 رفعه حياتي خير لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي اعمالكم فما رأيت من
 خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت لكم انتهى الى ان قال
 السهمودي وقصة سعيد بن المسيب في سماعه الاذان والاقامة من القبر

(١) وجاء فيها ان الله وكل ملكاً يسمعني اقوال الخلائق يقوم على
 قبري فلا يصلي علي احد الا قال يا محمد فلان ابن فلان يصلي عليك فصلوا
 علي ايها كنتم فان صلاتكم تبلغني (المؤلف)

الشریف ایام الحرة مشهورة (١) ثم ذكر الحديث الذي فيه قول خالد بن الوليد بن الحكم بن العاص على منبر رسول الله « ص » يوم الجمعة لقد استعمل رسول الله « ص » علي بن ابي طالب وهو يعلم انه خائن لكن شفعت فيه ابنته فاطمة وخروج كف من قبر رسول الله « ص » وهو يقول كذبت يا عدو الله كذبت يا كافر مراراً (الحديث) انتهى و فاه الوفا

﴿ الثامن عشر ﴾

﴿ في حياة جميع الأنبياء والشهداء ﴾

في وفا الوفا « ٢ » لا شك في حياته « ص » بعد وفاته وكذا سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام احياء في قبورهم حياة اكمل من حياة الشهداء التي اخبر الله تعالى بهافي كتابه العزيز ونينا (ص) سيد الشهداء واعمال الشهداء في ميزانه (الى ان قال) روى ابن عدي في كامله عن ثابت عن انس عنه (ص) الأنبياء احياء في قبورهم (قال) ورواه ابو يعلى برجال ثقات ورواه البيهقي وصححه ثم اورد حديث الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله (وقال) في سنده سيء الحفظ ثم نقل عن البيهقي تأويله بارادة لا يتركون يصلون الا هذا

(١) (اخرج ابو نعيم في دلائل النبوة عن سعيد بن المسيب لقد كنت في مسجد رسول الله (ص) فما يأتي وقت صلاة الا سمعت الأذان من القبر (واخرج) ابن سعد في الطبقات عن سعيد بن المسيب انه كان يلزم المسجد ايام الحرة فاذا جاء الصبح سمع اذاناً من القبر الشريف (واخرج) الزبير بن بكار في اخبار المدينة عن سعيد بن المسيب لم ازل اسمع الأذان والاقامة من قبر رسول الله (ص) ايام الحرة حتى عاد الناس (واخرج) الدارمي في مسنده عن سعيد بن عبد العزيز انه كان يعرف وقت الصلاة بهممة تخرج من القبر « المؤلف » ٢١٠٥ ج ٢

المقدار قال البيهقي وحياة الأنبياء بعد موتهم شواهد من الأحاديث الصحيحة ثم ذكر حديث مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره وغيره من احاديث لقاء النبي (ص) الأنبياء وصلاته بهم وغير هاشم ذكر حديث أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت (١) يقولون: بليت فقال ان الله حرم على الأرض ان تأكل اجساد الأنبياء أخرجه ابو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه وذكر البيهقي له شواهد (وروى) ابن ماجة بإسناد جيد أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احد يصلي علي (٢) الا عرضت علي صلاته حين يفرع منها قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الأرض ان تأكل اجساد الأنبياء فنبى الله حي يرزق هذا لفظ ابن ماجة (وقال) السندي في الحاشية: هذا لا ينبغي ان يشك فيه فقد جاء مثله في حق الشهداء فكيف الأنبياء وقد جاء في حياة الأنبياء احاديث من جملتها انه (ص) رأى موسى يصلي في قبره وغير ذلك انتهى وبمعنى ذلك احاديث عديدة رواها السيوطي في الخصائص الكبرى والحافظ ابو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة كما حكى عنهما

ويكفي في حياة الشهداء قوله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل احياء عند ربهم يرزقون) وفي وفاة الوفا (٢) قال البيهقي في كتاب الاعتقاد الأنبياء بعدما قبضوا ردت اليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كالشهداء وقد رأى نينا (ص) ليلة المعراج جماعة منهم انتهى

(١) بوزن ضربت (٢) وان احدا لن يصلي علي خ ل

(٢) صفحة ٤٠٦ ج ٢

التاسع عشر

(في حياة سائر الموتى)

في وفاء الوفا (١) روى عبد الحق في الأحكام الصغرى وقال
اسناده صحيح عن ابن عباس عنه (ص) ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن
كان يعرفه فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام ووراه ابن عبد البر
وصححه كما نقله ابن تيمية لكن بلفظ ما من رجل يمر بقبر الرجل كان
يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه
السلام ومن حديث عائشة ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده
الا استأنس به حتى يقوم وروى ابن أبي الدنيا عن أبي هريرة اذا مر
الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وعرفه واذا مر بقبر لا
يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام قال والاثار في هذا كثيرة انتهى
وفاء الوفا

المقدمة الثالثة

في شبه الوهابيين بالخوارج وذلك من عدة وجوه
(اولا) كما ان الخوارج شعارهم (لا حكم الا لله) وهي كلمة
حق يراد بها باطل كما قال امير المؤمنين علي عليه السلام . كلمة حق
لمطابقتها قوله تعالى (ان الحكم الا لله) يراد بها باطل وهوانه لا اماره
لاحد ولا يجوز التحكيم في الامور الدينية وفرعوا عليه ان التحكيم
الذي كان بصفين كان معصية وكفرا مع ان التحكيم قد جاء في الشرع
بقوله تعالى (فان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها)
وقال تعالى في جزاء الصيد (يحكم به ذوا عدل منكم)

كذلك الوهابيون شعارهم لا دعا - الا لله لا شفاعة الا لله لا
توسل الا بالله لا استغاثة الا بالله ونحو ذلك كلمات حق يراد بها باطل .
كلمات حق لأن المدعو والمتوسل به حقيقة لدفع الضر وجلب النفع
والمغيث الحقيقي ومالك امر الشفاعة هو الله . يراد بها باطل وهو منع
تعظيم من عظمه الله بدعائه والتوسل به ليشفع عند الله تعالى ويدعوه
لنا وعدم جواز التشفع والاستغاثة والتوسل بمن جعله الله شافعاً مغنياً
وجعل له الوسيلة كما يبين في محله (وهي) بكلمة من كلماتهم المزخرفة
(كقولهم) لمن يقول يا محمد ويا فلان ويا فلان هل الله اعطاك القوة
او محمد (ص) فلا بد ان يقول الله فيقولون له لم لا تدعو الله وتدعو
محمدًا . وهذا تمويه وتضليل يراد به باطل اذ لا يوجد احد يعتقد ان محمدًا
(ص) او غيره بيده الأمر اصالة وانما هو التوسل وطلب الشفاعة من
له الوسيلة والشفاعة واعتراضهم هذا يرجع الى الاعتراض على الله
الذي جعل الشفاعة لمحمد (ص) والافتى جعلها له فعلينا ان نطلبها منه
ولو صح اعتراضهم هذا لتوجه على من يسأل الدعاء من الغير فيقال له
الله الذي يجب دعاك او اخوك المؤمن فلا بد ان يقول الله فيقال له لم
لا تدعو الله وتطلب من اخيك ان يدعوك (وكقولهم) لمن يقبل
ضريح النبي (ص) او المنبر الموضوع في مسجده وفي مكان منبره انما
تقبل حديدًا او خشبًا جيء به من بلاد الافرنج ولم يعلموا انه كما يحترم جلد
الشاة بعمله جلداً للبصحف والورق والمداد بكتابة المصحف عليه وبه
كذلك يحترم الحديد والخشب الذي وضع على قبر النبي (ص) او في
مسجده وفي مكان منبره ومريانه في الأمر الخامس عشر من
المقدمة الثانية

(ثانياً) كما ان الخوارج متصلبون في الدين مواظبون على
الصلوات وتلاوة القرآن والعبادة حتى اسودت جباههم من طول السجود

طالبون للحق كما قال امير المؤمنين (ع) لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأصابه . متورعون عن المحارم حتى بلغ من تورعهم ان انساناً منهم ضرب خنزيراً برياً بسيفه فقالوا هذا فساد في الأرض والتقط احدهم ثمرة من الطريق فوضعها في فمه فبادر آخر وطرحها من فمه

كذلك الوهابيون متصلبون في الدين يؤدون الصلاة لأوقاتها ويواظبون على العبادة ويطلبون الحق وان اخطأوه ويتورعون عن المحرمات حتى بلغ من تورعهم انهم توقفوا في استعمال (التلغراف) كما يأتي في الخاتمة . وقد رأيت نجدياً يصرف المجدييات الجديدة بالقديمة بتفاوت فاراد رجل ان يعطيه قدماً وزيادة بجديد فقال على الفور لا هذا ربا وكان معه دلال يهودي فلما فارقه قال له اليهودي ادع لنا فقال (الله يهديك) والتفت الي وقال هذا يهودي

(ثالثاً) كما ان الخوارج كفروا من عداهم من المسلمين وقالوا ان مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار واستحلوا ادماهم واموالهم وسبي ذراريهم وقالوا ان دار الاسلام تصير بظهور الكبائر فيها دار كفر حتى انهم قتلوا عبد الله بن خباب احد اصحاب رسول الله (ص) صائماً في شهر رمضان والقرآن في عنقه وقتلوا زوجته وهي حبل وبقرها بطنها لأنه لم يتبرأ من علي بن ابي طالب وقالوا له هذا الذي في عنقك يأمرنا بقتلك فذبحوه على شاطئ النهر حتى سال دمه في النهر وكانوا اذا اسروا نساء المسلمين يبيعونهم في ابيزهم حتى انهم تزايدوا في بعض الوقائع على امرأة جميلة وغالوا في ثمنها فقام بعضهم فقتلها وقال ان هذه الكافرة كادت تقع فتنة بسببها بين المسلمين وقالوا للحسن بن علي يوم ساباط المدائن اشرك يا حسن كما اشرك ابوك

كذلك الوهابيون حكموا بشرك من خالف معتقدهم من المسلمين واستحلوا ماله ودمه وبعضهم استحل سبي الذرية كما سيأتي في الباب الأول ولم يخاطبوه الا بقولهم يا مشركو جعلوا دار الاسلام دار حرب ودارهم دار ايمان تجب الهجرة اليها وحكموا بقتال تارك الفرض وان لم يكن مستحلاً كما في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ونقلوه فيها ايضا عن ابن تيمية (٢)

قال سليمان بن عبد الوهاب على ما حكى عنه في رسالته في الرد على اخيه محمد بن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهابية: قال ابن القيم الخوارج لهم خاصيتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم احدهما خروجهم عن السنة وجعلهم ما ليس بسنة سنة والثانية انهم يكفرون بالذنوب والسيئات ويترتب على ذلك استحلال دماء المسلمين واموالهم وان دار الاسلام دار حرب ودارهم هي دار الايمان فينبغي للمسلم ان يحذر من هذين الأصلين الخبيثين وما يتولد عنهما من بغض المسلمين وذهمهم ولعنهم واستحلال دمائهم واموالهم وعامة البدع انما تنشأ من هذين الأصلين (انتهى) وهذا الذي ذكره بعينه موجود في الوهابية

(رابعاً) كما ان الخوارج استندوا في شبهتهم هذه الى ظواهر بعض الايات والأدلة التي زعموها دالة على ان كل كبيرة كفر (كذلك) الوهابيون استندوا في هذه الشبهة الى ظواهر بعض الايات والأدلة التي توهموها دالة على ان الاستغاثة والاستعانة بغير الله شرك وعلى غير ذلك من معتقداتهم كما يظهر من استشهاداتهم بالايات التي لا دلالة فيها على معتقداتهم عند نقلنا لها وسيأتي في الأمر العاشر عدة روايات تشير الى ذلك

«خامسا» كما ان الخوارج استحلوا قتل ملوك الاسلام والخروج عليهم لانهم باعقادهم أئمة ضلال كذلك الوهايون استحلوا قتل ملوك الاسلام وامرائه لانهم باعقادهم أئمة ضلال ناصرون للشرك والبدع (سادسا) كما ان الخوارج لا يبالون بالموت ويقدمون على الحرب لانهم رائحون بزعمهم الى الجنة حتى ان بعضهم طعن برمح فشى والريح فيه الى طاعنه فقتله وهو يتلو (وعجلت اليك ربي لترضى)

كذلك الوهايون يظهرون بسالة واقداما ولا يبالون بالموت لانهم بزعمهم رائحون الى الجنة ويقولون في حروبهم مع المسلمين هبت هبوب الجنة وين انت يا باغيها

(سابعا) كما ان الخوارج على جانب من الجمود والغاوة فينا هم يتورعون عن اكل ثمرة ملقاة في الطريق ويرون قتل الخنزير الشارد في البرفسادا في الأرض تراهم يرون قتل الصحابي الصائم وفي عنقه القرآن طاعة لله تعالى ويكفرون جميع المسلمين ويرون كل كبيرة كفرا (ولقيهم) قوم مسلون فسألوهم من اثم وكان فيهم رجل ذو فطنة فقال اتركوا الجواب لي قال نحن قوم من اهل الكتاب استجرنا بكم حتى نسمع كلام الله ثم تبلغونا مأمنا فقالوا لا تخفوا اذمة نبيكم فاسمعوهم شيئا من القرآن وارسلوا معهم من يوصلهم الى مأمهم (وقالوا) لعبد الله بن خباب الصحابي ما تقول في علي بن ابي طالب فأثنى خيرا فقالوا انك ممن يتبع الرجال على اسمائها وفعلوا معه ما تقدم

كذلك الوهايون على جانب من الجمود فينا هم يحرمون الترحيم والتذكير لانه بزعمهم بدعة وامثال ذلك ويتوقفون في التلغراف لعدم وقوفهم على نص فيه ويحرمون التدخين ويعاقبون عليه تراهم يكفرون المسلمين ويشركونهم ويستحلون اموالهم ودماءهم ويقاتلونهم بالبنادق والمدافع لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة وتوسلهم بمن

له عند الله الوسيلة

(ثامنا) كما ان الخوارج قال بمقاتلتهم جماعة ممن ينسب الى العلم لظهورهم بمظهر مقاومة أئمة الضلال ورفع الظلم الذي لا شك انه كان موجودا في الجملة وانه لا حكم الا لله الكلمة التي قال عنها امير المؤمنين علي عليه السلام انها كلمة حق يراد بها باطل كما مر

كذلك الوهابيون قال بمقاتلتهم جماعة ممن ينسب الى العلم لظهورهم بمظهر رفع البدع التي لا شك في وجودها في الجملة وانه لا عبادة ولا شفاعاة الا لله ولا استعانة ولا استغاثة الا بالله وهذه كذلك كلمة حق يراد بها باطل كما عرفت وستعرف

(تاسعا) كما ان الخوارج قال فيهم رسول الله (ص) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (وفي رواية) يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية كذلك الوهابيون أشار اليهم رسول الله (ص) بما رواه الامام احمد بن حنبل في مسنده (١) باسناده عن ابن عمر: ان النبي (ص) قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال هنالك الزلازل والفتن منها او قال بها يطلع قرن الشيطان (واخرج) البخاري في كتاب الفتن عن ابن عمر ذكر النبي (ص) اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان (واخرجه) الترمذي في المناقب (واخرج) احمد في مسند عبد الله بن عمر ومسلم في صحيحه قول النبي (ص) وهو مستقبل المشرق يقول رأس الكفر من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان (واخرج) البخاري في كتاب

الفتن في باب قوله (ص) الفتنة من قبل المشرق عن ابن عمر انه (ص) قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ها هنا الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس (واخرج) البخاري عن ابن عمر انه سمع رسول الله (ص) وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان (واخرج) مالك في الموطأ عن ابن عمر رأيت رسول الله (ص) يشير الى المشرق ويقول ها ان الفتنة ها هنا ان الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان «وفي القاموس» قرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه او قوته وانتشاره وتسارعه انتهى

(وقال القسطلاني) قيل ان الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له انتهى «واخرج» مسلم في صحيحه قوله «ص» رأس الكفر نحو المشرق «وفي رواية» الايمان يمان والكفر قبل المشرق «وفي رواية» غلظ القلوب والجفاء في المشرق والايمان في اهل الحجاز «والخبران الأولان» القائلان بان طلوع قرن الشيطان بنجد يفسر ان باقي الأخبار ويدلان على ان المراد بالمشرق فيها هو نجد وكذا قوله من حيث يطلع قرن الشيطان او قرن الشمس المراد به نجد وذلك لان نجدا في شرقي المدينة ومنه يعلم ان المراد بالمشرق المقابل به الحجاز في الرواية الأخيرة هو نجد وما يحكى عن بعض الوهايين من ان المراد من نجد هو العراق لانها اعلى من الحجاز والنجد في اللغة ما اشرف من الأرض معلوم الفساد فان نجدا حيثما يطلق بلا قيد يراد به بلادهم التي لا تسمى عرفا الا بهذا الاسم قديما وحديثا ويسمى اهلها النجديون وسلطانها سلطان نجد وسلطانها السلطنة النجدية وكلام اهل اللغة صريح في ذلك وكذلك اشعار العرب «في القاموس» النجد ما اشرف من الأرض والطريق الواضح المرتفع وما خالف الغوراي تهامة اعلاه تهامة واليمن واسفله العراق والشام واوله من جهة الحجاز ذات عرق

اتهى (وفي الصحاح) نجد من بلاد العرب وهو الغور والغور تهامة وكل ما ارتفع عن تهامة الى ارض العراق فهو نجد (وعن المصباح) نجد بلاد معروفة من ديار العرب مما يلي العراق وليست من الحجاز وان كانت من جزيرة العرب قال في التهذيب كل ما وراء الخندق الذي خندقه كسرى على سواد العراق فهو نجد الى ان تميل الى الحرة فاذا ملت اليها فانت في الحجاز » انتهى » وكل ذلك صريح في خروج العراق عن نجد كخروج الحجاز واليمن والشام وان المراد به ما يقابل تهامة التي تسمى بالغور ايضاً على ان قول الصحابة الذين هم من اهل الحجاز وفي الحجاز للرسول (ص) وفي نجدنا صريح في ان المراد نجد الحجاز وهي ارض الوهاية الواقعة في مشرق الحجاز وح. فلا يبقى لهذا الاحتمال الوهمي مجال وقال الايبوردي الاموي

فانك ان اعرفت والقلب منجد ندمت ولم تشمم عراراً ولا رندا فقابل العراق بنجد «وعن» قاموس الأمكنة والباق : بلاد نجد هي الواقعة شرقي بلاد الحجاز وهي قسمان نجد الحجاز ونجد العارض وقد خرج منها القرامطة ومسيلمة الكذاب والوهايون وعاصمتها مدينة الرياض سكانها ثلاثون الفا انتهى فالزلازل والفتن وطلوع قرن الشيطان التي اشار (ص) الى وقوعها في نجد هي خروج مسيلمة الكذاب والقرامطة والوهاية

وكذلك الوهايون يتعمقون في الدين كتعمق الخوارج فان المراد بالتعمق فيه والله العالم التشدد فيه وتكلف مالم يكلف الله به ونحو ذلك ومن قال ان هذه الاحاديث واردة في الوهاية واجاد في استدلاله على ذلك الشيخ سليمان بن عبد الوهاب فانه قال في رسالته التي يرد بها على اخيه محمد بن عبد الوهاب صاحب الدعوة الوهاية على ما حكى عنه: وما يدل على بطلان مذهبكم (يعني اخاه واتباعه) ما في الصحيحين

(رأس الكفر نحو المشرق) وفي رواية الايمان يمانى والفتنة من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان وفي الصحيحين انه (ص) قال وهو مستقبل المشرق الا ان الفتنة هاهنا وللإمام احمد اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي صاعنا وفي مدنا ويمننا وشامنا ثم استقبل مطلع الشمس فقال هاهنا يطلع قرن الشيطان وقال من هاهنا الزلازل والفتن ثم قال الشيخ سليمان اشهد ان رسول الله (ص) لصادق لقدادى الأمانة وبلغ الرسالة ثم حكى عن ابن تيمية انه قال المشرق عن مدينته (ص) شرقاً ومنها خرج مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة وهو اول حادث حدث بعده (ص) واتبعه خلائق ثم قال سليمان وجه الدلالة من هذا الحديث من وجوه نذكر بعضها (منها) قوله (ص) الاسلام يمانى والفتنة تخرج من المشرق ذكرها مراراً للتعقل (ومنها) انه دعا للحجاز واهله مراراً وابى ان يدعو لاهل المشرق لما فيهم من الفتن خصوصاً اهل نجد (ومنها) ان اول فتنة وقعت بعده (ص) بارضنا هذه (يعني نجداً) فنقول هذه الامور التي تجعلون المسلم بها كافراً ملأت مكة والمدينة واليمن من سنين متطاولة بل بلغنا انه ما في الارض اكثر منها في اليمن والحرمين وبلدنا هذه اول بلد ظهرت فيها الفتن ولا نعلم ان في بلاد المسلمين اكثر من فتنها قديماً وحديثاً وانتم الان مذهبكم ان يتبع العامة مذهبكم وان من اتبعه ولم يقدر على اظهاره في بلد وعلى تكفير اهل بلده وجبت عليه الهجرة اليكم وانكم الطائفة المنصورة وهذا خلاف هذا الحديث . فان رسول الله (ص) اخبره الله بما هو كائن على امته الى يوم القيمة وهو (ص) اخبر بما سيجري عليهم ومنهم فلو علم ان بلاد المشرق خصوصاً نجد (بلاد مسيلمة الكذاب) تصير دار الايمان وان الطائفة المنصورة تكون بها وانها بلاد يظهر فيها الايمان ويخفى في غيرها وان الحرمين الشريفين واليمن تكونان بلاد كفر تعبد فيها الاوثان وتجب الهجرة

منهم إلا أخبر بذلك ولدعاً لأهل المشرق خصوصاً أهل نجد ولدعاً على أهل الحرمين واليمن وأخبر أنهم يعبدون الأصنام وتبرأ منهم مع أنه لم يكن إلا ضد ذلك فإنه (ص) عم المشرق وخص نجداً وأن فيها يطلع قرن الشيطان وأن منها وفيها الفتن وامتنع من الدعاء لها وهذا خلاف زعمكم وأن اليوم عندكم الذين دعاهم رسول الله (ص) كفار والذين أبى أن يدعوهم وأخبر أن منها يطلع قرن الشيطان وأن منها الفتن هي بلاد الأيمان تجب الهجرة إليها وهذا بين واضح من الأحاديث أنشأ الله انتهى

ومن الأخبار المرجح ورودها في الوهابية قوله (ص) في ذي الخويصرة التميمي أن من ضئضىء هذا قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لئن أدركتهم لقتلتهم قتل عاد والضئضىء الأصل والمعدن وح . فيكون المراد من ضئضىء أي من أصله وعشيرته لا من نسله وعقبه لأن عشيرة الرجل هي أصله ومعدنه وذو الخويصرة وابن عبد الوهاب من أصل واحد وعشيرة واحدة فكلاهما تميمي

كما أن جملة من رؤساء الخوارج كانوا من بني تميم كعشبة بن ربيعة ومسر بن فدكي وغيرهما فبعد انطباق أكثر صفات الخوارج على الوهابية يترجح كون هذه الأخبار شاملة لهم أيضاً

(عاشراً) كما أن الخوارج عمدوا إلى الآيات الواردة في الكفار والمشركين فجعلوها في المسلمين والمؤمنين كذلك الوهابيون جعلوا الآيات النازلة في المشركين منطبقة على المسلمين أما صدور ذلك من الخوارج فيدل عليه ما في خلاصة الكلام (١) مما هذا لفظه يروى البخاري

في صحيحه عن عبد الله بن عمر (رض) في وصف الخوارج انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين وفي رواية أخرى عن ابن عمر عند غير البخاري انه (ص) قال أخوف ما أخاف على امتي رجل متأول للقرآن يضعه في غير موضعه انتهى وعن ابن عباس لا تكفونوا الخوارج تأولوا آيات القرآن في اهل القبلة وانما نزلت في اهل الكتاب والمشركين فجعلوا عليها فسفكوا الدماء وانهبوا الأموال واما صدور ذلك من الوهايين فيدل عليه ما سيأتي عند نقل كلماتهم ومعتقداتهم من جعلهم الايات الكثيرة النازلة في الكافرين والمشركين منطبقة على المسلمين مثل (اغير الله اتخذ وليا . اروني ماذا خلق الذين من دونه . قل اتنبئون الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون . ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا . أجعل الالهة الها واحدا . اجئنا لنعبد الله وحده فلا تجعلوا لله اندادا . اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون . له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الى غير ذلك من الايات الكثيرة التي يسردونها وهي نازلة في الكافرين والمشركين فيجعلونها منطبقة على المسلمين انطباقا تلما بغير مائز ولا فارق

(حادي عشر) كما ان الخوارج سيماهم التحليق او التسيد كذلك الوهايون سيماهم التحليق وعن النهاية في حديث الخوارج التسيد فيهم فاش هو الحلق واستئصال الشعر انتهى وقد جاء في اخبار كثيرة ذكر قوم سيماهم التحليق ومن المرجح او المعلوم انطباق تلك الاخبار على الوهاية او عليهم وعلى الخوارج

كقوله (ص) ان اناسا من امتي سيماهم التحليق يقرؤون القرآن لا يجاوز حلقهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من

الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ما سياهم قال سياهم التحليق (رواهما البخاري). يجي اقوام من الشرق سياهم التحليق ادق العيون (١) يدعون بالدين وليسوا من اهله لا يرحمون من بكاء ولا يجيئون من شكاء قلوبهم كزبر الحديد (الحديث) رواه مسلم - سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القول ويسئون الفعل يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يعود السهم الى فوقه (الى ان قال) يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء قالوا يا رسول الله ما سياهم قال التحليق رواه ابو داود . ذكر اناسا في انهم يخرجون في فرقة من الناس سياهم التحليق يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الحديث . عن علي في آخر الزمان قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية سياهم التحليق رواهما النسائي في الخصائص (وفي خلاصة الكلام)؛ في قوله (ص) سياهم التحليق تنصيص على هؤلاء الخارجين من المشرق التابعين لمحمد بن عبد الوهاب لانهم كانوا يأمرون من اتبعهم ان يحلق رأسه لا يتركونه يفارق مجلسهم اذا اتبعهم حتى يحلقوا رأسه قال ولم يقع من احد قط من الفرق التي مضت ان يلتزموا مثل ذلك فالحديث صريح فيهم قال وكان السيد عبد الرحمن الاهدل مفتي زبيد يقول لا يحتاج الى التأليف في الرد على ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه قوله (ص) سياهم التحليق فانه لم يفعله احد من المبتدعة (قال) وكان ابن عبد الوهاب يأمر ايضا بحلق رؤوس النساء اللاتي يتبعنه فدخلت في دينه امرأة وجدت اسلامها بزعمه فأمر بحلق رأسها فقالت شعر الرأس للمرأة

بمنزلة اللحية للرجل فلو امرت بحاق لحي الرجال لساغ ان تأمر بحلق
زؤوس النساء فلم يخرجوا أبانتهى

(ثاني عشر) كما ان الخوارج يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان كما
اخبار النبي (ص) عنهم بما رواه في السيرة الحلبية (١) من قوله (ص) في
الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم او تراقبهم لا تفقه قلوبهم
ليس لهم حظ منه الا تلاوة الفم وانهم يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان (الحديث)

كذلك الوهايون يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان ولم ينقل عنهم انهم حاربوا احداً سوى المسلمين او قتلوا
احداً من اهل الاوثان . وفي قتلهم اهل الطائف او لا و آخر ا بلا ذنب
وقتلهم اهل كربلاء سنة ١٢١٦ وغزوهم بلاد الاسلام المجاورة لهم
كالعراق والحجاز واليمن وشرقي الأردن وغيرها وقتلهم من ظفروا
به من المسلمين وقتلهم نحو الف رجل من اليمانيين جاؤا الحج بيت الله الحرام
سنة ١٢٤٠ وذبحهم لهم ذبح الاغنام كما مر ذلك كله في تاريخهم وعدم
غزوهم لاهل الاوثان وقد امتلأت الارض كفرأ وإلحاداً وتوجيه
بأسهم و حربهم كله الى المسلمين خاصة بعدما ضعفت قواهم واستعمرت بلادهم
وممالكهم وصار الاسلام غريباً في وطنه اقوى شاهد على ذلك

(ثالث عشر) كما ان الخوارج كلما قطع منهم قرن نجم قرن كما اخبـر
عنهم امير المؤمنين علي عليه السلام «كذلك الوهايون كلما قطع منهم قرن
نجم قرن فقد حاربهم محمد علي باشا واستأصل شأفتهم ووصل ولده
ابراهيم باشا الى قاعدة بلادهم الدرعية واخربها ثم نجم قرنهم بعد ذلك و قطع
ثم نجم و قطع مراراً

الباب الاول

﴿ في ذكر جميع معتقدات الوهابية ومحور مذهبهم الذي يدور عليه ﴾

الوهابيون سنيون وينتحلون مذهب الامام احمد بن حنبل

الاجتهاد عند الوهابيين

الا انهم لا يقولون بانسداد باب الاجتهاد ولا يلتزمون بتقليد احد المذاهب الأربعة بل قد يجتهدون على خلافها . قال محمد بن اسماعيل الامير البني الصنعاني المعاصر لابن عبد الوهاب واحد مؤسسي المذهب الوهابي في رسالته تطهير الاعتقاد (١) : وفقها المذاهب الأربعة يحلون الاجتهاد من بعد الأربعة وان كان هذا قولاً باطلاً وكلاماً لا يقوله الامن كان للحقائق جاهلاً انتهى . وقال محمد بن عبد اللطيف احد احفاد ابن عبد الوهاب في آخر الرسالة الخامسة (٢) من رسائل الهدية السنية مذهبننا مذهب الامام احمد بن حنبل ولاندعي الاجتهاد واذا بانث لنا سنة صحيحة عن رسول الله (ص) عملنا بها ولا نقدم عليها قول احد كائنا من كان انتهى . وهذا هو الاجتهاد الذي انكره في اول كلامه وقال به في اخره . وما هي السنة الصحيحة التي تبين له هل يشافه بها الرسول (ص) او تكون متواترة خفيت على جميع ائمة المذاهب الاربعة وغيرهم وبانت له هذا مستحيل عادة او هي خبر ظني الدلالة والسند او السند فقط والله تعالى قد نهى عن العمل بالظن في كتابه وذم متبعه فهل يكون العمل بذلك الخبر الظني الا بالاجتهاد الذي انكره (وقال ابوه) عبد اللطيف في احدى رسائل الهدية السنية « ٢ »

ابن محمد بن عبد الوهاب لا يرى ترك السنن والأخبار النبوية لرأي فقيه ومذهب عالم مخالف ذلك باجتهاده (الى ان قال) نعم عند الضرورة وعدم الأهلية والمعرفة بالسنن والأخبار وقواعد الاستنباط يصار الى التقليد ولا يرى ايجاب ما قاله المجتهد الا بدليل من الكتاب والسنة خلافا لغلاة المقلدين

وقال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ولا نستحق مرتبة الاجتهاد المطلق ولا احد منا يدعيها الا انه اذا صح لنا نص جلي من كتاب او سنة غير منسوخ ولا مخصوص ولا معارض بأقوى منه وقال به احد الأئمة الأربعة اخذنا به وتركنا المذهب كثرث الجد والاخوة ففقد المجد بالامرت وان خالفه مذهب الحنابلة (الى ان قال) ولا نعترض على احد في مذهبه الا اذا اطلعنا على نص جلي مخالف لأحد الأئمة وكانت المسألة مما يحصل بها شعائر ظاهرة كإمام الصلاة فأمر الحنفى والمالكي مثلاً بالطائفة في الاعتدال والجلوس بين السجدين لو ضوح ذلك بخلاف جهر الامام الشافعي بالبسملة فلأمره بالاسرار ولا مانع من الاجتهاد في بعض المسائل دون بعض وقد اختار جمع من أئمة المذاهب الأربعة ما يخالف مذهب مقلدهم «انتهى» وهذا الأخير يخالف ما ذكره محمد بن عبد اللطيف وما حكاه ابوه عن محمد بن عبد الوهاب فهذا يشترط في جواز الأخذ بالنص من الكتاب والسنة ان يقول به احد الأئمة الأربعة ومحمد يقول لا نقدم على السنة قول احد كائنا من كان وابن عبد الوهاب لا يرى ايجاب ما قاله المجتهد الا بدليل (ثم) الزام صاحب المذهب بخلاف مذهبه فمافيه شعائر ظاهرة خطأ فانه ان كان معذورا لم يجب الزامه بل لم يجوز وأن لم يكن

معدورا وجب الزامه سواء كان فيه شعائر ظاهرة او لا

﴿اعتقاد الوهابية وقدوتهم ابن تيمية في الله تعالى وصفاته﴾

اعلم ان الوهابية ومؤسس دعوتهم محمد بن عبد الوهاب وبذر بذورها احمد بن تيمية وتلميذه ابن القيم واتباعهم ادعوا أنهم موحدون وانهم باعتقاداتهم التي خالفوا بها جميع المسلمين حموا جناب التوحيد عن ان يتطرق اليه شيء من الشرك . وادعى الوهابيون انهم هم الموحدون وغيرهم من جميع المسلمين مشركون كما سيأتي ولكن الحقيقة ان ابن تيمية وابن عبد الوهاب واتباعهم اقد ابحوا حتى التوحيد وهتكوا ستور موارثهم وخرقوا حجابهم ونسبوا الى الله تعالى ما لا يليق بقدس جلاله تقدس وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا

فاثبتوا لله تعالى جهة الفوق والاستواء على العرش الذي هو فوق السموات والأرض والنزول الى سماء الدنيا والجي . والقرب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية واثبتوا له تعالى الوجه واليد اليمنى واليد الشمال والأصابع والكف والعينين كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل وهو تجسيم صريح

وحملوا القاطب الصفات على معانيها الحقيقية فاثبتوا لله تعالى المحبة والرحمة والرضا والغضب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية من غير تأويل وانه تعالى يتكلم بحرف وصوت فجعلوا الله تعالى محلا للحوادث وهو يستلزم الحدوث كما بين في محله من علم الكلام

اما ابن تيمية فقال بالجهة والتجسيم والاستواء على العرش حقيقة والتكلم بحرف وصوت . وهو اول من زقا بهذا القول وصنف فيه رسائل مستقلة كالعقيدة الحموية والواسطية وغيرهما واقتفاه في ذلك تلميذه ابن القيم الجوزية وابن عبد الهادي واتباعهم ولذلك حكم علماء عصره بضلاله وكفره والزمو السلطان بقتله او حبسه فاخذ الى مصر

ونوظر فحكموا بحبسه فحبس وذهبت نفسه محبوساً بعد ما اظهر التوبة
ثم نكث . ونحن ننقل ما حكوه عنه في ذلك وما قالوه في حقه لتعلم ما
هي قيمة ابن تيمية عند العلماء.

قال احمد بن حنبل في حقه المكي الشافعي صاحب الصواعق في
كتابه الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم في جملة كلامه الاتي في
فصل الزيارة ان ابن تيمية تجاوز الى الجناب المقدس وخرق سياج
عظمته بما اظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم الخ

وقال ابن حجر ايضاً في الدرر الكامنة على ما حكى : ان الناس
افترقت في ابن تيمية (فمنهم) من نسبته الى التجسيم لما ذكره في العقيدة
الحموية والواسطية وغيرهما من ذلك بقوله ان اليد والقدم والساق
والوجه صفات حقيقية لله وانه مستو على العرش بذاته فقل له يلزم
من ذلك التحيز والانقسام فقال انا لا اسلم أن التحيز والانقسام من
خواص الأجسام فالزم بانه يقول بالتحيز في ذات الله (ومنهم) من
ينسبه الى الزندقة لقوله ان النبي (ص) لا يستغاث به وان في ذلك
تنقيصاً ومنعاً من تعظيم رسول الله (ص) وكان اشد الناس عليه في
ذلك النور البكري فانه لما عده له المجاس بسبب ذلك قال بعض
الحاضرين يعزرفقال البكري لا معنى لهذا القول فانه ان كان تنقيصاً
يقتل وان لم يكن تنقيصاً لا يعزرف (ومنهم) من ينسبه الى النفاق لقوله
في علي انه كان مخذولاً حيث ما توجه وانه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها
وانما قاتل للرياسة لا للديانة وانه كان يحب الرياسة وان عثمان كان يحب
المال ولقوله ابو بكر اسلم شيخاً يدري ما يقول وعلي اسلم صبياً والصبي
لا يصح إسلامه على قول وللكلامه في قصة خطبة بنت ابي جهل وما
نسبه من الثناء على قصة ابي العاص بن الربيع وما يؤخذ من مفهومها فانه
شنع في ذلك فالزموه بالنفاق لقوله (ص) لا يبغضك الا منافق . ونسبه

قوم الى انه يسعى في الائمة الكبرى فانه كان يلهج بذكر ابن تومرت
ويطريه وكان ذلك مولداً لطول سجنه وله وقائع شهيرة وكان اذا حوقق
والزم يقول لم ارد هذا انما اردت كذا فيذكر احتمالاً بعيداً انتهى
وعن منتهى المقال في شرح حديث لا تشد الرحال للمفتي صدر
الدين انه قال فيه : قال الشيخ الامام الحبر الهمام سند المحدثين الشيخ محمد
البرلسي في كتابه اتحاف اهل العرفان برؤية الانبياء والملائكة والجان
وقد تجاسر ابن تيمية الحنبلي عامله الله تعالى بعذله وذكر تحريمه للسفر الى
زيارة النبي (ص) (الى ان قال) حتى تجاوز الجناب الاقدس المستحق
لكل كمال انفس وخرق سياج الكبرياء والجلال وحاول اثبات ما ينافي
العظمة والكمال بادعائه الجهة والتجسيم ونسبة من لم يعتقد هما الى الضلالة
والنأثم واطهر هذا الامر على المنابر وشاع وذاع ذكره بين الاكابر
والاصاغر الى آخر ما يأتي في فصل الزيارة

وعن صاحب اشرف الوسائل الى فهم الشرائع انه قال في بيان اركان
العمامة بين الكتفين . قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية انه ذكر شيئاً
بديعاً وهو انه (ص) لما رأى ربه واضعاً يده بين كتفيه اكرم ذلك
الموضع بالعذبة قال العراقي ولم نجد لذلك اصلاً اقول بل هذا من قبيل
رأيهما وضلالهما اذ هو مبني على ما ذهبوا اليه واطلالاً في الاستدلال له
والخط على اهل السنة في نفهم له وهو اثبات الجهة والجسمية لله تعالى
عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً ولهما في هذا المقام من
القبائح وسوء الاعتقاد ما يصم عنه الاذان ويقضى عليه بالزور والكذب
والضلال والبهتان قبحهما الله وقبح من قال بقولهما والامام احمد وأجلاء
مذهبه مبرؤون عن هذه الوصمة القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين
انتهى

(وعن) المولوي عبد الحليم الهندي في حل المعاقود حاشية شرح

العقائد كان تقي الدين ابن تيمية حنبلياً لكنه تجاوز عن الحد وحاول اثبات ما ينافي عظمة الحق تعالى وجلاله فاثبت له الجهة والجسم وله هفوات أخر كما يقول ان امير المؤمنين سيدنا عثمان (رض) كان يحب المال وان امير المؤمنين سيدنا عليا (رض) ماصح ايمانه فانه آمن في حال صباه وتفوه في حق اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وعاليهم ما لا يتفوه به المؤمن المحق وقد وردت الاحاديث الصحاح في مناقبهم في الصحاح وانهقد مجلس في قلعة الجبل وحضر العلماء الأعلام والفقهاء العظام ورئيسهم قاضي القضاة زين الدين المالكي وحضر ابن تيمية فبعد القيل والقال بهت ابن تيمية وحكم قاضي القضاة بحبسه سنة ٧٠٥ ثم نودي بدمشق وغيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله ودمه كذا في مرآة الجنان للامام ابني محمد عبد الله الياضي ثم تاب وتخلص من السجن سنة ٧٠٧ وقال اني اشعري ثم نكث عهده واظهر مرموزه فحبس حبساً شديداً ثم تاب وتخلص من السجن واقام في الشام وله هناك واقعات كتبت في كتب التواريخ ورد اقواله وبين احواله الشيخ ابن حجر في المجلد الاول من الدرر الكامنة والذهبي في تاريخه وغيرهما من المحققين والمرام ان ابن تيمية لما كان قائلاً بكونه تعالى جسماً قال بأنه ذو مكان فان كل جسم لابد له من مكان على ما ثبت ولما ورد في الفرقان الحميد (الرحمن على العرش استوى) قال ان العرش مكانه ولما كان الواجب ازلياً عنده واجزاء العالم حوادث عنده اضطر الى القول بأزلية جنس العرش وقدمه وتغلب اشخاصه الغير المتناهية فطلق التمكن له تعالى ازلي والتمكّنات الخصوصية حوادث عنده كما ذهب المتكلمون الى حيوات التعلقات انتهى

وعن الياضي في مرآة الجنان انه قال في ذكر فتنة ابن تيمية . وكان الذي ادعي عليه بمصر انه يقول ان الرحمن على العرش استوى حقيقة

وانه يتكلم بحرف وصوت ثم نودي بدمشق وغيرها من كان على عقيدة ابن تيمية حل ماله ودمه انتهى

وعن تاريخ ابي الفدا في حوادث سنة ٧٠٥ : وفيها استدعي تقي الدين احمد بن تيمية من دمشق الى مصر وعقد له مجالس وامسك واودع الاعتقال بسبب عقيدته فانه كان يقول بالتجسيم انتهى

وجاء في المنشور الصادر بحقه من السلطان : وكان الشقي ابن تيمية في هذه المدة قد بسط لسان قلبه ومد عنان كلمه وتحدث في مسائل القرآن والصفات ونص في كلامه على امور منكرات واتى في ذلك بما انكره ائمة الاسلام وانهقد على خلافه اجماع العلماء الاعلام وخالف في ذلك علماء عصره وفقهاء شامه ومصره وعلما انه استخف قومه فاطاعوه حتى اتصل بنا انهم صرحوا في حق الله بالحرف والصوت والتجسيم (انتهى)

وعن كشف الظنون عن بعضهم انه بالغ في رد ابن تيمية حتى صرح بكفر من اطلق عليه شيخ الاسلام انتهى

واما محمد بن عبد الوهاب فاقننى هو واتباعه في ذلك اثر ابن تيمية كما اقتفى اثره في زيارة القبور والتشفع والتوسل وغير ذلك وبنى على اساسه وزاد وقد اثبت ابن عبد الوهاب لله تعالى جهة الفوق والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات والارض والجسمية والرحمة والرضا والغضب واليدى واليدى والشمال والاصابع والكف كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل

قال محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد الذي هو حق على العبيد على ما حكى عنه في باب قوله تعالى (حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير) العشرون اثبات الصفات خلافا للاشعرية المعطلة قال :

الشارح الأشعرية الفرقة المنتسبة لأبي الحسن الأشعري أنكرت كثيرا من الصفات (منها) علو الله تعالى واستواؤه على عرشه باثنا عن خلقه ومحبه لعباده الصالحين ورحمته لهم ورضاه وغضبه وغير ذلك خلافا لما جاء عن رسول الله (ص) وأصحابه وسائر السلف الصالحين ثم استدل على ذلك بالأحاديث فقال باب ما جاء في قوله تعالى (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة الآية) عن ابن مسعود (رض) جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله (ص) فقال يا محمد أنا نجند الله يجعل السماوات في اصبع والأرضين في اصبع والشجر على اصبع والماء على اصبع والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع فيقول أنا الملك فضحك النبي (ص) حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الخبر ثم قرأ (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة الآية) وفي رواية لمسلم والجبال والشجر على اصبع ثم يهزهن فيقول أنا الملك أنا الله . وفي رواية للبخاري يجعل السماوات على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع أخرجاه ومسلم عن ابن عمر مرفوعا: يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله ثم يقول أنا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون (وروى) عن ابن عباس ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم . وعن ابن مسعود بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي والماء خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم أخرجه ابن مهدي (وعن) العباس بن عبد المطلب (رض) قال رسول الله (ص) هل تدرون كم بين السماء والأرض قلنا الله ورسوله

أعلم قال بينهما مسيرة خمسمائة سنة ومن كل سماء الى سماء مسيرة خمسمائة سنة وكشف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة وبين السماء السابعة والعرش بحر بين اسفله واعلاه كما بين السماء والأرض والله تعالى فوق ذلك وليس يخفى عليه شيء من اعمال بني آدم اخرجه ابو داود وغيره وفيه مسائل (الأولى) تفسير قوله تعالى (والأرض جميعا قبضته يوم القيامة) (الثانية) ان هذه العلوم امثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه (ص) لم ينكروها ولم يتأولوها (الثالثة) ان الخبر لما ذكر ذلك للنبي (ص) صدقه ونزل القرآن بتقرير ذلك (الرابعة) وقوع الضحك منه (ص) لما ذكر الخبر هذا العلم العظيم (الخامسة) التصريح بذكر اليمين وان السماوات في اليد اليمنى والأرضين في الأخرى (السادسة) التصريح بتسميتها الشمال انتهى .

وهو صريح في اثبات جهة الفوق لله تعالى والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات والأرض واثبات المحبة والرحمة والرضا والغضب واثبات اليمين والأصابع واليد اليمنى واليد الشمال والكفله تعالى كلها بمعانيها الحقيقية من دون تأويل ونسبة الأشعرية الذين يؤولونها الى التعطيل وهو عين التجسيم الذي اطبق المسلمون على كفر معتقده لاستلزامه التركيب والتحيز والوجود في جهة دون جهة وكل ذلك يستلزم الحدوث كما قرر في محله ويلزم من اثبات المحبة والرحمة والرضا والغضب بمعانيها الحقيقية وهي ميل القلب ورقته وعدم هيجان النفس وهيجانها كونه تعالى محلا للحوادث الموجب حدوثه كما علم من علم الكلام مع ان حديث حبر اليهود عليه لاله فان الضحك لم يكن لتصديق قول الخبر كما توهم بل للرد عليه فهو ضحك تعجب من نسبة ذلك اليه تعالى مع بطلانه في العقول ويدل عليه قراءته (ص) وما قدروا الله حق قدره اي ما قدروه حق قدره بنسبتهم اليه الجسمية والأعضاء

واما اتباع محمد بن عبد الوهاب فاثبتوا الله تعالى جهة العلو والاستواء على العرش والوجه واليدين والعينين والنزول الى سماء الدنيا والمحيي والقرب وغير ذلك بمعانيها الحقيقية (ففي الرسالة الرابعة) من الرسائل الخمس المسمى بمجموعها بالهدية السنية (١) لعبد اللطيف حفيد محمد بن عبد الوهاب عند ذكر بعض اعتقادات الوهلية وانها مطابقة لعبارة ابي الحسن الاشعري قال: وان الله تعالى على عرشه كما قال: (الرحمن على العرش استوى) وان له يدين بلا كيف كما قال (لما خلقت بيدي بل يده مبسوطتان) وان له عينين بلا كيف وان له وجها كما قال (ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام) وقال (٢) ويصدقون بالاحاديث التي جاءت عن رسول الله (ص) ان الله ينزل الى سماء الدنيا فيقول هل من مستغفر (الى ان قال) ويقرون ان الله يحيي يوم القيامة كما قال (وجاء ربك والملك صفا صفا) وانه يقرب من خلقه كيف شاء كما قال (ونحن اقرب اليه من حبل الوريد) (وفي الرسالة الخامسة) لمحمد بن عبد اللطيف المذكور (٢) ونعتقد ان الله تعالى مستور على عرشه عال على خلقه وعرشه فوق السماوات قال تعالى (الرحمن على العرش استوى) فتؤمن باللفظ وثبت حقيقة الاستواء ولا تكيف ولا تمثل قال امام دار الهجرة ملك ابن انس وبقوله نقول وقد سألته رجل عن الاستواء فقال الاستواء معلوم والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة (الى ان قال) فمن شبه الله بخلقه كفر ومن جحد ما وصف به نفسه فقد كفر وتؤمن بما ورد من انه تعالى ينزل كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول الخ (ونقول) يلزم من ذلك احد امرين التجسيم او القول بالمحال وكلاهما محال لأن

حصول حقيقة الاستواء مع عدم الكيف محال بحكم العقل ومع الكيف تجسيم فلا بد من التأويل والمجاز والقرينة العقل (ومنه تعلم) ان الكلام المنسوب الى الامام مالك لا يكاد يصح وحسن الظن به يوجب الريبة في صحة النسبة اليه وذلك لأن قوله الاستواء معلوم ان اراد انه معلوم بمعناه الحقيقي فهو ممنوع بل عدمه معلوم بحكم العقل باستحالة الجسمية عليه تعالى واستحالة الاستواء الحقيقي بدون الجسمية وان اراد بالمعنى المجازي فلا يصلح شاهدا لقوله ثبت حقيقة الاستواء ولا يكون السؤال عنه بدعة ولا يلزم الكيف حتى يقال انه مجهول ثم كيف يكون السؤال بدعة والتصديق بالمجهول محال وان اراد انا تؤمن به على حسب المعنى الذي اراده الله تعالى منه وان لم نعلمه تفصيلا فان كان يحتمل انه اراد حقيقة الاستواء ففساد لما عرفت من استحالاته بحكم العقل وان كان الترديد بين المعاني المجازية فقط فاين حقيقة الاستواء التي اثبتناها واذا كان قول الامام مالك عند هؤلاء قدوة وحجة في مثل هذه المسألة الغامضة فلم لم يقتدوا بقوله فيما هو اوضح منها واهون وهو رجحان استقبال القبر الشريف والتوسل بصاحبه عند الدعاء حسبما امر به مالك المنصور فيما مرت الاشارة اليه (وكذا) الاعتقاد باليدين والعينين والوجه بدون الكيف فان كانت بمعانيها الحقيقية لزم اعتقاد المحال لاستحالة المعاني الحقيقية بدون الكيف ومع الكيف يلزم التجسيم فلا بد من المجاز والتأويل والقرينة حكم العقل وكذا الاعتقاد بانه تعالى ينزل الى سماء الدنيا ويحيي يوم القيامة ويقرب من خلقه ان كان بمعانيها الحقيقية لزم التجسيم فلا بد من المجاز والتأويل لعين مامر (قوله) فمن شبه الله بخلقه كفر (قلنا) اثبات حقيقة هذه الأشياء له هي تشبيه له بخلقه فتكون كفرا لعدم امكان اثباتها بدون التشبيه كما عرفت (قوله) ومن جحدما وصف به نفسه فقد كفر (قلنا) جحود الصفة والاعقرار

بها حكم عليها والحكم على الشيء فرع معرفته فيلزم اولا ان نعرف ما اريد بهذا اللفظ هل هو معناه الحقيقي او المجازي لنعرف ما وصف به نفسه فنقر به واذا كان المعنى الحقيقي يستحيل ارادته كما بينا فلا يكون مما وصف به نفسه فلا يكون وجوده كفرا وما اشبه هذا بقول النصراني الأئب والابن وروح القدس اله واحد فانه اذا قيل لهم كيف تكون الثلاثة واحدا قالوا هذا شيء فوق العقل ولم يعلموا ان ما هو فوق العقل لا يمكن للعقل ان يدعن به

ومن هنا تعلم فساد ما حكي عن محمود شكري الألووسي في تاريخ نجد من ان الوهابيين يقررون آيات الصفات والأحاديث على ظاهرها ويكلمون معناها الى الله تعالى انتهى فان اقرارها على ظاهرها يناقض ايكال معناها الى الله كما هو واضح بل ايكالها الى الله تعالى عبارة عن التوقف وعدم الحكم ببقائها على ظاهرها

اما قول عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) انه لا يلزم ان نكون مجسمة وان قلنا بجملة العلولان لازم المذهب ليس بمذهب ففيه ان كون لازم المذهب ليس بمذهب انصح فمعناه ان من ذهب الى القول بشي لا يجب ان يكون قائل بالازمة الا انه اذا كان هذا اللازم باطلا كان ملزومه الذي ذهب اليه باطلا لأن بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم والا لبطلت الملازمة فمن قال بجملة العلولان لم يقل بالتجسيم الا انه لازم قوله فاذا كان التجسيم باطلا فالقول بجملة العلولان خطأ وباطل مع انك قد عرفت انفا ان قدوتهم ومؤسس ضلالتهم ابن تيمية قد صرح بالجسمية وكفره علماء عصره لذلك وحكموا بقتله او حبسه وان مؤسس مذهبهم ابن عبد الوهاب اقتدى بابن تيمية في

ذلك فائتبت اليدين اليمين والشمال والأصابع والكف وهم على طريقته لا يحيدون عنها قيد أنملة فلا ينفعهم التبري من القول بالتجسيم ﴿١﴾ اعتقاد الوهابيين في النبي (ص) وسائر الانبياء ﴿٢﴾

﴿والصالحين وقبورهم﴾

واعتقادهم في النبي (ص) ان الاستغاثة به وطلب الشفاعة منه الى الله والتوسل به اليه بقول يا رسول الله او يا رسول الله اشفع لي او اتوسل بك الى الله والتبرك بقبره والصلاة والدعاء عنده وتعظيمه كل ذلك شرك وكفر وعبادة للأصنام والأوثان موجبة لحل المال والدم وانه يحرم السفر لزيارته ويجب هدم ضريحه وقبته ويحرم التبرك بترتبه ولمس ضريحه وتقبيله وان ضريحه صنم من الأصنام ووثن من الأوثان بل هو الصنم الأكبر والوثن الأعظم وكذلك سائر الانبياء والصالحين وفي خلاصة الكلام (١) كان محمد بن عبد الوهاب يقول عن النبي (ص) انه طارش وان بعض اتباعه كان يقول عصاي هذه خير من محمد لانه ينتفع بها في قتل الحية ونحوها ومحمد قد مات ولم يبق فيه نفع وانما هو طارش ومضى وكان يقال ذلك بحضرته او يبلغه فيرضى وكان يقول وجدت في قصة الحديدية كذا كذا كذبة انتهى

﴿اعتقادهم في عموم المسلمين﴾

واعتقادهم في عموم المسلمين انهم كفروا بعد ايمانهم واشركوا بعد توحيدهم او أنهم كفار بالكفر الأصلي بل شر من الكفار فيجب قتالهم وتحل دماؤهم واموالهم وعلى بعض الأقوال تسترق ذراريتهم وهذا الكفر والشرك حصل منهم منذ ستائة سنة قبل ابن عبد الوهاب على ما في خلاصة الكلام وانهم ابدعوا في دين الاسلام وهذا محور مذهب الوهابية الذي يدور عليه

اما كفرهم وشركهم فعبادتهم الانبياء والصالحين بل وغير
الصالحين ممن يعتقدون فيهم الولاية وهم من فسقة الناس وعبادتهم
قبورهم فكانوا بذلك كمشركي قريش وغيرهم الذين عبدوا الاصنام
والاوثان من الاحجار والاشجار وغيرها وعبدوا الملائكة والجن
وكالنصارى الذين عبدوا المسيح وامه وذلك باستغاثتهم بالأموات
ودعائهم لكشف الملهمات والهاثف بأسمائهم والتشفع بهم الى الله بقول
يا رسول الله اسألك الشفاعة ونحو ذلك والنذر والذبح لهم وتعظيم
قبورهم ببناء القباب عليها وعمل الأضرحة لها ووضع الجوخ وغيره
عليها وعمل السطور لها واسراجها وتخليفها والعكوف عليها كما كان
المشركون يعكفون على اصنامهم والنذر لها وتزيينها بالقناديل والذهب
والفضة وغيرها وجعل الخدمة والسدنة لها وعمل اعياد ومواسم لها
وتقبيلها والطواف حولها والتمسح بها واخذ ترابها تبركا والصلاة
عندها واتخاذها مساجد وشد الرحال اليها وكتب الرقاع عليها يا مولاي
افعل لي كذا وكذا ونحو ذلك فان ذلك كله عبادة لها ولاهلها وصرف
شيء من انواع العبادة لغير الله كصرف جميعها موجب للشرك والكفر
وفرعوا على ذلك وجوب هدم قبور الانبياء والصالحين والقباب
المبنية عليها وعدم جواز تعميرها وتعليق المعلقات فيها والوقف عليها
بل هو باطل وعدم جواز لمسها والتبرك بها والصلاة والدعاء عندها
وايقاد السرج عليها وغير ذلك

﴿وقسموا التوحيد الى توحيد الربوبية وهو الاعتقاد بان الخالق
الرازق المدبر للأمر هو الله . وتوحيد العبادة وهو صرف العبادة كلها
الى الله قالوا ولا ينفع الأول بدون الثاني لأن مشركي قريش كانوا
يعتقدون بالأول فلم ينفعهم لعدم اقرارهم بالثاني كذلك المسلمون لا
ينفعهم الاقرار بتوحيد الربوبية لعبادتهم الانبياء والصالحين وقبورهم

بنفس الأشياء التي مر ذكرها التي كان المشركون يعبدون اصنامهم بها وقالوا الكفر نوحان مطلق ومقيد فالمطلق ان يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) والمقيد ان يكفر ببعضه وهو كفر المسلمين الذينهم باعتقادهم مشركون وقسموا الشرك الى قسمين اكبر واصغر فالأكبر هو الذي تقدم والاصغر كالرياء والحلف بغير الله تعالى

وفرع الوهابية على هذا الاعتقاد الذي اعتقدوه من اشراك جميع المسلمين . وجوب قتلهم واستحلال دمائهم وجعل بلادهم دار حرب وقاتلهم جهاداً في سبيل الله وبلادهم بلاد شرك تجب الهجرة منها الى بلاد الاسلام التي اهلها وهاية موحدون كما كانت هذه الأشياء ثابتة في حق عبدة الاوثان والاصنام (قال) محمد بن عبد الوهاب في رسالة ثلاثة الاصول (١) والهجرة فريضة على هذه الامة من بلاد الشرك الى بلد الاسلام وهي باقية الى ان تقوم الساعة الخ

اما سبي ذراري المسلمين فهو مقتضى قواعد المذهب الوهابي الذي اساسه ومبناه ومحوره الذي يدور عليه التسوية بين عبدة الاصنام وبين المسلمين في الاشراك بالعبادة وقد صرح الصنعاني في تطهير الاعتقاد في عدة مواضع بما يدل على ذلك حيث قال (٢) ومن فعل ذلك (اي الاستغاثة وما يجري مجراها) لمخلوق فهذا شرك في العبادة وصار من تفعل له هذه الأمور إلهاً لعباده وصار الفاعل عابداً لذلك المخلوق وان اقر بالله وعبدته فان اقرار المشركين بالله وتقرّبهم اليه لم يخرجهم عن الشرك وعن وجوب سفك دمائهم وسبي ذراريهم ونهب اموالهم وقال في موضع آخر (٢) فمن رجع واقر حقن عليه دمه وماله وذراريه ومن اصر فقد اباح الله منه ما اباح لرسول الله (ص) من المشركين انتهى .

ويدل عليه ما حكاه الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢١٧ كما تقدم نقله عنه في بعض الحواشي السابقة أنهم لما دخلوا الطائف قتلوا الرجال واسروا النساء والأطفال قال وهذا دأبهم مع من يحاربهم (ومر عن) كتاب التوضيح لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب أنه قال وإباح لأهل التوحيد أموالهم ونسائهم وإن يتخذوهم عبيداً انتهى (وعن) تاريخ الأمير حيدر خان الوهابيين في بعض حروبهم سبوا النساء وقتلوا الأطفال ولكن في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنوية (١) ومما نحن عليه أنا لا نرى سبي العرب ولم نفعله نقاتل غيرهم (كذا) ولا نرى سبي النساء والصبيان انتهى وهذا مناقض لقواعد مذهبهم ولما سمعت من كلام بعضهم والتناقض في كلامهم غير عزيز كما يظهر لك من تضاعيف هذا الكتاب

وأما إبداع المسلمين في الدين فإحداثهم أشياء فيه لم تكن على عهد النبي (ص) والصحابة (وقالوا) البدعة وهي ما حدثت بعد القرون الثلاثة (أي قرن النبي (ص) وما بعده) مذمومة مطلقاً ذكره حفيد ابن عبد الوهاب في إحدى رسائل الهدية السنوية (٢) وذلك مثل المحارب الأربعة في المساجد لائمة الأربعة وجعل أربعة أئمة للصلاة من أهل المذاهب الأربعة والترحيم والتذكير الذي يفعل في المآذن ليلة الجمعة ويومها وليلة الاثنين وبين الأذان والإقامة وقبل الفجر (٢) ورفع الصوت في مواضع الأذان كالمنير بغير الأذان من قرآن أو صلاة على النبي (ص) أو ذكر بعد أذان أو في ليلة جمعة أو رمضان أو العيدين وقراءة حديث أبي هريرة قبل خطبة الجمعة والاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف النبوي وقراءة

(١) صفحة ٤٠ (٢) صفحة ٤٧ (٢) وهذا جاء في سؤال ابن بليهد

(المؤلف)

الموجه إلى أهل المدينة كما يأتي

المولد النبوي بقصائد بالحن وتخطط بالصلاة عليه وبالأذكار والقراءة وتكون بعد التراويح والتظاهر باتخاذ المسابح والاجتماع على رواتب المشائخ برفع الصوت وقراءة الفواتح كراتب السمان والحداد وغيرهما وقراءة الفواتح للمشائخ بعد الصلوات الخمس وكصلاة الخمسة فروض بعد آخر جمعة من رمضان ورفع الصوت بالذكر عند حمل الميت وعند رش القبر بالماء وكاتخاذ الطرائق وتعليق الأسلحة والبيارق في التكايا والزوايا وعمل الذكر المتعارف ونقر الدفوف وما يتخلل ذلك من الشهيق والنهيق والنعيق وتكرار لفظ الجلالة (الله الله) وغير ذلك واحرق الوهابية دلائل الخيرات بدعوى اشتغالها على البدعة او الشرك وفي خلاصة الكلام (١) ان محمد بن عبد الوهاب كان ينهى عن الايتان بالصلاة على النبي (ص) ليلة الجمعة وعن الجهر بها على المنابر وانه قتل رجلا اعمى كان مؤذناً صالحاً ذا صوت حسن نهاه عن الصلاة على النبي (ص) في المنارة بعد الاذان فلم ينته فأمر بقتله فقتل ثم قال ان الرابة في بيت الخاطئة اقل اثماً من ينادي بالصلاة على النبي (ص) في المنائر انتهى وذلك لان الرابة في بيت الخاطئة لا يتجاوز اثمها صاحبها اما الصلاة على النبي (ص) بتلك الكيفية فهي بزعمه بدعة فيتعدى اثمها لكل من يقتدي بفاعلها (ونقول) البدعة كما مر في المقدمات ادخال ما ليس من الدين في الدين كإباحة محرم او تحريم مباح او ايجاب ما ليس بواجب او ندمه او نحو ذلك سواء كانت في القرون الثلاثة او بعدها وتخصيصها بما بعد القرون الثلاثة لا وجه له ولو سلمنا حديث خير القرون قرني الخ فان اهل القرون الثلاثة غير معصومين بالاتفاق وتقسيم بعضهم لها الى حسنة وقيحة او الى خمسة اقسام ليس بصحيح

بل لا تكون الا قيحة ولا بدعة فيما فهم من اطلاق ادلة الشرع او
عمومها او فحواها او نحو ذلك وان لم يكن موجوداً في عصر النبي (ص)
فتقيل يد العالم او الصالح او الأبوين بقصد التعظيم والاحترام تقرباً اليه
تعالى جائز وراجح وان لم يكن ذلك في عصره (ص) ولا ورد فيه
نص خاص فانه بعد ان صار نوعاً من التعظيم عادة وفهم من ادلة الشرع
رجحان تعظيم المؤمن بوجه العموم يكون جائزاً وراجحاً وكذا القيام
عند ذكر ولادة النبي (ص) او ذكر اسم رجل عظمه الشرع هو من هذا
القبيل ما لم يكن التعظيم بفعل حرمه الشرع كالغنا وآلات اللهو
والكذب في المدح ونحو ذلك . كما انه لا بدعة فيما فعل لا بقصد
الخصوصية او العبادة (ومنه) يعلم عدم صحة الحكم بالبدعة في كل ما ذكره
وصحته في البعض فرفع الصوت بالاشياء المذكورة لامانع منه لعموم
ادلتها او اطلاقها وعدم تقييدها برفع الصوت ولا بخفضه خصوصاً اذا
كان في رفع الصوت فائدة كالاعلان بذكر الله واتعاظ السامع ونحو
ذلك نعم لو فعلت بقصد الخصوصية والورود كانت بدعة (ودعوى) ان
السامع يتوهمها كذلك لا تسمع لأن السامع عليه الفحص وسؤال اهل
المعرفة وكذا التذكير والترحيم يشملهم عموم ذكر الله ودعائه والترحم
على المؤمنين والصحابة ونحو ذلك وعد ذلك بدعة جمود وقلة
فقه فلوان رجلا اصطالح على ان يصلي على النبي (ص) عند طلوع
الشمس عشر مرات او ان يكبر بعد العصر سبعين مرة مثلاً او نحو ذلك
ولم يقصد ان هذا مأموره بخصوصه لم يكن مبدعاً في الدين بعد دلالة
الدلة الشرعية بعمومها او اطلاقها على استحباب الصلاة على النبي (ص)
في اي وقت كان واستحباب ذكر الله بالتكبير وغيره ولو فرض انه يلزم
فعل العبادات بجميع الخصوصيات التي كان يفعلها النبي (ص) بها ولا يجوز
فعلها بدونها بل تكون بدعة لكانت الصلاة بالطربوش او الشال

الهندي او البنطلون او العقال والمنديل بدعة ولكانت الخطبة في الجمعة والعديد بدون قلنسوة بدعة اذا فرض انه (ص) كان يفعلها متقلنساً وبقلنسوة بيضاء بدعة اذا فرض انه كان يفعلها بقلنسوة حمراء مثلاً وهكذا وهذا لا يقول به من عنده ادنى معرفة بادلة الشرع وكأنهم منعوا الترخيم الذي يقال فيه يا ارحم الراحمين ارحمنا بجاه فلان لأن ذلك عندهم من التوسل الموجب للكفر وستعرف فسادهم والالتزام بقراءة حديث فيه فائدة امام خطبة الجمعة لا ضرر فيه ان لم يفعل بقصد الورد والاجتماع على قراءة سيرة المولد الشريف فيه تعظيم للنبي (ص) واستبشار بخبر ولادته التي كانت سبباً لسعادتنا الابدية فيشملة عموم ما دل على رجحان ذلك وقراءة المولد مع قصائد وصلاة عليه لا مانع منها ان لم تشتمل على الغناء المحرم لعموم الأدلة والتظاهر بحمل المسابح لا محذور فيه لما فيها من الفوائد من عد الأذكار الموظفة بعدد خاص فتكون كما ورد من العدد على النوى الذي اشار اليه صاحب المنار في الحاشية (وقوله) في الحاشية اي اتخاذها شعاراً يوم انه مطلوب شرعاً مردود بأنه لا يوم ذلك عند ذي المعرفة وغيره لا يضرنا وهمه ولا يلزمنا دفعه ولا يصير فعلنا بدعة بسببه وقراءة الفواتح للشياخ بعد الصلوات يراد بها اهداء الثواب اليهم فيعمها ما دل على جواز اهداء الثواب للبيت واختيار اوقات الصلاة لأنها افضل فيزداد الثواب ومن ذلك تعلم ان قوله فالربابة الخ مع ما فيه من سوء الأدب العظيم مبني على ما هو فاسد من كون رفع الصوت في المنارة بالصلاة بدعة وقد عرفت فسادهم وان الصلاة عليه (ص) مستحبة مطلقاً مع رفع الصوت وبدونه على المنارة وغيرها فيجوز مطلقاً الا ان يقصد وروده في الشرع بهذه الكيفية وهذا لا يقصده احد (والحاصل) ان ما ثبت استحبابه على وجه العموم اذا التزم بكيفية منه لا من باب الخصوصية لا يكون ذلك بدعة اما المحاريب الأربعة والأئمة الأربعة للصلوات الخمس فقد بينا في

مقام آخر من هذا الكتاب انه لو كان بدعة لكانت المذاهب الأربعة بدعة ومع كونها سنة فلا بد ان يكون سنة اما اتخاذ الطرائق وما يتبعها مما عدوه الى الشيق والتهيق والنعيق وتكرار الجلالة الذي يشبه في كثير من حالاته نبج الكلاب فنحن نوافقهم في انه من البدع القبيحة ومن تسويلات الشيطان

ثم قال حفيد ابن عبد الوهاب في احدى رسائل الهدية السنية بعد كلامه السابق واما ما لا يتخذ ديناً ولا قرابة كالقهوة وقصائد الغزل ومدح الملوك فلا تنهى عنه ويحل كل لعب مباح لأن النبي (ص) اقر الحبشة على اللعب يوم العيد ويحل الرجز والحداء وطبل الحرب ودف العرس وقد قال (ص) بعثت بالخيفية السمحة لتعلم يهود ان في ديننا فسحة انتهى

وهنا نشكر للوهابية تسامحهم وتساهلهم في تحليل الاشياء المذكورة وعدم عدهم لها كفراً وشركاً او تحريمهم لها او عدها بدعة كما حرموا التدخين وعاقبوا عليه وكما توقفوا في التغراف كما ستعرف في الخاتمة واذا كانوا يعلمون انه (ص) بعث بالخيفية السمحة فما بالهم يضيقون على العباد في الامور الاجتهادية التي ليست من ضروريات الدين مع تجويزهم الاجتهاد ومخالفة جميع المذاهب الأربعة واعتقادهم ان المخطئ في اجتهاده مأجور وتحريم التدخين ليس من ضروريات الدين ولم يرد فيه نص ولم يكن في زمن النبي (ص) وحاله حال القهوة التي يشربونها وصرحوا بحليتها فان كان تحريم الدخان لعدم النص فالقهوة كذلك وان كان للاضرار فلا يحرم على من لا يعتقد الضرر وان كان للاسراف فالدخنون يرتاحون اليه ويستعينون به على التسلي وتصفية الفكر وأن كان لأنه من الخبائث فليس بمأكول ولا مشروب حتى يعمه تحريم الخبائث لأن اضافة التحريم الى الاعيان على حذف الفعل المناسب فخرمت الخمر اي شربها والميتة اي اكلها وامهاتكم اي نكاحها والخبائث اي اكلها وشربها وغير ذلك على ان

الخبائث بمحلة فماشك في دخوله فيها بقي على إصالة الحل وبعد ذلك كله فالجتهد في حلية التدخين ليس لنا معارضته اصاب او اخطأ لأنه معذور وكذا كل ما ينقومه على المسلمين لا يخرج عن امور اجتهادية ليست ضرورية فكيف ساغ لهم معارضة المسلمين فيها بالسيف والسنان وجعل الوهاية حالهم في الدعا الى مذهبهم والى تجديد التوحيد ورفع البدع حال رسول الله (ص) والانبيا قبله في الدعا الى الاسلام والتوحيد فكما جاءت الانبيا لتلزم الناس بالتوحيد وتمنعها من الشرك وترفع من بينها البدع وكما دعا النبي (ص) مشركي قريش ومن ضارهم من عبدة الاوثان الى اخلاص التوحيد واستحل دم ومال من ابى فالوهايون يدعون جميع المسلمين الذينهم جميعاً عندهم من عبدة الاوثان الى اخلاص التوحيد وترك الشرك والبدع ومن ابى ولم يتوب حل ماله ودمه كما حل مال ودم عبدة الاصنام ومشركي قريش في زمن النبي (ص) صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب في كشف الشبهات وصرح به محمد بن اسماعيل الصنعاني في تطهير الاعتقاد كما سيأتي عند نقل كلامهما وغيرهما

(والحاصل) ان حكم الوهايين بكفر وشرك جميع المسلمين هو اساس مذهبهم ومحوره الذي يدور عليه لا يتحاشون منه وكتبهم مشحونة بالتصريح به تصريحاً لا يقبل التأويل بل صرح محمد بن عبد الوهاب في رسالتي اربع القواعد وكشف الشبهات كما سيأتي بان شرك المسلمين اغلظ من شرك عبدة الاصنام لأن اولئك يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة وهاؤلاء شركهم دائم في الحالتين ولأن اولئك يدعون مع الله اناساً مقربين عنده واشجاراً واحجاراً غير عاصية وهاؤلاء يدعون معه اناساً من افسق الناس (وصرح) بذلك الصنعاني في رسالة تطهير الاعتقاد في عدة مواضع بل صرح في تلك الرسالة كما

ستعرف بأن كفر المسلمين كفر أصلي لا كفر ردة (وصرح) بالكفر
بجملة مما كفر به الوهاية غيرهم ابن تيمية في رسالتي الواسطة وزيارة
القبور كما ستعرف ومنه أخذ الوهاية تكفير المسلمين وعلى أساسه بنوا
وزادوا (وصرح) بذلك أيضاً الوهاية في عدة مواضع من رسائل الهدية
السنية الخمس وغيرها (وصرح) به عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب
فيما حكاه عنه الألويسي في تاريخ نجد (وقد) أطلق محمد بن عبد الوهاب
في رسالة كشف الشبهات اسم الشرك والمشركين على عامة المسلمين عدى
الوهايين فيما يزيد عن أربعة وعشرين موضعاً وأطلق عليهم اسم الكفر
والكفار وعباد الأصنام والمرتدين والمنافقين وجاحدي التوحيد وأعدائه
وأعداء الله ومدعي الإسلام وأهل الباطل والذين في قلوبهم زيغ والجهال
والجيلة والشياطين وأن جهال الكفار عبدة الأصنام أعلم منهم وأن
أبليس إمامهم ومقدمهم إلى غير ذلك من الألفاظ الشنيعة فيما يزيد
عن خمسة وعشرين موضعاً (١) وأطلق عليهم الصنعاني في تطير الاعتقاد
اسم الشرك فيما يزيد عن ثلاثين موضعاً وأطلق عليهم اسم الألحاد
والكفر والكفر الأصلي وأنهم عبدوا غير الله وزادوا على عبادة
الأصنام وأنهم مثل أصحاب مسيلمة والسبائية واليهود والخوارج وأهل
الجاهلية فيما يزيد عن خمسة عشر موضعاً وأطلق اسم الآله والصنم والوثن
والند لله على من يستغيثون ويتبركون به في نحو من عشرة مواضع (٢)
وأطلق أصحاب الهدية السنية على المسلمين اسم الشرك والإبشراك والشرك
بالله والشرك الأكبر وأعظم الشرك والشرك الوخيم ومتخذي الشريك
والشرك الموجب لحلية المال والدم والمشركين والمشركات وأقبح المشركين

(١) راجع صفحاتها من صفحة ٥٧ إلى ٧٢ تجد في كل منها شيئاً
كثيراً من ذلك (٢) راجع صفحة ٧ و ٩ إلى ١٧ و ٢٠ و ٢٢

وأَنهم مشركون شأوا أو ابوا وإن شركهم اقبح واشنع ممن قالوا اجعل لنا ذات انواط واعظم واكبر من شرك الذين اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا وإن الوهايين لما جاؤا الى مكة عبدالله وحده فيما يزيد عن ستين موضعا واسم الكفر والكفار وانهم كاليهود والنصارى والسبائية وعباد الملائكة والشمس والقمر والقائلين اجعل لنا ذات انواط بل شر منهم وعباد اللات والعزى وعباد الأصنام والأوثان وإن ما هم عليه هودين الجاهلية فيما يزيد عن عشرين موضعاً ووصفوهم بعبادة غير الله فيما يزيد عن عشرة مواضع وسموا من يتوسل ويتبرك بهم المسلمون وبقبورهم بالأصنام والأوثان والآن نداد الله فيما يزيد عن اثني عشر موضعاً (١) وسنقل في تضاعيف ما يأتي جملة من كلماتهم الصريحة في ذلك (واطلق) حفيد ابن عبد الوهاب على المسلمين اسم الكفر في ثلاثة مواضع والشرك في اربعة ومدعي الاسلام وانهم يحبون مع الله محبة تأله وانهم شر من جاهلية العرب وإن شركهم اشد واشنع واكبر من شركها وأنه لم يبلغ شرك الجاهلية الاؤلى شركهم ونسبهم الى الفساد وانهم من اجهل الخلق واضلهم وخارجون عن الاسلام وعابدون لغير الله وخارجون عن الملة الى غير ذلك من الالفاظ الشذيفة وفي القصائد الملحقه بالهدية السنية تصریح بذلك في عدة مواضع يطول الكلام بنقلها

وفي خلاصة الكلام (٢) كان محمد بن عبد الوهاب اذا اتبعه احد وكان قد حج حجة الاسلام يقول له حج ثانياً فإن حجتك الأولى فعلتها وانت

(١) راجع الهدية السنية صفحة ١٠ الى ١٥ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ الى ٢٨ و ٢٠ الى ٢٤ و ٢٦ و ٢٧ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ و ٥٢ و ٥٥ الى ٥٧ و ٥٩ و ٦١ الى ٦٢ و ٦٥ و ٨٦ الى ٩٢ و ٩٥ و ١٠٢ الى ١٠٥ و ١٠٧ ويوجد مواضع غير هذه كثيرة يجدها المتبع (٢) صفحة ٢٢٩ — ٢٣٠

مشرك فلا تقبل ولا تسقط عنك الفرض وإذا أراد أحد الدخول في دينه يقول له بعد الشهادتين أشهد على نفسك أنك كنت كافراً وعلى والديك أنهما ماتا كافرين وعلى فلان وفلان ويسمي جماعة من أكابر العلماء الماضين أنهم كانوا كفاراً فإن شهد قبله والا قتله وكان يصرح بتكفير الأمة منذ ستائة سنة ويكفر من لا يتبعه ويسميهن المشركين ويستحل دماءهم وأموالهم انتهى

وفي خطبة سعود بمكة التي تقدمت تصريحات عديدة بأن جميع من عداهم من المسلمين هم مشركون وإنما يصيرون مسلمين باتباعهم إياهم مثل قوله ولم نزل ندعو الناس للإسلام وجميع القبائل إنما أسلموا بهذا السيف (وقوله) فاحمدوا الله الذي هداكم للإسلام واثقذك من الشرك وأنا ادعوكم أن تعبدوا الله وحده وتقلعوا عن الشرك الذي كنتم عليه (وقد) صرح بذلك محمود شكري الألبوسي في تاريخ نجد على ما حكى وهو غير متهم في حق الوهايين فقال إن سعوداً غالى في تكفير من خالف الوهايين وإن علماء نجد وعامتهم يسمون غاراتهم على المسلمين بالجهاد في سبيل الله انتهى (وقد) صرح بذلك صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهايون والحجاز) «١» فقال: كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب مجدداً للإسلام في بلاد نجد بارجاع أهله عن الشرك والبدع إلى التوحيد والسنة على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية انتهى وإذا كان هذا اعتقاد صاحب المنار في المسلمين فما باله يكرر في تلك المجموعة نداه للمسلمين بقوله أيها المسلمون إن الحجاز مهبط دينكم أيها المسلمون إلى متى أتم غافلون أيها المسلمون إن الله لا يهلك المسلمين إلا بقتال بعضهم لبعض أيها المسلمون حسبكم ما بيننا لكم إلى غير ذلك بل كان عليه أن يقول أيها المشركون

المدعون للإسلام فما باله لا يبالي بالتناقض في كلامه ولعله يريد بالمسلمين خصوص اهل نخلته الوهاية

ومع كل هذه التصريحات التي لا تقبل التأويل والتي نشاهد اعمال الوهاية موافقة لها وسيرتهم عليها فانهم لا يفترون عن غزو المسلمين والهجوم عليهم في عقريديارهم وقتلهم وقتالهم كلما سنحت لهم فرصة وامكنهم ذلك ومناداتهم بقول يا مشركون نرى بعض الوهايين واتباعهم كصاحب المنار يريدون التبري من هذا المعتقد وستره لما رأوا بشاعته وشناعته وتقييح الناس له ونفورهم عنهم وتشنيعهم عليهم بسببه وهيهات

فمن رام ستر ذلك والتبري منه صاحب الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية فانه قال في تلك الرسالة (١): واما ما يكذب علينا ستر الحق وتلبسنا على الخلق (الى ان قال) وانا نضع من رتبة نبينا (ص) بقولنا النبي رمة في قبره وعصا احدنا انفع له منه

(الى ان قال) وانا نكفر الناس على الاطلاق اهل زماننا ومن بعد الستمائة الا من هو على ما نحن عليه ومن فروع ذلك ان لا نقبل بيعه احد الا بعد التقرر عليه بأنه كان مشركاً وان ابويه ماتا على الشرك بالله الخ فجميع هذه الخرافات جوابنا عنها سبحانه هذا بهتان عظيم فمن نسب الينا شيئاً من ذلك فقد كذب وافترى وان جميع ذلك وضعه علينا اعداء الدين واخوان الشياطين تنفيراً للناس عن الاذعان باخلاص التوحيد لله تعالى بالعبادة وترك انواع الشرك الذي نص عليه بان الله لا يغفره ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء انتهى وتراه في نفس اعتذاره الذي حاول فيه انكار تكفير المسلمين صرح بتكفيرهم وتشريكهم بقوله تنفيراً للناس عن الاذعان باخلاص التوحيد لله بالعبادة وترك انواع الشرك

فحكم على الناس بأنهم مشركون بشرك العبادة وإن من ينسب إلى الوهابية هذه الأشياء يريد تنفير الناس عن التوحيد وترك الشرك فكان هذا الاعتذار شبيهاً بما يحكى أن رجلاً قال لا أعجمي لماذا تقبلون الذال زائياً والقاف غيناً فقال (كذب الزبيغول ذلك) وبما يحكى أن عالماً قال لبعض أمراء الخرافة أن أهل هذه القرية يسبون الدين فمرهم بترك ذلك فأمر الأمير مناديه أن ينادي: (يا أهل القرية أتركوا مسبة الدين ومن سب منكم الدين فالأمير يحرق دينه ودين دينه) وهؤلاء يصرحون بأن التوحيد لا يتم إلا بتوحيد العبادة وإن الناس مشركون وغير موحدين بتوحيد العبادة وإن الذي أحل دماء المشركين في زمن النبي (ص) وأموالهم ودماءهم وسبي ذراريهم هو شركهم في العبادة وإن المسلمين مثلهم بلا فرق ومع ذلك يقولون من نسب إلينا أننا نكفر الناس فقد كذب وافتري هذه خرافات هذا بهتان عظيم ومن نسب إلينا أن نلزم المباح الشهادة على نفسه وأبويه بالشرك فقد كذب وافتري وأتى بالخرافة والبهتان العظيم هل هذا إلا التناقض الذي لا يرضى به لنفسه عاقل ومن نسب إلينا أن نكفر الناس فقد كذب وافتري وقصد بافتراءه تنفير الناس عن الرجوع عن شركهم إلى إخلاص التوحيد فهذا هو الاعتذار الذي وضع صاحب المنار فوقه الخطوط المستطيلة ليكون عذر الوهابية بارزاً جلياً للأفظار ومن يكون أساس مذهبهم ومحوره الذي يدور عليه كفر وشرك المسلمين واستحلال أموالهم ودمائهم وسبي ذراريهم وكتبهم مشحونة بالتصريح بذلك وقد طبع منها الألوف إلا يخجلون من إنكاره والتبري منه بعبارة هي إقرار به ولئن صح عنهم قولهم عن النبي (ص) أنه طارش ومضى وأنه رمة في قبره وعصا أحدنا أنفع له منه أو لم يصح فجعلهم قبر النبي (ص) وثناً وتعظيمه والتبرك به شركاً ومنعهم من زيارته أو من شد الرحال إليها وغير ذلك لا يقصر عن هذا القول ومعتقده لا يستبعد منه قول ذلك (ومن)

رام ستر ذلك والتماس منه عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب فانه قال في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١): فان قال منفر عن قبول الحق يلزم من قطعكم ان من قال بارسول الله اسألك الشفاعة انه مشرك مهذور الدم ان يقال بكفر غالب الأئمة لاسيما المتأخرين لتصريح علمائهم ان ذلك مندوب وشنوا الغارة على المخالف (قلت) لا يلزم لأن لازم المذهب ليس بمذهب كما لا يلزم ان نكون مجسمة وان قلنا بجهة العلو ونقول فيمن مات تلك امة قد خلت ولا نكفر الا من بلغته دعوتنا وقامت عليه الحجة وأصر مستكبراً معانداً كغالب من نقاتلهم اليوم وغير الغالب انما نقاتله لمناصرته لمن هذه حاله ونعتذر عن مضى بأنهم مخطئون معذورون والاجماع في ذلك ممنوع قطعياً ومن شن الغارة فقد غلط ولا بدع فقد غلط من هو خير منه عمر بن الخطاب في مسألة المهر فلما نهته المرأة رجع بل غلط الصحابة والنبي بينهم فقالوا اجعل لنا ذات انواط ثم قال (فان قلت) هذا فيمن ذهل فلما نه اتبعه فكيف بمن حرر الأدلة وعرف كلام الأئمة واصرح حتى مات (قلت) ولا مانع ان نعتذره ولا نقول بكفره لعدم من يناضل في هذه المسألة في وقته بلسانه وسنانه فلم تقم عليه الحجة بل الغالب على زمن المؤلفين المذكورين التواطؤ على هجر كلام أئمة السنة في ذلك رأساً ومن اطلع عليه اعرض عنه ولم تزل اكبرهم تنهى اصاغرهم عن النظر في ذلك وقد رأى معاوية واصحابه منابذة امير المؤمنين علي بن ابي طالب وقتاله وهم مخطئون بالاجماع واستمروا على الخطأ حتى ماتوا ولم يكفرهم احد من السلف ولا فسقهم بل اثبتوا لهم اجر الاجتهاد ولا نقول بكفر من صحت دياتته وشهر صلاحه وورعه وزهده وبذل نفسه لتدريس

العلوم النافعة والتأليف فيها وان اخطأ في هذه المسألة كابن حجر الهيتمي فاننا نعرف كلامه في الدر المنظم (١) ونعتني بكتبه ونعتمد على نقله (اقول) اعتذاره عن لزوم تكفير غالب الامة بل كلها عدى الوهابيين بان لازم المذهب ليس بمنهوب فذهابهم الى ان من قال يا رسول الله أسألك الشفاعة مشرك مهذور الدم وان لازم منه تكفير غالب الامة سيما المتأخرين المصرحين بأنه مندوب الا انهم لا يقولون بهذا اللازم غير صحيح (اولاً) لمخالفته لتصريحاتهم التي لا تقبل التأويل (ثانياً) ان تكفير غالب الامة ليس بلازم المذهب بل هو عين المذهب فان مذهبهم ان كل من توسل او تشفع بمخلوق فقد اشرك فاذا كان المسلمون يفعلون ذلك فمذهبهم انهم مشركون بطريق الصراحة ودلالة المطابقة لا بطريق اللزوم وقياسه على مسألة التجسيم ان صحت قياس مع الفارق فالقائل بجهة العلو لا يصرح بالتجسيم لكن يلزم من جهة العلو الجسمية ولكن لا يلزم ان يكون القائل بجهة العلو قائلًا بالتجسيم لجواز ان يعتقد الشخص شيئاً ولا يعتقد بلازمه بل اذا سئل عن لازمه يبرأ منه ولذلك لم يكن لازم المذهب مذهباً بخلاف ما نحن فيه اذ مذهب الوهابية ان المتشفع والمتوسل بغير الله مشرك وهذا شامل بوجه العموم والدلالة المطابقة لمن يقول يا رسول الله اشفع لي لا بوجه الملازمة ولا يمكن الجمع بين القول بأن من تشفع بغير الله مشرك ومن قال يا رسول الله اشفع لي ليس بمشرك بل هو تناقض صريح محال بخلاف الجمع بين القول بجهة العلو والقول بعدم الجسم فانه ممكن واقع

(١) اسم كتابه الجوهر المنظم في زيارة قبر النبي المكرم لا الدر المنظم فالظاهر انه وقع سهو في ابدال احدهما بالآخر وهذا الكتاب هو الذي يرد فيه على ابن تيمية ويذمه باقبح الذم وسيأتي نقل كلامه فيه في فصل زيارة القبور وهو الذي أشاروا اليه بقولهم فاننا نعرف كلامه الخ — المؤلف

وان ارادوا انهم لا يكفرون من يعتقد رجحان التشفع اذا لم ينطق به فقيه (اولاً) انه اذا كان سؤال الشفاعة كفراً وشراً كالمزم ان يكون معتقد جوازه كفراً مشركاً وان لم يتلفظ بالسؤال فهو كمن يعتقد جواز السجود للصنم وان لم يسجد والكفر كما يكون بالاعمال يكون بالاعتقاد (ثانياً) ان هذا لو سلم لا ربط له بمسألة كون لازم المذهب ليس بمذهب (ثالثاً) انه لا يوجد بين المسلمين من لم يقل طول عمره يا رسول الله اسألك الشفاعة ولم يهتف باسمه ولم يستغث ولم يتوسل به ولم يفعل شيئاً مما يروونه كفراً وشراً بل اعتقد جوازه فقط ولم يفعله وهم قد قطعوا بأن من قال ذلك مشرك مهدور الدم كما صرحوا به في نفس السؤال فقد قطعوا بان جميع المسلمين مشركون مهدورة دماؤهم ولم ينفع هذا الاعتذار مهما اكثر صاحب المنار فقه من الخطوط المستطيلة ليزيد في ظهوره للأبصار وجلوته للأبصار (اما) تقييده التكفير ببلوغ الدعوة الوهاية وقيام الحجة مع الإصرار مستكبراً معانداً فهو مخالف لما ذكره ابوه وغيره كما عرفت من اطلاق اسم الكفر والشرك والارتداد ونحو ذلك على عامة المسلمين من دون تقييد بذلك في مواضع تنبوع عن الحصر بل عرفت تصريح الصنعاني احد مؤسسي مذهبهم بأن كفر المسلمين اصلي لا ارتدادي وكل ذلك مبطل لهذا العذر الواهي وجميع الوهابيين لا يخاطبون المسلمين الا بقولهم يا مشرك من غير نظر الى قيام الحجة على المخاطب وعدمه وسمعت بعض النجديين في مجلس صديقنا الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي (ره) بمحضر صديقنا الشيخ عبدالرزاق البيطار (ره) يقول قرر الاخوان ان لا يخاطبوا احداً الا بقول يا مشرك حتى لو اراد احدهم شراء لبن بعشر بارات فعليه ان يقول يا مشرك اعطني لبناً بعشر بارات فمع كل هذه التصريحات لا ينفع هذا الاعتذار عن الوهابيين شيئاً (اما اعتذاره) عن مضي بانهم مخطئون

معنورون لعدم بلوغ الدعوة لهم وتنظيره بغلط عمر في المهر والصحابة في ذات انواط ففيه ان معتقد الكفر والشرك غير معنور لقيام الحجة عليه من العقل والنقل قبل ان يخلق الله الوهايين ولو كان معنوراً لعنر عبدة الأصنام من اهل الجاهلية الذين ماتوا في الفترة ولم يقل احد بعنرهم مع ان بلوغ الدعوة المعتبر انما هو بلوغ الدعوة النبوية الى التوحيد وترك عبادة الاوثان وهذا قد حصل ومع ذلك فقد بقي المسلمون مصرين على عبادة الاوثان بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله وجهلهم بأنه شرك لا يكون عنراً كجهل من عبد الأصنام بعد الاسلام والمجتهد معنور مثاب وان اخطأ في الفروع لا في الأصول ومن ذلك يظهر بطلان التنظير بغلط عمر في المهر لأنه في مسألة فرعية لا في مسألة اعتقادية توجب الشرك (واما التنظير) بغلط الصحابة وبينهم النبي (ص) في ذات انواط فنقول لو لم يرجعوا عن ذلك لا شرکوا فبطل التنظير (واما اعتذاره) عن عدم كفر من حرر الأدلة وعرف كلام الأئمة ومات مصراً بأنه لم يكن في زمانه وهاية يناضلون باللسان والسيف والبنادق فلم تقم عليه الحجة فغير صحيح لما عرفت من انه يكفي في قيام الحجة ادلة الشرع من العقل والنقل بعدما اكمل الله الدين واتم الحجة قبل خلق الوهاية (ثم) ان هؤلاء المسلمين الذين يكفرهم الوهاية ويشركونهم يعتقدون ان حججهم اقوى من حجج الوهاية وان الوهاية مخطئون وكلهم يقولون لو ظهر لنا صحة اقوال الوهايين لاتبعناها فكيف قامت عليهم الحجة وبقوا مصرين معاندين اللهم الا ان تكون حجة السيف والبنادق (وآية السيف تمحو آية القلم) وليس مع الوهاية معجز تقوم به الحجة كما كان مع الانبياء ولو كانت الحجة تقوم باللسان والسنان لما احتاج الانبياء الى المعجز كما لم يحتاج اليه الوهاية ولو كانت الحجة لا تقوم الا بالسيف والسنان لكان الذين قبل منهم النبي (ص) الجزية ولم يجبرهم على الاسلام

لقوله تعالى (لا إكراه في الدين) معذورين لأنهم لم تقم عليهم الحجة ونسبته الى علماء المسلمين انهم تواطؤوا على هجر كلام أئمة السنة والاعراض عنه افتراء وسوء ادب واذا كان منتهى قيام الحجة المناضلة باللسان والسيف والسنان لم يكن معوية واصحابه معذورين فقد ناضلهم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام باللسان والسيف والسنان فكيف عنرتهم الأئمة واثبتت لهم أجر الاجتهاد (واما قوله) لا نكفر من صحت ديانته الخ وان أخطأ في هذه المسألة فكيف تصح ديانته ويعتمد على نقله وقد اعتقد الكفر والشرك وفعل ما يوجبه وما ينفعه مع ذلك التدريس والتأليف (ان الله لا يغفر ان يشرك به)

وممن رام ستر الحقائق وانكار تكفير الوهابيين للمسلمين بكلام هو اقرار واعتراف بتكفيرهم للمسلمين ولم يبال بالتناقض الصريح الواقع في كلامه وكلامهم صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهابيون والحجاز) فانه قال (١) ان الأمير فيصل نجل السلطان عبد العزيز آل سعود نشر بلاغاً في شوال سنة ١٢٤٢ جاء فيه ان اهل نجد يوافقون اخوانهم اهل مصر والهند في وجوب عرض مسألة الخلافة على مؤتمر يمثل الشعوب الاسلامية تمثيلاً صحيحاً . وتعقبه صاحب المنار بقوله فهذه تصريحات قطعية ونصوص لا تحتل التأويل بأن أئمة نجد وحكامها يعدون جميع الشعوب الاسلامية اخواناً لهم خلافاً لما يفترى عليهم من عدم اعتراف النجديين لأحد بالاسلام غير الوهابيين انتهى ووصف في المجموعة المذكورة (٢) مؤتمر الشورى المنعقد في الرياض في ذي القعدة سنة ١٢٤٢ وانه اجتمع فيه كبار علماء البلاد وزعمائها ورؤساء الأجناد وقوادها وتذاكروا في امر الحج وان السلطان ابن سعود اجابهم بما معناه ان شريف

مكة قد لا يمنعكم من الحج ولكنه يخشى وقوع فتنة في الموسم وفيه المسلمون من كل جنس الخ ثم قال ما نصه : وفي تصريح السلطان عبدالعزيز نص قطعي باعترافه هو وعلماء بلاده باسلام جميع الشعوب الاسلامية والرغبة في التعارف والتواد معها هذا كلامه (معزى ولو طارت) «١» فاذا كانت هذه تصريحات قطعية ونصوص لا تقبل التأويل من سلطان نجد وعلماء بلاده وحكامها باسلام جميع الشعوب الاسلامية واخوتها للوهاية واذا كان في رسائل علماء بلاده التي طبعت بأمر جلالة ملك الحجاز وسلطان نجد كما كتب على ظهرها وغيرها من رسائل ابن عبد الوهاب التي طبعها صاحب المنار وفي كلام صاحب المنار نفسه تصريحات قطعية ونصوص لا تقبل التأويل كما ينسأه فيما سبق بتكفير جميع المسلمين واشراكهم عدى الوهايين ومناداة بتكذيب هذه الدعوى وبأن مدعيها كمن يقول بان مكة ليست بموجودة والوهايون لم يوجدوا في الدنيا . كان كلام الوهاية ومنهم صاحب المنار متناقضاً تناقضاً صريحاً قطعياً لا يقبل التأويل ومن لا يبالي بالتناقض الصريح في كلامه لا يتكلم معه فعند حاجتهم الى المسلمين في ميدان السياسة وجلب القلوب يسمونهم اخوانهم ويعترفون باسلامهم وعند بيان معتقدهم وأساس مذهبهم ونشر دعوتهم يكفرون المسلمين ويشركونهم بدون تحاش فهم في ذلك كالنعامة قيل لها احملی قالت انا طائر قيل لها طيري قالت انا جمل . وكأن صاحب المنار يرى من موجبات الأخوة وإهم اسباب التعارف بين الوهايين والشعوب الاسلامية والتواد معها غزوها وشن الغارات

(١) يقال ان رجلين رأيا غراباً واقعة على الارض فقال احدهما هذه غرابان وقال الاخر هذه معزى ثم طارت فقال الأول اعلت انها غرابان فقال له الثاني هي معزى ولو طارت (المؤلف)

عليها وقتلها كلما ساحت الفرصة لتوثق عرى الأخوة ويتم التعارف وتكمل المودة . (ويقول) صاحب المنار في المجموعة المذكورة ايضاً (١) لما فشت البدع صارت مألوفة وعز على المشتغلين بالعلم ان يطبقوا على اصحابها احكام الشرع في احكام الردة والخروج من الاسلام لهذا اضطرب الناس في الاصلاح والتجديد للدين الذي قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب واولاده وتلاميذهم بتأييد امراء نجد فرأى امراء الحجاز المفسدون مجالا لاتهمهم بتكفير المسلمين واستباحة دمائهم ووافقهم الدولة العثمانية يومئذ لئلا يفضي ذلك الى تأسيس دولة عربية مع انها كانت تعد فرق الباطنية مسلمين اذ كانت ابعد الحكومات عن التكفير الا للسياسة لقتالها للارمن يدل عليه ان الشعب التركي يثني على الوهابيين اليوم وتتمنى جرائده لهم الاستيلاء على الحجاز لخروجه عن ملكهم وتغلب عدوهم عليه انتهى (فجعل) تكفيرهم للمسلمين واستباحة دمائهم تهمة باطلة موجهة اليهم رغماً عن تصريحاتهم الكثيرة التي لا تقبل التأويل وانكاراً للمحسوس ومناقضة لصدر كلامه الذي شكاه فيه من العلماء عدم تطبيق احكام الردة والخروج من الاسلام على غير الوهابية من المسلمين (اما) دعواه ان الدولة العثمانية كانت تجعل فرق الباطنية مسلمين فلم نجد لها شاهداً (وأما) جعله قتالها للارمن سياسياً لا دينياً فيكذبه انها وجهت حروبها الى الدولة الايرانية التي لا خشية منها على مملكتها وأعرضت عمن هو أقوى منها من الدول الغربية ولم يكن ذلك الا بباعث ديني وتعصب مذهبي ولاجله قتل السلطان سليم سبعين ألفاً من الشيعة في الافاضل وشواهد ذلك كثيرة ظاهرة لا حاجة الى استقصائها (اما استشهاده) على ان حرب العثمانيين للوهابيين كان سياسياً لا دينياً بأن

الشعب التركي وجرائده تنفي على الوهايين اليوم وتتمنى لهم الفوز
فالاستشهاد غريب فان الشعب التركي الذي سمع الاستاذ ثناه في الجرائد
انما هي الحكومة الكمالية التي يرميها في مقالاته الكثيرة في المنار وغيره
بالاخذاد فلا يدل ثنائوها اليوم على الوهاية الذين قهروا عدوها وهي
لادينية عنده لا تفرق بين وهايي وغيره على أن حربها بالأمس وهي
دينية متعصبة في دينها كان سياسيا محضا

وقال صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهايون والحجاز) في
مقام انكار ان الوهايين يكفرون جميع المسلمين (١) ان الاخذين بالبدع
يعدون كل منكر لها وهايباً ويضيفون الى ذلك ما حفظوه من البهتان
الذي جدده الملك حسين في جريدته القبلية من رميهم بتكفير من
عداهم من المسلمين انتهى . مساكين الوهاية ينسب اليهم زورا وبهتانا
انهم يكفرون من عداهم من المسلمين والحال ان كل اقوالهم وصف
للمسلمين بخالص الاسلام ومحض الايمان مثل قولهم انهم كمشركي
قريش وعبد الاوثان وعبد المسيح وانهم أشركوا بشرك العبادة وان
المسلمين اليوم اغلظ شركاً من الأولين لأن اولئك يشركون في الرخاء
ويخلصون في الشدة وهؤلاء شركهم دائم في الحالتين وانهم مرتدون عن
الاسلام وقول بعضهم ان كفركهم اصلي لا ارتدادي الى غير ذلك مما مر
فهذا كله تصريح منهم باثبات الاسلام الخالص والايمان المحض للمسلمين
ومع ذلك يتهمون بهتانا بأنهم يكفرون المسلمين ولولا ان اتاح الله لهم
صاحب المنار يرفع هذه التهمة عنهم لالتصقت بهم فجزاه الله عن الوهاية
ما يستحق . يحكى ان رجلاً كانت له معشوقه فلما واصلها قالت له وهو
يواقعها ان الناس يتهمونني بك فقال لها كذبوا يا بنية

وقال في مجموعة مقالاته المذكورة ايضا (١) ان رمية (اي الملك حسين) الوهابية بالمروق من الدين واستحلال دماء المسلمين قد اتبع فيه سلفه الطالح عند ظهور امرهم في فجر القرن الثالث عشر للهجرة ثم استشهد على بطلان ذلك بكلام محمود فهمي باشا المهندس المصري في تاريخه البحر الزاخر حيث وصف عقائد الوهابية بأنها عقائد اصلاحية للديانة الاسلامية

فتأمل ما مني به الوهابية من التهم الباطلة من انهم يستحلون دماء المسلمين والحال انهم لا يستحلون دماء المسلمين وحدها بل دماهم واموالهم وبعضهم يستحل استرقاقهم ويجعلونهم كمشركي قريش وحاشى لله ان يستحل الوهابية دماء المسلمين في نظر صاحب المنار وليس قتالهم للمسلمين وغزوهم بلادهم وقتلهم الاكوف منهم في العراق والحجاز واليمن وشرق الاردن وتسميته جهاداً في سبيل الله الا احتراماً لدماء المسلمين. ومحافظة عليها (وكفى) في ذلك تصريح محمود فهمي باشا المهندس المصري بان عقائدهم عقائد اصلاحية للديانة الاسلامية

وهذا حديث اجمالي عن اعتقادات الوهابية وتفصيل ذلك ورده في الباب الثاني والباب الثالث

وحيث ذكرنا معتقدات الوهابية اجمالاً فيناسب ان نذكر هنا بعض مايدل اجمالاً على فساد شبهتهم في حكمهم بشرى جميع المسلمين وهو ما رواه البخاري في باب الصلاة على الشهيد. وعلامات النبوة والمغازي وذكر الحوض ومسلم في فضائل النبي (ص) وابوداود في الجنائز. وكذا النسائي (٢) عن النبي (ص) اني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي

ولكن اخاف الدنيا ان تنافسوا فيها وفي رواية لمسلم (١) ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من قبلكم ولو كان الأمر كما زعم الوهائية من ان الناس اشركت كلها قبل ظهورهم وانهم جاؤا ليدعوهم الى التوحيد للزم تكذيب هذه الأحاديث كلها «وقوله» «ص» ألا ان الشيطان قد آيس ان يعبد في بلدكم هذا ابداً ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحقرون من اعمالكم فيرضى بها رواه احمد والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجة وهذا ينافي حكم الوهايين بشارك اهل مكة بل قالوا انهم لم يروا بلداً تعبد فيه القبور والأُموات مثل مكة «وقوله ص» ان الشيطان قد آيس ان تعبد الأصنام بأرض العرب ولكن رضي منهم بما دون ذلك بالمحقرات وهي الموبقات رواه الحاكم وصححه وابويعلی والبيهقي (وفي رواية) انه «ص» قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد في جزيرة العرب ومكة والمدينة من جزيرة العرب قطعاً بل حكى في النهاية الاثرية عن انس بن مالك انه قال اراد بجزيرة العرب المدينة نفسها وهذا ينافي حكمهم بشارك اهل جزيرة العرب عدا نجد بعبادة الأوثان وقال «ص» ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها ذكره ابن الاثير في النهاية وفيه من المبالغة في ثبوت الايمان ورسوخه في المدينة مالا يخفى المنافي لما يدعيه الوهائية من رسوخ الكفر فيها وجعل بلادهم بلاد الايمان

الباب الثاني

﴿ في ذكر معتقدات الوهائية التي كفروا بها المسلمين ﴾
 ﴿ وحججهم على ذلك و ردّها على وجه العموم ﴾

ناقلين لها من كتبهم المطبوعة المشهورة كرسالتي اربع القواعد

وكشف الشبهات عن خالق الأرض والسموات لمحمد بن عبد الوهاب والثانية هي التي ألفها لأهل نجد حينما اتاهم بالدعوة وكتابهم الذي أرسلوه إلى شيخ الركب المغربي وذكره الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢١٨ ورسالة تطهير الاعتقاد عن إدران الإلحاد لمحمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني المعاصر لابن عبد الوهاب ورسالتي الواسطة وزيارة القبور والاستنجاد بالمقبور لابن تيمية باذر البنر الأول لمذهب الوهابية والرسائل الخمس المسمى مجموعها بالهدية السنية وتاريخ نجد لمحمود شكري الألوسي الذي ينقل فيه عن كتبهم وغير ذلك مع استيفاء نقل كلماتهم كلها وردّها وإن أدى ذلك إلى الإطالة وبعض التكرار

قال محمد بن عبد الوهاب في رسالة أربع القواعد (١) ما حاصله :
 أن الخلاص من الشرك يكون بمعرفة أربع قواعد (الأولى) أن الكفار الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بأن الله تعالى هو الخالق الرازق المدبر ولم يدخلهم ذلك في الإسلام لقوله تعالى (قل من يرزقكم) الآية (الثانية) أنهم يقولون مادعون الأصنام وتوجهنا إليهم إلا لطلب القرب والشفاعة (والذين اتخذوا من دون الله أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى . ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله) « الثالثة » أنه (ص) ظهر على قوم متفرقين في عبادتهم فبعضهم يعبد الملائكة وبعضهم الأنبياء والصالحين وبعضهم الأشجار والأحجار وبعضهم الشمس والقمر فقاتلهم ولم يفرق بينهم (الرابعة) أن مشركي زماننا اغلظ شركاً من الأولين لأن أولئك يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة وهؤلاء شركهم في الحالتين لقوله تعالى فإذا

ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون
وقال في رسالة كشف الشبهات (١) ما حاصله : ان التوحيد افراد
الله بالعبادة وهو دين الرسل الذي ارسلهم الله به الى عباده فأولهم نوح (ع)
ارسله الله الى قومه لما غلوا في الصالحين ودا وسواعا ويغوث ويعوق
ونسرا وآخرهم محمد (ص) الذي كسر صور هؤلاء الصالحين ارسله الى
قوم يتعبدون ويحجون ويتصدقون ويذكرون الله لكنهم يجعلون
بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم التقرب الى
الله وشفاعتهم عنده كالملائكة وعيسى ومريم وغيرهم من الصالحين فبعثه
الله يحدد لهم دين ابيهم ابراهيم ويخبرهم ان هذا التقرب والاعتقاد محض
حق الله لا يصلح منه شيء لملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن غيرهما
والافهم يشهدون ان الله وحده هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر
الامر وان السماوات والأرض وما فيها كلهم عبده وتحت تصرفه وقهره
لقوله تعالى (قل من يرزقكم من السماء والأرض ام من يملك السمع
والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن
يدبر الامر فسيقولون الله فقل افلا تتقون . قل لمن الأرض ومن فيها ان
كنتم تعلمون سيقولون لله قل افلا تذكرون . قل من رب السماوات
السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله قل افلا تتقون . قل من بيده
ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون الله
قل فأني تسحرون) فاذا عرفت ان اقرارهم هذا لم يدخلهم في التوحيد وان
التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في

زماننا الاعتقاد (١) وكانوا يدعون الله ليلاً ونهاراً ومنهم من يدعو
الملائكة لصلاحهم وقر بهم الى الله ليشفعوا له او رجلاً صالحاً كاللات او
نبياً كعيسى عرفت انه (ص) قاتلهم على هذا الشرك ودعاهم الى اخلاص
العبادة كما قال (فلا تدعوا مع الله أحداً . له دعوة الحق والذين يدعون من
دونه لا يستجيبون لهم بشيء) وانه (ص) قاتلهم ليكون الدعاء والنذر والذبح
والاستغاثة وجميع العبادات كلها لله وان اقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم
في الاسلام وان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم
والتقرب الى الله بذلك هو الذي احل دماءهم واموالهم وعرفت التوحيد
الذي دعت اليه الرسل وابتى عن الاقرار به المشركون وهو معنى لا اله الا
الله فان الاية عندهم هو الذي يقصد لاجل هذه الامور ملوكا كان او
نبياً او ولياً او شجرة او قبراً او جنياً لا الخالق الرازق المدبر فانهم يعلمون
ان ذلك لله وحده كما مروا ما يعنون بالاله ما يعني المشركون في زماننا
بلفظ « السيد » والمراد من كلمة التوحيد معناها لا مجرد لفظها والكفار
الجهال يعلمون ان مراده (ص) بها هو افراد الله بالتعلق والكفر بما يعبد
من دون الله فانه لما قال لهم قولوا لا اله الا الله قالوا (اجعل الالهة الهأ
واحداً ان هذا شيء عجاب) فالعجب ممن يدعي الاسلام وهو لا يعرف
من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهال الكفرة بل يظن ان ذلك هو التلفظ
بحروفها من غير اعتقاد القلب لشيء من المعاني والحادق منهم يظن ان
معناها لا يخلق ولا يرزق الا الله فلا خير في رجل جهال الكفار اعلم
منه بلا اله الا الله (ثم قال) فاذا عرفت ان هذا الذي يسميه المشركون
في وقتنا الاعتقاد هو الشرك الذي انزل فيه القرآن وقاتل رسول الله (ص)

« ١ » يأتي نظيره في كلام الصنعاني حيث يقول بل يسهونه معتقداً

« المؤلف »

كما ان سائر كلامه متوافق معه

الناس عليه فاعلم ان شرك الأولين أخف من شرك أهل وقتنا بأمرين (احدهما) ان الأولين لا يشركون الا في الرخاء وأما في الشدة فيخلصون لله (واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا اياه فلما نجاكم الى البر اعرضتم . أرأيتم ان اتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما تشركون . واذا مس الانسان ضر دعا ربه منيباً اليه الى قوله قل تمتع بكفرك قليلا انك من أصحاب النار . واذا غشيهم موج كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين . (الثاني) ان الأولين يدعون مع الله اناساً مقرين نبياً أو ملكاً ويدعون اشجاراً وأحجاراً مطيعة ليست عاصية وأهل زماننا يدعون مع الله اناساً من أفسق الناس يحكمون عنهم الزنا والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك .

وقريب من ذلك ما حكى عن محمود شكري الألوسي في تاريخ نجد انه حكاه عن ابن عبد الوهاب ولعله لخصه وانتخبه من مجموع كلماته فانا لم نجده بهذه العبارات في كتبه المطبوعة

قال بعد ذكر الايات الدالة على توحيد الله والرد على المشركين الذين يعبدون مع الله آلهة اخرى والشرك المراد بهذه الايات ونحوها يدخل فيه شرك عباد القبور وعباد الانبياء والملائكة والصالحين فان هذا هو شرك جاهلية العرب الذين بعث فيهم عبدالله ورسوله محمد (ص) فانهم كانوا يدعونها ويلجئون اليها ويسألونها على وجه التوسل بجاهها وشفاعتها لتقر بهم الى الله زلفى كما حكى ذلك الله عنهم بقوله تعالى (ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله الاية . والذين اتخنوا من دونه أولياء مانعهم الا ليقربونا الى الله زلفى) وغيرها من الايات . ومعلوم ان المشركين لم يزعموا ان الانبياء والاولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السموات والأرض واستقلوا بشيء من

التدبير والتأثير والالاء إيجاد ولو في خلق ذرة من الذرات قل تعالى (ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضربهم هل هن كاشفات ضربه أو ارادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) فهم معترفون بهذا مقرون به لا ينازعون فيه ولذلك حسن موقع الاستفهام وقامت الحجة بما اقروا به من هذه الجمل ومجرد الايتان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلماً بل هو حجة على ابن آدم خلافا لمن زعم ان الايمان مجرد الاء قرار الكرامية ومجرد التصديق كالجهمية وقد أكذب الله المنافقين فيما أتوا به وزعموه من الشهادة وسجل على كذبهم مع أنهم أتوا بالفاظ مؤكدة بأنواع التأكيدات قال تعالى (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون) فأكدوا بلفظ الشهادة وان واللام والجملة الاءسمية فأكذبهم وأكد تكذيبهم بمثل ما أكدوا به شهادتهم سواء بسواء وزاد التصريح باللقب الشنيع وبهذا تعلم ان مسمى الاءعان لا بد فيه من الصدق والعمل ومن شهد ان لا اله الا الله وعبد غيره فلا شهادة له وان صلى وزكى وصام قال تعالى (أفؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) الآية (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض) الآية انتهى

(والجواب) . اما اجمالاً . فان جعله ما يصدر من المسلمين في حق الانبياء من الاستغاثة بهم وطلب شفاعتهم الذي مرجعه الى طلب الدعاء منهم والنذر والذبح لله والتصدق به واهداء الثواب اليهم الذي توهم انه نذر وذبح لهم وتعظيمهم وتعظيم قبورهم والتبرك بها وغير ذلك عبادة لهم ولقبورهم كعبادة الاصنام خطأ وغلط فانه ليس المراد من العبادة التي لا تصلح لغير الله وتوجب الشرك والكفر اذا وقعت لغيره مطلق التعظيم

والخضوع كما مر مفصلاً في المقدمات بل عبادة خاصة لم يصدر شيء منها من أحد من المسلمين (وأما تفصيلاً) فقولته في رسالة أربع القواعد ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) مقرون بان الله هو الخالق الرازق المدبر وان ذلك لم يدخلهم في الاسلام (فقول) لم يدخلهم في الاسلام لانهم يكذبون رسول الله (ص) مع ظهور المعجزات على يديه الدالة على صدقه ويقولون أنه ساحر كذاب وينكرون جميع شرائعه ويدينون بدين الجاهلية وهذا كاف في كفرهم سواء تشفعوا بالأصنام وعبدوها او لا فكيف يقاس بهم ويجعل مساوياً لهم من يؤمن بالله وبرسوله وبأن جميع ما جاء به من عند الله حق لأنه يتشفع الى الله تعالى بمن جعله شافعاً ومشفعاً ويتوسل اليه بمن جعل له الوسيلة سبحانه اللهم ما هذا التمويه والتضليل وليس موجب كفرهم تشفعهم بالأنبياء والصالحين كما زعم واستدلالة على ذلك بالاثنتين واضح الفساد كما يأتي في الفصل الثاني من الباب الثالث (قوله) انه (ص) ظهر على قوم متفرقين في عبادتهم فقاتلهم ولم يفرق بينهم . نعم لم يفرق بينهم لاشتراكهم جميعاً في تكذيبه وانكار نبوته ورد ما جاء به من عند ربه والتمسك بأديان آبائهم الفاسدة وهؤلاء لافرق بين ان يعبدوا ملكاً أو نبياً أو صنماً أو كوكباً أو لا يعبدوا وانما يتم لابن عبد الوهاب ما اراد لو كان بعضهم آمن بالنبي (ص) وصدق بجميع ما جاء به ولكنه بقي يتشفع الى الله بنبي أو صالح فقاتله النبي (ص) ولم يفرق بينه وبين من يعبد الحجر والشجر والشمس والقمر وانى له بذلك

(اما قوله) في كشف الشبهات ان الله تعالى ارسل محمداً (ص) الى قوم يتعبدون ويحجون ويتصدقون لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله فيظهر فسادهم من وجوه (الأول) انهم كانوا يتعبدون ولكن كانت عبادتهم كما أخبر الله تعالى عنها بقوله (وما كان

صلاتهم عند البيت الامكأ (وتصدية) المكأ التصغير والتصدية التصفيق
 (في الكشف) كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء . وهم مشبكون
 بن اصابعهم يصفرون فيها ويصفقون انتهى . كانوا يتعبدون فيسجدون
 للأصنام التي نهى الله عن السجود لها ويقربون لها القرابين ويهلون
 عليها بأسمائها . ويطولونها بدمائها هذه كانت عبادتهم ويحجون ولكنهم
 احدثوا في الحج بدعاً وقبائح كثيرة (منها) انهم كانوا يطوفون عراة رجالاً
 ونساءً وعوراتهم بادية يتقربون الى الله بذلك . وقصة المرأة التي الزموها
 بذلك وكانت جميلة ففعلت واجتمع اهل مكة للنظر اليها فطافت عارية
 ويدها على فرجها وهي تقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا احله

مشهورة فهؤلاء الذين انحصر كفرهم وشركهم في تشفعهم بالصالحين عند
 ابن عبد الوهاب (ويتصدقون) مع تكذيبهم الرسل فما تشفعهم صدقاتهم
 (ويذكرون الله) أحياناً ان صح ذلك وفي غالب أحوالهم اوكلها
 يعرضون عن ذكر الله ويذكرون أسماء أصنامهم كما كانوا يقولون (أعل
 هبل) وكانوا يذكرون اسماءها على ذبائحهم دون اسم الله وما أدري لم لم يقل
 ابن عبد الوهاب ويصلون ويزكون ولا يزنون ولا ينكحون ما نكح آبائهم
 ولا يشربون الخمر ولا يعملون الميسر ولا الأئصاب ولا الأزلام ولا
 يأكلون الربا ولا يثدون البنات ويفعلون جميع شرائط الإسلام حتى صلاة
 التراويح ولا يصدر منهم الا أمر واحد وهو التشفع بنوي المكاة عند الله
 وجعلهم وسائط بينهم وبينه كالملائكة وعيسى فلذلك قاتلهم النبي (ص)
 وحكم بشركتهم وكفرهم أليس كذلك أيها الاخوان ألم يقل الله تعالى (وما
 كان صلاتهم عند البيت الامكأ وتصدية) ألم يكونوا يكرهون فتيانهم
 على البغاء وهن يردن التحصن ألم يكونوا يفعلون جميع الموبقات والمنكرات

وأفعال الجاهلية فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يقول ان رسول الله (ص) لم يقاتلهم الا على تشفعهم الى الله بالملائكة والانبياء والصالحين (الثاني) ان حصره شرك وكفر من بعث اليهم النبي (ص) في جعلهم بعض المخلوقات وسائط وشفعاء عند الله جهل أو تمويه (أما مشركو قریش) فانهم وان اعتقدوا ان الرازق الخالق المحيي المميت المدبر الامر المملك مافي السماوات والارض هو الله كما دلت عليه الايات التي ذكرها الا أنه لا شيء يدلنا على أنهم لا يعتقدون في الأصنام والأوثان ومعبوداتهم من الجن والانس والملائكة انه لا تأثير لها في الكون وان التأثير وحده لله تعالى وهي شافعة فقط اذ يجوز أن يعتقدوا ان لها تأثيراً بنفسها بغير مافي الايات المستشهد بها فتشفي المرضى وتنصر على الأعداء وتكشف الضر وغير ذلك وانها تشفع عند الله حتما ولا يرد شفاعتها أو ان الله تعالى جعل لها قسطاً من التأثير أو كله اليها بل ظاهر الايات هو ذلك مثل قوله تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً) بل ظاهر قوله تعالى (واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن) أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفورا) انهم كانوا لا يسجدون لغير الأصنام ولا يعتقدون آلهاً غيرها وظاهر قوله تعالى حكاية عن أهل جهنم (قالوا وهم فيها يختصمون تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم رب العالمين) اعتقادهم انها مساوية لرب العالمين وان لم يكن من جميع الوجوه بل يخرج عنه الأمور المذكورة في الايات المستشهد بها في كلام ابن عبد الوهاب وذلك كاف في الشرك والكفر وذلك ايضاً ظاهر جميع الايات الدالة على اتخاذهم آلهة من دون الله وشركاء لله ونحو ذلك . مثل (ان كاد ليضلنا عن آلهتنا . أئنا لتاركوا آلهتنا . أفكأ الهة دون الله تريدون . أجعل الالهة الها واحداً . ويوم يناديهم أين شركائ الذين كنتم تزعمون . وقالوا آلهتنا خير أم هو . أجبنا لتأفكنا عن آلهتنا .

وقالوا لا تدرن آلهتكم . وما نحن بتاركي آلهتنا . فما أغنت عنهم آلهتهم
التي يدعون من دون الله . الذين يجعلون مع الله الهاً آخر . قل لو كان معه
آلهة كما يقولون . واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً . واتخذوا من
دونه آلهة لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا
ضرراً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً (الى غير ذلك

وكيف يمكن حصر شركهم وكفرهم في جعلهم بعض المخلوقات
وسائط وشفعاء عند الله وهم يكذبون رسول الله (ص) ويجعلونه ساحراً
وينكرون ما جاء به من عند ربه من الأحكام والشرائع مع ظهور
المعجزات على يديه ويتمسكون بدين الجاهلية كما مر أفلا يكفي هذا في
كفرهم وشركهم وماذا ينفعهم الاقرار بوجوده تعالى والعبادة والحج والصدقة
وذكر الله ان سلم صدور ذلك منهم وهل ينفي ذلك عنهم الكفر الذي
أوضحناه ويحصر شركهم في تشفعهم بالصالحين هيهات

وكيف يمكن حصر كفرهم في ذلك وقد بدلوا دين الله تعالى الذي
جاءهم به ابراهيم عليه السلام فأحدثوا البهيرة والسائبة والوصيلة والحامي
والنسي (١) وغير ذلك من مبتدعاتهم ومخترعاتهم وهذا ايضاً كاف في

(١) « البهيرة » الناقة اذا نتجت خمسة أبطن فان كان آخرها ذكراً
بحروا اذنها أي شقوها وحرموها ركوبها ولا تطرد عن ماء ولا مرعى ولو
لقها المعني لم يركبها (والسائبة) كان الرجل يقول اذا قدمت من سفري
أوبرأت من مرضي فناقني سائبة فكانت كالبهيرة في تحريم
الاتفاف (والوصيلة) كانت الشاة اذا ولدت اثني فهي لهم وان ولدت
ذكراً ذبحوه لآلهتهم فان ولدت ذكراً واثنى قالوا وصلت أخاه فلم يذبحوا
الذكر (والحامي) الفحل كان اذا نتجت من صلبه عشرة أبطن قالوا قد
حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى —

كفرهم مع أنهم قد عبدوا الأصنام والأوثان والملائكة وجعلوهم شركاء لله تعالى وعبادتهم لهم مشاهدة معلومة ولم تكن تلك العبادة مجرد التشفع والتوسل بمن جعل الله له الشفاعة والوسيلة وما يجري مجرى ذلك كما موه به ابن عبد الوهاب (أما عبادتهم للأصنام والأوثان) فانهم عمدوا إلى أصنام من حجر أو نحاس أو خشب أو غيرها على صور قوم صالحين متوهمة أو غيرهم عملوها بأيديهم وإلى أشجار فعبدها من دون الله وسجدوا لها ونحروا وذبحوا لها واهلوا بذبائهم لها وذكروا اسماءها عليها دون اسم الله وطلوها بدمائها كما قال قائلم:

اما ودماء مائرات تخالها على قنة العزى وبالنسر عندما وطلبوا منها كل ما يطلب من الله وأعرضوا عن عبادة الله فكانوا يقولون لا طاقة لنا على عبادة الله فجن نعبدها لتقربنا إلى الله وهذا أيضاً صريح في ان عبادتهم لها غير طلب الشفاعة منها وتشفعوا بها وخالفوا امر الله وانيائته في نهيم عن عبادتها وطلب شيء منها عناداً وعتواً وخالفوا مقتضى عقولهم الحاقمة لو رجعوا إليها بأنها جماد لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ولا تقرب ولا تشفع ولو كانت على صورة نبي أو صالح فإن الشافع هو النبي أو الصالح لا صورته الموهومة ولا تدفع عن أنفسها بول الثعالب عليها ولا تروث الدواب فوقها فقد كان لبعضهم صنم فجاء ثعلب فبال عليه فقال قائلم:

لرب يبول الثعلبان برأسه لقد ذل من بالت عليه الثعالب ومنهم من عمل صنما من تمر فسجدوا له أول النهار وعبدوه فلما كان آخر النهار جاعوا فأكلوه وكانوا يعينون أشياء من حرث وتباج لله وأشياء منها لألهتهم فإذا زكا ما جعلوه لله رجعوا فجعلوه للالهة وإذا زك ما جعلوه — (والنسي) كانوا إذا احتاجوا إلى القتال في شهر حرام قاتلوا فيه وأخروه إلى شهر غيره وجعلوه مكانه فتركوا فيه القتال: (المؤلف)

للأصنام تركوه وذلك قوله تعالى (وجعلوا لله ما ذرأ من الحرث والأشجار نصيباً فقالوا هذا لله بزرعهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما يحكمون) ولم يفعل أحد من المسلمين شيئاً من ذلك مع نبي ولا ولي ولا قبر ولا غيره وإنما تشفع المسلمون بمن جعله الله شافعاً وتوسلوا بمن جعل له الوسيلة وما التشفع سوى سؤال الدعاء الذي لا ينكره الوهابية وكذا الاستغاثة وما جرى مجراها لا تخرج عن سؤال الدعاء وأهدوا ثواب الصدقة بالمذبح إلى النبي أو الولي الذي ثبت جواز الهداء الثواب إليه ولم يذكروا اسمه عليه بل اسم الله تعالى كما سيأتي تفصيل ذلك كله في الفصول المختصة بذلك . فهذه الاعتقادات والأعمال والتكذيب للرسل هي التي قاتلهم النبي (ص) عليها ودعاهم إلى تركها لا على مجرد التشفع بنبي أو صالح والتوسل به إلى الله تعالى (وأما عبادتهم للملائكة) فقد اتخذوهم أرباباً من دون الله كما يدل عليه قوله تعالى في سورة آل عمران (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله) إلى قوله تعالى (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون) وفي هذا دليل على أنهم فعلوا أو اعتقدوا بالنسبة إليها ما هو من خصائص الربوبية ولا يليق إلا بالله تعالى من سجود ونحوه من أنواع العبادات والاعتقادات وليس لنا ما يدل على أنه لم يصدر منهم إلا مجرد التشفع بالملائكة إلى الله (وذكر) صاحب الكشف في تفسير الآية أنه (ص) كان ينهى قريشاً عن عبادة الملائكة واليهود والنصارى عن عبادة عزيز والمسيح فلما قالوا له أنتخذك رباً قيل لهم ما كان لبشر الآية وقوله تعالى في ذيلها أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون دليل على أن المخاطبين كانوا مسلمين وهم الذين استأذنوه أن يسجدوا له (انتهى) وفي ذلك دليل على أن اتخاذهم الملائكة أرباباً كان من هذا

السنخ بارادة عبادتهم لهم بالسجود وغيره كما أرادوا ان يتخذوه (ص) رباً ويسجدوا له (وكانوا) يقولون في الملائكة انهم بنات الله كما قالت اليهود والنصارى في عزيز والمسيح انها ابنا الله وقد أخبر الله تعالى عنهم بذلك كله بقوله في سورة الزخرف (وجعلوا له من عباده جزءاً . أم اتخذ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين . وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلاً ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . وجعلوا الملائكة الذينهم عباد الرحمن إناثاً . وقالوا لو شاء الله ما عبدناهم) ففي قوله تعالى لا يأمركم أن تتخذوا الملائكة أرباباً دليل على فعلهم معها ما هو من خصائص الربوبية كما مر وقوله تعالى (لو شاء الله ما عبدناهم) صريح في عبادتهم لهم ولا شيء يدل على أنها كانت مجرد الاستغاثة والتشفع بل ما مر يدل على عدمه (وقوله) بما ضرب للرحمن مثلاً دليل على جعلهم لها مائثلة لله تعالى ومشابهة له لأن الولد مائل للوالد ومن جنسه وكذلك قوله من عباده جزءاً (قال صاحب الكشف) فجعلوهم جزءاً له وبعضاً منه كما يكون الولد بضعة من والده وجزءاً له (انتهى) وافترضوا على الله في ذلك عدة افتراءات (أحداها) نسبة الولد الى الله تعالى (ثانياتها) نسبتهم اليه أخس النوعين الذي كانوا اذا بشر به أحدهم ظل وجهه مسوداً وهو كظيم وأاده حيا (ثالثها) جعلهم لها من الملائكة الذينهم من أكرم عباد الله عليه فاستخفوا بهم (رابعها) نسبتهم الى الله تعالى أنه رضي لهم عبادة الملائكة . وبذلك ظهر أن كفرهم ليس لمجرد استغاثتهم بالملائكة وتشفعهم وتوسلهم بهم وستعرف ان الملائكة ممن ثبت لهم الشفاعة باعتراف الوهابية فالتشفع بهم ليس مخطئاً فضلاً عن ان يكون شركاً . لذا المتشفع بالنبي (ص) ومن جعل الله له الشفاعة فليس مخطئاً فضلاً عن ان يكون شركاً فكيف يقاس من يستغيث ويتشفع ويتوسل بنبي أو وصي ليشفع له الى الله تعالى بالمشريكين في عبادتهم الملائكة وكون قريش لم تكن تعتقد في

الملائكة انها تخلق وترزق وتدبر الامر من دون الله بدليل (قل من يرزقكم من السماء والأرض الى قوله فيسيقولون الله) لا يدل على ان كفرها وشركها لتشفعها وتوسلها واستغاثتها بالملائكة لأن الشرك يكون بغير اعتقاد الخلق والرزق مما مر في صدر الكلام ولو كان الصادر منها الاستغاثة بالملائكة والتشفع بها فقط لم يكن ذلك موجباً لشركها وكفرها (واما من عبد المسيح وامه) فلم يكن منه مجرد الاستغاثة والتوسل وطلب الشفاعة قطعاً بل جعل المسيح (ع) الها مستحقاً لجميع صفات الألوهية وقد أخبر الله تعالى عنهم في القرآن تارة بأنهم قالوا إن الله هو المسيح بن مريم وتارة أنهم قالوا إن الله ثالث ثلاثة المسيح أحدهم وذلك انهم قالوا الاتقائم الثلاثة اله واحد وتارة أنهم اتخنوه وامه الهين من دون الله بقوله تعالى (أأنت قلت للناس اتخنوني وأمي الهين من دون الله) وتارة ان المسيح ابن الله قسوية ابن عبد الوهاب بين من يستغيث ويتشفع ويتوسل من المسلمين الى الله بنبي أو ولي جعل الله له الشفاعة والوسيلة وجعله مغنياً بدعائه وجاءت الاخبار بأنه حي بعد الموت وبين من يعبد المسيح وامه تمويه وتضليل

(وأما قوم نوح ع) فقد فعلوا فعل مشركي قريش من تكذيب الرسل وانكار ما جاءت به وعبادة غير الله كما أخبر بذلك عنهم القرآن الكريم وكفى ذلك في كفرهم ولم يرد في دليل قوي ولا ضعيف ان عبادتهم لغير الله كانت مجرد التشفع والتوسل اليه بالصالحين وانهم كانوا يقيمون جميع شرائع الدين سوى هذه وان نوحا (ع) مابعث الا لينهاهم عن التوسل بالصالحين والتشفع بهم وأي كتاب أو سنة نطق بذلك . بلى انهم قد غلوا في الصالحين وعبدوهم بما نهى الله عنه كما أخبر الله عنهم في كتابه العزيز اما انه لم يصدر منهم الا مثل ما يصدر من المسلمين من الاستغاثة والتوسل والتشفع بالصالحين فهو تخرص على الغيب بل افتراء

محض وكذا غيرهم من أمم الأنبياء عليهم السلام وظاهر قوله تعالى حكاية عن قوم يهود في خطابهم لهود عليه السلام (ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء) اعتقادهم بأنها قادرة مختارة بنفسها على الضر والنفع والاعتراء بسوء فظهر ان عبادة المشركين للأصنام لم تكن مجرد الاستغاثة والتوسل والتشفع الى الله بذوي المكالمة عنده كما توهم الوهابيون . وسيأتي كلام في مثل ذلك في رد كلام الصنعاني . ويأتي له مزيد توضيح في الباب الثالث (انش)

(قوله) فبعث الله يحمدا لهم دين أبيهم ابراهيم الخ قد ظهر بطلانه مما مر فان دين أبيهم ابراهيم الذي بعث محمد « ص » لتجديده ليس هو عبارة عن عدم التشفع بالصالحين ولا داخلا فيه (أما) انه ليس عبارة عن عدم التشفع بالصالحين فلا ندين أبيهم ابراهيم الذي جدده لهم رسول الله « ص » هو ترك ما كانوا يفعلونه من المحرمات والموبقات التي مر بعضها كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحامي والنسيء والطواف بالبيت عراة ونكاح أزواج آبائهم والخمر والميسر والراه فتياتهم على البغاء وؤد بناتهم وسجودهم للأصنام وذكر اسمائها على ذبائحهم وتركهم الصلاة واستبدالها بالمكاء والتصدية وغير ذلك فهذا وأمثاله مما بدلوه من دين أبيهم ابراهيم هو الذي بعث رسول الله « ص » لتجديده لهم « وأما » ان عدم التشفع والتوسل بالصالحين ليس داخلا فيما جدده لهم فلا ندين ذلك وما يجري مجراه لم ينههم الرسول « ص » عنه فضلا عن أن يكون بعثه محصورا في ذلك بل أقرهم على التشفع والتوسل الذي هو نوع من طلب الدعاء منه بما حث عليه من سؤال الدعاء من المؤمنين وبما أخبرهم به من ان الله تعالى جعل له الشفاعة والوسيلة وأكرمه بذلك كما ستعرفه مفصلا في الفصول الخاصة بذلك ولا ينكره الوهابيون

(قوله) ويخبرهم ان هذا التقرب والاعتقاد محض حق الله هذا افتراء

على الله وعلى ابراهيم عليه السلام فتى أمر الله تعالى محمداً (ص) أن يخبرهم انه لا يجوز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة وان طلبها محض حق لله لا يجوز طلبها من غيره ومتى اخبرهم محمد (ص) بأن لا يطلبوا منه الشفاعة بل الأمر بالعكس فقد أخبرهم بأنه الشفيع المشفع وصاحب الوسيلة ولازم ذلك ان يطلب منه ما جعله الله له ولم يقل لهم حين أخبرهم بذلك ان طلب الشفاعة منه شرك وكفر مع انه امرهم بطلب الدعاء من الغير وطلب الشفاعة لا يخرج عن ذلك كما ستعرف وتشبث الوهاية للمنع بآية (لله الشفاعة جميعاً . فلا تدعوا مع الله أحداً) ستعرف انه من السخافة بمكان . فالذي أوجب شركهم وكفرهم وأحل قتالهم بتدليلهم دين الله وتكذيبهم رسله وعبادتهم الصور والتماثيل من دون الله لا مجرد التشفع بالصالحين الى الله . وبذلك تعرف ان توحيد العبادة الذي جحدوه ليس هو عدم التشفع والتوسل بالصالحين الى الله وان هذا التشفع ليس عبادة لغير الله ولا منافياً لتوحيد الله في العبادة وان ما يسميه المسلمون الاعتقاد لا محذور فيه فانهم لم يعتقدوا في الانبياء والصالحين الا بما جعلهم الله له اهلاً (قوله) وكانوا يدعون الله ليلاً ونهاراً ومنهم من يدعوا الملائكة لصلاحتهم وقربهم ليشفعوا له أو رجلاً صالحاً كالكالات أو نبياً كعيسى . فيه ان دعاءهم الله ليلاً ونهاراً لم ينفعهم لانهم بدلوا دينه وكذبوا رسله وعبدوا غيره بما نهى الله عنه لا بطلب الشفاعة ممن له الشفاعة . وعبادتهم للملائكة لم تكن مجرد تشفعهم بهم بل فعلهم معهم ما هو من خصائص الربوبية واعتقادهم مماثلتهم لله وأنهم بناته الى غير ذلك كما مر مفصلاً . وعبادتهم لللات الذي هو رجل صالح لم تكن مجرد التشفع به الى الله بل السجود وانواع العبادة لحجر زعموا انه على صورته مع نهى الله لهم عن ذلك على لسان انبيائه الى غير ذلك مما مر . وعبادة النصارى لعيسى عليه السلام ليست مجرد التشفع به الى الله بل

أثبتوا له جميع صفات الالهية كما مر وكيف يتوهم عاقل ان عبادتهم له مجرد التشفع به ان هذا المخالفة للحسوس وتكذيب للقرآن وتمويه وتضليل (قوله) وأنه قائلهم ليكون الدعاء والنذر والذبح والاستغاثة وجميع العبادات كلها لله سيأتي الكلام على الأربعة المذكورة كل في فصله وما تقدم هنا حديث اجمالي وقد ظهر ان قوله : ان قصدهم الملائكة والانبيا والاولياء يريدون شفاعتهم والتقرب الى الله بذلك هو الذي أحل دماءهم وأموالهم كذب وافتراء على الله وعلى رسوله بل الذي أحل دماءهم وأموالهم تبديلهم للدين وتكذيبهم له (ص) بعد ما رأوا معجزاته ودلائل نبوته وعبادتهم للأصنام بالوجوه التي ذكرناها من دون أمر من الله بل عناداً وخلافاً عليه لا مجرد تشفعهم وتوسلهم بالصالحين

ومن ذلك يعلم انه يهدم وفساد كل ما بناه على هذا الأساس الفاسد من تفسير كلمة التوحيد التي دعا النبي (ص) المشركين الى الاقرار بها بأن المراد بالاله فيها ما يعي من قصد لأجل الشفاعة ونحوها وأنه ليس المراد به الخالق الرازق المدبر فقط لأنهم كانوا يعلمون ان ذلك لله وحده فان المبني في الكل واحد وهو توهم ان الاستغاثة والتشفع الى الله بنوي المكنة عنده يوجب اتخاذهم آلهة ويكون عبادة لهم وقد عرفت وستعرف مفصلاً فساد هذا التوهم وسخافته وأن التشفع بنوي المكنة وما يجري مجراه ليس عبادة لهم ولا يوجب اتخاذهم آلهة لهم وإن قياسهم على عباد الأصنام والكواكب وعيسى ومريم والملائكة جهل أو عناد وأن تفضيل جهال مشركي قريش وعبدة الأصنام على المسلمين اليوم من أعظم الجبهالات والافتراءات وأقبحها وأنه لا يظن ولا يحتمل أحد من المسلمين ان الاسلام هو التلفظ بكلمة التوحيد من دون اعتقاد معناها ولا يظن حاذق منهم ولا غيره ان معناها لا يخلق ولا يرزق الا الله وكلهم يعلمون ان من كذب الرسل وخالفهم وعمل عمل عبدة الأصنام أو

أنكر شيئاً من ضروريات الدين كافر لكنهم لا يعتقدون أن من عظم
الذي أمر الله بتعظيمه واستشفع بمن جعله الله شافعاً وتوسل بمن جعل
الله له الوسيلة كافر ومشرك مع أنه لم يخرج عن أمر الله وطاعته فإي
الفريقين أحق بنسبة الجهالة إليه لو كانوا يعلمون (وكذلك) ظهر فساد قوله
وإنما يعنون بالآله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد فإن المسلمين
الذين ساهم المشركين لا يعنون بلفظ السيد معنى ينافي العبودية الخالصة
وإنما يعنون به أن له منزلة عند الله أوجبت امتيازاً عن غيره وإن يقبل الله
شفاعته ويسمع دعاء من تشفع به إليه كرماء منه تعالى وفضلاً فهم لم يثبتوا
له إلا ما أثبتته الله أما الوهاية ففوقوا عنه ما جعله الله له ونسبوا إلى المسلمين
ما هم منه براء فكانوا أشبه بالمشركين الذين خالفوا الله ورسله ونسبوا إلى
الرسول واتباعهم ما هم منه براء (أما) إطلاق السيد على غير الله تعالى بل
والرب فلا مانع منه إذا لم يقصد به معنى ينافي العبودية الخالصة لله تعالى كما
ستعرفه في الفصل الخاص به مفصلاً وحاش لله أن يقصد به أحد من
المسلمين معنى ينافي العبودية الخالصة لله تعالى

وما ذكرنا تعلم فساد المحكي في تاريخ نجد عن ابن عبد الوهاب
وإذا كان المشركون لم يزعموا أن الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة
شاركوا الله في خلق السماوات والأرض أو ذرة من الذرات كما قال فلا
دليل يدلنا على أنهم لم يزعموا استقلالهم بشيء من التدبير والتأثير وآية (إن
أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات
رحمته) لا تنفي ذلك إذ لم يظهر منهم الاعتراف بذلك بل الظاهر والله أعلم
أنه من قبيل الاحتجاج عليهم وإظهار بطلان معتقدهم أنها تكشف الضر
وتمسك الرحمة فلا يدل على أنهم لا يعتقدون أنها كذلك وبذلك يحسن
موقع الاستفهام فيكون إنكارياً لا تقريرياً وهم لم يقرؤا بجميع تلك الجمل
مع أنهم كانوا يعبدون صور الأنبياء والصالحين لأنفسهم وكانوا يقولون

عن الملائكة انها بنات الله ومن عبد المسيح يعتقد فيه ما يعتقد في الله كما مر ذلك كله واذا كانوا لا يعتقدون في الاوثان ما ورد في الايات مما أقرأوا به فلا دليل على انهم لا يعتقدون غيره من صفات الربوبية كما مر مفصلاً اما ما اطال به من قوله ان مجرد الايتان بلفظ الشهادة الخ فهو تطويل بلا طائل فلسنا نكتفي بمجرد الايتان بلفظ الشهادة كالكرامية ولكن أين العرش حتى تنقش وكون الايمان مجرد التصديق عند الجهمية لا يظهر لذكره فائدة غير التطويل ومثله الاستشهاد بآية المنافقين التي لا مساس لها بما نحن فيه والاطالة في تفسيرها . وما بيناه من عدم وقوع العبادة المنهي عنها من أحد من المسلمين لنبي ولا صالح ولا قبر ولا غيره تعرف انه دام مابناه على ذلك من قوله من شهد ان لا اله الا الله وعبد غيره فلا شهادة له (ثبت العرش ثم أنقش) وكذا الاستشهاد بباقي الايات

ثم قال محمد بن عبد الوهاب في رسالة كشف الشبهات (١) اذا تحققت ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) أصح عقولا واخف شركاً من هؤلاء فاعلم ان هؤلاء شبهة يوردونها على ما ذكرنا وهي من أعظم شبههم ذكرها بعض أهل الاحساء في كتابه البينا وهي ان الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون ان لا اله الا الله ويكذبون الرسول وينكرون البعث ويكذبون القرآن ويجعلونه سحراً ونحن نشهد الشهادتين ونصدق القرآن ونؤمن بالبعث ونصلي ونصوم فكيف تجعلوننا مثل اولئك (فالجواب) انه لا خلاف بين العلماء ان من صدق رسول الله (ص) في شيء وكذبه في شيء أو آمن ببعض القرآن وجحد بعضه كافر كما قال الله تعالى (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك

سيلا اولئك هم الكافرون حقاً) ولما لم ينقد اناس للحج نزل فيهم (ولله على الناس حج البيت الى قوله ومن كفر الاية) فاذا كان من صدق الرسول في كل شيء وكذبه في شيء واحد كالبعث او الصلاة او الصيام فهو كافر حلال الدم والمال فكيف اذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر سبحانه الله ما أعجب هذا الجهل ثم استشهد بأن اصحاب رسول الله (ص) قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون الشهادتين ويصلون ويؤذنون (قال) فان قال انهم يقولون ان مسيلمة نبي قلنا هذا هو المطلوب اذا كان من رفع رجلا الى رتبة النبي كفر وحل ماله ودمه ولم تنفعه الشهادتان والصلاة فكيف بمن رفع شمسان ويوسف أو صحابياً أو نبياً في مرتبة جبار السماوات والأرض كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون (قال) وبنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمن بني العباس كلهم يشهدون الشهادتين ويدعون الاسلام ويصلون الجمعة والجماعة فلما اظهروا مخالفة الشريعة في اشياء دون ما نحن فيه اجمع العلماء على كفرهم وقتالهم وان بلادهم بلاد حرب وغزاهم المسلمون حتى استغنوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين (قال) واذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم (كذا) جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسول والقرآن وانكار البعث وغير ذلك فما معنى الباب الذي ذكر العلماء في كل مذهب باب المرتد وهو المسلم الذي يكفر بعد اسلامه وذكروا انواعاً كثيرة كل منها يكفر ويحل دم الرجل وماله حتى انهم ذكروا اشياء يسيرة عند من فعلها مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه او على وجه المزح واللعب (قال) والذين نزل فيهم يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم كفرهم الله تعالى بكلمة مع انهم في زمن الرسول (ص) يجاهدون معه ويصلون ويذكرون ويحجون ويوحدون والذين نزل فيهم (قل ابا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم) كانوا مع رسول الله (ص)

في غزوة تبوك وقالوا كلمة ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح فتأمل هذه الشبهة وهي قوطم تكفرون المسلمين أناساً يشهدون أن لا إله إلا الله ويصلون ويصومون ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق (واستدل أيضاً) بما حكاه الله تعالى عن بني إسرائيل مع إسلامهم وعلمهم وصلاحتهم أنهم قالوا لموسى اجعل لنا الهاً كما لهم آلهة وقول ناس من الصحابة اجعله لنا ذات أنواط (١) خلف (ص) أن هذا نظير قول بني إسرائيل اجعل لنا الهاً (ثم قال) وللمشركين شبهة أخرى يقولون أنكر النبي (ص) على أسامة قتل من قال لا إله إلا الله وقال أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله (وقال) أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله واحاديث أخرى في الكف عن من قال لا إله إلا الله (قال) ومبراهيماً الجهلة أن من قالها لا يكفروا ولا يقتل ولو فعل ما فعل (واجاب) بأن اليهود وبني حنيفة والذين حرقهم علي بن أبي طالب يقولون لا إله إلا الله وهؤلاء الجهلة يقولون من جحد شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل ولو قالها فكيف إذا جحد التوحيد قال ولكن أعداء الله ما فهموا معنى الأحاديث (فالما) حديث أسامة فإنه قتل رجلاً ادعى الإسلام لظنه أنه ما ادعاه إلا خوفاً والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك وأنزل الله تعالى في ذلك (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله

(١) روى الترمذي عن أبي واقد الليثي خرجنا مع رسول الله (ص) إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر وللمشركين سدة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال رسول الله (ص) الله أكبر أيها السنن قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى اجعل لنا الهاً كما لهم آلهة الآية لتبعن سنن من كان قبلكم (المؤلف)

فدينوا) أي تثبتوا ولو كان لا يقتل اذا قاهل لم يكن للتثبت معنى ولذلك الأحاديث الأخر (والدليل) على هذا ان رسول الله (ص) الذي قال أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله وقال امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله هو الذي قال في الخوارج أينما لقيتموهم فاقتلوهم لأن أدركتهم لا تقتلهم قتل عاد مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلاً حتى ان الصحابة يحقرون انفسهم عندهم وتعلموا العلم من الصحابة فلم ينفعهم لا اله الا الله ولا كثرة العبادة ولا ادعاء الاسلام لما ظهر منهم مخالفة الشريعة انتهى

وقال ابن عبد الوهاب أيضاً فما حكاه عنه الألوسي في تاريخ نجد: الكفر نوعان مطلق ومقيد فالمطلق أن يكفر بجميع ما جاء به الرسول (ص) والمقيد أن يكفر ببعضه حتى ان بعض العلماء كفر من أنكر فرعاً مجمعاً عليه كتوريت الجد والأخت وان صلى وصام فكيف بمن يدعو الصالحين ويصرف لهم خالص العبادة وإيها وهذا مذكور في المختصرات من كتب المذاهب الأربعة (الى ان قال) فتشبه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبس لينفق شرهم ويقال باسلامهم وإيمانهم ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون انتهى

(والجواب) ان انكار شيء مما جاء به النبي (ص) بعد العلم بأنه جاء به لكونه مما ورد في القرآن أو جاءت به السنة القطعية وصار من ضروريات الدين لا ريب في أنه تكذيب للنبي (ص) موجب للكفر واذا وقع من مسلم حكم بارتداده ولا يحتاج الى الاطالة واكثر الشواهد عليه من الايات وغيرها وذكر العلماء باب المرتد وغير ذلك الذي اطال به بدون طائل . انما الكلام في ان الاستغاثة والتشفع والتوسل بالصالحين هل هي موجبة لجحود التوحيد وللرفع في مرتبة جبار السماوات والأرض

كما زعم وقد تبين بما شرحناه وأوضحناه في هذا المقام وغيره وفي الفصول المختصة بتلك الأمور أنه ليس فيها شيء مما ينافي التوحيد ولا توجب رفع مخلوق إلى مرتبة جبار السماوات والأرض ولا تخرج عن طلب الدعاء ممن يرجى من الله إجابة دعائه لنا لما له من المنزلة عنده بإخلاصه في عبوديته . ولما قاس الوهابيون حال المسلمين المستغيثين بالصالحين على حال مشركي قريش فقالوا أن كليهما أقر بتوحيد الربوبية ولكنه تشفع واستغاث وتوسل بالمخلوقين فلم ينفعه إقراره بتوحيد الربوبية وإن النبي (ص) لم يقاتل عبدة الأوثان إلا على استشفاعهم بغير الله رجلاً صالحاً أو غيره فدل ذلك على أن الاستشفاع عبادة وعبادة غير الله شرك كما صرح به ابن عبد الوهاب في كلماته السابقة توجه عليهم ح . إعتراض بعض أهل الأحساء بأن هذا قياس مع الفارق فمشركو قريش لا يشهدون الشهادتين ويكذبون الرسل والقرآن وينكرون البعث وهذا هو الذي أوجب كفرهم وأحل قتالهم ونحن نقرب بذلك كله فبطل القياس نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغاثة والاستشفاع وتعظيم القبور كان القياس صحيحاً ولكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب الكفر والشرك ولا ينفع الجواب بأن من صدق الرسول في شيء وكذبه في شيء كفر الذي لا ينكره أحد . ومن ذلك تعلم أن قوله سبحانه الله ما أعجب هذا الجهل لا ينطبق إلا عليه خاصة . وإن قوله كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون ليس أحد أولى به منه . ومع كون الشواهد التي استشهد بها وأطال بذكرها لا حاجة إليها بل هي تطويل بلا طائل أكثرها غير صحيح في نفسه كدعواه أن العلويين المصريين بني عبيد قد أجمع العلماء على كفرهم وقتالهم وإن بلادهم بلاد حرب فإنه ادعاء باطل وإفراء على العلماء ولو كان ذلك صحيحاً لتمسك به أعداؤهم خلفاء بني العباس وجعلوه من أعظم الحجج لهم فأخذوا فتاوى العلماء بذلك ولو وقع ذلك لشاع وذاع

ولذلك رآه أهل السير والتواريخ ونقله الأخبار مع أنه ليس له في كتبهم عين ولا أثر ولما كان بنو العباس يعدلون عنه إلى كتابة محضر بعدم صحة نسبهم فقط شهد فيه جماعة من العلماء خوفاً على أنفسهم وامتنع من الشهادة الشريف الرضي وقصته في ذلك مع القادر العباسي مشهورة ذكره المؤرخون ولا شيء أطرف من قوله وغزاهم المسلمون حتى استغنوا ما بأيديهم من بلاد المسلمين فأننا لانعلم أحداً من المسلمين غزاهم وهذا كتب التواريخ شاهدة بذلك وإنما استنجد آخر خلفائهم الملقب بالعاضد بنور الدين ملك الشام لما خاف على بلاده من الأفرنج فارسل إليه صلاح الدين الأيوبي فكان انقراض دولتهم على يده بدون حرب ولا قتال ولا غزو بل على عادة الملوك في تغلبهم على ملك غيرهم إذا أنسوا منهم ضعفاً كما تغلب صلاح الدين على ملك مصر وخرج عن طاعة نور الدين مع أنه هو الذي أرسله وكان بمنزلة العامل عنده ثم تغلب صلاح الدين على الشام بعد موت نور الدين وطرده من الملك وخبر ذلك في التواريخ مشهور أفنده أدلة محمد بن عبد الوهاب وهذا مبلغ علمه بالتاريخ (وقوله) غزاهم المسلمون طريف جداً فإنه مناف لتكفير الوهابية المسلمين وإشراكهم إياهم فإن المسلمين في عصر العلويين المصريين مثلهم في عصر الوهابيين لا يزيدون عنهم بشيء فقد كانوا في ذلك العصر يبنون القباب على القبور ويعظمونها ويتشفعون بالصالحين فإن كان هؤلاء مشركين فاولئك مشركون ولم يكن في عصر العلويين وهابية يغزون فكيف سماهم مسلمين . وهذا كقول صاحب المنار أيها المسلمون مع تصويبه اعتقاد الوهابية فيهم كما بيناه في غير هذا الموضع ولكن هؤلاء عند حاجتهم للمسلمين يعترفون بأسلامهم وإذا استغنوا عن ذلك كفروهم وإشراكهم . نعم إن المسلمين اجمعوا على ضلالة الوهابيين وخروجهم من الجماعة وقتالهم وغزاهم المسلمون بأمر خليفة

الإسلام السلطان العثماني وعساكره وعساكر مصر والشام والعراق والعجم في عهد محمد علي باشا حتى استتقنوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين كما فصلناه في تاريخهم فان كان ذلك دليلاً على الكفر والارتداد فهو دال على كفر الوهابية وخروجهم من الدين كما انك قد عرفت في الباب الأول أقوال العلماء في حق ابن تيمية قدوة الوهابية وبازر بنور مذهبهم وأول من زقا بالقول بالتجسيم وصنف فيه (فاجماع) العلماء قائم على ضد قول ابن عبد الوهاب لا معه مع أنه لا قيمة لاجماع العلماء عنده وان تظاهر بالتمسك به (أما قوله) اذا كان الأولون لم يكفروا الا انهم جمعوا بين الشرك وتكذيب الرسل وغير ذلك فما معنى ذكر العلماء باب المرتد الخ ففيه كما مر ان المعترض لم يقل ان الأولين لم يكفروا الا لانهم جمعوا بين هذه الأشياء بحيث لو نقص واحد منها لم يكفروا وانه ليس شي سواها مكفراً بل لما قاس الوهابية حال المسلمين اليوم على حال مشركي قريش توجه عليهم الاعتراض بأن هذا قياس مع الفارق كما عرفت . نعم لو كان الصادر من الأولين مجرد الاستغاثة والتوسل والاستشفاع وتعظيم القبور كان القياس صحيحاً ولكن الصادر منهم غير ذلك مما يوجب التكفير فلم يبق في ذلك دلالة على ان الاستشفاع ونحوه موجب للكفر وحينئذ فاستشهاده بذكر العلماء باب المرتد تطويل بلا طائل كما عرفت لعدم انكار أحد امكان حصول الارتداد مع الاقرار بالشهادتين انما الكلام في ان المتنازع فيه هو موجب للارتداد أم لا وهذا لا ينفع فيه ذكر العلماء باب المرتد على ان جميع علماء المذاهب الذين ذكروا باب المرتد وبينوا ما يوجب الارتداد لم يذكروا من جملة الاستغاثة والاستشفاع بالصالحين فدل على اجماعهم على أنه ليس موجباً للارتداد وبطل بذلك زعم الوهابية فما استشهد به شاهد عليه لاله (قوله) مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه (أقول) الذي ذكره علماء المذاهب في باب المرتد ان من تكلم بكلمة

الكفر كقوله الله ثالث ثلاثة استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً كفر (١)
لا مطلق من قالها كما يقتضيه اطلاق كلامه قصداً لتهوين امر الارتداد
(قوله) أو على وجه المزح واللعب ستعرف مما يأتي بعده شرح ذلك
ورده وأنه خيانة في النقل وتدليس

(ومن الغريب) قوله بأن الذين نزل فيهم يحلفون بالله ما قالوا
الاية كفرهم الله بكلمة مع انهم في زمن الرسول (ص) يجاهدون معه
ويصلون ويزكون ويحجون ويوحدون فان هذه الاية مع كونها كغيرها
من استشهاداته لا حاجة الى الاستشهاد بها كما عرفت نزلت في المنافقين
(ففي) أسباب النزول للواحدي قال الضحاك: خرج المنافقون مع رسول
الله (ص) الى تبوك وكانوا اذا خلا بعضهم ببعض سبوا رسول الله (ص)
واصحابه وطعنوا في الدين فنقل ما قالوا حذيفة الى رسول الله (ص) فقال
(ص) يا أهل النفاق ما هذا الذي بلغني عنكم فحلفوا ما قالوا شيئاً من ذلك
فانزل الله تعالى هذه الاية إكذاباً لهم وقال قتادة ذكر لنا ان رجلاً من
جبهينة ورجلاً من غفار اقتتلا فظهر الغفاري على الجبهني فنادى عبد الله بن
ابي يابني الأوس انصروا أخاكم فوالله ما مثلنا ومثل محمد الا كما قال القائل
سمن كلبك يا كلك والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعرز منها الأذل
فاخبر النبي (ص) فارسل اليه فجعل يحلف بالله ما قال فنزلت الاية انتهى
«وفي الكشف» أقام رسول الله (ص) في غزوة تبوك شهرين ينزل عليه
القرآن ويعيب المنافقين المتخلفين فيسمع من معه منهم الجلاس بن
سويد فقال الجلاس والله لئن كان ما يقول محمد حقاً لاءخواننا الذين

(١) راجع الاقناع في حل الفاظ ابي شجاع وحاشيته ص ٢٢٩
ج ٢ في الفقه الشافعي وحاشية الشرقاوي على شرح التحرير لذكري
الانصاري ص ٢٩٠ ج ٢ في الفقه الشافعي ايضاً (المؤلف)

خلفناهم وهم سادتنا وأشرافنا فحن شر من الحمير فقال له عامر بن قيس الأنصاري أجل والله إن محمداً لصادق وانت شر من الحمار وبلغ ذلك رسول الله (ص) فاستحضره فحلف بالله ما قال فنزلت الآية انتهى وهي قوله تعالى يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهموا بما لم ينالوا ولكونها نزلت في المنافقين قال صاحب الكشف كفروا بعد اسلامهم أظهروا كفرهم بعد اظهارهم الاسلام انتهى والذي هموا به فلم ينالوه الفتك برسول الله (ص) عند مرجعه من تبوك توافق خمسة من المنافقين على أن يدفعوه عن راحلته الى الوادي اذا صعد العقبة فرآهم عمار قائد ناقة النبي (ص) أو حذيفة سائقها وهم ملثمون فقال اليكم اليكم يا اعداء الله فهربوا ذكره الواحدي عن الضحاك وذكره الزنجشيري فهو لا هم الذين قال عنهم ابن عبد الوهاب انهم يجاهدون ويصلون ويذكرون ويحجون ويوحدون وما ينفعهم ذلك وهم منافقون يسبون رسول الله (ص) ويطعنون في الدين ويقولون في حقه (ص) سمن كلبك يأكلك ويحاولون قتله والقائه عن راحلته الى الوادي فجعلهم كالمسلمين الذين يستشفعون الى الله تعالى ويستغيثون بالنبي (ص) الذي جعله شافعاً ومغيثاً على السواء هذا علم ابن عبد الوهاب وهـ **جج** وأدلته وكذلك قوله ان آية ابا الله وآياته الخ نزلت فيمن قالوا كلمة ذكروا انهم قالوها على وجه المزح (١) تهويناً وتصغيراً وتخفيفاً لعملهم حتى

« ١ » يتبين مما سيأتي في سبب نزول الآية انهم لم يعترفوا بتلك الكلمة ولا ادعوا قولها لا على سبيل المزح كما يدعيه ابن عبد الوهاب ولا غيره بل أنكروها بتاتاً وادعوا أنهم كانوا يمزحون بشيء غيرها . ثم انه هنا يقول ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح وفي صفحة ٧٢ من كشف الشبهات يقول كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه اللعب والمزح فجزم —

يتسنى له تشييده المسلمين بهم وهل ينفعهم ذلك وادعائهم المزح والحال انهم من المنافقين الذين انزل الله تعالى فيهم (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزؤا ان الله مخرج ما تحذرون ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لا تعتزوا قد كفرتم بعد إيمانكم) في الكشف بينا رسول الله «ص» يسير في غزوة تبوك وركب من المنافقين يسرون بين يديه فقالوا انظروا الى هذا الرجل يريد أن يفتح قصور الشام وحصونه ههنا ههنا فأطلع الله نبيه على ذلك فقال احبسوا علي الكلب فأتاهم فقال قلتهم كذا وكذا فقالوا يا نبي الله لا والله ما كنا في شيء من أمرك ولكن في شيء مما يخوض فيه الركب ليقصر بعضنا على بعض السفر فنزلت الآية «وذكر» نحوه الواحد في أسباب النزول عن قتادة وانهم قالوا يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب «وذكر» الواحد أيضاً عن زيد بن اسلم ومحمد بن وهب ان رجلاً من المنافقين قال في غزوة تبوك ما رأيت مثل هؤلاء يعني النبي (ص) وأصحابه أرغب بطونا ولا أكذب السناً ولا أجن عند اللقاء فأخبر النبي (ص) فاعتذر القائل بانا كنا نخوض ونلعب فنزلت الآية انتهى أفبهؤلاء يقاس المسلمون المتشفعون الى الله تعالى بنبيه صاحب الشفاعة عنده ثم يتبجح بقول تأمل هذه الشبهة ثم تأمل جوابها فانه من أنفع ما في هذا الوراق وهو كما عرفت لم يأت بجواب ولا شبه جواب وكذا استشهاده بحلف النبي (ص) ان قول بعض الصحابة له اجعل لنا ذات النواط نظير قول بني اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم آلهة لا محل له ولا فائدة فيه ومن الذي يشك في أن اتخاذ شجرة تناط بها الأسلحة وتعبد كما تعبد

— بذلك فتعاض كلاماه وكلاهما مخالف للواقع فانظر الى تحريفه الاخبار
ترويحاً لمقاصده «المؤلف»

الأنصام هو نظير عبادة بني اسرائيل للأنصام وطلب بعض الصحابة ذلك من النبي (ص) هو نظير طلب قوم موسى منه ولكن هذا لا يثبت ان الاستغاثة والاستشفاع بالنبي (ص) نظير عبادة الأنصام

وأما جوابه عن قصة اسامة وتنظيره باليهود و بني حنيفة والذين حرقهم علي بن ابي طالب والخوارج فهو مبني على الأساس الفاسد الذي أسسه من جعل الاستشفاع والتوسل بالصالحين عبادة لهم وشركاً فلا ينفع معها قول لا اله الا الله وحيث عرفت فساد هذا الأساس تعرف فساد ما بني عليه وتعرف ان من وصفهم باعداء الله وهو أحق بهذا الوصف منهم قد فهموا معنى الأحاديث وافنوا أعمارهم في فهمها ودراستها وانها تدل على أن من قال لا اله الا الله حرم دمه الا ان يثبت خروجه عن الإسلام ييقين ولا يجوز تكفيره واستحلال دمه بمجرد الظن والتخمين (فاليهود) أنكروا نبوة عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم وجميع شرائع الإسلام (وبنو حنيفة) الذين قتلهم خالد اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التي وجوبها من ضروريات الدين التي يكفر منكرها والذين أتبعوا مسيلمة ادعوا فيه النبوة وارتدوا عن الإسلام وجعله المسلمين أشد كفراً منهم باعتبار أن أولئك ادعوا النبوة في مسيلمة والمسلمون رفعوا المخلوقين الى درجة الالهية بسبب استغاثتهم وتشفعهم بهم من السخافة بمكان لما عرفت ولما هو أوضح من الشمس في رابعة النهار من أن استغاثة المسلمين واستشفاعهم بذوي المكانة عنده تعالى وجميع ما يفعلونه ليس فيه شائبة رفع المخلوق عن درجة العبودية الى درجة الالهية وقد أوضحنا ذلك مكرراً فلا نطيل باعاداته (والذين) حرقهم علي بن ابي طالب قالوا له أنت الله أما من توسل بني أوصالح الى الله ودعاه واستغاث به ليدعو الله له ويكون له شافعاً فلم يكفر ولم يشرك ولم ينكر ضرورياً حتى يباح دمه الا عند الجاهل الذي لا يفهم معنى الأحاديث

واما استشهاده بأخبار الخوارج وان الرسول (ص) أمر بقتلهم لما ظهر منهم من مخالفة الشريعة ففيه أن الذي ظهر منهم هو تكفير المسلمين واستحلال دماءهم وأموالهم واخافة السيل واشهار الحرب على المسلمين لشبهة دخلت عليهم أعظم أسبابها الجمود واشبه الناس بهم في هذا الزمان كما مر من يكفر المسلمين ويستحل دماءهم وأموالهم ويغزو بلاد الاسلام ويشهر الحرب على المسلمين ويخيف السبل بشبهة أنهم يستغيثون ويستشفعون بذوي المكانة عند الله وتوهم ان ذلك شرك بالله والحال أنه ليس فيه من ذلك شائبة كما بيناه وأوضحناه فاي الفريقين أحق بأن يشبه بالخوارج لو كانوا يعقلون

(واما قوله) فيما حكى عنه في تاريخ نجد أن بعض العلماء كفر من انكروا فرعا مجمعا عليه فهو اعتراف منه على نفسه وعلى اتباعه بالكفر فانهم قد انكروا فروعا فضلا عن الفرع الواحد مجمعا عليها بين المسلمين كالاستشفاع بالنبي (ص) وتعظيم قبره والتبرك به وغير ذلك مما خالفوا فيه عامة المسلمين بعد اتفاقهم واجماعهم عليه اجيالا عديدة فتوى وعملا (قوله) فتشيه عباد القبور الخ قد علمت مما بيناه وشرحناه انه ليس في ذلك تشيه بل هو الحق الذي لا شبهة فيه وان تشيه الوهابيين بان الاستشفاع والتوسل بالنبي (ص) الذي جعله الله شافعا وجعل له الوسيلة كفر وشرك مجرد تعميته على العوام وتلبيس لتنفق ضلالتهم التي كفروا بها المسلمين ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون

ومما ذكره ابن عبد الوهاب في رسالة كشف الشبهات (١) انه مابعث الله نبيا بهذا التوحيد الا جعل الله له أعداء كما قال (وجعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن) وقد يكون لأعداء التوحيد علوم

كثيرة وكتب وحجج كما قال تعالى (فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم) فاذا عرفت ان الطريق الى الله لا بد له من اعداء قاعدين عليه اهل فصاحة وعلم وحجج فالواجب عليك ان تعلم من دين الله ما يصير لك سلاحا تقاثل هؤلاء الشياطين الذين قال امامهم ومقدمهم لربك عز وجل لا تعدن لهم صراطك المستقيم لانهم من بين ايديهم الاية ولكن اذا قبلت على الله فلا تخف (ان كيد الشيطان كان ضعيفا) والعامي من الموحدين يغلب الفام علماء هؤلاء المشركين فجند الله هم الغالبون بالحجة واللسان والسيف والسنان (ولا يا تونك تمثل الا جئناك بالحق واحسن تفسيراً) قال بعض المفسرين هذه الاية عامة في كل حجة يأتي بها اهل الباطل الى يوم القيامة

(ونقول) جعله علماء المسلمين كالشياطين الذين يصدون عن سبيل الله وقدره في علومهم وكتبهم وحججهم لانهم لا يوافقونه على معتقده الفاسد كجملة من كلماته الشنيعة في حقهم السابقة والالية خروج عن جادة الأدب وعما أمر الله تعالى به نبيه (ص) من المجادلة بالتي هي احسن والدعاء الى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ولو كان له دليل واضح لاكتفى به ولم يحتاج الى سوء القول في علماء المسلمين وحماة الدين وما أحقهم بما وصمهم به واشد انطباقه عليه وعلى اتباعه

قال وانا اذكر لك اشياء مما ذكر الله في كتابه جوابا للكلام احتج به المشركون في زماننا علينا (فنقول) جواب اهل الباطل من طريقتين بجملة ومفصل اما المجمع فهو الأمر العظيم والفائدة الكبيرة وهو قوله تعالى « هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله » وقد صح عنه « ص » اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فالويلك الذين سمي الله فاحنروهم مثال ذلك اذا قال لك

بعض المشركين (الا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وإن الشفاعة حق والأنبيا لهم جاه عند الله أو ذكر كلاماً للنبي (ص) يستدل به على شيء من باطلها وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره فجاوبه بأن الذين في قلوبهم زيغ يتركون المحكم ويتبعون المتشابه وكون كفر المشركين بتعلقهم على المخلوقين وتشفعهم بهم محكم وما ذكرت لي لا أعرف معناه ولكن أقطع أن (كلام ظ) الله لا يتناقض وأن كلام النبي لا يخالف كلام الله وهذا جواب شديد ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله فلا تستهونه فإنه كما قال تعالى ولا يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم

(ونقول) ما أحقه بهذه الأوصاف التي وصف بها المسلمين (واما) ايصاؤه من يتبعه بأن يجعل كلام مخالفه من المتشابه ومعتقده هو من المحكم ليدخل مخالفه تحت (واما الذين في قلوبهم زيغ الآية) فطريف جداً وما ندرى ما الذي يجعل إلا أن أولياء الله لا خوف عليهم وكون الشفاعة حقاً والأنبياء لهم جاه عند الله من المتشابه (فالمتشابه) كما ذكرناه في الأمر الثاني من المقدمة الثانية ما لا يكون ظاهر المعنى لسبب من الأسباب وهذه الألفاظ معناها بين ظاهر فكيف جعلها من المتشابه (قوله) أو ذكر كلاماً للنبي (ص) يستدل به على شيء من باطلها (أي الشفاعة) فجاوبه الخ هذا خطأ منه في تعليم الاحتجاج والمجادلة فإنه إذا كان الحديث مجملاً متشابهاً والوهابي لا يفهم معناه مع كونه من أهل العلم والفهم فكيف يستدل به العلماء وأهل المعرفة والفهم وإذا فرض فالجواب عنه سهل مختصر وهو أنه لا دلالة فيه لاجماله من جهة كذا ولا يحتاج إلى هذه المقدمة الطويلة العريضة والتبجح الزائد بقوله فهو الأمر العظيم والفائدة الكبيرة وقوله فهذا جواب شديد الخ ولعله يكون ظاهر الدلالة والمخاطب لا يفهم معناه لكونه اعرابياً نشأ في البادية ولم يتعلم وإن

كان قلبه محشواً بالتوحيد فكيف يسوغ لمحمد بن عبد الوهاب أن يعلمه هذا الجواب (أما السر) في هذه الوصية فهو أنه لما منى أصحابه الموحدين أن الواحد منهم يغلب الألف من المشركين وعلم أنهم لا بد أن يغلبوا في كثير من مجادلاتهم أراد أن يعلمهم طريقاً يرفع به عن نفسه خلف الوعد والكذب فيما وعدهم ومناهم به ويتخلصون به عند ما يجابون بجواب فيعجزون عن رده وهو أن يقولوا لخصمهم هذا الذي ذكرته متشابه وما نعتقد محكم والمتشابه لا يجوز التمسك به ولا يعارض المحكم فهذه طريقة يمكن التخلص بها في كل مقام ومن كل إيراد ولم يعلم أن المتشابه لا يكون متشابهاً بمجرد الدعوى بل له أسباب لا بد لمن يدعي التشابه من بيانها مثل كونه مشتركاً بين معنيين ولا قرينة على تعيين أحدهما أو أنه قامت قرينة على عدم إرادة المعنى الحقيقي ولم تعين المجازي ونحو ذلك (ونظير هذه الوصية) ما حكى أن رجلاً طلب للمحاكمة مع آخر فاسترشد صديقا له ما الذي ينبغي أن يفعله حتى لا يغلب فأوصاه باستعمال الاءنكار فلما حضر للمحاكمة ادعى عليه خصمه بمال فسأله القاضي عن اسمه فقال أنا منكر فقال هل أخذت منه هذا المال قال نعم ولكن أنا منكر فأمره القاضي بدفع المال فقال أنا منكر ولم يفهم المسكين أن الاءنكار بعد الاءقرار لا يفيد (أما) جعله كفر المسلمين وشرهم بتعلقهم على الصالحين وشفعهم بهم من المحكم فقد عرفت وستعرف بما لا مزيد عليه أنه من ألوهي والوهي بمكان وأنه لا إحكام فيه بل هو رقم على الماء وإن جوابه لاشي فيه من السداد

قال (وأما المفصل) فإن أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة يصدون بها الناس (منها) قولهم نحن لا نشرك بالله بل نشهد أنه لا تخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر إلا الله وحده لا شريك له وإن محمداً (ص) لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلاً عن عبد القادر أو غيره ولكن أنا

مذنب والصالحون لهم جاه عند الله واطلب من الله بهم فجاوبه بما تقدم وهو ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بما ذكرت وبأن اوثانهم لا تدبر شيئاً وانما ارادوا الجاه والشفاعة وقرأ عليه ما ذكر الله في كتابه فان قال انها نزلت فيمن يعبد الأصنام فكيف تجعلون الصالحين اصناماً فجاوبه بما تقدم فاذا اقر ان الكفار يشهدون بالربوبية كلها لله وانهم ما ارادوا بمن قصصوا الا الشفاعة واراد ان يفرق بين فعلهم وفعله بما ذكره فاذكر له ان الكفار منهم من يدعو الصالحين والأصنام ومنهم من يدعو الأولياء الذين قال الله فيهم (اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب) ويدعون عيسى وامه واذكر قوله تعالى (ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن اكثرهم بهم مؤمنون) فان قال الكفار يريدون منهم وانا اشهد ان الله هو النافع الضار المدبر لا اريد الا منه والصالحون ليس لهم من الأمر شيء ولكن ارجو شفاعتهم فالجواب ان هذا قول الكفار بعينه (مانعدهم الا ليقربونا الى الله زلفى . هؤلاء شفعاؤنا عند الله) «قال» وهذه الشبه الثلاث هي أكبر ما عندهم

(ونقول) يظهر فساد ما أطال به بلا طائل مما قدمناه من ان الذين قاتلهم رسول الله (ص) لم يقاتلهم على مجرد التشفع بالصالحين اليه بل على عدم قبولهم أحكام الاسلام وتكذيبهم له مع ظهور المعجزات على يديه وارتكابهم الموبقات والعظائم وغير ذلك مما مر في صدر الكلام حتى من يعبد صور الصالحين من الأحجار المنحوتة اما قوله تعالى (قل أدعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه) فنزلت على ما ذكره المفسرون في قوم من العرب كانوا يعبدون الجن فأسلم الجن أو كانوا يعبدون الملائكة وقيل كانوا يعبدون عيسى وعزيراً

واعترضه الطبري في تفسيره بما حاصله : ان الآية دالة على وجودهم في عهد النبي (ص) وعزير وعيسى ليسا كذلك انتهى (وفي الكشف) « اولئك » مبتدا و (الذين يدعون) صفته و (يبتغون) خبره و (أيهم) موصولة بدل من واو يبتغون يعني ان آلهتهم اولئك يبتغون الوسيلة وهي القرية الى الله الذينهم أقرب منهم وازلف فكيف بغير الاقرب انتهى فالآية دالة على انهم اتخذوهم آلهة من دون الله وعبدوهم وليس فيها ما يدل على انه لم يصدر منهم في حقهم الا طلب شفاعتهم عند الله والتوسل بهم اليه وان اشتملت على لفظ الدعاء وان المدعويين يبتغون الى ربهم الوسيلة لكن قوله لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا دال على أنهم كانوا يعتقدون فهم القدرة على كشف الضر وتحويله عنهم بأنفسهم ولذلك عبدوهم واتخذوهم آلهة من دون الله بدليل قوله تعالى الذين زعمتم من دونه ومع ذلك فقد كذبوا الرسل وعاندوهم (وأما) من يعبد عيسى وأمه فخالهم أوضح وأظهر والعجب كيف جعل عبادة عيسى وأمه وجعله الهاً خالقاً رازقاً مديراً للكون متحداً مع الله تعالى كمن يتشفع بصالح الى الله ما هذا الا الجهل أو العناد وكذلك جعله رجاء الشفاعة من الصالحين هو قول المشركين مانعدهم الا ليقربونا هؤلاء شفعاؤنا واضح الفساد بما عرفت من صراحة الايتين في وقوع عبادة منهم غير الشفاعة جعلت علة لها مرة وعطفت عليها اخرى والعلة غير المعلول ومقتضى العطف التغاير كما سيأتي في فصل الشفاعة

وقال الصنعاني في تطهير الاعتقاد (١) ما حاصله بعد حذف تكريرات كثيرة وتقديم وتأخير : التوحيد قسمان توحيد الربوبية والخالقية والرازقية ونحوها أي ان الله وحده هو الرب الخالق الرازق للعالم وهذا

لا ينكره المشركون وتوحيد العبادة أي أفراد الله وحده بجميع أنواع العبادات وعدم عبادة غيره معه وهذا الذي جعلوا لله فيه الشركاء ولفظ الشريك يشعر بالآاء قرار بالله تعالى . والرسل والأنبياء من أولهم وهونوح الى آخرهم وهو محمد بعثوا لتقرير توحيد الربوبية كقولهم (افي الله شك . هل من خالق غير الله . أغير الله اتخذ وليا . أروني ماذا خلق الذين من دونه . أروني ماذا خلقوا من الأرض) استفهام تقرير لهم لأنهم به مقرون ولم ترد الايات في الغالب الا بصيغة استفهام التقرير . والدعاء الى توحيد العبادة وإخلاصها والنهي عن شركها . قال الله تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ان اعبدوا الله) فأفاد ان جميع الأمم لم ترسل اليهم الرسل الا لطلب توحيد العبادة (ان لا تعبدوا الا الله . وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) وكل رسول اول ما يقرع به اسماع قومه (يا قوم اعبدوا الله مالكم من اله غيره . ان اعبدوا الله واتقوه واطيعون) ولم ترسل الرسل لطلب توحيد الربوبية لأن المشركين مقرون به بدليل قوله تعالى (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله . ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم . قل من يرزقكم) الايات المتقدمة في كلام ابن عبد الوهاب . وكل مشرك مقر بأن الله خالقه وخالق السماوات والأرض ولهذا احتج عليهم الرسل بقولهم (أفمن يخلق كمن لا يخلق . ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له) والعبادة اعتقادية كالا اعتقاد بالتوحيد ولفظية كالنطق بكلمته وبدنية كالصلاة ومالية كالزكاة والعبادة أقصى باب الخضوع والتنلل ولم تستعمل الا في الخضوع لله لأنه مول أعظم النعم فكان حقيقة بأقصى غاية الخضوع كما في الكشف

ورأس العبادة وأساسها التوحيد الذي تفيده كلمته والمراد اعتقاد معناها وهو أفراد الله بالعبادة والالهية والنبي والبراة من كل معبود دونه

لا مجرد قولها وقد علم الكفار هذا المعنى لأنهم أهل اللسان فقالوا (اجعل
الالهة الهاً واحداً) وقالوا (أجبثنا لنعبد الله وحده) أي لنفرده بالعبادة دون
الآوثان فانكروا افراده بالعبادة وعبدوا معه غيره واتخذوا له انداداً قال
تعالى (فلا تجعلوا لله انداداً وأنتم تعلمون) أي وأنتم تعلمون انه لا ند له
وكانوا يقولون في تلبيتهم للحج

ليك لا شريك لك الا شريكاً هولك
تملكه وما ملك

فالمشركون انما أشركوا في العبادة ولم يشركوا في توحيد الربوبية
وكانت عبادتهم للأصنام هي اعتقادهم فيهم أنهم يضرون وينفعون
ويقربونهم الى الله زلفى ويشفعون لهم عنده فنحروا لهم النحائر وطافوا
بهم ونذروا النذور عليهم وقاموا متدللين متواضعين في خدمتهم وسجدوا
لهم ولم يعبدوهم بالخضوع لهم والتقرب بالنذور والنحر لهم الا لاعتقادهم
انها تقربهم من الله زلفى وتشفع لهم لديه وقالوا وهم في النار (تالله ان
كنا في ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين) مع انهم لم يسووهم به من
كل وجه ولا جعلوهم خالقين رازقين وكان المشركون منهم من يعبد
الملائكة ويناديهم عند الشدائد ومنهم من يعبد أحجاراً ويهتف بها عند
الشدائد فبعث الله محمداً (ص) يدعوهم الى افراد الله بالعبادة كما أفردوه
بالربوبية وان لا يدعوا مع الله أحداً قال تعالى : له دعوة الحق الآية وقال
(وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين) أي من شرط الصديق (كنا) بالله
ان يفردوه بالتوكل كما يجب افراده بالدعاء والاستغفار وهذه الحال التي
أشرك بها السابقون بشرك العبادة هي بعينها حال المسلمين مع الانبياء
والصالحين وغيرهم فاعتقدوا فيهم أنهم يضرون وينفعون ويقربون
الى الله ويشفعون عنده فدعوههم ونادوهم في الشدائد والرخاء وهتفوا
بأسمائهم واستغاثوا واستعانوا وتوسلوا وتشفعوا وحلفوا بهم وطلبوا منهم

مالا يطلب الا من الله من عافية المريض وقدم الغائب ونيل المطالب ونذروا لهم باموالهم واولادهم ونحروا على قبورهم وطافوا بها وتبركوا وتمسحوا بها فصار الذين يعتقدون في القبور والاولياء والفسقة والخلعاء مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام لأنه قد حصل منهم ما حصل من اولئك وساووهم في ذلك بل زادوا في الاعتقاد والانقياد والاستعبد فلا فرق بينهم

وكما أن السابقين كانوا مقرين بتوحيد الربوبية ولم ينفعهم ذلك لأنهم مشركون بالعبادة فلم ينفعهم اقرارهم بالله لأنه نافاه فعلهم كذلك المسلمون وان كانوا مقرين بتوحيد الربوبية لم ينفعهم اقرارهم لأنه نافاه عملهم

فالمشركون لم يتخذوا الأصنام ولم يعبدوها ولم يتخذوا المسيح وامه والملائكة شركاء لله لأنهم أشركوهم في الخلق بل لأنهم يقربونهم الى الله زلفى كما قالوه وانهم شفعاء عند الله قال الله تعالى (قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركاً ونزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم أهل لها ولا يغنون عنهم من الله شيئاً . فما يفعله المسلمون هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية وانما يفعلونه لما يسمونه وثناً وصناً وفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً والأسماء لا تغير المعاني فن شرب الخمر وسماها ماءً ماشرب الا خمرأ ولعل عقابه اشد للتدليس والكذب وقد ثبت في الأحاديث أنه يأتي قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها وصدق (ص) فانه أتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر ويسمونها نبيذاً وأول من سمي مافيه غضب الله وعصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين ابليس فقال هل أدلك على شجرة الخلد فسمى الشجرة التي نهى آدم عن قربانها

شجرة الخلد جذباً لطبعه اليها وتديساً عليه بالاسم الذي اخترعه لها كما
يسمي اخوانه المقلدون الحشيشة بلقمة الراحة وكما يسمى الظلمة ما يقبضونه
من أموال عباد الله ظلماً ادباً فيقولون أدب القتل أدب التهمة أدب المكايل
والموازن أو بأسم النفاعة والسيافة وكذلك تسمية القبر مشهداً والرجل
ولياً لا يخرجهم عن اسم الصنم والوثن لمعاملتهم لها معاملة المشركين للأصنام
ويطوفون بهم طواف الحجاج بالبيت ويستلمونهم استلامهم لأركانهم
ويخاطبون الميت بالكلمات الكفرية كقولهم على الله وعليك ويهتفون
بأسمائهم عند الشدائد وكل قوم لهم رجل ينادونه فأهل العراق والهند
عبد القادر الجيلي وأهل التهام يقولون يا زيلعي يا ابن العجيل وأهل مكة
والطائف يا ابن العباس وأهل مصر يارفاعي يا بدوي والسادة البكرية
وأهل الجبال يا ابا طير وأهل اليمن يا ابن علوان وفي كل قرية أموات
يهتفون بهم وينادونهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر وقد يعتقدون
في بعض فسقة الأحياء وينادونه في الشدة والرخاء وهو عاكف على
القبائح لا يحضر جمعة ولا جماعة ولا يعود مريضاً ولا يشيع جنازة ولا
يكتسب حلالاً ويضم إلى ذلك دعوى التوكل وعلم الغيب ويحلب
ابليس إليه جماعة قد عتش في قلوبهم وباض فيها وفرخ يصدقون بهتانه
ويعظمون شأنه ويجعلون هذا نداً لرب العلمين ومثلاً .

فأفراد الله بتوحيد العبادة لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله والنداء في
الشدائد والرخاء والاستغاثة والالجأ والنذر والنحر وجميع أنواع العبادات من
الخشوع والقيام تذلاً والركوع والسجود والطواف والتجرد عن
السياب والخلق والتقصير كلها لله ومن فعل ذلك لمخلوق حي أو ميت أو
جماد أو غيره ملكاً أو نبياً أو ولياً أو شجراً أو قبراً أو جنياً فهذا شرك في
العبادة وصار من تفعل له هذه الأمور لها لعباديه وصار بهذه العبادة أو
أي نوع منها عبداً لذلك المخلوق وإن أقرب بالله وعبدته فإن أقرار المشركين

بالله وتقر بهم اليه لم يخرجهم عن الشرك وعن وجوب سفك دماهم وسبي ذراريهم ونهب اموالهم ومن اعتقد في شيء من ذلك انه ينفع أو يضر أو يقرب الى الله أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به والتوسل اليه تعالى الا ما ورد في حديث فيه مقال في حق نبينا (ص) «١» أو نحو ذلك فقد اشرك مع الله غيره واعتقد مالا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون في الأوثان وصار حلال المال والدم كما حلت دماء المشركين واموالهم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك لا يقبل الله عملاً شورك فيه غيره ولا يؤمن به من عبد معه غيره بل سمي الله الرياء في الطاعات شركاً مع ان فاعلها ما قصد بها الا الله وانما أراد طلب المنزلة بها في قلوب الناس فلم تقبل وسماها شركاً اخرج مسلم من حديث ابي هريرة (رض) عنه (ص) يقول الله تعالى (انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً واشرك فيه معي غيري تركته وشركه) بل سمي الله التسمية بعبد الحارث شركاً بقوله تعالى (فلما آتاها صالحاً جعلاً له شركاء فيما آتاها) اخرج الامام احمد والترمذي من حديث سمرة عنه (ص) لما حملت حواء وكان لا يعيش لها ولد طاف بها ابليس وقال لا يعيش لك ولد حتى تسميه بعبد الحارث فسمته فعاش وكان ابليس تسمى بالحارث

ثم قال (٢) فهؤلاء القبور يرون والمعتقدون في جهال الأحياء وضلالهم سلكوا مسالك المشركين حذو القنّة بالقنّة فاعتقدوا فيهم مالا يجوز ان يعتقد الا في الله وجعلوا لهم جزءاً من المال وقصدوا قبورهم من ديارهم للزيارة وطافوا حول قبورهم وقاموا خاضعين عندها وهتفوا بهم عند الشدائد ونحروا تقرباً اليهم وهذه هي انواع العبادات التي عرفناك

(١) المراد حديث سؤال الأعمى الآتي في الفصل الثالث في

التوسل (المؤلف) (٢) صفحة ١٢

ولا ادري هل فيهم من يسجد لهم لا استبعد ان فيهم من يفعل ذلك بل اخبرني من اتق به انه رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الولي الذي يقصده تعظيما له وعبادة . وقال (١) فان قلت القبور يوقون يقولون نحن لانشرك بالله تعالى ولا نجعل له ندا والاتجاه الى الأولياء ليس شركا قلت يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم لكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك فان تعظيمهم الأولياء ونحرم التحاير لهم شرك وما يفعلونه عين مافعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعهم قولهم نحن لانشرك بالله شيئا لأن فعلهم ا كذب قولهم (ثم قال) فان قلت هم جاهلون أنهم مشركون بما يفعلونه قلت قد خرج الفقهاء في باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر وان لم يقصد معناها وهذا دال على أنهم لا يعرفون حقيقة الاسلام ولا ماهية التوحيد فصاروا ح كفاراً كفرة أصليا ومن نادى الله ليلا ونهاراً وسراً وجهاراً وخوفاً وطمعاً ثم نادى معه غيره فقد اشرك في العبادة

ثم أورد سؤالا بانهم اذا كانوا مشركين وجب جهادهم والسلوك فيهم ماسلكه (ص) في المشركين واجاب بأنه ذهب الى هذا طائفة من أهل العلم وقال انه يجب دعائهم الى التوحيد. ويجب على العلماء بيان ان ما يفعلونه شرك وانه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم فاذا ابانت العلماء ذلك للامة والملوك وجب عليهم بعث دعاة الى اخلاص التوحيد فمن رجع حقن عليه ماله ودمه وذرايه ومن اصر فقد اباح الله منه ما اباح لرسوله (ص) من المشركين (ثم قال) فان قلت لاسواء لائن هؤلاء قد قالوا لا اله الا الله وقد قال النبي (ص) امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وقال

لا إسماء قتلت. بعد ما قال لا اله الا الله وهؤلاء يصلون ويصومون
ويزكون ويحجون بخلاف المشركين قلت قد قال (ص) الا بحقها
وحقها افراد الألوهية والعبودية لله والقبور يرون لم يفرّدوا هذه العبادة فلم
تنفعهم كلمة الشهادة فانها لا تنفع الا مع التزام معناها ولم ينفع اليهود
قولها لانكارهم بعض الانبياء وبنو حنيفة كانوا يشهدون الشهادتين
ويصلون لكنهم قالوا مسيئة نبي فقاتلهم الصحابة وسبوهم فكيف بمن
يجعل للولي خاصة الالهية ويناديه للمهمات وهذا أمير المؤمنين علي بن ابي
طالب حرق اصحاب عبدالله بن سبا وكانوا يشهدون الشهادتين ولكن
غلوا في علي واعتقدوا فيه ما يعتقد القبور يرون واجمعت الأمة على ان
من أنكر البعث كفر وقتل ولو قال لا اله الا الله فكيف بمن يجعل لله
نداً ونكّره (ص) على إسماء قتله من قال لا اله الا الله لأن من قالها من
الكفار حقن ماله ودمه حتى يتبين منه ما يخالف ما قاله فان تبين لم تنفعه
هذه الكلمة كما لم تنفع اليهود ولا الخوارج مع عبادتهم التي يحتقر
الصحابة عبادتهم الى جنبها بل أمر (ص) بقتلهم وقال لئن أدرتهم
لا تقتلهم قتل عاد وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا شر القتلى تحت
اديم السماء كما ثبتت به الأحاديث (فان قلت) القبور يرون ومن يعتقد
في فسقة الناس وجهاً لهم من الأحياء يقولون نحن لا نعبد هؤلاء ولا
نعبد الا الله وحده ولا نصلي لهم ولا نصوم ولا نحج «قلت» هذا جهل
بمعنى العبادة فانها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها واساسها الاعتقاد
وقد حصل في قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقداً ويصنعون له ما سمعت
مما تفرع عن الاعتقاد من دعائهم وندائهم والتوسل بهم والاستغاثة
والاستعانة والحلف والنذر وغير ذلك وقد ذكر العلماء ان من تزيأ بزي
الكفار صار كافراً ومن تكلم بكلمة الكفر صار كافراً فكيف بمن بلغ هذه
الرتبة اعتقاداً وقولاً وفعلاً انتهى

(والجواب) ان تقسيمه التوحيد الى توحيد الربوبية وتوحيد العبادة تطويل بدون طائل فانه لاشك في وجوب توحيد الباري تعالى في ذاته وصفاته وعبادته وجميع ما هو من لوازم الربوبية وصفات الكمال ونفي صفات النقص عنه ولا يحتاج الى كل هذا التطويل والتكرير الذي اعتادوه ولا الى اثار الشواهد القرآنية عليه ولا الى الاستشهاد بأياك نعبد وامثالها وانما الذي ينفع بيان ماهي العبادة التي لا تليق بغير الله واذا فعلت لغيره توجب الشرك والكفر هل هي مطلق التعظيم والخضوع والنداء والدعاء والاستعانة والاستغاثة والتشفع والتوسل والنذر والذبح والنحر وغير ذلك ليكون ما يفعله المسلمون داخلها أو عبادة خاصة وهم لم يأتوا على ان ما يفعله المسلمون داخل في ذلك بيينة ولا برهان بل البرهان على خلافه قائم لما بيناه مراراً عند الكلام على هذه الأمور اجمالاً وتفصيلاً من أن مطلقها ليس ممنوعاً فضلاً عن كونه كفراً وشركاً وان تعظيم من هو عظيم عند الله والخضوع له والاستغاثة والتشفع والتوسل بمن جعله الله مغيثاً شافعاً وجعل له الوسيلة كلها عبادة لله وأن النذر والذبح والنحر الذي يفعله المسلمون هو لله تعالى وعبادة وطاعة له لجميع هذه الأمور سرّاً سميت عبادة أو لا لاتعد شركاً ولا كفراً لأن المنوع منه الموجب للشرك هي عبادة خاصة وهي ما كان عن غير أمر الله أو عناداً له أو بقصد الاستحقاق الذاتي كاستحقاق الله أو نحو ذلك (مع) ان قوله ان جميع الرسل بعثوا لتقرير توحيد الربوبية والدعاء الى توحيد العبادة ولم يبعثوا للدعاء الى توحيد الربوبية جهل محض فان الأمم التي بعثت اليها الرسل (منها) من كان يعتقد في عيسى الالهية ويثبت له جميع صفاتها كما مر في رد كلام ابن عبد الوهاب فكيف يقول ان جميع من بعثت اليهم الرسل موحدون بتوحيد الربوبية (ومنه) يعلم فساد قوله ان من اتخذوا المسيح وامه لم يتخذوهم لأنهم أشركوهم في الخلق

بل لا أنهم يقرّبونهم الى الله زلفى (ومنها) من كان ينكر الله تعالى وينكر البعث وهم الذين قالوا كما حكى الله تعالى عنهم في كتابه العزيز : ماهي الا حياتنا الدنيا نموت ونحى وما يهلكنا الا الدهر (وفي تفسير الطبري) يقول الله مخبراً عن هؤلاء المشركين انهم قالوا وما يهلكنا فيفينا الا مر الليالي والأيام وطول العمر انكاراً منهم أن يكون لهم رب يفنيهم ويهلكهم (وفي مجمع البيان) أي ما يميتنا الا الأيام والليالي أي مرور الزمان وطول العمر انكاراً منهم للصانع (وفي تفسير الرازي) ان الله حكى عنهم شبهتهم في انكار القيامة وفي انكار الإله القادر أما شبهتهم في انكار القيامة فهي قولهم ماهي الا حياتنا الدنيا نموت ونحى وأما شبهتهم في انكار الإله الفاعل المختار فقولهم وما يهلكنا الا الدهر يعني تولد الاشخاص انما كان بسبب حركه الأفلاك الموجبة لامتزاجات الطبائع واذا وقعت تلك الامتزاجات على وجه خاص حصلت الحياة واذا وقعت على وجه آخر حصل الموت فالموجب للحياة والموت تأثير الطبائع وحركة الأفلاك ولا حاجة في هذا الباب الى اثبات الفاعل المختار فهذه الطائفة جمعوا بين انكار الإله وبين انكار البعث والقيامة (وفي تفسير النيشابوري) انهم لم يقنعوا بانكار المعاد حتى ضموا اليه انكار المبدأ قائلين وما يهلكنا الا الدهر انتهى . ثم ان قوله تعالى اعبدوا الله ولا تعبدوا الا الله ليس صريحاً في طلب توحيد العبادة فقط لجواز ان يعبر باللازم عن الملزوم فيكون قد طلب افراد الله بالعبادة وملزومه الذي هو افراذه بالربوبية ثم ان تقسيمه العبادة الى اعتقادية ولفظية وبدنية الذي اختصرناه (وقوله) ان العبادة أقصى غاية الخضوع وان مستحقها الله تعالى لا يلائمه أعظم النعم كما نقله عن الكشاف لا يظن لذكره في هذا المقام فائدة بل هو تطويل بلا طائل كما هي عادتهم في التطويل بتكرير المعنى الواحد واعادته مراراً كثيرة كما وقع في كلامه من تكرير القول بأن الأنبياء بعثوا للدعاة الى توحيد العبادة

لا توحيد الربوبية مراراً كثيرة وقد اختصرناه ووجه كون ذلك تطويلاً بلا طائل أنه لا ينكر أحد أن الحقيق بغاية الخضوع والتذلل هو الله تعالى ولكن الذي ينفع هو إثبات أن كل خضوع وتذلل لغير الله هو عبادة له موجهة للشرك والكفر وإن لم يكن بذلك بل هو بكلامه هذا رد على نفسه فإنه جعل العبادة الخاصة بالله تعالى هي غاية الخضوع والتذلل فدل على أن مطلق الخضوع والتذلل ليس كذلك وتقسيم العبادة لا مساس له بما هو بصدقه وكذا قوله إن رأس العبادة وأساسها التوحيد وإن المراد معنى كلمة الشهادة لا مجرد قولها تطويل بلا طائل إذ لا ينكر أحد ذلك ومن التطويل بلا طائل قوله وقد علم الكفار هذا المعنى الخ كما لا يخفى (أما) رجز التليية الذي استشهد به فهو عليه لا له فإنهم بعدما جعلوا الأصنام شركاء لله يعبدونها بأنواع العبادة التي نهى الله عنها ولم يقع شيء منها من أحد من المسلمين كما ستعرف لا ينفعهم قول: هو لك تملكه وما ملك (قوله) وكانت عبادتهم للأصنام اعتقادهم أنهم يضرون وينفعون الخ جعل تارة عبادة الأصنام هي اعتقاد أنهم يضرون وينفعون ويشفعون المتفرع عنه النحر لهم والطواف بهم والنذر عليهم والتذلل والخضوع والسجود لهم وتارة جعل عبادتهم هي الخضوع والتقرب بالنحر والنذر المتسبب عن اعتقاد الشفاعة ولا يخفى تهافت ذلك وتناقضه وسواء كانت عبادة الأصنام هي الاعتقاد المذكور المتفرع عنه تلك الأفعال أو تلك الأفعال المتفرعة عن الاعتقاد المذكور أو هما معاً فقياس حال المسلمين بهم قياس فاسد وجعل محض كما علم مما مر في الرد على ابن عبد الوهاب (فالمشركون) كنبوة الرسول (ص) وإنكروا ما جاء به ومنهم من قال عيسى هو الله (والمسلمون) أقرؤا بالله وبرسوله وبكل ما جاء به فكيف يقاس أحدهما بالآخر ويجعل مساوياً له هل هذا إلا الضلال نعوذ بالله منه (والمشركون) اعتقدوا في أحجار وأشجار وجمادات لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ولا تفيت

ولا تشفع سواه كانت صور صالحين أو غيرهم فالشافع الصالح لا صورته أنها تضر وتنفع وتغيث وتشفع فتشفعوا واستبأثوا بها وعظموها ولم يجعل الله لها شيئاً من ذلك بل نهى عن التشفع والاستغاثة بها وتعظيمها (والمسلمون) اعتقدوا أن الأنبياء والصالحين ينفعون بدعائهم وشفاعتهم أحياء وأمواتاً كما نصت عليه أحكام دينهم وادلتها التي ستعرفها والتي أثبتت لهم الشفاعة والدعاء ويضرون بترك ذلك وبالبعد عن نيل بركتهم وهو اعتقاد صحيح مطابق لأدلة الدين الإسلامي فطلبوا منهم ملأجعله الله لهم من دعائه والشفاعة لديه (والمشركون) عظموا ما لا يستحق التعظيم سواه كان صورة صالح متوهمة أو غيره فإن الصورة لا تستحق تعظيماً فإنها إن كانت مجسمة فعملها حرام واتلافها واجب وإن كانت غير مجسمة فعملها حرام أو مكروه واتلافها واجب أو مستحب وطافوا وتبركوا بما لم يجعله الله مباركاً (والمسلمون) عظموا من أمر الله بتعظيمه حياً وميتاً وجعله معظماً من الأنبياء والصالحين وقبورهم وطافوا وتمسحوا وتبركوا بها لتشفعها بأجسادهم الشريفة كما تشرف الجلود المعمول للبصحاء فهل يسوي بين هؤلاء وهؤلاء إلا جاهل مضل أو معاند (والمشركون) عبدوا تلك الأحجار والأشجار بأنواع العبادات التي نهاهم الله تعالى عنها فسجدوا لها وذبحوا ونحروا لها مهلين بأسمائها على ذبائحهم دون اسم الله تعالى وطلوها بدمائها وأعرضوا عن عبادة الله بالكلية وقالوا لا قدرة لنا على عبادته فنحن نعبدها لتقربنا إليه واعتقدوا أن لها شرفاً ذاتياً واستحقاقاً للعبادة بالاستقلال واختياراً وتديراً وكأنوا يقولون (اعل هبل) قاصدين أن تكون كلمة الأصنام ودين الجاهلية هي العليا وكلمة الله ودين الإسلام هي السفلى فأجابهم النبي (ص) بقوله (الله أعلى وأجل) فأعرضوا عن ذكر الله واكتفوا بذكرها وكذبوا الرسل الذين نهوهم عن عبادتها ولم يكتفوا بذلك بل بدلوا دين الله وغيروا أحكامه

ومتهم من عبد الملائكة وسماهم بنات الله (والمسلمون) لم يعبدوا نبياً ولا صالحاً ولا قبره بل عبدوا الله وحده فلم يسجدوا لقبر ولا لولي ولم يذبحوا له ولم يذكروا اسمه على ذبيحتهم بل ذبحوا لله وحده وذكروا اسمه على المذبح واهدوا ثواب الصدقة بالذبيحة اليه فهل يسوي بين عمل المسلمين هذا وعمل المشركين الا جاهل أو مكابر (وسياًتي) لهذا مزيد توضيح في الباب الثالث ومر في رد كلام ابن عبد الوهاب في هذا الباب ماله علاقة بالمقام فراجع ومن ذلك يظهر فساد استشهاده بآية اذ نسويكم برب العالمين وان المسلمين يتشفعهم وتبركهم وتعظيمهم لمن جعله الله شافعاً مباركاً عظيماً يسووه برب العالمين (قوله) ومنهم من كان يعبد الملائكة ويناديهم عند الشدائد . قد عرفت في رد كلام ابن عبد الوهاب ان عبادتهم للملائكة لم تكن مجرد التوسل والتشفع الذي يقع مثله من المسلمين فلا نطيل باعادته (قوله) وان لا يدعوا مع الله احداً ستعرف في فصل الدعاء ان المنهي عنه ليس هو ما يقع من المسلمين من طلب الشفاعة وان آية له دعوة الحق لا دلالة فيها على شيء مما يزعمونه (قوله) كما عرف من علم البيان ان تقديم ماحقه التأخير يفيد الحصر . كيف ذكر ما قاله علماء البيان هنا ونسي ما قالوه في باب المجاز العقلي من ان قول أنبت الربيع البقل اذا صدر من المسلم كان مجازاً عقلياً من باب الإسناد الى الزمان واذا قاله الدهري كان حقيقة ولم يعمل به في طلب المسلمين من النبي او الولي عافية المريض او قدوم الغائب ونحو ذلك فيجعله مجازاً عقلياً من باب الإسناد الى السبب وقرينته ظهور حال المسلم كما جعل اهل البيان أنبت الربيع البقل مجازاً عقلياً وقرينته صدوره من مسلم بل كفر به المسلمين واستحل اموالهم ودماءهم (قوله) فاعتقدوا انهم يضرون وينفعون تقدم الكلام على مثله آنفاً فراجع (قوله) ويقربون الى الله ويشفعون عنده . نعم يقربون الى الله بدعائهم لنا ويشفعون لنا عنده

ودعاء المؤمن لآخيه فضلاً عن النبي والشفاعة لا ينكرهما الوهاية كما ستعرف أما الأحجار والأشجار فليست لها هذه الصفة فبطل القياس (قوله) فدعوههم الى قوله وتمسحوا بها سيأتي الكلام عليها مفصلاً في الفصول الآتية (أنش) وباقى كلامه يفهم رده مما مر (قوله) فجعل اتخاذهم للشفعاء شركاً سيأتي الكلام عليه مفصلاً في فصل الشفاعة وان هذه الدعوى محض افتراء على الله تعالى وان اتخاذ الشفعاء الذين جعل الله لهم الشفاعة كنيئاً (ص) هو عين اطاعة الله تعالى وان جعله شركاً من أعظم الموبقات واقبح الافتراءات عليه تعالى وكذا بقية كلامه الذي من هذا القبيل (قوله) والأسماء لا تغير المعاني (نعم) لا تغيرها قسمية الوهاية الأنبياء والأولياء وقبورهم ومشاهدهم أوثاناً لا تجعلها أوثاناً وتسميتهم طاعة الله وما امر به من تعظيم أوليائه والتشفع بهم شركاً لا تجعله شركاً وتسمية انفسهم الموحدين لا تجعلهم كذلك بعد ما نسبوا الى الله التجسيم ولوازم الحدوث . وقياسه تسمية القبر مشهداً والرجل ولياً بمن يسمي الخمر نبيذاً والشجرة المنهي عنها شجرة الخلد والحشيشة لقمة الراحة والظلم أدباً قياس فاسد وجعل محض فالمسلمون سمواً محل القبر مشهداً بكرم صاحبه على الله ومكانته عنده وشرفه لديه باخلاصه له في العبودية وتشرفه بجسده تشرف الأديم والورق والمداد بكلام الله تعالى وسموا من اخلص لله في العبودية والطاعة ولياً كما سماه الله تعالى بقوله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الآية . الا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وغير ذلك . نعم قد يطلق اسم الولي على من لا يستحق ذلك لكونه معتوهاً أو مشعوذاً أو مع كونه جاهلاً أو فاسقاً ولكن هذا لا يوجب أن يكون اطلاقه على أهله خطأ وإثماً (وكون) بعض الناس قد يعتقد في فسقة الأحياء وجهالهم لا يوجب فساد اعتقادهم في شفاعة الأنبياء والأولياء وطلب دعائهم (أما استدلاله) على كون

ما يسمى مشهداً أو ولياً هو وثن وصنم بأنهم يعاملونها معاملة المشركين للأصنام ويظوفون بهم طواف الحجاج بالبيت ويستلمونهم استلامهم لأركانها فيظهر فسادهم مما ستعرف في الفصول الآتية فإن طوافهم بقبورهم واستلامهم لها تبركاً بها وبمن فيها لمكاتبتهم عند الله وشرفهم عنده باخلاصهم له في العبودية وبذلهم أنفسهم في طاعته هو طاعة لله الذي جعلهم مباركين وميزهم عن عباده كما ميز البيت وأركانه وشرفها بالطواف والاستلام وهي أحجار وجهاد لا تضر ولا تنفع ولا تعقل ولا تسمع ومن ذلك تعرف أنه لم يعامل أحد الأنبياء والأولياء وقبورهم معاملة الأصنام بل عاملوهم بما أمر الله أن يعاملوهم به وإن هتافهم بهم لطلب الدعاء والشفاعة الذي لا محذور فيه (أما قولهم) على الله وعليك فلا يراد به إلا على الله قضاء حاجتي وعليك الشفاعة عنده ودعاؤه في قضائها وهذا مقصد صحيح لا مغمز فيه ولا محذور ولا يريدون مساواته بالله تعالى في القدر والطلب منه فهو نظير قوله تعالى (ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سؤيتنا الله من فضله ورسوله) فكيف نسب الله الآيات إليه وإلى رسوله على السواء في ظاهر اللفظ وأمر المسلمين أن يقولوا ذلك ولم يكن ذلك شركاً وكان قوله على الله وعليك شركاً وكفراً وهو مثله ونظيره ولو فرض جهل مقصدهم لوجب الحمل على ما ذكرنا لوجوب حمل أفعال المسلمين وأقوالهم على الصحيح مهما أمكن كما مر في المقدمات وكذا هتافهم بأسمائهم عند الشدائد لا يراد به إلا ذلك كما تكرر بيانه واتفاق أهل جميع بلاد الإسلام على المنادة بذلك واستمرار سيرتهم عليه أقوى دليل على إجماع المسلمين على ذلك وأخذ الخلف له عن السلف وإجماع المسلمين وسيرتهم حجة كما مر في المقدمات (أما قوله) أن أفراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الخ فهو على إطلاقه بالنسبة إلى الدعاء والنداء والاستعانة والخضوع والتذلل وأمثال ذلك فاسد لما عرفت وستعرف من

أن مطلق هذه الأمور لا يكون عبادة منهيًا عنها أو موجباً للشرك وإن
الممنوع منه ما كان خلافاً على الله ومعاندة لأمره وتعبداً بما لم يأذن به
وإن ما يفعله المسلمون خارج عن ذلك كله وأما النذر والنحر فيأتي كل
منهما في فصله (قوله) من اعتقد في شيء من ذلك أنه ينفع أو يضر مر
الكلام في مثله ويشمل كلامه هذا من سأل رجلاً أن يدعو له واعتقد
أنه ينفعه بدعائه ومن اعتقد في شخص أنه يضره بدعائه عليه أو نحو ذلك
ومن اعتقد في شخص حي أنه ينفعه ببره أو يضره بشيء من مضار
الدنيا فيلزم كفر الجميع (قوله) أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا
بمجرد التشفع الخ سيأتي الكلام عليه في فصل الشفاعة

(أما الحديث) الذي قال أن فيه مقالا فهو حديث سؤال الأعمى
الآتي في فصل التوسل حيث أمره النبي (ص) أن يتوسل به إلى الله
وستعرف انتفاء كل مقال عنه وإذا كان التوسل به (ص) في حياته ومماته شركاً
وكفراً كما يقتضيه قوله حي أو ميت فيلزم القطع بكذب هذا الحديث
لا أن يكون فيه مقال . أما استشهاد بالحديث القدسي أنا أغني الشركاء
الخ فغريب لأنه وارد في الرياء كما صرح به بعد ذلك وأنه تعالى لا يقبل
عمل المرائي وتسمية الرياء شركاً في الأخبار من باب المجاز والمبالغة كتسمية
بعض الذنوب كفراً كما بيناه في الأمر الخامس من المقدمة الثانية والأفلم
يقول أحد بآن المرائي صار كافراً مشركاً حلال المال والدم حتى يتوب ولا
نظن أن الوهابيين يلتزمون بذلك وإن كان لا يستبعد شيء من جهودهم
وتعسفهم وتعنتهم وقد صرح بعضهم في الرسالة الثانية من رسائل الهدية
السنية (١) بأن الرياء لا يخرج عن الملة وأنه شرك أصغر ومن ذلك
ظهر أن استشهاد أخيراً بتسمية الرياء شركاً لا محل له (أما استشهاد)

بتسمية حواء ولدها بعبد الحارث بأمر من ابليس الذي تسمى بالحارث وتسمية الله له شركاً فعجيب فان ابليس ما أراد بأمرها ان تسميه بعبد الحارث اي عبد الشيطان الا ان يكون عبداً له كما هر عبد الله فاذا اطاعته حواء في ذلك فقد جعلت له شريكاً فيما آتاها فهل يقاس بذلك المتشفع الى الله بمن جعل الله له الشفاعة والمعظم لمن جعله الله عظيماً والمتبرك بمن جعله مباركاً الى غير ذلك (قوله) والمعتقون في جهال الأحياء وضلالهم . لا كلام لنا فيمن يعتقد في جهال الأحياء والأموات وضلالهم فنحن لا نعتقد فيهم ونخطئ . من يعتقد فيهم وانما كلامنا في الأنبياء والأولياء والصلحاء (قوله) فاعتقدوا فيهم مالا يجوز ان يعتقد الا في الله الى قوله ونحروا تقرباً اليهم . قد عرفت اننا لم نعتقد فيهم الا ما جعلهم الله له أهلاً . وستعرف انه لم يجعل احدهم جزءاً من المال وانما ينثر الصدقة واهدا . الثواب اليهم الذي ثبت جوازه في الشرع وان زيارة قبور الأنبياء والصلحاء والقصد اليها مما يتقرب به اليه تعالى وان الطواف حول قبورهم التي بورك بهم كما بورك جلد الشاة والورق بالمصحف والخضوع عندها احتراماً لأهلها لا محذور فيه وهو اطاعة لله تعالى وان الھتاف بأهلها عند الشدائد لطلب دعائهم وشفاعتهم لا مانع منه وان النحر هو تقرب الى الله لا اليهم وانما يهدى ثواب الصدقة بالمنحور لهم وانه ليس في شيء من ذلك شائبة العبادة لغيره تعالى (أما السجود على العتبة) الذي حكاه عمن يثق به فالذي نظنه ان هذا المخبر رأى من يقبل العتبة فظنه سجوداً وتقبيل العتبة كتقبيل الضريح تعظيماً له وتبركاً به لا مانع منه . لا محذور فيه وان اباه جمود الوهايسة وتعنتهم وستعرف ذلك في فصل التبرك بقبور الصالحين باللمس والتقبيل وغير ذلك وان صح ما نقل من السجود على عتبة مشهد الولي ولا نظنه صحيحاً فيجب حمله على السجود لله تعالى شكراً له على التوفيق لزيارة النبي او

الولي التي ثبت انها طاعة كما ستعرف اذ لا يظن ولا يحتمل بمسلم السجود
لغير الله وهو يعلم انه غير جائز فما دام له محمل صحيح لا يجوز حمله على
الفاقد ولا يجوز الحكم بكفر فاعله كما مر في المقدمات نعم الأرجح تركه
لانه موهوم للسجود لغير الله (قوله) هذا جهل منهم بمعنى الشرك . قد
ظهر بما عرفت وستعرف انه أحق بنسبة الجهل اليه (قوله) فان تعظيمهم
الأولياء ونحرهم النحائر لهم شرك . بل تعظيم من عظم الله من الأنبياء
والأولياء والصلحاء من أعظم الطاعات لله تعالى ونسبة فاعلها الى الشرك
وعدم تعظيمهم بل اهانتهم بهدم قبورهم وجعلها معرضا لكل هوان من
أعظم الموبقات التي ان لم تكن كفراً لمخالفتها اجماع المسلمين بل ضرورة
الدين لا تنقص عن الكفر والشرك وقد عرفت مما ذكرناه ان ما يفعله
المسلمون بعيد عما فعله المشركون اكثر من بعد السماء عن الأرض وان
افعالهم تصدق اقوالهم ولا تكذبها (قوله) خرج الفقهاء في باب الردة
ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر وان لم يقصد معناها . قد مضى في رد
كلام ابن عبد الوهاب ان الذي ذكره الفقهاء في باب الردة ان من تكلم
بكلمة الكفر استهزا او عناداً او اعتقاداً كفر لا مطلق من قائلها (قوله)
وهذا دال على انهم لا يعرفون حقيقة الاسلام ولا ماهية التوحيد بل
ما عرفت دال على انه ومن تبعه لا يعرفون حقيقة الاسلام ولا الشرك
ويرمون المسلمين بما هم منه براء والخش من هذا كله قوله فصاروا حـ
فكفراً كفراً أصلياً افتراء تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض
وتخر الجبال هذا ان يكون المسلمون المقرون لرهبهم بالوحدانية ولنديه
بالرسالة والمقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة والقائمون بجميع فروض الاسلام
كفراً كفراً أصلياً موجباً لحل دماءهم واموالهم واعراضهم لما لا أنهم يسألون
الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة ويستغيثون بمن جعله الله مغنياً ليدعو
الله لهم في نجاح مطالبهم وهم لا يعتقدون الا انه نبي شرفه الله بالرسالة ولا

يملك لنفسه ولا لغيره نفعا ولا ضرا إلا بأمر الله تعالى (قوله) فمن نادى الله الى قوله فان الدعاء من العبادة الخ ستعرف تفصيل الجواب عنه بما لا مزيد عليه في فصل الدعاء والاستغاثة وان طالب الشفاعة والاستغاثة بمن جعله الله شافعا ومغيثا لا يدخل في ذلك وقد بان من ذلك انه دام ما بناه على هذا الوهم الفاسد من الأسئلة والأجوبة الفاسدة بقوله اذا كانوا مشركين وجب جهادهم الخ والسؤال الذي بعده المتضمن لقصة أسامة وجوابه المتضمن تشبيه المسلمين بطلبهم الشفاعة من النبي (ص) واستغاثتهم به ليدعو الله لهم باليهود المنكرين بعض الأنبياء المتمسكين بشريعة منسوخة وبني حنيفة القائلين ان مسيلة نبي او الذين اعتل لقتلهم بمنع الزكاة التي وجوبها من الضروريات وبأصحاب عبد الله بن سبا القائلين لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب انت الله وبمنكري البعث وبالخوارج الذينهم اشبه الناس بالوهابية كما عرفت في المقدمات والذين أنكروا حب علي بن ابي طالب وهو من ضروريات الاسلام واستحلوا دماء المسلمين وكفروهم كما انكر الوهابيون حرمة قبر رسول الله (ص) ووجوب تعظيمه وهي من ضروريات الدين وجعلوه وثنا وصفا واستحلوا دماء المسلمين وكفروهم (قوله) هذا جهل بمعنى العبادة فانها لا تنحصر فيما ذكرت بل رأسها واساسها الاعتقاد الخ كأنه يريد انهم يعتقدون فيهم انهم يقدرون على ما يطلب منهم فيصنعون ما يتفرع عن الاعتقاد من الدعاء والنداء الخ (فقول) هذا جهل منه واضح فالمتشفعون والمتوسلون من المسلمين بالأنبياء والأولياء والصالحين لا يعتقدون فيهم انهم يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم نفعا ولا ضرا وان الأمر كله لله وانما يعتقدون فيهم ما جعلهم الله له اهلا من الشفاعة والوسيلة واجابة الدعاء وانه ميزهم على غيرهم من الخلق وقربهم منه بطاعتهم له فمعتقد ذلك فيهم مصيب لا مخطئ فلذلك يدعونهم ليشفعوا لهم عند من جعل لهم الشفاعة ويتوسلون

بهم الى من جعل لهم الوسيلة ويستغيثون ويستعينون بهم ليسألوا الله في قضاء حوائجهم ويحلفون بهم لأن لهم قدراً وشأناً عند الله تعالى بإطاعتهم وستعرف في فصل الحلف انه لا محذور فيه وينثرون النذور ويهدون ثوابها اليهم الى غير ذلك فهذا الاعتقاد لا مساس له بالعبادة حتى يجعل اسها ورأسها والمتفرع عنه لا ضرر فيه ولا محذور (قوله) وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزى الكفار صار كافراً فمع اننا لم نذكر ذلك في كلام العلماء ولو فرض فلا دليل عليه وانما يكون آثماً . فيه ان قياسه بما يفعله المسلمون قياس فاسد لما عرفت من ان ما يصدر من المسلمين لا محذور فيه والعجب من هؤلاء تارة يجعلون ما ينسبونه الى العلماء حجة وتارة يكفرون جميع المسلمين عالمهم وجاهلهم ولا يعباون بما استمرت عليه سيرتهم جيلاً بعد جيل (قوله) ومن تكلم بكلمة الكفر صار كافراً (أقول) قد عرفت انهم يكفرونه بذلك اذا قالها استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً لا مطلقاً كما يقتضيه كلامه (قوله) فكيف بمن بلغ هذه الرتبة اعتقاداً وقولاً وفعلًا قد عرفت انه لم يعتقد الا ما هو الواقع ولم يقل ولم يفعل الا ما هو الصواب

وقال ابن تيمية في رسالة الواسطة (١) في جواب مسألة عن رجلين تناظرا فقال أحدهما لآخر لا بد لنا من واسطة بيننا وبين الله فاننا لا نقدر ان نصل اليه بغير ذلك : ان أراد انه لا بد من واسطة تبلغنا امر الله فهذا حق (الى ان قال) وان أراد انه لا بد من واسطة في جلب المنافع ودفع المضار مثل ان يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهذا هم يسألونه ذلك فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يحتلبون بهم المنافع ويحتبئون المضار (الى ان قال) فمن

جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب
المنافع ودفع المضار مثل ان يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب
وتفريج الكرب وسد الفاقات فهو كافر باجماع المسلمين (الى ان قال)
ومن أثبت مشائخ العلم والدين وسائط بين الله وخلقه كالْحِجَابِ بَيْنَ
الْمَلِكِ وَرَعِيَّتِهِ يَكُونُونَ هُمْ يَرْفَعُونَ إِلَى اللَّهِ حَوَائِجَ خَلْقِهِ فَاللَّهُ إِنَّمَا يَهْدِي
وَيَرْزُقُ بِتَوْسِطِهِمْ فَالْخَلْقُ يَسْأَلُونَهُمْ وَهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَأْدِيبًا أَوْ لَأَن سَوَّاهُمْ
أَنْفَعَ لِقُرْبِهِمْ فَهُوَ كَافِرٌ مُشْرِكٌ يَجِبُ أَنْ يَسْتَتَابَ فَإِنْ تَابَ وَالْأَقْلَ قُتِلَ أَنْتَهَى

« والجواب » ان ما ذكره من القول بأنه لا بد من واسطة في جلب
المنافع ودفع المضار أو ان المشائخ وسائط كالْحِجَابِ بَيْنَ الْمَلِكِ وَرَعِيَّتِهِ وَاللَّهُ
لَا يَهْدِي وَلَا يَرْزُقُ إِلَّا بِتَوْسِطِهِمْ غَيْرَ مَوْجُودٍ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَسَوَاءٌ
كَانَ جَعَلَ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ لَهُ كُفْرًا وَشُرْكَاءَ صَوَابًا أَوْ خَطَأً لَا يَضُرُّ أَحَدًا وَذَكَرَهُ
لَهُ تَطْوِيلٌ بَلَا طَائِلَ فَلَا نَطِيلَ بَرْدَهُ وَإِنْ كَانَتْ دَعْوَاهُ الْإِجْمَاعُ عَلَى
التَّكْفِيرِ بِالْأَوَّلِ غَيْرِ ثَابِتَةٍ وَلَا مُسْتَدْلَاهَا وَمَنْ الَّذِي عَنُونَهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ
الْفَرْضِيَّةُ وَتَكَلَّمَ عَلَى حَكْمِهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَدْعَى إِجْمَاعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ
عَلَى أَنْ مَجْرَدُ سَوْأَلِ غَفْرَانِ الذَّنْبِ وَتَفْرِيجِ الْكَرْبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يَعْدُ
غَلَطًا وَخَطَأً فَضِلًّا عَنْ أَنْ يَكُونَ شُرْكَاءَ وَكُفْرًا لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الصَّحَّةِ
مِنْ بَابِ الْمَجَازِ فِي الْأَسْنَادِ بَارَادَةُ الْإِسْنَادِ إِلَى السَّبَبِ كَمَا فَصَّلْنَاهُ فِي الْمَقَدِّمَاتِ
وَفِي تَضَاعِيفِ مَا مَرَّ كَمَا أَنَّ حَكْمَهُ بِكُفْرٍ وَشُرْكَاءَ مِنْ أَثْبَتِ الْمَشَائِخِ وَاسْطَةَ
عَلَى النُّحُوْلِ الْمَذْكُورِ وَاسْتِحْلَالَ دَمِهِ أَنْ لَمْ يَتَبَّ . لَوْ فَرَضَ وَجُودُ مَنْ
يَعْتَقِدُ ذَلِكَ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَهُوَ تَهْجُمُ عَلَى السَّمَاءِ وَقَوْلُ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّ
الظَّاهِرَ أَنَّ مَرَادَهُ أَنَّهُمْ وَسَائِطٌ وَشَفَعَاءُ إِلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ لَا أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَهُ مِنْ
أَنْفُسِهِمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي قَوْلِهِ وَمَنْ أَثْبَتَ مَشَائِخَ الْعِلْمِ إِلَى قَوْلِهِ فَالْخَلْقُ
يَسْأَلُونَهُمْ وَهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَأْدِيبًا (ودعوى) أَنَّهَا عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ وَالْإِعْتِقَادُ
فِيهَا يَدْفَعُهَا مَا مَرَّ وَيَأْتِي مَفْصُلًا مِنْ أَنَّ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ وَإِشْرَاقَ عَابِدِيهَا

ليس من هذا القليل نعم اعتقاد ذلك غلط وخطأ اما ان معتقده كافر
مشارك فلم يقيم عليه دليل ان لم يقيم على عدمه

وذكر الجبرتي في حوادث سنة ١٢١٨ ان الوهابي ارسل كتابا الى
شيخ الركب المغربي ومعه أوراق تتضمن دعوته وعهيدته وفيها بعد
المقدمة مانصه : ان الرسول (ص) اخبرنا بأن امته تأخذ مأخذ القرون
قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع وثبت في الصحيحين وغيرهما عنه (ص)
لتتبع سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب
لدخلتموه قالوا يارسول الله اليهود والنصارى قال فمن واخبرني الحديث
الاخر ان امته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة
قالوا من هي يارسول الله قال من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي
اذا عرف هذا فمعلوم ما قد عمت به البلوى من حوادث الأمور التي
أعظمها الاشرار بالله والتوجه الى الموتى وسؤالهم النصر على الأعداء
وقضاء الحاجات وتفريج الكربات التي لا يقدر عليها الا رب الأرض
والسموات وكذلك التقرب اليهم بالنذر وذبح قربان والاستغاثة بهم في
كشف الشدائد وجلب الفوائد الى غير ذلك من انواع العبادة التي لا تصلح
الا لله وصرف شيء من انواع العبادة لغير الله كصرف جميعها لآله
سبحانه وتعالى اغنى الأغنياء عن الشرك ولا يقبل من العمل الا ما كان
خالصاً كما قال تعالى (فاعبدوا الله مخلصين له الدين الا لله الدين الخالص
والذين اتخنوا من دونه أولياء مانعدهم الا ليقرّبونا الى الله زلفى) فاخبر
سبحانه انه لا يرضى من الدين الا ما كان خالصاً لوجهه واخبر ان المشركين
يدعون الملائكة والانبيا والصالحين ليقرّبوهم الى الله زلفى ويشفعوا
لهم عنده واخبر انه لا يهدي من هو كاذب كفار وقال تعالى (ويعبدون من
دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله الى
قوله سبحانه وتعالى عما يشركون) فاخبر انه من جعل بينه وبين الله

وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم واشرك بهم وذلك ان الشفاعة كلها لله (من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . فيومئذ لا تنفع الذين ظلموا معذرتهم . يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا) وهو لا يرضى الا التوحيد (١) (ولا يشفعون الا لمن ارتضى) فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله كما قال (وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً . ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك) فاذا كان الرسول (ص) وهو سيد الشفعا وصاحب المقام المحمود وآدم فمن دونه تحت لوائه لا يشفع الا باذن الله لا يشفع ابتداء بل يأتي فيخرلله ساجدا فيحمده بمحامد يعلمه اياها ثم يقال ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع ثم يحدل له حداً فيدخلهم الجنة فكيف بغيره من الانبياء والأولياء وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه احد من العلماء المسلمين بل قد أجمع عليه السلف الصالح من الاصحاب والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم واما ماحدث من سؤال الانبياء والأولياء من الشفاعة بعد موتهم وتعظيم قبورهم ببناء القباب عليها واسراجها والصلاة عندها واتخاذها أعياداً وجعل السدنة والنور لها فكل ذلك من حوادث الأئمة التي اخبر بها النبي (ص) امته وحذر منها كما في الحديث . لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من امتي بالمشركين وحتى تعبد قمام من امتي الأوثان وهو (ص) حمى جناب التوحيد أعظم حماية وسد كل طريق يؤدي الى الشرك فنهى أن يخصص القبر وان يبنى عليه كما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر وثبت فيه أيضاً انه بعث علي بن ابي طالب وأمره ان لا يدع قبراً مشرفاً الا سواه ولا تمثالاً الا طمسه ولهذا قال غير واحد من العلماء يجب هدم القباب المبنية علي القبور لانها اسست على معصية الرسول (ص) فهذا

(١) ولا موحد الا الوهايين فلا شفاعة الا لهم (المؤلف)

هو الذي أوجب الاختلاف بيننا وبين الناس وهو الذي ندعو الناس إليه ونقاتلهم عليه بعد ما نقيم عليهم الحجة من كتاب الله وسنة رسوله (ص) واجماع السلف الصالح من الامة ممثلين لقوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله (الى ان قال) ونعتقد أيضاً ان امة محمد المتبعين للسنة لا تجتمع على ضلالة وانه لا تزال طائفة من امة على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك انتهى

(والجواب) عما تضمنه هذا الكتاب مما روي عنه (ص) من اتباع هذه الامة سنن الائمة قبلها كاليهود والنصارى انه لا يبعد ان يكون النبي (ص) أشار به الى الوهائية فأولئك اتخنوا احبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله وقد ورد في الحديث انهم ماصموا لهم ولا صلوا وانما احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم وهؤلاء قلدوا محمد بن عبد الوهاب في كل ما يقوله فحرم عليهم حلالا كالشفيع والتوسل بذوي المكانة عند الله ونحو ذلك وحلل لهم حراما وهو سفك دماء المسلمين واستباحة أموالهم واعراضهم فاتبعوه بدون تحقيق ولا تمحيص للأدلة حتى كأن كلامه وحى منزل وهو بمن يجوز عليه الخطأ وادلته التي يستدل بها كلها ضعيفة واهية كما بيناه في هذا الكتاب وهم يأخذونها بالقبول ولا يقبلون عليها رداً ولا في مقابلها دليلاً ولا يحيدون عنها قيداً نملة ولا يزيدون عليها ولا ينقصون منها كلمة واحدة ويتوارثها آخرهم عن أولهم بلفظ واحد ومعنى واحد ويسمون انفسهم بالسلفيين أي انهم اتباع السلف واذا اورد لهم شيء من اقوال السلف يخالف معتقدهم لا يتحاشون من نسبة قائله الى الشرك والكفر ويقولون مقتدا انا الكتاب والسنة فهم في خطأ على الحاليين فان اقوال السلف ليست حياً منزلاً ولا اصحابها معصومون من الخطأ حتى نقلهم على كل حال واذا جاز

تقليدهم فما بالناس فقلدهم تارة ونكفروهم أخرى وستعرف في الفصول
الآتية مخالفة السلف للوهابيين في الشفاعة والتوسل وزيارة القبور والبناء
عليها وغير ذلك مما تجده في تضاعيف هذا الكتاب (وأما) ما تضمنه
الكتاب المذكور من الحديث القائل أن الفرقة الناجية هي من كان على مثل ما كان
عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فهو من البديهيات
والضروريات التي لا تحتاج إلى الاستدلال بالأحاديث وإطالة الكلام
إذ لا شك في أن متبع النبي (ص) ناج ومخالفه هالك والالم يكن نبيا
وقد قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وما كان
عليه النبي (ص) هودين الإسلام وأصحابه اقتدوا به وأتبعوه عليه
فالميزان في الحقيقة هو ما كان عليه النبي (ص) فقط لأن اتباع أصحاب
النبي (ص) المتبعين له اتباع له (ص) وإن خلفوه لم يحز اتباعهم وأي مسلم
يشك في وجوب اتباع النبي (ص) دون غيره اللهم أنا لا نتبع إلا طريقة
رسولك وسنته ونبرأ إليك ممن خالفها ولو ظهر لنا أن الاستغاثة والتشفع
والتوسل بنوي المكانة عندك وتعظيم قبور الأنبياء والصالحين تخالف
سنة نبيك (ص) لكننا أول من تبرأ منها وهذا ليس محلا للكلام ولا
محطا للائظار وإنما محل الكلام معرفة ما كان عليه النبي (ص) وأتبعه
عليه أصحابه فقد وقع الاختلاف الكثيف بين المجتهدين وعلماء
المسلمين فما أثبتته هذا نفاه ذلك (وكل يدعي وصلا بليلي) وكل يقول أن
قوله هو ما كان عليه الرسول (ص) وأصحابه ولا يوجد من يقول أني
لا أتبع ما كان عليه الرسول (ص) وأصحابه بل الصحابة أنفسهم اختلفوا
في مسائل عديدة ليس هذا محل تفصيلها وستعرف أن الاستغاثة بنوي
المكانة طلباً لدعائهم والاستشفاع بهم إليه والبناء على القبور والصلاة
عندها سيرة المسلمين خلفا عن سلف وسيرة الصحابة والتابعين وتابعي
التابعين وقد اعترف صاحب الكتاب بحجة إجماع السلف الصالح وأن

الأمة لا تجتمع على ضلالة وتقييده الأئمة بالمتبعين للسنة لا يظهر له معنى ولا فائدة اذ لا يوجد مسلم تظهر له سنة رسول الله (ص) ويقول لا اتبعها وإنما أراد بذلك ان يحفظ لنفسه خط الرجعة فيحصر اتباع السنة بالوهابيين فقط حينما يحتاج عليه احد باجماع الأمة واني له ذلك فان ثبت قول الرسول (ص) لا تجتمع امتي على ضلالة كان ذلك دالا على ان ما اتفقوا عليه هو من سنته وعلى طبق شريعته فهذا القيد الذي قيد به فضول فاسد ومر في المقدمات ان سيرة المسلمين واجماعهم كُشف عن ان ذلك مما كان عليه النبي (ص) « قوله » وهذا الذي ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين واجمع عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة ستعرف في الفصول الآتية عدم صحة هذه الدعوى وان الذي اجمع عليه السلف الصالح وعلماء المسلمين خلاف ما عليه الوهابية (أما) باقي الكتاب فيفهم رده مما مر في كلام ابن عبد الوهاب والصنعاني فان كلماتهم كلها تدور على محور واحد

وعن تاريخ نجد لمحمود شكري الألويسي انه حكى عن عبد اللطيف حفيد ابن عبد الوهاب انه قال ؛ ذكر طرف من معتقد المغالين في القبور والصالحين . ونذكر لك طرفا من معتقد هؤلاء ليعلم الواقف عليه أي الفريقين احق بالأمن ان كان الواقف ممن اختصه الله بالفضل والمن . ولئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لكفرهم ومحالهم تشفعاً وتوسلاً مع ما في التسمية من الهلاك المتناهي عند من عقل الحقائق . من ذلك محبتهم مع الله محبة تأله وخضوع ورجاء ودعائهم مع الله في المهمات والملمات والحوادث التي لا يكشفها ولا يجيب الدعاء فيها الا الله والعكوف حول أجدائهم وتقيل اعتابهم والتسبح بآثارهم طلباً للغوث واستجابة الدعوات وظهار الفاقة وابداء الفقر والضراعة واستئزال الغيوث والأمطار وطلب السلامة من شدائد البراري والبحار وسؤالهم تزويج الأرامل والأيتام

واللطف بالضعفاء واليتامى والاعتماد عليهم في المطالب العالية وتأهيلهم
 لمغفرة الذنوب والنجاة من الهاوية واعطاء تلك المراتب السامية. وجماهيرهم
 لما ألقت ذلك طباعهم وفسدت به فطرتهم وعز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر
 ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى والامانة اليه
 بل ليس ذلك عندهم الا الولي الفلاني ومشهد الشيخ فلان حتى جعلوا
 الذهاب الى المشاهد عوضاً عن الخروج للاستسقاء والامانة الى الله تعالى
 في كشف الشدائد والبلوى كل هذا رأيناه وسمعناه عنهم فهل سمعت من
 جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع
 ذكي القلب يقظ الذهن قوي الهمة العارف بالحقائق ومن لا ترضى نفسه
 بحضيض التقليد في اصول الديانات والتوحيد واما ميت القلب بليد الذهن
 وضعيف النفس جامد القرينة ومن لا تفارق همته التشبث باذيال التقليد
 والتعلق على ما يحكى عن فلان وفلان في معتقد أهل المقابر والتنديد فذاك
 فاسد الفطرة معتل المزاج وخطابه محض عناء ولجاج . ومن وقف على
 كتب المتصوفة ومناقب مشائخهم وقف على ساحل بحر من ضلالهم وفي
 حاشية البيجوري على السنوسية نقلا عن الدردير عن الشعراني ان الله وكل
 بقبر كل ولي ملكا يقضي حاجة من سأل ذلك الولي فقف هنا وانظر الى
 ما آل اليه افكهم فاين هذا من قوله تعالى (واذا سألك عبادي عني الاية .
 ادعوا ربكم تضرعا وخفية . فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب . ام من
 يجيب المضطر اذا دعاه . وقال ربكم ادعوني استجب لكم) واي حجة في
 هذا الذي قاله الشعراني لو كانوا يعلمون ولكن القوم أصابهم داء الاثم
 قبلهم فبنوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون . ومن هذا الجنس
 ما ذكره الشعراني في ترجمة شمس الدين الحنفي انه قال في مرض موته من
 كانت له حاجة فليأت قبري ويطلب أن اقضها له فانما بيني وبينه ذراع من تراب
 وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب فليس يرجل وباب تصرف المشايخ

والأولياء قد اتسع حتى سلكه جمهور من يدعي الإسلام من أهل البسيطة وخرقه قدهلك في بحاره أكثر من سكن الغبراء واطلته المحيطة حتى نسي القصد الأول من التشفع والوساطة فلا يعرج عليه عندهم الا من نسي عهود الحمى فعاد الأمر الى الشرك في توحيد الربوبية والتدبير والتأثير ولم يبلغ شرك الجاهلية الأولى الى هذه الغاية بل ذكر الله عز وجل انهم يعترفون له بتوحيد الربوبية ويقولون به ولذلك احتج عليهم في غير موضع من كتابه بما أقرؤا به من الربوبية والتدبير على ما أنكره من الالهية . ومن عجب أمرهم ما ذكره حسين بن محمد النعماني اليماني في بعض رسائله ان امرأة كف بصرها فنادت وليها أما الله فقد صنع ماترى ولم يبق الا حبك انتهى (وروى) ان بعض المغاربة قدموا مصر يريدون الحج فذهبوا الى الضريح المنسوب الى الحسين رضي الله عنه بالقاهرة فاستقبلوا القبر وأحرموا ووقفوا وركعوا وسجدوا لصاحب القبر حتى أنكر عليهم سدة المشهد وبعض الحاضرين فقالوا لهذا محبة في سيدنا الحسين وكثير من علماء مصر يقول لا يدق وتد في القاهرة الا بأذن السيد أحمد البدوي وقد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد وقصد التبرك مع ما فيه لا يمنع حقيقة العبادة الصورية ومن المعروف عندهم شراء الولدان من الولي بشيء معين يبقى رسما جاريا يؤدى كل عام وان كانت امرأة فمهرها أو نصف مهرها لأنها مشتراة منه ولا يباع هذا الا مكابر في الحسيات وان فقد بعض أنواعه في بعض البلاد فكلم له من نضائر وهذا أشد واشنع مما ذكر جل ذكره عن جاهلية العرب (وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركاؤنا) الاية وكذلك جعل السوائب بأسم الولي لا يحمل عليها ولا تذبح وسوق الهدايا والقرايين الى مشاهد الأولياء وذبحها حبا للشيخ وتقربا اليه وهذا وان ذكر اسم الله عليه فهو أشد تحريما مما ذبح وذكر عليه اسم غير الله فان الشرك في العبادة اكبر من

الشرك بالاستعانة . ومن ذلك ترك الأشجار والكلأ والعشب اذا كان بقرب المشهد وجعله من ماله (ومنها) الحج الى المشاهد في أوقات مخصوصة مضاهاة لبیت الله فيطوفون حول الضريح ويستغيثون ويهدون لصاحب القبر ويذبحون وبعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه اذا فرغ من الزيارة وقد صنف بعض غلاتهم كتابا سماه حج المشاهد (ومنها) التعريف في بعض البلاد عند من يعتقدونه من اهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين والعراق فيه من ذلك الحظ الاكبر بل فيه البحر الذي لا ساحل له والمهامه التي لا ينجو سالكها ولا يكاد ومن نحوه عرف الكفر وظهر الشرك والفساد كما يعرف ذلك من له إلمام بالتواريخ ومبدأ الحوادث في الدين ومن شاهد مايقع منهم عند مشهد علي والحسين وموسى الكاظم ومحمد الجواد رضي الله عنهم عند رافضتهم والشيخ عبد القادر والحسن البصري والزيير وأمثالهم رضي الله عنهم عند سنتهم من العبادات وطلب العطايا والمواهب والتصرفات وانواع الموبقات علم أنهم من أجهل الخلق وأضلهم وانهم في غاية من الكفر والشرك ماوصل اليها من قبلهم ممن ينتسب الى الاسلام والله المسئول ان ينصر دينه ويعلي كلمته ويمحو هذه الضلالات حتى يعبد وحده فتسلم الوجوه له وتعود البيضا كما كانت ليلا كنهارها انتهى

(ونحن) نبين لك بأجلى بيان ان ما نسبته الى المسلمين والى زوار قبور الأئمة والصالحين بعضه زور وبهتان وبعضه لا يستلزم الشرك ولا العصيان ليعلم الواقف عليه أي الفريقين أحق بالأمن وتسميته بالمسلم الموحد المطيع لله ولرسوله والمتبع سنة نبيه (ص) ان كان الواقف بمن سلم من العصية والعناد وتقليد الأباء والأجداد ولئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لضلالهم ومحالهم توحيداً ولتعظيم من امر الله بتعظيمه شركاً وكفراً ومخالفة السنة واجماع المسلمين وطريقة السلف اتباعاً للسنّة وللـسلف

مع ما في ذلك من الهلاك المتناهي واستباحة الدماء والأموال التي حرمها الله تعالى عند من يعقل الحقائق . زعم ان المسلمين يحبون مع الله محبة تأله . نعم انهم يحبون في الله ولله وبأمر الله وتلك لا تخرج عن محبة الله اما انهم يحبون مع الله فان أراد المعية في الوجود فلا محذور فيه وان أراد المساواة لمحبة الله كما في قوله تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله) فالمسلمون مبرؤن من ذلك وابن محبة المشركين للأصنام واطاعتهم لهم المخبر عنها في الآية كما عن قتادة ومجاهد وأكثر المفسرين الذين لا يستحقون محبة ولا اطاعة أول رؤسائهم الذين كانوا يطيعونهم كما عن السدي من محبة المسلمين للأتنياء والا ولياء والصلحاء التي هي محبة لله تعالى لأمره بها في كتابه العزيز وعلى لسان نبيه الكريم (ص) بقوله تعالى (قل لا أسألكم عليه أجراً الا المودة في القربى . ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا . فاجعل افضة من الناس تهوي اليهم) وقرن حب رسول الله (ص) بحبه في قوله (أحب اليكم من الله ورسوله) وعن انس ان رسول الله (ص) قال (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين) أخرجه البخاري ومسلم ولا بن ماجه في سننه عن العباس بن عبد المطلب قال رسول الله (ص) . ما بال أقوام يتحدثون فاذا رأوا الرجل من اهل بيتي قطعوا حديثهم والله لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبهم الله ولقربائهم مني) وقال رسول الله (ص) في علي (ع) يوم خيبر (لا عطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) أخرجه الشيخان وقال له (يا علي حبك ايمان وبغضك نفاق) الى غير ذلك ولا يتم الحب لله تعالى الا بحب هؤلاء لأن حبهم من حبه تعالى لأنه عن أمره ولأن المؤمن انما يحبهم لأنهم عباد الله المطيعون لأمره المتفانون في طاعته المجاهدون بأموالهم وانفسهم في سبيله ولا علاء كلمته واحياء دينه

فكلما كمل ايمان المؤمن وإسلامه كملت محبتهم في قلبه وهيئات ان يكمل
 إسلام المسلم وإيمانه بدون كمال محبتهم فمن جعل كمال محبتهم من
 اسباب الشرك فهذا الرجل واهل نحلته فهو بعيد عن الاسلام والايمان
 مستحق لسخط الرحمن بنص قوله (ص) لا يؤمن أحدكم حتى
 أكون احب اليه من ولده ووالده فحبهم مع الله لله ولقرباتهم من
 رسول الله (ص) من متمات الاسلام والايمان فأبي الفريقين أحق
 بالأمن أمن يجعل كمال حبهم من اسباب الشرك أم من يعتقده من
 متمات الايمان كما جعله الله ورسوله (ومنه يعلم) ان قوله حجة تأله افك
 وافتراء وان ما يحكى عن كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب من قوله: ان
 من قق حجة مشركي زماننا لاهتهم التي يسمونها بالأولياء يعلم يقيناً
 انهم يحبونها أكثر من محبتهم لله ويتصدقون لوجوها مما لا يقدر ان
 يتصدقوا بعشره في وجه الله — أيضاً كذب وافتراء فليس احد من
 المسلمين الذين سماهم مشركين يحب احداً من الناس نبياً أو ولياً الا في
 حبه تعالى لكونه محبوباً له مقرباً عنه بطاعته له تعالى فحبه حب لله
 غير خارج عنه فضلاً عن ان يكون اكثر من حبه تعالى ولا يتصدق
 واحد لوجوههم وانما يتصدق عنهم لوجهه تعالى فيهدي الثواب اليهم
 (قوله) وخضوع ورجاء أما الخضوع فحاصل ولا محذور فيه واما
 الرجاء فيرجون منهم الدعاء والشفاعة ومنه تعالى إجابة دعائهم وقبول
 شفاعتهم وهذا لا محذور فيه أيضاً وهو عين اطاعته تعالى وعبادته كما مر
 مراراً (قوله) ودعائهم مع الله في المهمات والملمات الخ قد عرفت انهم
 لا يدعونهم لكشف المهمات ودفع الملمات ليكشفوها بأنفسهم وانما هو
 طلب الدعاء والشفاعة (قوله) والعكوف حول اجداثهم سمي زيارة
 قبورهم وتلاوة القرآن والصلاة والدعاء وطلب الحوائج من الله تعالى
 عندها والتبرك بها ونحو ذلك عكوفاً تشبيهاً بالعكوف على الأصنام كما

سماه غيره من أصحاب نحلته على مامر وقد عرفت وستعرف ان ذلك كله مطلوب مرغوب فيه شرعاً لا مانع منه ولا محذور فيه سواء سماه عكراً فافاً ولا . وقد روى البخاري في صحيحه لما مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته على قبره قبة ولبثت هناك سنة كاملة (قوله) وتقيل أعتابهم والتمسح بآثارهم ستعرف في فصل التبرك بالقبور ان تقيل الأعتاب والقبور والتمسح بها وبآثار الصالحين تبركاً وتعظيماً جائز وراجح لا مانع منه ولا محذور فيه طلباً للغوث بالشفاعة والدعاء واستجابة الدعاء منه تعالى ببركة المكان والمكين (قوله) واظهار الفاقة وابداء الفقر والضراعة وهذا لا مانع منه فالثلاثة حاصلة من الله تعالى بلا ريب واظهارها عند قبر النبي او الولي لشرفه وحاصلة من النبي أو الولي لطلب دعائه وشفاعته (قوله) واستنزال الغيث والأقطار لا مانع من ذلك ببركتهم ودعائهم وشفاعتهم وهو نظير ما يأتي من ان اهل المدينة قحطوا فقالت عائشة انظروا قبر النبي (ص) فاجعلوا منه كوة الى السماء فطروا (قوله) وطلب السلامة من شدائد البراري والبحار ولا مانع منه بتسببهم بالدعاء والشفاعة وسيأتي في فصل الدعاء والاستغاثة استغاثة من اضل شيئاً أو اراد عوناً في ارض ليس فيها انيس بقول يا عباد الله اعينوني أو اغيثنوني ففيه طلب السلامة من شدائد البراري والبحار من غير الله تعالى (قوله) وسؤالهم تزويج الأرامل والأيتام الى قوله المطالب العالية لا مانع من ذلك بطلب دعائهم وشفاعتهم ولو كان ظاهر اللفظ اسناد الأفعال اليهم محلاً لفعل المسلم وقوله على الصحة من باب المجاز في الإسناد كما مر في المقدمات (قوله) وتأهيلهم لمغفرة الذنوب الخ هذا كذب وافتراء منه على المسلمين فكلمهم يعلم انه لا يغفر الذنوب ولا ينجي من الهاوية ولا يعطي المراتب السامية في الجنان الا الله قد قرأوا ذلك في كتاب ربهم وعرفه عامتهم وخاصتهم وهيات ان يؤهل أحد منهم أحداً من المخلوقين نبياً فمن دونه لمغفرة

الذنوب وانما يرجون بتوسلهم بالأولياء والصالحين وتشفعهم بهم وطلب دعائهم واستغفارهم وزيارة قبورهم ومحبة الرسول (ص) واهل بيته ان يغفر الله لهم وينجيهم من الهاوية ويعطيهم المراتب السامية وقد وعد الله تعالى على لسان نبيه (ص) المتمسك بهم النجاة بقوله (ص) مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهو ي . مثل اهل بيتي كمثل باب حطة في بني اسرائيل من دخله كان آمناً ولكن يأبى قصد ترويح الباطل لهؤلاء الا الكذب والافتراء وقذف المسلمين بما هم منه را . (قوله) وجماهيرهم لما الفت ذلك طباعهم وفسدت به فطرتهم وعز عنه امتناعهم لا يكاد يخطر ببال احدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من قصد الله تعالى والاإنابة اليه بل ليس ذلك عندهم الا الولي الفلاني ومشهد الشيخ فلان حتى جعلوا الذهاب الى المشاهد عوضاً عن الخروج للاستسقاء والاإنابة الى الله تعالى في كشف الشدائد والبلوى كل هذا رأيناه وسمعناه عنهم فهل سمعت من جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع ذكي القلب ومن لا ترضى نفسه بحضيض التقليد في اصول الديانات والتوحيد واما ميت القلب بليد الذهن ومن لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد والتعلق على ما يحكى عن فلان وفلان في معتقد اهل المقابر فذاك فاسد الفطرة وخطابه محض عناء . هذا ايضاً افتراء منه على المسلمين فكلهم يعلم ان القادر المختار على كل شيء هو الله تعالى وحده وان النبي فمن دونه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضراً الا باذن الله وانه لا ينفع الا قصده تعالى والاإنابة اليه وهذا راسخ في نفوسهم خاطر دائماً بياهم مطابق لأفعالهم واقوالهم وليس للولي ولا لمشهد الشيخ في نفوسهم شيء غير ما جعله الله له من البركة والشفاعة واستجابة الدعاء فيقصدون مشهده وينادونه طلباً لذلك الذي لا يخرج عن قصد الله تعالى والاإنابة اليه كما لم يخرج سؤال الدعاء من المؤمن عن ذلك

(واما قوله) حتى جعلوا الذهاب الى المشاهد عوضا عن الخروج للاستسقاء فهو كسابقه في انه كذب وافتراء فكلهم يخرجون الى الاستسقاء عند احتباس قطر السماء ويدعون الله مع ذلك في المشاهد المباركة كما يدعونه في المساجد وفي كل مكان هو مظنة اجابة الدعاء ولم نرو ولم نسمع عنهم غير ذلك نعم يوجد في الناس من يدعي الولاية لمن ليس اهلا لها ولكن لا يقاس به من أثبت الولاية لأهلها ودخل البيوت من ابوابها فيعمم الكلام لجميع المسلمين ولكن الوهابية لما الفت طباعهم شبهات ابن عبد الوهاب وفسدت بها فطرتهم وعز عنها امتناعهم لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين من احترام من جعل الله له الحرمه والتشفع والتوسل والتبرك بمن جعل الله له الشفاعه والوسيلة والبركة حتى جعلوا قبور الانبياء والاولياء أصناما واوثاناً ومن عظمها وتبرك بها كافر مشركا فهل سمعت من جاهلية العرب أو من احد من أهل الملل والنحل مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب والكلام مع المسلم الذكي القلب المتبع طريقة المسلمين المنصف العارف بمنزلة الانبياء والاولياء عند الله تعالى ورفيع درجتهم أما ميت القلب بليد الذهن جامد القريحة الذي نبذ ماعليه المسلمون كافة وخالف اجماعهم وطريقتهم وجعل منزلة الانبياء والاولياء وقصر بهم عن المرتبة التي جعلها الله لهم وتمحل وعاند ومن لا تفارق همته التشبث بأذيال التقليد لشخص واحد يحوز عليه الخطأ والتعلق على مايقوله والاتباع لشبهة سننها وضلالة ابتدعها حتى كأنها وحى منزل فلذلك ميت القلب بليد الذهن فاسد الفطرة وخطابه محض عناء (أما المتصوفة) فاذا فرض نقلهم بعض المناقب المكتوبة عن مشائخهم فهل يوجب ذلك بطلان مناقب الانبياء والاولياء على العموم ومع ذلك فالظاهر انهم لا يعتقدون في مشائخهم الاستقلال في التصرف ولا يزيدون عن اعتقاد انهم عباد مكرمون ومع الشك يجب

حمليهم على ذلك لوجوب حمل أفعال المسلمين واقوالهم على الصحة مع
 الايمان وما نقله عن حاشية البيجوري لا يوجب اعتقاده كفر أو لا
 شركا لانه ممكن فيجب قبوله اذا دل عليه النقل وهب ان ناقله كاذب فلا
 يكون كافراً بل عاصياً (اما مكانه) فلتواتر النقل بأنه تعالى يستعمل
 الملائكة في نظام عالم التكوين بلا حاجة منه اليهم فجبرائيل أمينه على
 وحيه واسرافيل نافخ الصور ورضوان خازن الجنان ومالك خازن النيران
 والكروبيون حملة العرش وعزرائيل قابض الأرواح والزبانية موكلون
 بأهل النار والحفظة موكلون بأعمال الخلائق ومنكر ونكير بحساب القبر
 (وفي الصحيفة الكاملة) لزين العابدين علي بن الحسين (ع) في الصلاة
 على الملائكة (قال) وخزان المطر وزواجر السحاب والذي بصوت زجره
 يسمع زجل الرعود واذا سبحت به خفيفة السحاب التمتعت صواعق
 البروق ومشيعي الثلج والبرد والهابطين مع قطر المطر اذا نزل والقوام على
 خزائن الرياح والموكلين بالجبال فلا تزول والذين عرقهم مثاقيل المياه
 وكيل ما تحويه لواعج الأمطار وعوالجها ورسلك من الملائكة الى اهل
 الأرض بمكروه ما ينزل من البلاء ومحجوب الرخاء والسفرة الكرام البررة
 والحفظة الكرام الكاتبين وملك الموت واعوانه ومنكر ونكير ورومان
 فتان القبور والطائفتين بالبيت المعمور ومالك والخزنة ورضوان وسدنة
 الجنان (الى ان قال) والزبانية الذين اذا قيل لهم خذوه فغلوه ثم الجحيم
 صلوه ابتدروه سراعا ولم ينظروه (الى ان قال) ومن منهم على الخلق انتهى فلا
 مانع من أن يوكل الله تعالى ملكا لقضاء حوائج الخلق ولا يكون معتقده
 كافراً اذا كان مخطئاً فضلاً عن المصيب ولا ينافي ذلك الايات التي ذكرها
 فموجب الدعوة وقاضي الحاجة حقيقة هو الله تعالى كما انه تعالى تارة قال
 (الله يتوفى الأئفس حين موتها . والله خلقكم ثم يتوفاكم) وتارة قال
 (قل يتوفاكم ملك الموت . الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم . الذين

توفاهم الملائكة طيبين . توفاه رسلنا . اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة . فكيف اذا توفاهم الملائكة . حتى اذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم . فكما لا تناقض بين هذه الايات لا تناقض بين ما ذكره بعد صحة النقل المذكور ومنه يعلم انه أولى بنسبة نبد كتاب الله وراء ظهره اليه وما ذكره الشعراي في ترجمة الحنفي لا يوجب اسقاط حرمة الانبياء والاولياء وشفاعتهم واستغفارهم ودعائهم وسيلتهم رأساً واذا تجاوز الشعراي في بعض شطحه لا يتعدى ذلك الى غيره (واذا) اعتقد بعض الناس في المشائخ والاولياء الذين بعضهم من الدجالين والمحتالين أو المجانين مالا ينبغي اعتقاده فليس لنا ان نأخذ بذنبهم غيرهم ممن اعتقد في الانبياء والاولياء والصلحاء الحقيقيين (أما قوله) ولم يبلغ شرك الجاهلية الى هذه الغاية فقد مر نظيره في كلام الصنعاني ومر الكلام عليه (وأما حكاية المرأة التي كف بصرها) فلا يقاس عليها غيرها مع أنه يمكن ان يلمس لكلامها وجه صحيح ان صحت الحكاية وهو ان الله تعالى قد اقتضت مشيئته كف بصرها فلم يبق الا ان تتوسل بهذا الولي وبجبه الى الله ليرد عليها بصرها (اما ما حكاها) عن بعض المغاربة فغير بعيد انه من الأكاذيب نظير ما مر حكايته من ان رجلا صلى الى ضريح ابن عباس وترك القبلة عامداً فانا لم نرو ولم ينقل لنا وقوع شيء من هذا في شيء من البلدان والأزمان ولو صح لم يقس عليه غيره وهو خاص بفاعله كقول من قال لا يدق وتد في القاهرة الا باذن السيد البدوي مع ان من يقول هذا لا يصح ان يسمى عالماً فهل اذا غلطت امرأة كف بصرها أو بعض المغاربة أو بعض علماء مصر نغلط كافة الأمة ونكفرهم (قوله) وقد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشهد مر الكلام عليه في هذا الباب عند الرد على الصنعاني (قوله) لا يمنع حقيقة العبادة الصورية المدار على العبادة الحقيقية لا الصورية والأعمال بالنيات أما شراء الولد بشيء معين والمرأة بشيء من مهرها فلم نسمع بذلك

ولم نره ولو فرض صحته فيختص بفاعله مع ان له وجهاً صحيحاً وهو قصد التصديق عن الولد أو المرأة بمال واهداء ثواب الصدقة الى الولي فيجب الحمل على الصحة ما امكن ولا يوجب ذلك شركاً ولا كفراً ولا يقاس بفعل جاهلية العرب الذين جعلوا لشركائهم نصيباً كما حكى الله تعالى عنهم كما مر الكلام على نظير ذلك في كلام الصنعاني فراجع (وأما السوائب) فلم نرها ولم نسمع بها في شيء من بلاد الاسلام (واما سوق الهدايا) والقرايين الى مشاهد الأولياء وذبحها فستعرف في فصل الذبح انه يقصد ذبحها لله وتقربا اليه لا للشيخ وانما يهدى له ثواب الصدقة بها ففعله ذلك وان ذكر اسم الله عليه اشد تحريماً مما ذكر عليه اسم غير الله جهل محض وتعليله بأن الشرك في العبادة اكبر من الشرك بالاستعانة لا يكاد يظهر له معنى (اما ما ادعاه) من ترك الشجر والعشب اذا كان بقرب المشهد فمع صحته لا مانع منه فترك الشجر لاستئصال الزائرين والمارة اكراما لصاحب المشهد وترك العشب لنزهتهم ورعي دوابهم (قوله) ومنها الحج الى المشاهد في أوقات مخصوصة مضاهاة لبيت الله. اخذ هذا الكلام من ابن تيمية الذي قال في كتابه منهاج السنة: الرافضة يعظمون المشاهد المبنية على القبور فيعكفون عليها مشابة للمشركين ويحجون اليها كما يحج الى البيت ومنهم من يجعل الحج اليها أعظم بل يسبون من لا يستغني بالحج اليها عن الحج الذي فرضه الله وهذا من جنس دين النصارى والمشركون الذين يفضلون عبادة الأوثان على عبادة الرحمن وقد صنف شيخهم المفيد كتاباً سماه مناسك المشاهد جعل قبور المخولفين تحج كما تحج الكعبة والبيت الحرام الذي جعله الله قياماً للناس (ونقول) قد ثبت اسنذكره في فصل الزيارة استحباب زيارة قبور الأنبياء والأولياء والصالحاء وشد الرحال اليها رغماً عن تشددات ابن تيمية واتباعه الوهابية فسواء سموا زيارتها حجا قصداً للتشجيع او لم يسموها وسواء سمى ابن

تيمية الصلاة لله ودعاه عندها عكوبا او لا لا يضربنا شيئا وكون الزيارة في اوقات مخصوصة لا قبح فيه لان تلك الاوقات مما ثبت فضلها وشرفها والله تعالى قد فاوت بين مخلوقاته في الفضل حتى الا زمنة كما مر في المقدمات فيتضاعف أجر الزيارة بفضل الزمان فقصدتهم الى التشنيع بذلك بأنه كالحج الذي هو في اوقات مخصوصة لا شناعة فيه الا عليهم كقوله مضاهاة لبيت الله وكقول ابن تيمية انهم يحجون اليها كما يحجون الى البيت فهم يزورونها اقتداء بنبيهم (ص) الذي سن الزيارة وفعلها واتبعه المسلمون عليها وسن شد الرحال اليها خلافا للوهاية كما ستعرف في فصل الزيارة فهم مقتدون بسنة نبيهم (ص) التي خالفها هو وشنع على من اقتدى بها فهم لم يبنوا كعبة يضاهون بها بيت الله لم يأذن الله ببنائها ولا بزيارتها بل ذهبوا لزيارة قبور أنبيائهم واوليائهم حسبما أمرهم ربهم فسواء ضاهى ذلك بيت الله او لم يضاهه لا ضرر فيه وهل هذه المشاهد المشرفة بشرف من فيها ليست بيوت الله كلا بل هي بيوت الله والكعبة بيت الله والمساجد بيوت الله وكلما كان عن أمر الله فهو لله وستعرف في فصل البناء على القبور رجحان بناء المشاهد والامامية توجب الحج على كل من استطاع اليه سبيلا ولا تجعل شيئا مغنيا عنه لا زيارة مشهد ولا غيرها وتسب من لا يعتقد ذلك ومن نسب اليها غير ذلك فقد أفك وافترى هذه كتبها الفقهية التي تعد بمآت الالوف وطبع منها الملايين شاهدة بذلك وناصة عليه حتى انهم يوجبون القضاء عمن مات مستطيعا ولم يحج وحجاجها في كل عام من بلاد المشاهد وغيرها تنبوع عن الحصر فان كان الحج اليها أعظم او مغنيا عن الحج المفروض كما افتراه ابن تيمية فلماذا يتحملون كل هذه المشاق لأجل الحج (قوله) فيطوفون حول الضريح نعم يطوفون تبركا به ولا ينكر بركته الا من أعمى الله بصيرته (قوله) ويستغيثون ستعرف في فصل الاستغاثة انه لا محذور في ذلك

(قوله) ويهدون لصاحب القبر ويذبحون . كلا بل يذبحون لله ويتصدقون على الفقراء ويهدون الثواب لصاحب القبر (قوله) وبعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه . إني شيطان هائل . الا ان يزين لهم ترويح ضلالتهم ولو بالكذب والافتراء فبعد ان سمي زيارة الاثنياء والا وليس حجاجاً وانها في أوقات مخصوصة كالجمعة وانهم يطوفون ويهدون للحجاج اراد ان يتم حجهم بالفريضة التي نقلها من ان بعض المشائخ يأمر الزائر بحلق رأسه ماراً بانهما ولا سمعنا به ان هذا الا اختلاق وكان ينبغي له ان يتم احكام الحج من الا حرام ورمي الجمار والسعي وغير ذلك (اما قوله) وقد صنف بعض غلاتهم كتاباً سماه حج المشاهد فما أخذ من كلام ابن تيمية الذي سمعته على عادتهم في تقليد الخلف للسلف في كل ما يقول وهي فريضة كفريضة حلق الرأس وابن تيمية كان بالشام والمفيد بالعراق وبينهما نحو من ثلاثمائة سنة فأين رأى كتابه الموهوم المسمى حج المشاهد واين رآه حفيد ابن عبد الوهاب المنحاز في بادية نجد نعم يوجد بعض الكتب التي فيها آداب الزيارة وفيها الادعية التي يدعى بها الله تعالى في المشاهد اما كتاب حج المشاهد فهو من عنديات ابن تيمية وحفيد ابن عبد الوهاب والله تعالى يجزي كلاً بعمله (قوله) ومنها التعريف في بعض البلاد عند من يعتقدونه من اهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين (اقول) هذا التعريف لم نسمع له بتعريف هو ثالث الفريتين ان يوم عرفة من الايام الشريفة كيوم الجمعة وغيره من الايام وقد ورد استحباب صومه والاكثر من دعا الله تعالى فيه والخضوع وطلب الحاجات منه تعالى في اي موضع كان الانسان واذا كان ذلك في مكان شريف كالمسجد او المشهد المشرف بمن فيه كان اولى وافضل فهذا الذي عابه على المسلمين ونسبهم فيه الى الشرك والكفر (قوله) والعراق فيه من ذلك الحظ الأكبر الخ وهذا ايضاً مبني على اساسهم الفاسد الذي

أسسوه من المنع من زيارة قبور الأئمة والأولياء وتعظيمهم وتعظيم قبورهم وبناء المشاهد والقباب لهم وعمل الضرائح وجعل الخدمة والسدنة والصلاة عند قبورهم ودعاء الله تعالى عندها والتوسل بأصحابها اليه تعالى في قضاء حوائج الدنيا والآخرة وما يجري هذا المجرى ولما كان تعظيم المسلمين لقبور أئمة أهل البيت في العراق وهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بن جف السكوفة وولده الحسين السبط الشهيد بكر بلا والامام موسى الكاظم وحفيده الامام محمد الجواد في بغداد وابنه الامام علي بن محمد الهادي وابنه الامام الحسن العسكري في سامرا عليهم السلام والمواظبة على زيارتهم والصلاة ودعاء الله تعالى في مشاهدهم بالغاً الغاية لما لهم عند الله تعالى من المكانة ولما لهم من الفضل العظيم في حماية الدين ونشر علوم سيد المرسلين وكذلك قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني والامام أبي حنيفة ومعروف السكري في بغداد والحسن البصري والزيير أحد الصحابة العشرة في البصرة عظم على هذا النجدي ذلك فقال ان في العراق من ذلك الحظ الأكبر والمهامه التي لا ينجو سالكها ولا يكاد وأنى يكون المتمسك بولاية أهل البيت الطاهر وزائر قبورهم والمتعبد ربه بانواع العبادة عندها غير ناجح وهم سفينة النجاة التي من ركبها نجا ومن تخلف عنها هوى وباب حطة الذي من دخله كان آمناً بنص جدهم (ص) وتكون النجاة محصورة في أهل نجد مطلع قرن الشيطان ومحل الزلازل والفتن والذين جعلوا دأبهم ودينهم غزو العراق وغيره من بلاد الاسلام ومن أعمالهم ذبح المجاورين لقبر ابن بنت رسول الله (ص) في كربلا وهدم ضريحه وهتك حرمة وربط الخيل والنواب في صحنه ودق القهوة وإشعال النار في مشهده وفوق رأسه كما مر في تاريخهم (أما قوله) إن من نحو العراق عرف الكفر وظهر الشرك والفساد فيكذبه أن العراق مازال ولم يزل مهبط الدين ومنبع الايمان والاسلام وحب أهل البيت ومحباتهم ولم يظهر الكفر والفساد

إلا من بلاد نجد بلاد مسيلة وبلاد الوهابية المجسمة والذين ماقتوا يعيثون في الأرض فساداً يسفكون الدماء وينهبون الأموال ويحتقرون المسلمين ويرمونهم بالكفر والشرك ويحتقرون الأتنياء والمرسلين وعظماء الدين يهدمون قبورهم ويجعلونها معرضاً لدوس الأقدام وترويث الدواب والكلاب ووقوع القاذورات ويهينون من يزورها أو يحترمها أو يتبرك بها أو يصلي لربه عندها فأبي فساد اعظم من هذا وهم يقولون إن من العراق ظهر الفساد ومن نجدهم ظهر الصلاح وقد عرف صحة ما قلناه كل من له أدنى إلمام بتاريخ الوهابية وقوتهم ابن تيمية ومبدأ حوادثهم في الدين أما ما يقع من شيعنة أهل البيت الطاهر الذين نزههم بالرافضة عند مشاهد الأئمة الطاهرين بالعراق الذين حرم من حلاوة مودتهم ومحبتهم والفوز بولايتهم فلا يعدو عبادة الله تعالى وتوحيده والخضوع لعظمته فالقاصدون لتلك المشاهد الشريفة منهم الزائر لقبورهم المعدد لمناقبهم وما أثرهم في خدمة الدين والإسلام ومنهم المصلي لربه الراكم الساجد الخاشع ومنهم الداعي لله تعالى القائم في خدمته الباكي من خشيته المتضرع اليه المتوسل والمتشفع اليه بمن اعطاهم الشفاعة وجعل لهم الوسيلة ومنهم الخاطب الواعظ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الى غير ذلك من انواع العبادات والطاعات لله تعالى ولا يعبدون احدا منهم بشيء مما حظه الله تعالى لكن الوهابيين لما اقتضى جمودهم وغبائهم وعنادهم ان تعظيم القبور واهلها والصلاة لله ودعائه عندها والتشفع والتوسل بأهلها عبادة لغير الله موجبة للشرك والكفر عدوا فعل المسلمين بالعراق عند المشاهد كفرا وشركا وحيث قد بينا مرارا بما لا مزيد عليه خروج ذلك عن العبادة لغير الله الموجبة للشرك والكفر بل هو عين الطاعة لله تعالى ظهر ان عد ذلك شركا من اعظم الموبقات وان من عده كذلك من اجمل الخلق واصلهم بمخالفته لما اجمع عليه المسلمون خلفا

عن سلف وان مخالف اجماع المسلمين وسيرتهم ومثبت الوجه واليدين والعينين لله تعالى والاستواء على العرش الذي هو فوق السماوات على الحقيقة من دون تأويل اولى بغاية الكفر والشرك التي ما وصل اليها قبله احد ممن ينتسب الى الاسلام واي شرك او كفر وعبادة لغير الله تعالى تحصل في مشاهد الأئمة بالعراق وأول كلام يقال عند فتح ابواب مشاهدهم هو لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده وصدق المرسلين الخ ولا تشتمل الزيارات والادعية التي تقرأ في تلك البقاع الطيبة الا على توحيد الله تعالى وتمجيده والثناء عليه وما يشتمل منها على التوسل والتشفع وطلب الخواتج والعطايا والمواهب من صاحب القبر لا يخرج عن سؤال الدعاء والشفاعة الذي بينا في فصله جوازه ورجحانه واذا فرغ الزائر من الزيارة يصلي لله تعالى ركعتين مستحبتين يهدي ثوابها للمزور ويقول بعدهما كما هو مأثور عن أئمة اهل البيت الطاهر (اللهم اني صليت وركعت وسجدت لك وحده لا شريك لك لأن الصلاة والركوع والسجود لا تكون الا لك لا تنك انت الله الذي لا اله الا انت اللهم وهاتان الركعتان هدية مني الى سيدي ومولاي (ويسمي المزور) اللهم تقبلهما مني باحسن قبولك وأجرني على ذلك بأفضل أمني ورجائي فيك وفي وليك يا ارحم الراحمين) ورجاؤه فيه تعالى الثواب والمغفرة وفي وليه الدعاء والشفاعة والله المسئول ان ينصر دينه ويعلي كلمته ويمحو هذه الضلالات التي جاء بها هؤلاء ويرد عاديهم عن المسلمين ويردهم الى سبيل الرشد ويريح المسلمين من تشدداتهم وتعتاتهم حتى تبقى السهلة السمحاء كما كانت وينزه الباري تعالى عن نسبة ما لا يليق بجلاله وتبقى البيضاء كما كانت ليلها نهارها

الباب الثالث

﴿ في تفصيل الأمور التي كفر بها الوهاية المسلمين ﴾

﴿ ورد كل واحد منها بخصوصه ﴾

حيث ظهر لك أن منشأ شبهة الوهايين في حكمهم شرك جميع المسلمين وكفرهم واستحلال دماءهم وأموالهم هو وزعمهم أنهم يعبدون القبور بتعظيمهم لها بالتقيل والطواف والتمسح وبناء القباب والأسراج وغير ذلك من أنواع التعظيم وأنهم يعبدون الأتومات بدعائهم لهم وطلبهم منهم قضاء حوائجهم وأنهم ينثرون وينحرون لهم ما كان أهل الجاهلية يفعلون مثل ذلك مع أصنامهم فكان ذلك عبادة لغير الله وشركاً به وقد عرفت فساد ذلك بوجه العموم في الباب السابق فلتتكلم على كل واحد من هذه الأمور التي هي منشأ شبهتهم بخصوصه مضافاً إلى ما مر في الباب السابق لأن أثرها يختص بما لا يشار فيه غيره وذلك في ضمن فصول .

﴿ الفصل الأول في الشفاعة ﴾

اعلم أن طلب الشفاعة من الأنبياء والصالحين والملائكة الذين أخبر الله تعالى أن لهم الشفاعة مما منعه الوهايون وجعلوه كفراً وشركاً صرح بذلك ابن عبد الوهاب في كلامه المتقدم في رسالة أربع القواعد التي قال إن الخلاص من الشرك يتم بها قوله (الثانية) أنهم يقولون مادعونا الأصنام وتوجهنا إليهم إلا لطلب القرب والشفاعة . وفي رسالة كشف الشبهات (بقوله) سكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم القرب إلى الله وشفاعتهم عنده (وقوله) ومنهم من يدعو الملائكة لصلاحهم وقربهم إلى الله ليشفعوا له أو رجلاً صالحاً كالألات أو نيسا كعيسى (وقوله) أن قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم

والتقرب الى الله بذلك هو الذي أحل دماهم واموالهم (وفيما) حكاها الا لوسي عنه حيث جعل طلب الشفاعة مثل شرك جاهلية العرب وفي كلامه الاخير في كشف الشبهات الذي علم به الاحتجاج على المسلمين بقوله: ان الذين قاتلهم (ص) مقرون بما ذكرت وبأن اوثانهم لا تدبر شيئاً وانما ارادوا الجلاء والشفاعة وانهم ملأرادوا بمن قصدوا الا الشفاعة وان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعيته قول الكفار ما نعبدهم الا ليقربونا. هؤلاء شفعاؤنا عند الله الى غير ذلك (والصنعاني) في كلامه السابق حيث جعل من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عنده وجعل من جملة عبادة الأنبياء والصالحين اعتقاد ذلك والتشفع بهم (وقوله) فجعل اتخذهم للشفعا شركاً ونزه نفسه عنه لأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فكيف يثبتون شفعا لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم اهل لها ومن اعتقد في حي او ميت انه يقرب الى الله او يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع به فقد أشرك مع الله غيره واعتقد ما لا يحل كما اعتقد المشركون في الأوثان وصار حلال المال والدم وجعل من جملة الشرك الاعتقاد في شيء انه يشفع في حوائج الدنيا بمجرد التشفع (والوهايون) في كتابهم الى شيخ الركب المغربي بقولهم فأخبر ان من جعل بينه وبين الله وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم وأشرك بهم الى قولهم فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله وجعلهم سؤال الأنبياء والأولياء الشفاعة بعد موتهم شركاً وعبادة للأوثان. وفي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) وثبت الشفاعة لنبينا محمد (ص) يوم القيامة ولسائر الأنبياء والملائكة والأولياء والأطفال حسبما ورد ونسألها من المالك لها والأذن فيها بان تقول اللهم شفّع نبينا محمداً (ص) فينا يوم القيامة او اللهم شفّع فينا عبادك الصالحين او ملائكتك او نحو ذلك مما يطلب من الله لا منهم

فلا يقال يارسول الله اويولي الله أسألك الشفاعة او غيرها مما لا يقدر عليه الا الله تعالى فاذا طلبت ذلك في ايام البرزخ كان من اقسام الشرك اذ لم يرد بذلك نص من كتاب او سنة ولا أثر من السلف الصالح بل ورد الكتاب والسنة واجماع السلف ان ذلك شرك اكبر قاتل عليه رسول الله (ص) وفي الرسالة الاولى من رسائل الهدية السنية ان الشفاعة وان كانت حقاً في الآخرة فلها انواع مذكورة في محلها ووجب على كل مسلم الايمان بشفاعته (ص) بل وغيره من الشفعاء فهي ثابتة بالوصف لا بالشخص ماعدا الشفاعة العظمى فانها لا لاهل الموقف عامة وليس منها ما يقصدون فالوصف من مات لا يشرك بالله شيئاً كما في البخاري من حديث ابي هريرة (رض) لكل نبي دعوة مستجابة واني خبأت دعوتي شفاعة لامتي وهي نائلة منكم ان شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئاً (الى ان قال) واذا كانت بالوصف فرجأؤها من الله ودعاؤه ان يشفع فيه نبيه هو المطلوب (قال) فالتعين على كل مسلم صرف همته الى ربه بالاقبال اليه والاتكال عليه والقيام بحق العبودية له فاذا مات موحداً استشفع الله فيه نبيه بخلاف من اهل ذلك وتركه وارتكب ضده من الاقبال الى غير الله بالتوكل عليه ورجائه فيما لا يمكن وجوده الا من عند الله والالتجأ الى ذلك الغير مقبلاً على شفاعته متوكلاً عليها طالبا لها من النبي (ص) او غيره فان هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم ولا نشأت فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد (الى ان قال) ولهذا حسم جل وعلا مادة الشفاعة عن كل أحد بغير اذن الاله وحده فلا يشفع عنده احد الا باذنه لا ملك ولا نبي ولا غيرهما (الى ان قال) ولهذا قال عز من قائل (قل لله الشفاعة جميعاً . وما نرى معكم شفعاكم الذين زعمتم انهم فيكم شه كاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون) وطلبها من غير الله في هذه الدار زعم بعدم تعلقها بالاذن من الله والرضاعن المشفوع له وقال تعالى (مالكم من دونه من ولي ولا شفيع * وأنذره

الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع (والعبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب انتهى

وقال محمد بن عبد الوهاب أيضاً في رسالة قاربع القواعد (١): الشفاعة شفاعتان منفية ومثبتة فالمنفية ما كانت تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله لقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون) والمثبتة هي التي تطلب من الله والشافع مكرم بالشفاعة والمشفوع له من رضي الله قوله وعمله بعد الاذن كما قال (من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) انتهى وفصل في مقام آخر ما اجمله هنا فقال في رسالة كشف الشبهات (٢) عند تعليمه اتباعه الاحتجاج على غيرهم في تنمة كلامه السابق؛ فان قال (أي بعض المشركين من المسلمين الذين لا يقولون بمقالة الوهابية) أتكر شفاعته رسول الله (ص) وتبرأ منها فقل لا بل هو الشافع والمشفع وارجو شفاعته لكن الشفاعة كلها لله (قل لله الشفاعة جميعا) ولا يشفع لأحد الا من بعد ان يأذن الله فيه (ولا يشفعون الا لمن ارتضى) وهو لا يرضى الا التوحيد فاذا كانت الشفاعة كلها لله ولا تكون الا بعد اذنه ولا يشفع النبي (ص) ولا غيره في أحد حتى يأذن الله فيه ولا يأذن الا لأهل التوحيد (٢) فالشفاعة كلها لله فأطلبها منه واقول اللهم لا تحرمني شفاعته اللهم شفعه في وامثال هذا فان قال النبي (ص) اعطي الشفاعة وانا اطلبه مما أعطاه الله (كذا) فالجواب ان الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن هذا وقال (فلا تدعوا مع الله أحداً) وايضا الشفاعة أعطيها غير النبي (ص) فصح ان الملائكة والأولياء يشفعون فان قلت الله

(١) صفحة ٢٥ (٢) صفحة ٦٢ طبع المنار بمصر (٢) ولا موحد الا

الوهابيون فلا شفاعته الا لهم المؤلف

اعطاهم الشفاعة واطلبها منهم رجعت الى عبادة الصالحين التي ذكرها الله تعالى في كتابه وان قلت لا بطل قولك هذا

وقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور (١) في تمة كلامه المتقدم في الباب الثاني : وان قال أنا أسأله لكونه أقرب الى الله مني ليشفع لي في هذه الأمور لاني اتوسل الى الله به كما يتوسل الى السلطان بخواصه واعوانه فهذا من أفعال الذين يزعمون أنهم يتخذون أخبارهم ورهبانهم شفعا يستشفعون بهم في مطالبهم والمشركين الذين أخبر الله عنهم أنهم قالوا : مانعبدكم الا ليقربونا الى الله زلفى وقال تعالى : (أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أولو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون . قل لله الشفاعة جميعا . ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع . من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) فبين الفرق بينه وبين خلقه فان من عادة الناس ان يستشفعوا الى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه فيسأله ذلك الشفيع فيقضي حاجته اما رغبة واما رهبة واما حياء واما مودة واما غير ذلك والله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل إلا ما شاء الله وشفاعة الشافع من اذنه فالأمر كله له (الى ان قال) وقد أمرنا ان نصلي على النبي (ص) في الدعاء وجعل ذلك من أسباب اجابة دعائنا انتهى

« ونقول » الشفاعة من الشفيع عبارة عن طلبه من المشفوع اليه امراً للمشفوع له فشفاعة النبي « ص » أو غيره عبارة عن دعائه الله تعالى لأجل الغير وطلبه منه غفران الذنب وقضاء الحوائج فالشفاعة نوع من الدعاء والرجاء « وحكي » النيسابوري في تفسير قوله تعالى « من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل

منها) عن مقاتل انه قال الشفاعة الى الله انما هي الدعوة لمسلم لما روي عن النبي (ص) من دعا لآخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك ولك مثل ذلك فذلك النصيب والدعوة على المسلم بضد ذلك انتهى (وحينئذ) فطلب الشفاعة من الغير كطلب الدعاء منه وقد ثبت جواز طلب الدعاء من أي مؤمن كان واعترف بذلك الوهاية وقتوتهم ابن تيمية في طلبه من الحي بل هو من ضروريات دين الاسلام (وحينئذ) فيجوز طلب الشفاعة الى الله تعالى من كل مؤمن فضلا عن الانبياء والصالحين وفضلا عن سيد المرسلين (ولو قيل) ان الشفيع لا بد ان يكون له قدر وجه عند المشفوع اليه (فنقول) ان الله تعالى جعل حرمة لكل مؤمن يرجى بها قبول شفاعته واستجابة دعائه فلم يبق فرق على أنه قد ورد ثبوت الشفاعة لأحد المؤمنين وللملائكة وانها ليست من خواص الانبياء وثبتت شفاعة الملائكة بما أخبر الله تعالى عنهم بقوله (الذين يحملون العرش ومن حوله الى قوله ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم واذا واجهم وذرياتهم وقهم السيئات الاية) قال الرازي في تفسيره هذه الاية تدل على حصر الشفاعة من الملائكة للمؤمنين كما وقعت الشفاعة من النبي (ص) وغيره من الانبياء وامره الله تعالى بها فقال واستغفر لذنبيك وللمؤمنين والمؤمنات وحكى عن نوح انه قال رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين والمؤمنات (انتهى) وفيه تصريح بأن الشفاعة لا تزيد عن الدعاء وطلب المغفرة كما قلناه (بل روي) ان الحجر الأسود شافع مشفع (في الجامع الصغير) للسيوطي (١) مانصه: الشيرازي في الالقاب وأبو

نعم في مسلسلاته وَقَالَ صحيح ثابت عن علي اشهدوا هذا الحجر خيراً فانه يوم القيامة شافع مشفع له لسان وشفتان يشهد لمن استلبه (وزاد) العزيزي في الشرح فيمن رواه الرافعي وقال (أشهدوا) أي اجعلوا الحجر الأسود شهيداً لكم في خير تفعلونه عنده كتقيل واستلام أو دعاً أو ذكر (فانه يوم القيامة شافع) أي فيمن اشهده خيراً انتهى فاشهاده الخير ليشفع في معنى طلب الشفاعة منه مع أنه جمد لا يعقل ولا ينطق وقد أمرنا بأشهاده الخير كما أمرنا بتقيله واستلامه ولم يكن ذلك شركاً والا لم يغيره الأمر لأن الحكم لا يغير الموضوع كما مر في المقدمات

فظهر أن الشفاعة والدعاء من واد واحد وكذا طلبهما من الغير وليس حتماً على الله قبول الشفاعة ولا اجابة الدعاء وإنما ذلك من الطافه ومنه ورأفته بعباده فجعل لهم وسائل كثيرة الى نيل رضاه وعفوه وخيره وبره وهذا منها ولا شفاعة الا باذنه ورضاه كما قال تعالى (من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . ولا يشفعون الا لمن ارتضى) وغير ذلك

وظهر أن طلب الشفاعة من النبي (ص) بل ومن آحاد المؤمنين في دار الدنيا أحياناً وامواتا ليشفعوا في الدنيا في أمور الدنيا والاخرة أو يوم القيامة جائز لا محذور فيه لأنها من قبيل الدعاء فيرجع طلبها الى التماسه وذلك جائز من الأحياء بالاتفاق (أما) طلب الدعاء من الأموات فمنعه ابن تيمية والوهابية والحق جوازه كما يأتي في الفصل الثالث

والأخبار الواردة في ثبوت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة وانه الشفيع المشفع وغيره مستفيضة أو متواترة رواها البخاري ومسلم وغيرهم . مثل من سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة . من سمع الأذان ودعا بكذا حلت له شفاعتي يوم القيامة . أعطيت خمساً وعد منها الشفاعة . انا أول شافع وأول مشفع . أتاني آت من ربي فخيرني بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة . يدخل

بشفاعتي رجال من امتي اكثر من بني تميم . ان الله يقول فرغ الشافعون من الشفاعة شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين . يجلس المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا فيأتون آدم فيعتذر بخطيئته ثم ابراهيم (ع) فيعتذر بثلاث كذبات كذبهن ثم موسى (ع) فيعتذر بقتل النفس ثم عيسى (ع) فيقول لست هناك فيقول الله سبحانه بعد ان اسجد له اشفع تشفع (الخبر) ومن ادلة شفاعته لنا بعد موته (ص) حديث وفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم (الى قوله) وما رأيت من شر استغفرت لكم لما عرفت من ان الشفاعة لا تزيد عن الدعاء لنا والاستغفار واذا كان (ص) يستغفر لنا بعد موته جاز لنا ان نطلب منه الاستغفار الذي هو الشفاعة بعينها

وشفاعة النبي (ص) يوم القيامة لا ينكرها الوهاية فلا حاجة الى اثار الأدلة عليها وانما منعوا من جواز طلبها منه (ص) في الدنيا وان كانت ثابتة له وقد اعطاه الله الشفاعة وهو الشفيع المشفع وجعلوه شركا وكفرا (ومرجع) شبهتهم في ذلك على ما استفاد من مجموع كلماتهم التي سمعناها الى ان طلب الشفاعة من النبي (ص) عبادة له وكل عبادة لغير الله شرك (أما الثاني) فلوجوب توحيد الله في العبادة كما يجب توحيده في الخالقية والرازقية (واما الأول) فلأن شرك الكفار الذين بعث اليهم رسول الله (ص) كان بطلبهم الشفاعة من الأصنام بدليل قوله تعالى (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا . ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا) ولا أنهم لا ينكرون توحيد الخالقية والرازقية لكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم التقرب الى الله وشفاعهم عنده ولم يفرق النبي (ص) بين من كان يدعو الملائكة ليشفعوا له أو رجلا صالحا كاللوات أو نبيا كعيسى أو يدعو غيرهم فقاتل الكل فهذا دليل

على ان التشفع بالنبي او الصالح شرك كالتشفع بغيره . ويدل أيضاً على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله قوله تعالى (لله الشفاعة جميعا . من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) واذا كانت الشفاعة كلها لله لم يجوز طلبها من غيره وقوله تعالى (فلا تدعوا مع الله احداً) وطلب الشفاعة من النبي (ص) دعاء له فيكون منها عنده مع كون الدعاء عبادة بنص الكتاب والسنة بل مخها كما يأتي واذا كان طلب الشفاعة دعاء والدعاء عبادة كان شركاً فالجمع بين ثبوت الشفاعة له (ص) وعدم جواز طلبها منه ان يقول المستشفع به « ص » اللهم شفعه في او لا تحرمني شفاعته او ارزقني شفاعته او نحو ذلك وهذا معنى قولهم فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله « ويفهم » مما مر عن الرسالة الاولى من الهدية السنية الاحتجاج لذلك بأن طلب الشفاعة من غير الله في الدنيا مناف لكونه لا يشفع عنده احد الا باذنه والا لمن ارتضى

والجواب عن شبهتهم هذه انها شبهة سخيفة فطلب الشفاعة ليس عبادة للمطلوب منه وشرك اهل الجاهلية الذي احل دماءهم واموالهم لم يكن سببه اتخاذهم الشفعاء كما زعموا وليس في الايتين المستشهد بهما ان الموجب لشركهم هو تشفعهم ولا ان عبادتهم لهم هي تشفعهم بهم بل الايتان صريحتان في ان عبادتهم لهم كانت غير التشفع فانه جعل في الاية الاولى العبادة علة التقريب الذي هو الشفاعة والعلة غير المعلول ببيدية العقول وعطف في الاية الثانية قول هؤلاء شفعائنا على قوله ويعبدون والعطف يقتضي تغاير المعطوف والمعطوف عليه كما قرر في علم العربية مع ان عبادتهم لهم بغير التشفع من السجود والاهلال باسمائها وغير ذلك مشاهدة معلومة كما ذكرناه مراراً وقد ذكرنا مراراً ان قوله تعالى والذين اتخذوا من دون الله اولياء الاية ويعبدون من دون الله الاية صريح في ان عبادتهم لها كانت مع الاعراض عن الله والمخالفة لأمره وقوله مالا يضرهم ولا

ينفعهم اشارة الى انهم عبدوا احجاراً واشجاراً هي من الجمادات وطلبوا منها النصر والشفاعة ولم يجعل الله لها ذلك ولو كانت على صور قوم صالحين فلا يقاس بها من جعله الله شافعاً وقادر أ على الشفاعة ولا من تشفع به بمن تشفع بها ويجب على قياس قولهم بمنع يا رسول الله اشفع لي بل يقول اللهم شفعه في أو ارزقي شفاعته ان يمنعوا يافلان ادع لي بل يقول اللهم اجب دعاءه في أو ارزقي دعاءه لي مع اعترافهم بجوازه ومنعه يشبه الأكل من القفا أي اصال اللقمة الى الفم من وراء الرقبة (أما) جعل طلب الشفاعة منافياً لكونه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فستعرف فسادَه عند رد هذا الكلام وقد ظهر من ذلك فساد قول ابن عبد الوهاب : ان طلب الشفاعة من الصالحين هو بعينه قول الكفار مانعدهم الا ليقربونا هؤلاء شفعاؤنا لما عرفت من صراحة الايتين في مغايرة العبادة لطلب الشفاعة . وبطلان ما يفهم من قوله انهم يقولون مادعوننا الا صنم وتوجهنا اليهم الا لطلب القرب والشفاعة « وقوله » لكنهم يجعلون بعض المحلوقات وسائط بينهم وبين الله يقولون نريد منهم القرب الى الله وشفاعتهم عنده الدال على ان سبب الشرك طلب الشفاعة لما عرفت من صراحة القرآن ودلالة الوجدان على خلافه « وبطلان » قوله ومنهم من يدعو الملائكة ليشفعوا له أو صالحاً كاللات أو نبيأ كعيسى (وقوله) ومنهم من يدعو الصالحين والأولياء لما عرفت في الباب الثاني من ان دعاء الملائكة لم يكن بطلب شفاعتهم بل عبادتهم بغير ذلك وقول انهم بنات الله ودعاء اللات لم يكن بالتشفع به لأنه رجل صالح بل بعبادة حجر على صورته الموهومة بالسجود وغيره والتشفع بذلك الحجر الذي لم يجعل الله له شفاعة . ولو كان على صورة صالح مزعومة ودعاء عيسى « ع » لم يكن مجرد التشفع به بل اعتقاده انه هو الله الخالق الرازق بأحد الوجوه التي سبق بيانها وأي جهل اعظم من جعل الاشرار بعيسى مجرد التشفع به وهل يمكن صدوره من عاقل فضلاً

عن عالم (وقوله) ان قصدهم الملائكة والأنبياء والأولياء يريدون شفاعتهم هو الذي أحل دماءهم وأموالهم قد عرفت انه كذب وافتراف وان الذي احل ذلك تكذيبهم للرسول وانكارهم للشرائع وعبادتهم للأوثان بغير مجرد التشفع وكذلك جعله طلب الشفاعة مثل شرك جاهلية العرب وان الذين قاتلهم « ص » انما أرادوا الجاه والشفاعة

وما يدل على ان عبادتهم كانت غير طلب الشفاعة ما حكاه الوهائية أنفسهم في الرسالة الثالثة من الهدية السنية « ١ » عن الامام البكري عند قوله تعالى قل من يرزقكم من السماء والأرض الاية من قوله : فان قلت اذا اقرؤا بذلك فكيف عبدوا الأصنام قلت كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام عبادة الله والتقرب اليه لكن بطرق مختلفة فرقة قالت ليس لنا أهلية عبادة الله بلا واسطة لعظمته فعبدناها لتقربنا اليه زلفى وفرقة قالت الملائكة ذوو منزلة عند الله فاتخذنا اصناما على هيئتها لتقربنا اليه زلفى وفرقة قالت جعلنا الأصنام قبة لنا في العبادة كما ان الكعبة قبة في عبادته وفرقة اعتقدت ان لكل ملك ﴿ كذا ﴾ شيطانا موكلًا بأمر الله فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بأمر الله والا اصابه الشيطان بنكبة بأمر الله انتهى (والعجب) ان المستشهد بهذا الكلام من الوهائية قال بعد نقله فانظر الى كلام هؤلاء الأئمة وتصريحهم بأن المشركين ما أرادوا ممن عبدوا الا التقرب الى الله وطلب شفاعتهم عنده انتهى ولم يدر ان عبادة غير الله لا يحتاج التكفير بها الى الاستشهاد بكلام احد سواه كانت بقصد التقرب الى الله وطلب شفاعتهم او بدون ذلك ولكن الذي ينفع اثبات ان طلب الشفاعة عبادة او ان ما يفعله المسلمون هو عين ما كان يفعله عبدة الأصنام والكلام الذي استشهد به صريح

بمخلافه فليس في المستلزمين من يعتقد بواحدة مما كانت تعتقده تلك الفرق
 هنا في رد زعمهم ان طلب الشفاعة عبادة واما استدلال ابن عبد الوهاب
 على عدم جواز طلب الشفاعة من غير الله بآية لله الشفاعة جميعاً وآية
 فلا تدعوا مع الله أحداً فاستدلال فاسد اما آية لله الشفاعة جميعاً فليس
 معناها ان الله وحده هو الذي يشفع وغيره لا يشفع لانه تعالى لا يشفع
 عند احد وثبت ان الانبياء والصالحين والملائكة يشفعون عنده وليس
 معناها انه لا يجوز طلب الشفاعة من جعله الله شافعاً بل معناها والله
 العالم ان الله مالك أمرها فلا يشفع عنده احد الا باذنه ﴿ من ذا الذي
 يشفع عنده الا باذنه ﴾ ولا يشفع الا لمن ارتضاه الله ﴿ ولا يشفعون الا
 لمن ارتضى ﴾ وصدر الآية هكذا ﴿ ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو
 لو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون قل لله الشفاعة جميعاً الآية ﴾ فهو في
 مقام الرد على الذين اتخذوا الأصنام والأحجار شفعاء الى الله تعالى وقالوا
 هؤلاء شفعائنا عند الله مع انهم لا يملكون شيئاً فكيف يملكون الشفاعة
 ولا عقل لهم حتى يشفعوا وفي الكشف (من دون الله) من دون اذنه
 ﴿ قل لله الشفاعة جميعاً ﴾ اي هو مالكها فلا يستطيع احد شفاعة الا
 بشرطين ان يكون المشفوع له مرتضى وان يكون الشفيع مأذوناً وها هنا
 الشرطان مفقودان جميعاً انتهى ﴿ وحكى ﴾ الطبري عن مجاهد ﴿ لله
 الشفاعة جميعاً ﴾ أي لا يشفع احد الا باذنه انتهى

فحمل ابن عبد الوهاب واتباعه له على ان معناه طلب الشفاعة من
 الله وحده وعدم طلبها من المخلوق وان كان له ان يشفع حمل مستهجن
 مستقبح لا يساعد عليه اللفظ ولا فهم أهل العرف ولم يذكره احد من
 المفسرين ولا تقتضيه الحكمة ولا يخرج عن التمحل والتحكم والعبث
 فكأن الله تعالى يقول اطلبوا من الناس كل ما يقدرون عليه واطلبوا
 منهم الدعاء لكم الذي لا تخرج الشفاعة عنه بل هي نفسه ولكن لا يجوز

لكم ومحذور ومحجور عليكم ان تطلبوا من النبي (ص) ان يشفع لكم في الدنيا أو في الآخرة ويدعو الله لكم وان كانت له الشفاعة وقد أعطاه الله اياها وهو الشفيع المشفع واذا طلبتموها منه فقد كفرتم واشركتم فانظر اياها المنصف هل يحسن ان يصدر ذلك من عاقل وهل يصدر الا من سفيه جاهل تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً

واما آية فلا تدعوا مع الله فستعرف في فصل الدعاء أنها اجنبية عن المقام مع انه لو صح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الشفاعة من العبد لصح الاستدلال بها على عدم جواز طلب الدعاء منه لأن كلامها دعاء لغير الله يشمل قوله تعالى (فلا تدعوا مع الله احدا) فأبي فارق بين قول يافلان اشفع لي ويا فلان ادع لي وطلب الدعاء من الغير لا ينكره الوهاية ولا قدوتهم ابن تيمية اذا كان من الحي كما ستعرف مع شمول الآية له (وجاء) في احاديث كثيرة صلوا علي فان صلاتكم تبلغني وسيأتي حديث صلوا علي ثم اسألوا الله لي الوسيلة فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة . والصلاة منا الدعاء ومنه تعالى الرحمة ورفع الدرجة فقد طلب منا (ص) ان ندعوه برفع الدرجة واعطاء الوسيلة وهو كطلبنا منه الشفاعة بان يدعو الله ان يغفر ذنوبنا ويدخلنا جنته فكيف صار طلبه منا توحيداً وطلبنا منه شركاً ونحن أحوج الى شفاعته ودعائه منه الى دعائنا فأبي فارق بينهما لولا الجمود وقلة الانصاف

(أما) جعل الصنعاني من جملة عبادة المشركين الأصنام اعتقادهم انها تشفع عند الله ومن جملة عبادة الأنبياء والصالحين اعتقاد ذلك والتشفع بهم ففاسد لأن اعتقاد المشركين في الأصنام انها تشفع وطلبهم منها الشفاعة خطأ وغلط اذ لم يجعل الله لها شفاعة سوا كانت على صورة صالح أو غيره فان الشافع هو الصالح لا الحجر الذي على صورته كما عرفت بخلاف الاعتقاد بان الأنبياء والصالحين يشفعون فانه

صحيح مطابق للواقع ليس فيه خطأ ولا غلط فضلا عن كونه عبادة وشركا وكذلك التشفع بهم على ان الاعتقاد في حجرا وشجرانه يشفع وطلب الشفاعة منه لم يعلم كونه عبادة له انما هو خطأ وغلط والمشركون لم يعلم ان هذا سبب في شركهم لانه لم يصدر منهم وحده بل صدر معه ما هو كاف في الشرك والكفر من انكار الرسل والشرائع والعبادة للأصنام بغير ما ذكر كما بيناه غير مرة وتعليل الصنعاني وغيره كون اتخاذ الشفعا شركا بأنه لا يشفع عنده أحد الا باذنه فاسد فان قوله الا باذنه مثبت للشفاعة فكيف يكون اتخاذ الشفعا الذين جعل الله لهم الشفاعة واذن لهم فيها شركا (وقوله) فكيف يثبتون شفعا لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ولا هم اهل لها رد عليه فاتخاذ الشفيع الذي ذمهم الله عليه هو اتخاذ حجر أو شجر أو صورة شفيعا مع ان الله لم يجعل لها شفاعة ولا هي اهل لها اما الأنبياء الذين أثبت الله لهم الشفاعة التي هي نوع من الدعاء كما عرفت وجعلهم اهلا لها كما تواترت به الاخبار ودل عليه قوله تعالى (ولا يشفعون الا لمن ارتضى . من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . ما من شفيع الا من بعد اذنه . يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا . ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له . لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا) قال البيضاوي عهدا من الايمان والعمل الصالح أو اذنا فيها انتهى (ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون) في تفسير البيضاوي الا من شهد بالحق بالتحديد والاستثناء متصل ان اريد بالموصول كل ماعبد من دون الله لاندرج الملائكة والمسيح فيه ومنفصل ان خص بالأصنام انتهى فهذه الايات مثبتة للشفاعة جزما مع اذن الله ورضاه ولسنا نطلب منهم ان يشفعوا لنا قهراً وحتما على الله ومثبتة لشفاعة من اتخذ عند الرحمن عهدا ومن شهد بالحق فلاذم على طلب الشفاعة منهم

ولا شرك فيه . وظهر من ذلك بطلان قول الصنعاني ان الاعتقاد في حي
أوميت انه يقرب الى الله أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا
بمجرد التشفع والتوسل اليه تعالى شرك كالاعتقاد في الأوثان وقوله بمجرد
التشفع لا يظهر له معنى ولا للتقييد به فائدة فانه ان أراد منه انه يشفع
بغير اذن الله ويحجر الله على قبول شفاعته فهذا لا يعتقده مسلم ولا يقول
به أحد فما فائدة هذا التقييد وكيف رتبوا عليه استحلال دماء المسلمين
واموالهم واعراضهم نعم لا يبعد أن يكون عبدة الأصنام يعتقدون مثل
ذلك في أصنامهم واوثانهم كما بيناه في غير هذا الموضع وان أراد انه يشفع
بمجرد التشفع ويشفعه الله لأن الله اذن له اذنا عاما في الشفاعة عند ما
يتشفع به أحد ووعد قبول شفاعته لكل من يتشفع به فهذا أيضاً
لا يعتقده احد من المسلمين وان كان ممكناً وجائزاً أن دل عليه النقل وانما
يقولون ان الله تعالى جعل النبي (ص) شافعاً ومشفعاً كما دلت عليه
صحاح أخبارهم لكن لا بلا قيد ولا شرط فقد يتشفع به احد ويشفع له
وقد لا يشفع له لأنه ليس أهلاً للشفاعة او لأن الله لم يأذن له أن يشفع
فيه وقد يأذن له في الشفاعة وقد لا يأذن والأمر كله لله تعالى نعم كلهم
يطلبون منه الشفاعة التي هي نوع من الدعاء رجاء ان يشفع فيشفعه الله
وليس ذلك حتماً ولا قطعياً فجعل ذلك كالاعتقاد في الأوثان التي
ثبت بصريح العقل ونص الشرع عدم قدرتها على الشفاعة والدعاء
وعدم جواز طلبها منها خطأ واضح فما فائدة هذا التقييد أمثل هذا تستحل
دواء المسلمين واموالهم واعراضهم سبحانه اللهم هذا بهتان عظيم
وما ذكرنا يعلم أن قولهم في الكتاب الى شيخ الكلب المغربي بعيد
ذكر آية ويعبدون من دون الله الآية . فأخبر ان من جعل بينه وبين الله
وسائط يسألهم الشفاعة فقد عبدهم واشرك بهم يقول على الله وافتراء
عليه فالله تعالى في هذه الآية أثبت لهم شيئين عبادتهم الأصنام وقولهم هؤلاء

شفعاؤنا واخبر انهم أشركوا ولم يخبر ان عبادتهم هي طلب الشفاعة ولا ان طلبها هو الشرك بل أخبر بان عبادتهم الأصنام غير قولهم ذلك لاقتضاء العطف المغيرة كما مر وقد ابطوا في كتابهم المذكور احتجاجهم بآية ان الشفاعة لله جميعاً بذكرهم معها الايات الاخر تفسيراً لها وهي من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه . لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن . ورضي له قولاً فبينت ان معنى كون الشفاعة كلها لله انها لا تكون الا باذنه وليس لأحد ان يشفع قهر أعنه وبدون رضاه ويلجئه الى قبولها حياءً أو خوفاً أو غير ذلك كما يقع بين المخلوقين لا ان معناها عدم جواز طلب الشفاعة ممن له الشفاعة اما ذكرهم في جملة الايات المستدل بها على ابطال طلب الشفاعة من غير الله آية فيومئذ لا تنفع الذين ظلموا معنرتهم فغريب لأن هذه الآية لا ربط لها بطلب الشفاعة وانما تدل على عدم قبول عذر أو توبة بعد الموت من الظالمين ولكن هؤلاء يظنون ان تكثيرهم لسرد الايات يدل على انهم شديداً التمسك بالقرآن (أما قولهم) وهو سبحانه لا يرضى الا التوحيد بعد ذكر آية فيومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولاً فيعم هو والله لا يرضى الا التوحيد ولا تكون الشفاعة الا لأهل التوحيد كما انه لا يرضى بنسبة الشرك الى اهل التوحيد لطلبهم الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة ولا ينفع الناسيين تسمية انفسهم بالموحدين (أما قولهم) فالشفاعة حق ولا تطلب في دار الدنيا الا من الله فاذا كانت حقاً فما المانع من طلبها أفيجعل الله طلب الحق باطلاً وشركاً تعالى الله عن ذلك فطلب الحق لا يكون الا حقاً وطلب الباطل لا يكون الا باطلاً والتقييد بقولهم في دار الدنيا دال على جواز طلبها في الآخرة كما يدل عليه حديث تشفع الناس بالانبياء واعتذار كل منهم ثم تشفعهم بمحمد (ص) الاتي نقله واذا كان طلبها شركاً لم يجز في الدنيا ولا في الآخرة وهل منع الناس من الشرك في الدنيا

وايحب لهم الشرك في الآخرة (قولهم) فاذا كان لرسول (ص) وهو سيد
الشفعاء لا يشفع الا باذن الله فكيف غيره لا يظهر له معنى بل هو
تطو بل بلا طائل ولا علاقة له بالمقصود فمن الذي ينكر ان الرسول
(ص) لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا الا بأمر الله ولا يشفع الا باذن
الله فضلا عن غيره فهذا ليس محل نزاع بيننا وبينهم انما النزاع في ان
طلب الشفاعة من الرسول (ص) الذي جعل الله له الشفاعة من بعد
اذنه وتفضله وهدايته وتعليمه له كيفية الشفاعة وتحديد له حدا هل
يكون طلبنا الشفاعة منه التي جعلها الله له واذن له فيها شركا وكفرا
ومعصية اولا فهل اذا انتفت الشفاعة الا باذن الله يكون طلبها شركا
وكفرا وما وجه الملازمة ومن الذي يقول انه (ص) يشفع قرا على الله
ولكن كل ما يذكره سلفهم لا بد ان يذكره خلفهم ولو لغير فائدة فانظر رعاك
الله بعين البصيرة والانصاف الى هذه الاستدلالات الواهية التي بها
استحلوا دماء المسلمين واموالهم واعراضهم هل يسوغ التمسك بها
والتهجم على الدماء والأموال والأعراض بمثلها (قولهم) وهذا الذي
ذكرناه لا يخالف فيه أحد من العلماء المسلمين واجمع عليه السلف الصالح
من الأصحاب والتابعين والأئمة الأربعة وأتباعهم فيا ليت شعري من
هو الذي قال واقتى من علماء المسلمين بان طلب الشفاعة من رسول الله
(ص) كفر وشرك ومتى أجمع على ذلك علماء المسلمين وفي أي عصر
من الأعصار وقع ذلك وفي أي كتاب وجدوه منقولاً وهل أحد عنون
هذه المسائل قبل الوهايين وابن تيمية حتى يدعى فيها الاجماع أو عدم
الخلاف ومن هو الذي اقتى بها من الأصحاب أو التابعين ومن الذي اقتى
بها من الأئمة الأربعة وابن موضعها من كتب الحنفية والشافعية
والمالكية والحنابلة غير الوهاية ليدلونا على مكانها ان كانوا صادقين . وكيف
خالف اتباع الأئمة الأربعة أئمتهم فيها واتبعهم الوهاية خاصة

والدعاوى ما لم تقيموا عليها بينات ابتأوها أدعياء
فدعواهم هذه افتراء منهم على علماء المسلمين وعلى الأصحاب والتابعين
وعلى الأئمة الأربعة واتباعهم بل الإجماع حاصل من الأئنياء والمرسلين
ومن الصحابة والتابعين على خلاف مايقوله الوهاية فقد تشفع وتوسل
آدم (ع) برسول الله (ص) قبل خلقه وتشفع وتوسل رسول الله (ص)
بمن قبله من الأئنياء وتشفع الأصحاب بالنبي (ص) وافتتح كوة بين
قبره وبين السماء وتشفع عمر بالعباس كما سيأتي ذلك كله في الفصل
الثالث في التوسل ويأتي في هذا الفصل انه (ص) أقر الأعرابي على
قوله انا نستشفع بك على الله وفي الفصل الثاني انهم طلبوا من النبي
(ص) بعد مرته ان يستسقي لهم فسقوا

وما تقدم تعلم فساد كلام صاحب الرسالة الثانية من الهدية السنية
حيث أثبت الشفاعة للنبي (ص) يوم القيامة ولسائر الأئنياء والملائكة
والأولياء والأطفال ومنع من طلبها منهم وقال أنها تطلب من الله فقد
بان لك انه لا مانع من طلبها منهم بعد ان ثبت لهم الشفاعة وان منع
طلبها منهم جهل وغباوة أو عناد ومكابرة (أما تعليقه) كون طلب ذلك في
البرزخ شركا بأنه لم يرد به نص من كتاب أو سنة أو أثر من السلف
الصالح فغريب لأن عدم ورود النص والأثر من السلف لا يستلزم
كونه شركا بشي من وجوه الاستلزام بل لا يستلزم تحريمه فضلا عن
كونه شركا لما عرفت في المقدمات من اصاله الاباحة فيما لا نص فيه
(قوله) بل ورد الكتاب والسنة واجماع السلف انه شرك أكبر قاتل
عليه رسول الله (ص) افتراء على الكتاب والسنة والسلف ما عرفت
مفصلا من ورودها كلها بخلاف ماقلوه وانه (ص) لم يقاتل أحداً على
الاستشفاع بمن له الشفاعة وكذا كلام صاحب الرسالة الأولى منها يظهر
فساده مما مر فانه اعترف بان الشفاعة حق في الآخرة وانه يجب على كل

مسلم الايمان بها وبشفاعة سائر الشفعاء فمنع طلبها بعد الاعتراف بها
تمحل وعناد وما لفقه للمنع من طلبها لا يخرج عن العناد كقوله ان لها
انواعاً مذكورة في محلها وانها ثابتة بالوصف وهو من مات لا يشرك بالله
شيئاً لا بالشخص عدى الشفاعة العظمى فانها لأهل الموقف عامة
وتفريعه على ثبوتها بالوصف لزوم طلبها من الله بان يشع فيه نبيه فان
ذلك كله تمحل في تمحل فما هي تلك الأنواع التي يدعيها والحال ان
الشفاعة مرجوة لكل مذنب لم يشرك بالله كما دل عليه حديث ابي هريرة
الذي ذكره تصديقاً لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وقد جاء عنه
(ص) شفاعتي لأهل الكبائر من امي وثبوتها بالوصف لا بالشخص
لا يظهر له معنى محصل وكأنه يريد به ان من ثبتت له معلوم بالوصف
وهو عدم الشرك لا بالشخص وهوزيد أو عمر ومثلاً لجواز ان لا يموت على
التوحيد فكيف يطلب الشفاعة ولا يخفى ما في ذلك من التمحل والتعسف
فاذا كانت الشفاعة ثابتة بصفة عدم الشرك حال الموت فكل موحد
يرجو ثبوتها له فما المانع من أن يطلبها وما وجه الملازمة بين ثبوتها بالوصف
وعدم جواز طلبها من غير الله فان كان وجهه عدم العلم بثبوت الوصف
فذلك لا يقتضي المنع من طلبها رجاء لثبوتها ولا يقتضي كون طلبها شركاً
وكفراً ولا يلزم على من طلب شيئاً ان يكون عالماً بحصوله وبتحقق
شروطه وهل هذا الا مكابرة وتضييق فيما وسع الله فيه (وقوله) إنها
ثابتة بالوصف لا بالشخص ما عدى الشفاعة العظمى فانها لأهل الموقف
عامة أيضاً لا يظهر له معنى محصل فان أراد ان هناك شفاعتين عظمى
لأهل الموقف عامة مشركهم وموحدهم وغيرها لخصوص الموحدين نافي
قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وقوله لا يشفعون الا لمن ارتضى
فاذا كان الله لا يغفر للشرك ولا يرتضيه فما معنى هذه الشفاعة وما فائدها
(قوله) وليس منها ما يقصدون اذا كانت لأهل الموقف عامة فما وجه

خروج ما يقصدون عنها وإذا كانت لمن مات غير مشرك فالتشفع يرجو أن يكون كذلك (قوله) فالمتعين على كل مسلم صرف همته الى ربه الى قوله طالبا لها من النبي أو غيره . هذا تمويه وتضليل فالتشفع بمن جعله الله شافعاً لم يصرف همته الا الى ربه ولم يقبل الا اليه ولم يتكل الا عليه ولم يفعل شيئاً ينافي القيام بحق العبودية له بل ذلك من تمام القيام بحقها لانه عن أمر الله الذي جعله شافعاً فحن لم نطلب منه الا ما جعله الله له وما جعله له الا ليطلب منه كما كان طلب الدعاء من الغير كذلك مع عدم الفرق بينهما فنسبة المسلمين الى انهم يطلبهم الشفاعة من النبي (ص) أهملا ذلك والتجأوا الى غير الله مقبلين على شفاعته متوكلين عليها افتراء عليهم وكيف يتصور عاقل ان طلب الشفاعة الى الله في غفران الذنب ونيل الخير منه تعالى ممن جعل الله له الشفاعة هو اعراض عن الله والتجاء الى غيره وتوكل على غيره وكيف لم يكن طالب الدعاء من الغير كذلك وطلب الشفاعة لا يخرج عن طلب الدعاء والكل من الله والى الله وفي الله (قوله) فان هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم قد عرفت بما كررناه مراراً أنه لا مساس لئلك بفعل المشركين ولا باعتقادهم فانهم كذبوا الرسل وعبدوا الأصنام واعرضوا عن عبادة الله واعتقدوا الشفاعة فيمن لم يجعل الله له شفاعة وعظموا من لا يستحق التعظيم من تمثال وشجر ونحوه (قوله) ولا نشأت فتنة في الوجود الا بهذا الاعتقاد لا يجوز دخول لا النافية على الماضي الا مكررة أو مسبوقة بنفي واعتقاد ان النبي (ص) شافع مشفع وصاحب الوسيلة عند الله وانه يستغفر للمذنبين من امته بعد وفاته كما أخبر عن نفسه (١) وانه مجاب الدعوة وان دعاه لنا أرجى في الاجابة من دعائنا لأنفسنا هو عين الحق والصواب فجعله سبباً لكل فتنة

(١) بقوله ووفاتي خير لكم فما رأيتم من خير حمدت الله عليه وما رأيتم من شر استغفرت لكم كما مر في المقدمات — المؤلف

نشأت في الوجود ضلال وخذلان نعوذ بالله منه نعم ان اعتقاد الوهايين ان ذلك كفر وشرك واستحلالهم به الدماء والأموال كان سببا لكل فتنه في الوجود بغزوهم بلاد الاسلام واراقتهم الدماء ونهبهم الأموال وتفريق كلمة المسلمين وكسر شوكتهم وزيادتهم ضعفا الى ضعفهم فان الله وانا اليه راجعون (قوله) ولهذا حسم مادة الشفاعة عن كل أحد بغير اذن الاله لا يتوهم عاقل ولا جاهل ان الشفاعة تكون بغير اذن الله وقهرا عليه فالتعبير بقوله حسم مادة الشفاعة بغير اذنه لا مناسبة له ولا محل فحسم المادة يكون بنبي كل شفاعة والله تعالى بآية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه قد أثبت الشفاعة باذنه ونفاها بغير اذنه فلم يحسم مادتها وما وجه الربط بين هذه العلة والمعلول فاذا كان الله تعالى قد نفى الشفاعة بغير اذنه أو حسم مادتها بغير اذنه كما يقول هذا الوهابي فهل يلزم ان يكون طالب الشفاعة من النبي (ص) الذي جعل الله له الشفاعة واذن له فيها كافراً ومشركا . وهل طالب الشفاعة من النبي (ص) يقول له اشفع لي قهراً على الله رضي أم ابى اذن أم لم يأذن (بالدوس) كدين الوهاية . كلا فانظر رعاك الله الى هذه التعليقات الى هذه النتائج والمقدمات التي استحلوها بها الدماء والأموال وأعجب ثم أعجب (قوله) ولهذا قال لله الشفاعة جميعاً قد عرفت ان المراد بها انه تعالى مالك أمرها فلا يشفع عنده احد الا باذنه فلا تزيد عن الآية الأولى (أما قوله تعالى) وما نرى معكم شفعاءكم الخ فالمراد بشفعائهم الأصنام والأحجار التي كانوا يزعمون انها شركاء فيهم ولها نوع اختيار معه تعالى وتصرف في الكون وهي جهاد لا أنبياء والمرسلين الذين لا يعتقد مسلم فيهم شيئاً من ذلك سوى ما جعله الله لهم من الشفاعة عنده والمنزلة لديه فانهم حاضرون مع امهم يشفعون لها ولم يتقطع ما بينهم وبينها ولا ضلت عنهم لاسيما نبينا محمد (ص) الذي هو وسيلة الخلق يوم القيامة دون الانبياء (قوله) وطلبها من غير

الله في هذه الدار زعم بعدم تعلقها بالاذن الخ لا ننري ولا المنجم يدري لماذا كان طلبها في هذه الدار زعما بعدم تعلقها باذن الله ولماذا كان تعلقها باذن الله منافياً لطلبها وبأي وجه يدل قولنا يا رسول الله اشفع لي على ارادة اشفع لي رغما عن الله وقهر أعليه وبدون اذنه وهل اذا طلبنا منه الشفاعة يمتنع ويستحيل ولا يمكن أن يستأذن ويشفع فيكون طلب الشفاعة منافياً لتعلقها بالاذن ونفي الولي والشفيع في الآيتين يراد به النبي المقيد الذي هو من دون الله وفي قتاله وبغير أمره واذنه لا مطلق الشفيع الثابت بالاستثناء في قوله تعالى الا باذنه وبالضرورة من دين الاسلام ولا مطلق الولي الثابت بقوله تعالى (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الآية) وغير ذلك (قوله) والعبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كلام لا يرتبط بالمقصود ولا يثمر غير التطويل بلا طائل سمعه ولم يعرف موضعه فسواء كانت الايتان واردتين في مورد خاص أو لا لاتدلان على منع طلب الشفاعة ممن جعل الله له الشفاعة كما عرفت

أما قول ابن عبد الوهاب ان الشفاعة شفاعتان منفية ومثبتة وجعله المنفية ماتطلب من غير الله واستشهاده على ذلك بآية لا يبع فيه ولا خلة ولا شفاعة والمثبتة ماتطلب من الله فهو تخرص على الغيب وتفسير للقرآن بالرأي والهوى وبغير الوجه الذي يجب أن يفسر به فان قوله تعالى ولا شفاعة عام أو مطلق يجب تخصيصه أو تقييده بالآيات الاخرى مثل (ولا يشفعون الا لمن ارتضى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) لوجوب حمل العام على الخاص والمطلق على المقيّد كما بيناه في المقدمات فيحمل قوله ولا شفاعة على الشفاعة لغير من يرتضى كالمشركه تعالى أو المشرك به أو من يشفع بغير اذنه أو نحو ذلك أما حمل قوله تعالى ولا شفاعة على نفي الشفاعة المطلوبة من غير الله فلا دليل عليه ولا يساعده العرف مع أنه تعالى امر بالاتفاق من قبل ان يأتي يوم لا شفاعة

فيه والمراد به يوم القيامة فهو تعالى نفى الشفاعة في يوم القيامة ولم ينف الشفاعة المطلوبة في الدنيا ولا يمكن ان يراد بهذا اللفظ نفى الشفاعة في الدنيا

وقد ظهر مما مر ويأتي في فصل الدعاء فساد قول ابن عبد الوهاب في تعليمه الاحتجاج: إن الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن هذا أي ان تطلبها منه وقال فلا تدعوا مع الله أحداً لما ستعرف من ان الدعاء المنهي عنه في الآية لا يشمل طلب الشفاعة كما لا يشمل طلب الدعاء التي هي نوع منه ولا يمكن ان يكون شاملاً لذلك اذ يكون محصله ان الله تعالى أباح لك ان تطلب من كل احد ما اعطاه الله اياه الا الشفاعة فحجر عليك طلبها من النبي (ص) وان أعطيها تحكما من غير فارق الا توهم كون طلبها عبادة وهو توهم سخيف كما عرفت وهذا لا يليق ان يصدر من سفيه فضلا عن رب العزة جل وعلا . وظهر أيضاً ان قوله في تعليمه الاحتجاج: الشفاعة اعطيها غير النبي (ص) فصح ان الملائكة والأولياء يشفعون فان قلت الله اعطاهم الشفاعة واطلبها منهم رجعت الى عبادة الصالحين التي ذكرها الله تعالى في كتابه — كلام فارغ لا يرجع الى محصل بل هو افتراء على الله تعالى وعلى كتابه فتى ذكر الله تعالى في كتابه ان طلب الشفاعة من الصالحين عبادة وفي اي سورة أم في اي آية ورد هذا أم أي مفسر ذكر ذلك غاية ما عند ابن عبد الوهاب ان اللات اسم رجل صالح وان المشركين كان لهم صنم على صورته وانهم قالوا مانعبد الأصنام الا ليقربونا الى الله وان الله قال عنهم ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا وقد اتضح لك ان ذلك أبعد مما يرومه ابن عبد الوهاب من السماء عن الأرض لصراحة الايات كما مر في عبادتهم الأصنام وانها غير طلب الشفاعة وانهم طلبوا الشفاعة من الصنم الذي هو حجر لا من الصالح الذي ذلك الحجر على صورته وكون بعض

الأصنام المعبودة كانت على صورة موهومة لرجل صالح لا يوجب ان يكون الصادر منهم مجرد التشفع برجل صالح ولا يرتبط به ولا يستلزمه بشيء من وجوه الاستلزام فجعله طلب الشفاعة من الصالحين رجوعا الى عبادتهم التي زعم انه تعالى ذكرها في كتابه قريب من الهذيان فالملائكة والأولياء وان ثبتت لهم الشفاعة كما سبق الا ان من سألهم الشفاعة والاستغفار له لا يكون عابدا لهم ولا يزيد على من يسأل اخاه الاستغفار له والذين أشركوا من العرب بعبادتهم الملائكة لم يشركوا بطلبهم منهم الشفاعة بل اتخذوهم أربابا وقالوا انهم بنات الله كما مر

ثم ان ابن عبد الوهاب صرح فيما يأتي في فصل الدعاء والاستغاثة بأن طلب المقذور من غير الله تعالى ليس شركا ولا محرما وانما الموجب للشرك ان يطلب من غير الله مالا يقدر عليه الا الله وحينئذ فنعه من طلب الشفاعة من النبي (ص) مع اعترافه بأن له الشفاعة وانه يقدر عليها ولو بعد الاستئذان من الله تعالى وانه الشفيع المشفع تناقض ظاهر كما سيأتي بيانه وما الذي فرق بين الشفاعة وغيرها حتى منع الله تعالى من طلب الشفاعة من غيره وان كان قادرا عليها وجوز طلب الدعاء من المؤمن الذي هو مثلها وغير ذلك مما يقدر عليه هل هو الا نسبة التحكم الى الله تعالى والعبث تعالى الله عن ذلك

(أما) كلام ابن تيمية في رسالة زيارة القبور الذي فتح به هذا الباب للوهابية بقوله : وان قال انا اسأله لكونه اقرب الى الله مني ليشفع لي وجعله التشفع والتوسل الى الله كما يتوسل الى السلطان بخواصه من افعال الذين اتخذوا أجباهم ورهبانهم شفعا والمشركون وعبدة الأصنام الذين قالوا مانعدهم الا ليقر بونا واستشهادنا على ذلك بآيات الشفاعة وزعمه انه تعالى بين الفرق بينه وبين خلقه ففساده أوضح من ان يبين بعد ما اثبت الله الشفاعة رأفة بالمذنبين من عباده ليتسبوا الى نيل رضاه وعفوه وجعلها

لمن يكرم عليه من أنبيائه وأوليائه كما يستشفع ويتوسل إلى السلطان
بخواصه ومن يكرم عليه لكن السلطان يقضي حاجته رغبة أو رهبة أو
حياً أو غير ذلك والله تعالى يقضي حاجته كرماً ورحمة ورأفة ولا ينافي
ذلك كونه لا يشفع عنده أحد إلا بأذنه وإن الأمر كله له والذين أخبر الله
عنهم أنهم اتخذوا أخبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله لم يكن ذلك لأجل
طلبهم منهم الشفاعة بل أنهم أحلوا لهم حراماً وحرّموا عليهم حلالاً
فاتبعوا ما جاء في بعض الأخبار فهو نظير قوله تعالى اتخذ الهه هواه
والذين عبدوا الأصنام قالوا هؤلاء شفعاؤنا تنفعوا باحجار لا تعقل ولا
تسمع ولا تضر ولا تنفع فذهبهم الله تعالى بقوله أم اتخذوا من دون
الله شفعاؤً وبين وجه ذمهم بقوله أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون
فجعل التشفع بأنبياء الله وأوليائه الذين يعقلون ويملكون أمر الشفاعة
حيث أنه تعالى جعل لهم الشفاعة وملكهم أمرها وأذن لهم فيها كالشفع
بالأصنام التي لا تعقل ولا تملك شفاعة جهل بمحض

(وما بينه) ابن تيمية في تفسير (لله الشفاعة جميعاً . ملكم من
دونه من ولي ولا شفيع . من ذا الذي يشفع عنده إلا بأذنه) من الفرق
بين الشفاعة عند الله وعند خلقه يبطل استدلالهم بآية لله الشفاعة جميعاً
على عدم جواز طلبها من غير الله لأنه ذكر في وجه الفرق أن عادة الناس
أن يستشفعوا إلى الكبير بمن يكرم عليه فيقضي حاجته رغبة أو رهبة أو
حياً أو مودة أو غير ذلك والله تعالى لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو
للشافع فلا يفعل إلا ما شاء الله وشفاعة الشافع من أذنه والأمر كله له
فهذا معنى أن الشفاعة كلها لله لا أنه لا يجوز طلبها من غيره

هنا مع دلالة جملة من الأخبار على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص)
وغيره في دار الدنيا لأموال الدنيا والآخرة فعن صحيح مسلم عن عبد الله بن
عباس عن النبي (ص) ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون

رجلا لا يشركون بالله شيئا (١) الا شفّعهم الله فيه . وعن صحيح مسلم عن عائشة عن النبي (ص) ما من ميت يموت يصلي عليه امة من الناس يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفّعوا فيه وهذان الخبران يدلان على جواز الشفاعة في الدنيا من اُحد المؤمنين وانها لا تختص بالآخرة ولا بالآثنياء فهل اذا أوصى رجل جماعة من اخوانه اربعين او مائة ان يقوموا على جنازته ويشفعوا فيه أو يصلوا عليه ويشفعوا فيه يكون مشركاً وآثماً مخطئاً عند محمد بن عبد الوهاب واتباعه لانه طلب منهم الشفاعة وخالف قوله تعالى فلا تدعوا مع الله أحدا كما يكون طالبا من النبي (ص) كذلك سبحانه اللهم هذا بهتان عظيم

(وعن الترمذي) عن أنس سألت النبي (ص) ان يشفع لي يوم القيامة فقال أنا فاعل قلت فأين اطلبك قال اولا على الصراط قلت فان لم القك قال عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض فاني لا اخطي هذه المواضع (فهذا) انس قد طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا ولم يطلبها من الله كما يريد ابن عبد الوهاب واقره النبي (ص) على ذلك اهل كان انس بذلك آثماً ومشركاً والنبي (ص) اقره على معصيته وشركه وابن عبد الوهاب وحده موحداً ام ان النبي (ص) لم يسمع بقوله تعالى لله الشفاعة جميعاً . ولا تدعوا مع الله احداً ولذلك لم ينه أنساً عن طلب الشفاعة منه او سمعه النبي (ص) ولم يفهم معناه وفهمه محمد بن عبد الوهاب واتباعه لأنهم اعلم بكتاب الله تعالى من رسول الله (ص) واصحابه

وقد طلب سواد بن قارب وهو من الصحابة الشفاعة من النبي (ص) بقوله كما سيأتي في الفصل الثالث في التوسل

(١) بناء على اشراك جميع المسلمين يلزم ان يكون الاربعون من اعراب نجد حتى تقبل شفاعتهم المؤلف

فكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة بمغن فتيلاً عن سواد بن قارب ولم ينكر عليه رسول الله (ص) ولم ينهه ولم يقل له لم طلبت الشفاعة مني ودعوت غير الله فاشركت مع ان الشفاعة كلها لله ولا يجوز ان يدعى أحد مع الله فادع الله واطلب الشفاعة منه وقل يا الله شفعه في كما يقوله ابن عبد الوهاب

وفي السيرة الحلبية (١) عن ابن اسحق في كتاب المبدأ ان تبعاً الحميري آمن بالنبي (ص) قبل مولده وكتب كتاباً فوصل الى النبي (ص) بعد مبعثه وفيه وان لم ادركك فاشفع لي يوم القيامة ولا تنسني وان النبي (ص) قال مرحباً بتبع الأخ الصالح ثلاث مرات (انتهى) ولو كان هذا شركاً وكفراً لوجب ان ينكره لا ان يرحب بصاحبه ثلاثاً ويسميه الأخ الصالح ولو انكره لنقل عنه

وقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (٢) ما لفظه في الحديث ان اعرايا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم جهدت الانفس وجاع العيال وهلك المال فادع الله لنا فانا نستشفع بالله عليك وبك على الله فسبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه وقال ويحك ان الله لا يستشفع به على أحد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك . قال فأقره على قوله انا نستشفع بك على الله وانكر عليه نستشفع بالله عليك لأن الشافع يسأل المشفوع اليه والعبد يسأل ربه ويستشفع اليه والرب تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به انتهى فأقرار النبي (ص) له على قوله انا نستشفع بك على الله دليل على جواز طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا وانه ليس فيها شائبة منع

واتضح فساد قول الوهابيين ان الشفاعة حق ولا تطلب في دار

الدنيا إلا من الله فقد أقر النبي (ص) على طلبها منه في دار الدنيا لا في دار الدنيا ولغيرها ومع هذا كله يعاند الوهايون ويصرون ويتمحلون ويخالفون صريح السنة ليستحلوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ويزعمون أنهم بها يتمسكون فانا لله وانا إليه راجعون (لا يقال) الذي أنكره الوهاية طلب الشفاعة من النبي (ص) في دار الدنيا بعد موته وهذه الروايات كلها في طلب الشفاعة من الأحياء فلا يتم الاستدلال (لأننا نقول) الدليل الذي استدلوا به على عدم جواز طلب الشفاعة في دار الدنيا وأنها شرك أن تم لا يفرق بين طلبها من الحي وطلبها من الميت وهو قوله تعالى لله الشفاعة جميعاً فلا تدعوا مع الله أحداً (مع) أنها قد وردت اخبار في طلب الشفاعة منه (ص) بعد موته «وهي» ما سيأتي من أن ابن حنيفة علم رجلاً أن يقول في دعائه في خلافة عثمان يا محمد أتى أتوجه بك إلى ربك أنت تقضي حاجتي ويذكر حاجته وأنه فعل ذلك فقضيت حاجته ﴿وما رواه﴾ المفيد في المجالس عن ابن عباس أن أمير المؤمنين عليه السلام لما فرغ من غسل النبي «ص» كشف الأزار عن وجهه ثم قال بأبي أنت وأمي طبت حيا وطبت ميتاً ﴿إلى أن قال﴾ بأبي أنت وأمي اذكرنا عند ربك واجعلنا من همك ثم أكب عليه فقبل وجهه ﴿وفي خلاصة الكلام﴾ صح أنه لما توفي «ص» أقبل أبو بكر «رض» فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله وقال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتاً اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن من بالك انتهى وهذا استشفاع به «ص» في دار الدنيا بعد موته كل هذا والوهاية واتباعهم يزعمون أنهم سلفيون متمسكون بأقوال السلف وأقوال الصحابة ﴿وفي خلاصة الكلام﴾ عن شرح المواهب للزرقاني إن الداعي إذا قال اللهم اني أستشفع إليك بنبيك يا نبي الرحمة اشفع لي عند ربك استجيب له انتهى وسيأتي في فصل التوسل من جملة الدعاء الذي ذكره العلماء في باب آداب الزيارة

خطاباً له (ص) جنّناك لقضاء حقك الى قوله والاستشفاع بك فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك فاستغفر لنا واشفع لنا الخ ويأتي هناك أن كثيراً من علماء المذاهب الأربعة ذكروا في كتب المناسك عند ذكر الزيارة استجباب التشفع به (ص)

الفصل الثاني

« في دعاء غير الله تعالى والاستغاثة والاستعانة به وطلب الحوائج منه »

وهذا ما صرح الوهاية وقدوتهم ابن تيمية بأنه موجب للشرك والكفر ففي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية (١) ان قول ادركني أو اغثني أو اشفني أو انصرني على عدوي ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى اذا طلب في أيام البرزخ كان من أقسام الشرك وادعى ورود الكتاب والسنة واجماع السلف ان ذلك شرك أكبر قاتل عليه رسول الله (ص) وصرح بذلك ابن تيمية في كلامه المتقدم في الباب الثاني المنقول عن رسالة الواسطة وصرح به في رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور في عدة مواضع وهي جواب لمن سأله عن يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مرض به أو بفرسه أو بغيره يطلب إزالة ذلك ويقول ياسيدي انا في جيرتك انا في حسبك فلان ظلمي فلان قصد اذيتي ويقول ان المقبور يكون واسطة بينه وبين الله تعالى وفيمن يستغيث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع وفيمن يجيء الى شيخه ويستلم القبر ويمرغ وجهه عليه ويمسح القبر يديه ويمسح بهما وجهه وامثال ذلك وفيمن يقصده بحاجته ويقول يا فلان ببركتك او يقول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة الشيخ وفيمن يعمل السماع ويجيء الى القبر فيكشف ويحط

وجهه بين يدي شيخه على الأرض ساجداً وفيمن قال ان ثم قطباً غوثاً جامعاً في الوجود

ومما جاء في الجواب قوله (١): من يأتي الى قبرني او صالح ويسأله حاجته ويستنجده مثل ان يسأله ان يزيل مرضه او يقضي دينه او نحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله عز وجل فهذا شرك صحيح « صريح ظ » يجب ان يستتاب صاحبه فان تاب والا قتل ثم ذكر (٢) عن وثيمة وغيره ان ودأ وسواعاً ويعوث ويعوق ونسراً اسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا اعكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناماً وكان العكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها هو أصل الشرك وعبادة الأوثان ولهذا قال النبي (ص) ﴿ اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ﴾ الى ان قال (٢): وهذا ما يظهر الفرق بين سؤال النبي (ص) والرجل الصالح في حياته وسؤاله بعد موته وفي مغيبه وذلك أنه في حياته لا يعبد احد في حضوره الى ان قال (٤): ولم يكن احد من سلف الأئمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتخيرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء ويسألونهم ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم وكذلك العكوف قال ومن أعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت وغائب كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان لأنه يطلب منه ازالة ضره أو جلب نفعه وهذا حال النصارى في المسيح وأمه واحبارهم ورهبانهم ومعلوم ان خير الخلق واكرمهم على الله نبينا محمد (ص) واعلم الناس بقدره وحقه اصحابه ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك لا في مغيبه ولا بعد مماته . وقال ابن

تيمية أيضاً في رسالة زيارة القبور (١) وقول كثير من الضلال: هذا أقرب الى الله مني وانا بعيد من الله لا يمكنني ان ادعوه الا بهذه الوساطة ونحو ذلك — من أقوال المشركين فان الله تعالى يقول (واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان) (الى ان قال) وأمر الله العباد ان يقولوا (اياك نعبد واياك نستعين) واخبر عن المشركين انهم قالوا انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى ثم يقال لهذا المشرك أنت اذا دعوت غير الله فان كنت تظن انه أعلم بحالك واقدر على عطائك سؤالك أو أرحم بك فهذا جهل وضلال وكفر وان كنت تعلم ان الله أعلم واقدر وأرحم فلم عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره (الى ان قال) وان كنت تعلم انه أقرب الى الله منك وأعلى درجة فهذا حق لكن كلمة حق اريد بها باطل فانه اذا كان أقرب منك وأعلى درجة فانما معناه ان يثيبه الله ويعطيه اثر مما يعطيك ليس معناه انك اذا دعوته كان الله يقضي حاجتك أعظم مما يقضيها اذا دعوت انت الله فانك ان كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله وان لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة والقبول وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاه اعظم مما يجيبه اذا دعوته كما تقول للحي ادع لي وكما كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء فهذا مشروع في الحي دون الميت الى آخر ما يأتي في هذا الفصل

وقال ابن تيمية أيضاً في رسالة زيارة القبور (٢) ما حاصله: مطلوب العبد ان كان مما لا يقدر عليه الا الله فسأله من المخلوق مشرك من جنس عباد الملائكة والتمثيل ومن اتخذ المسيح وامه الهين مثل ان يقول لمخلوق حي أو ميت اغفر ذنبي أو انصرني علي عدوي أو اشف مريض

او عاقي او عاف اهلي او دايقي او يطلب منه وفاء دينه من غير جهة معينة او غير ذلك وان كان مما يقدر عليه العبد فيجوز طلبه منه في حال دون حال فان مسألة المخلوق قد تكون جائزة وقد تكون منهيأ عنها قال الله تعالى (فاذا فرغت فانصب الى ربك فارغب) واوصى النبي (ص) ابن عباس اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واوصى بطائفة من أصحابه ان لا يسألوا الناس شيئا فكان سوط احداهم يسقط من كفه فلا يقول لا أحد ناولني اياه وقال فهذه المنهي عنها والجائزة طلب دعاء المؤمن لاختيه الخ

وشرح محمد بن عبد الوهاب في كلامه السابق في الباب الثاني بأن دعاء غير الله والاستغاثه بغير الله موجب للارتداد عن الدين والدخول في عداد المشركين وعبد الأصنام واستحلال المال والدم الا مع التوبة بقوله : ان النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة اشياء كلها لله وعند منها الدعاء والاستغاثه وغير ذلك من كلماته السابقة

وقال في رسالة كشف الشبهات (١) عند تعليمه الاحتجاج على المسلمين المشركين بزعمه : فان قال (أي الخصم من المسلمين الذي هو مشرك بزعمه) : انا لا نعبد الا الله والالتجاء الى الصالحين ودعائهم ليس بعبادة فقل له أنت تقر ان الله فرض عليك اخلاص العبادة فبين لي هذا الذي فرض عليك فانه لا يعترف بالعبادة ولا لتوابعها فيبينها له بقوله تعالى (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) اذا عملت بهذا هل هو عبادة فلا بد ان يقول نعم والدعاء مخ العبادة فقل اذا دعوت الله ليلا ونهارا خوفا وطمعا ودعوت في تلك الحاجة نيا أو غيره هل اشركت في عبادة الله فلا بد ان يقول نعم فقل له وهل كانت عبادتهم ايلهم الا في الدعاء والنج

والالتجاء ونحو ذلك والا فهم مقرون انهم غيبه الله تحت قهره وان الله هو الذي يدبر الامر ولكن دعوهم والتجؤا اليهم للجاء والشفاعة ثم قال فان قال انا لا اشرك بالله شيئا حاش وكلا والالتجاء الى الصالحين ليس بشرك فقل اذا كنت تقر ان الله حرم الشرك أعظم من الزنا وان الله لا يغفره فما هو فانه لا يدري فقل كيف تبرى نفسك من الشرك ولا تعرفه فان قال الشرك عبادة الأصنام ونحن لا نعبد ما فقل مامعنى عبادتها أظن انهم يعتقدون ان تلك الأخشاب والأحجار تخلق وترزق وتدبر أمر من دعاها فهذا يكذبه القرآن يعنى قوله تعالى (قل من يرزقكم من السماء والأرض الاية) أو هو قصد خشبة أو حجر أو بنية أو غيره يدعون ذلك ويدبحون له ويقولون انه يقربنا الى الله زلفى ويدفع عنا ببركته وهذا هو فعلكم عند الأحجار والبنايا التي على القبور وغيرها وايضا قولك الشرك عبادة الأصنام هل تريد ان الشرك مخصوص بهذا وان الاعتماد على الصالحين ودعائهم لا يدخل في هذا فهذا يردده ما في القرآن من كفر من تعلق على الملائكة وعيسى والصالحين

(وقال) في الرسالة المذكورة أيضا (١) : ولهم شبهة اخرى وهي ما ذكر النبي (ص) ان الناس يوم القيامة يستغيثون بأدم ثم بنوح ثم بإبراهيم ثم بموسى فكلهم يعتذر حتى ينتهوا الى رسول الله (ص) فهذا يدل على ان الاستغاثه بغير الله ليست شركا (قال) والجواب ان نقول سبحانه من طبع على قلوب اعدائه فان الاستغاثه بالمخلوق فيما يقدر عليه لا تنكرها (فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه) وكما يستغيث الانسان باصحابه في الحرب وغيره في اشياء يقدر عليها المخلوق ونحن انكرنا استغاثه العباد عند قبور الأولياء أو في غيبتهم في الاشياء

التي لا يقدر عليها الا الله فاستغاثتهم بالانبياء يوم القيامة يريدون منهم ان يدعوا الله ان يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف وهذا جائز في الدنيا والاخرة ان تأتي عند رجل صالح تقول له ادع الله لي كما كان اصحاب رسول الله «ص» يسألونه في حياته واما بعد مماته فحاش وكلا انهم سألوا ذلك بل انكر السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فكيف بدعائه نفسه

ثم قال «١» ولهم شبهة اخرى وهي قصة ابراهيم لما القي في النار اعترض له جبرائيل في الهواء فقال ألك حاجة فقال أما إليك فلا فلو كانت الاستغاثه شركا لم يعرضها على ابراهيم (واجاب) بأن جبرئيل عرض عليه أن ينفعه بأمر يقدر عليه فانه كما قال الله فيه (شديد القوى) فلو اذن له أن يأخذ نار ابراهيم ويلقيها في المشرق أو المغرب او يضع ابراهيم عنهم في مكان بعيد أو يرفعه الى السماء لفعل وهذا كرجل غني يعرض على رجل محتاج ان يقرضه أو يهبه فيأبى ويصير حتى يأتيه الله برزق لانه فيه لاحد فأن هذا من استغاثه العباده والشرك لو كانوا يفقهون انتهى وصرح الصنعاني في كلامه السابق في الباب الثاني بأن من فعل ذلك أي الدعاء والنداء والاستعانة والالتجاء للمخلوق فقد اشرك في العباده وصار من تفعل له هذه الامور الها لعابديه سواء كان ملكا أو نبيا أو وليا أو شجرا أو قبرا أو جنيا أو حيا أو ميتا وصار به هذه العباده أو اي نوع منها عابداً لذلك المخلوق وان أقرب بالله وعبده ولم يخرج له اقراره وعبادته عن الشرك وعن وجوب سفك دمه وسبي ذراريه ونهب أمواله كما لم يخرج المشردين (وذكر) الصنعاني في تطهير الاعتقاد سؤال استغاثه الناس بآدم عليه الناس يوم القيامة بما يقرب مما تقدم عن

ابن عبد الوهاب الا انه قال فان قلت الاستغاثة قد ثبتت في الاحاديث فانه قد صح ان العباد يستغيثون بآدم الخ وقال بدل ليست شركا ليست بمنكر وقال قلت هذا تلبيس فان الاستغاثة بالخلق بالخلقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد (الى ان قال) وانما الكلام في استغاثة القبور بين وغيرهم بأوليائهم وطلبهم منهم اموراً لا يقدر عليها الا الله تعالى من عافية المريض وغيرها (الى ان قال) نعم استغاثة العباد يوم القيامة وطلبهم من الانبياء انما يدعون الله تعالى يفصل بين العباد بالحساب حتى يريحهم من هول الموقف وهذا لاشك في جوازه اعني طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض وأمرنا سبحانه ان ندعو المؤمنين ونستغفر لهم يعني قوله تعالى (ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان

(قال) وقد قالت امسلم (رض) يا رسول الله خادمك انس ادع الله له وقد كان الصحابة «رض» يطلبون الدعاء منه (ص) وهو حي وهذا امر متفق على جوازه والكلام في طلب القبور بين من الأموات او من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ان يشفوا مرضاهم ويردوا غائبهم وينفوسوا على جبالهم ويسقوا زرعهم ويدروا ضروع مواشيهم ويحفظوها من العين ونحو ذلك من المطلب التي لا يقدر عليها الا الله تعالى هؤلاء الذين قال الله فيهم والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون . ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم وصرح بذلك الوهابية في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني

ثم ان حاصل استدلال الوهابيين على عدم جواز دعاء غير الله تعالى بنحو الاستغاثة والاستعانة وطلب الحوائج على أحد الوجوه المينة في صدر الجواب وانه كفر وشرك اكبر كدعاء الأصنام على ما يفهم من كلماتهم المار ذكرها وكما في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية

السنية (١) انه تعالى قال (وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً . له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء . والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون . ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم . والذين تدعون من دون الله ما يملكون من قطمير . والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الاية . قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا . اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه . ولا تدع من دون الله مالا يفعلك ولا يضرك الاية . ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم الاية . ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الاية)

وقال الصنعاني في تنزيه الاعتقاد وقد سمي الله الدعاء عبادة بقوله (ادعوني استجب لكم . ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية) وفي الهدية السنية (٢) عنه (ص) الدعاء مخ العبادة رواه الترمذي وفي رواية الدعاء هو العبادة ثم قرأ (ص) وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية رواه احمد وابوداود والترمذي انتهى . ومن هتف باسم نبي أو صالح عند الشدائد كقول يا رسول الله يا ابن عباس بدون ان يتبعه بشيء أو قال اشفع لي الى الله في حاجتي أو استشفع بك الى الله في حاجتي أو نحو ذلك أو قال اقض ديني أو اشف مريض أو نحو ذلك فقد دعا ذلك النبي وال صالح والدعاء عبادة بل مخها كما عرفت فيكون قد عبد غير الله وصار مشركا اذ لا يتم التوحيد الا بتوحيده تعالى في الالهية باعتقاد ان لا خالق ولا رازق غيره وفي العبادة بعدم عبادة

غيره ولو ببعض العبادات وعباد الأصنام إنما أشركوا بعدم توحيد الله في العبادة كما مر مفصلاً

(والجواب) ان الدعاء والاستغاثة بغير الله تعالى يكون على وجوه ثلاثة (الأول) ان يهتف باسمه مجرداً مثل ان يقول يا محمد يا علي يا عبدالقادر يا أولياء الله يا اهل البيت ونحو ذلك (الثاني) ان يقول يا فلان كن شفيعي الى الله في قضاء حاجتي اودع الله ان يقضيها أو ما شابه ذلك (الثالث) ان يقول اقض ديني اواسف مريضاً او انصرنى على عدوي وغير ذلك (وليس) في شيء من هذه الوجوه الثلاثة مانع ولا محذور فضلاً عما يوجب الإلشراك والتكفير لأن المقصود منها طلب الشفاعة وسؤال الدعاء سواء صرح بذلك كما في الوجه الثاني أو لا كما في الوجهين الباقيين للعلم بحال المسلم الموحد المعتقد ان من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضرراً فبسبب ذلك نعلم انه لم يقصد سوى طلب الشفاعة والدعاء ولو فرض اننا جملنا قصده لوجب حمله على ذلك سواء صدر من عارف او عامي لوجوب حمل افعال المسلمين واقوالهم على الصحة مهما امكن حتى يعلم الفساد وعدم جواز تكفير المقر بالشهادتين الا بما يوجب كفره على اليقين وعدم جواز التهجم على الدماء والأموال والأعراض بغير اليقين كما مر في المقدمات فيكون ذلك هو المحذوف المطلوب من المدعو في الوجه الأول ويكون اسناد الفعل الى المدعو مجازاً في الاسناد في الوجه الثالث من باب الاسناد الى السبب لكونه بدعائه وشفاعته سبباً في ذلك كما في بنى الأمير المدينة وشفى الطبيب المريض فان ذلك صحيح في لغة العرب كثير فيها وفي القرآن الكريم وهو المسمى عند علماء البيان بالمجاز العقلي وهو اسناد الفعل الى غير ماهوله من سبب او غيره والقرينة عليه هنا ظاهر حال المسلم فان كون المتكلم به مسلماً يعتقد ويقرب أن من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه

ولا لغيره نفعاً ولا ضرراً الا باقدار الله تعالى يكفي قرينة على ذلك ولهذا ذكر علماء البيان ان مثل انبت الربيع البقل اذا صدر من الدهري كان حقيقة واذا صدر من المسلم كان مجازاً عقلياً كما تقدم تفصيله في المقدمات واي فارق بين انبت الربيع البقل وبين ماتحن فيه فليكن هذا الاسناد كاسناد الرزق وما يجري مجراه الى غير الله تعالى في قوله تعالى (فارزقوهم منها . ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله . وما نقموا الا ان اغناهم الله ورسوله) والاغناء لا يقدر عليه الا الله فكيف نسبه الى الرسول (ص) وجعله شريكاً لله في ذلك وهل هو الا كالرزق الذي لا يقدر عليه الا الله تعالى وهم قد جعلوا قول ارزقي شركاً وكفراً وقد نسب الله تعالى الى عيسى عليه السلام الخلق وإبراء الأئمة والأبرص واحياء الموتى باذن الله بقوله حكاية عنه (اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيراً باذن الله وابرى الأئمة والأبرص واحي الموتى باذن الله) فكيف جاز نسبة ذلك اليه ولم يكن كفراً ولا شركاً ولم يحزن نسبة شفاء المريض وقضاء الدين والرزق ونحو ذلك الى النبي او الولي باذن الله فان كان المانع انه لا يقدر عليه الا الله فالكل كذلك وان كان عدم القدرة بعد الموت فهي حاصلة بما دل على حياة الانبياء بل وغيرهم في عالم البرزخ كما مر في المقدمات

(والى) ما ذكرنا اشار عالم المدينة السموودي الشافعي في كتابه وفاء الوفا باخبار دار المصطفى (١) بقوله : وقد يكون التوسل به (ص) بطلب ذلك الامر منه بمعنى انه (ص) قادر على التسبب فيه بسؤاله وشفاعته الى ربه فيعود الى طلب دعائه وان اختلفت العبارة ومنه قول

القائل له أسألك مرافقتك في الجنة الحديث ولا يقصد به الا كونه (ص) سبباً وشافعاً انتهى وفي قول القائل أسألك مرافقتك في الجنة في الحديث المشار اليه رد لما توهموه من كفر من قال اشف مريضاً وانصرتني على عدوي ونحوه حتى ادعى ابن تيمية اجماع المسلمين على ذلك كما مر في الباب الثاني فمرافقته في الجنة لا يقدر عليها غير الله نظير غفران الذنب وشفاء المريض بل لو فرض انه ليس ظاهر حال القائل مذكراً وتساوى الاحتمالان أو ضعف الاحتمال الصحيح لم يحز الحكم بالكفر والشرك لوجوب الحمل على الصحة ولو مع الاحتمال الضعيف وعدم جواز التكفير الا مع اليقين (نعم) لو قصد في الوجه الأول والثالث ان المستغاث به هو الفاعل لذلك اختياراً واستقلالاً بدون واسطته تعالى واقداره فالمسلبون منه برأء ولكنه لا يوجد بين المسلمين احد يقصد ذلك نعم ربما يوجد من لا يخطر بباله شيء تفصيلاً فيجب حمله أيضاً على الوجه الصحيح من طلب الدعاء والشفاعة دون غيره لأنه وان لم يقصد ذلك ولم يلتفت اليه تفصيلاً الا انه مقصود له اجمالاً ولهذا لو سئل انك هل تعتقد انه قادر على ذلك بلا واسطته تعالى لقال كلا لا اعتقد ذلك وتبرأ ممن يعتقد به ولو قيل له هل مرادك طلب الدعاء والشفاعة لقال نعم

وحيث ظهر ان مرجع ذلك الى طلب الشفاعة وسؤال الدعاء (فنقول) أما الشفاعة فمضى الكلام فيها في الفصل السابق وانها لا تخرج عن سؤال الدعاء (واما سؤال الدعاء) فلا مانع منه عقلاً ولا شرعاً من حي ولا ميت اما من الحي فاعترف الوهابيون (والمنة لله) بجوازه ولم يجعلوه شركاً ولا كفراً ولا بدعة صرح بذلك ابن عبد الوهاب والصنعاني وقبلهما ابن تيمية . قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (١) ثبت عنه

صلى الله عليه وآله وسلم (ما من رجل يدعو له اخوه بظهر الغيب دعوة الا وكل الله بها ملكا كلما دعا لأخيه دعوة قال الملك ولك مثل ذلك) ومن المشروع في الدعاء اجابة غائب لغائب (١) ولهذا أمر (ص) بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ففي الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا علي فان من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرة ثم اسألوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجو ان أكون ذلك العبد فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة ويشرع طلب الدعاء ممن هو فوقه ودونه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر الى العمرة وقال لا تنسنا من دعائك يا اخي وثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر اويس القرني وقال لعمران استطعت ان استغفر لك فافعل وفي الصحيحين كان بين ابي بكر وعمر (رض) شيء فقال ابو بكر لعمر استغفر لي لكن في الحديث ان ابا بكر ذكر انه حلق على عمر وثبت في الصحيحين ان الناس لما أجذبوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يستسقي لهم فدعا الله لهم فسقوا انتهى ثم ذكر حديث الأعرابي الذي قال للنبي (ص) ادع لنا ولم ينكر عليه وقد مر في فصل الشفاعة

وأما طلب الدعاء من الميت فمنعه ابن تيمية وتبعه ابن عبد الوهاب وسائر الوهابية . قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (٢) وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه أعظم مما يجيبه اذا دعوته كما تقول للحی ادع لي وكما كان الصحابة يطلبون من النبي (ص) الدعاء فهذا مشروع في الحی

(١) كأن صوابه ومن المشروع في اجابة الدعاء دعاء غائب

لغائب المؤلف

وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا أن نقول ادع لنا ولا أسأل لناربك ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا امر به أحد من الأئمة ولا ورد فيه حديث بل الذي ثبت في الصحيح أنهم لما اجذبوا زمن عمر (رض) استسقى بالعباس وقال اللهم انا كنا إذا أجبنا نتوسل إليك بنبينا فتنسقيننا وأنا نتوسل إليك بعم نبينا فاستسقيننا فاستسقى ولم يجيئوا إلى قبر النبي (ص) قائلين يا رسول الله ادع الله لنا واستسقى لنا ونحن نشتكي إليك مما أصابنا ونحو ذلك لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان بل كانوا إذا جاؤا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلمون عليه فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر بل ينحرفون عنه ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه في سائر البقاع انتهى (وقال) ابن عبد الوهاب في كلامه السابق في هذا الفصل إن أصحاب رسول الله (ص) كانوا يسألونه الدعاء في حياته أما بعد وفاته فحاش وكلا أنهم سألوا ذلك (وقال) الصنعاني في كلامه السابق أيضاً كان الصحابة يطلبون الدعاء منه (ص) وهو حي وهذا امر متفق على جوازه (وفي) الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية بل يطلب من أحدهم (أي الأولياء) الدعاء في حال حياته بل ومن كل مسلم انتهى (فابن تيمية) جعله بدعة وابن عبد الوهاب والصنعاني في كلاميهما السابق في صدر الفصل زادا في نعمة الطنبور فجعلاه كفرأ وشركا والحق جوازه كما جاز من الحي لعدم ظهور مانع منه «فإن كان منعه» لآفته خطاب للمعدوم وهو غير قادر على سماع الكلام ولا علي الدعاء فيرده ما مر في المقدمات من أنه «ص» وسائر الأنبياء أحياء بعد الموت وأنه يسمع الكلام ويرد الجواب ويبلغه صلاة وتسليم من يصلي ويسلم عليه وإن عليه بعد وفاته كعمله في حياته وإن أعمال أمتة تعرض عليه وأنه يستغفر لهم . وكما يدعو لهم بالمغفرة يدعو لهم بغيرها من خير الدنيا والآخرة

لأنه (ص) كما وصفه الله تعالى بالمؤمنين رؤوف رحيم فأني مانع ان نطلب منه الاستغفار بعد موته أو غيره من الدعاء بخير الدنيا والاخرة وهل منعه الا تحكم ومكابرة وعناد وان الوهاية لا ينكرون حياته (ص) بعد الموت وحديث رد روح الميت حتى يرد السلام وما يأتي قريباً من ان بعض الصحابة دعاه أن يستسقي لآئته فجاء الى بعضهم في النوم واخبره أنهم مسقون فسقوا وقد نص القرآن الكريم على ان الذين قتلوا في سبيل الله احياء عند ربهم يرزقون ودرجة النبوة اعظم من درجة الشهادة بل ورد ان مداد العلماء افضل من دماء الشهداء فلا يبعد في حق الأنبياء ما ثبت في حق الشهداء مع ان الروح باقية غير فانية ويمكنها السؤال والدعاء مع ان اعتقاد ان الميت يسمع أو لا ليس من الواجبات فمن اعتقده اما مصيب مأجور أو مخطئ معذور فلا يوجب اعتقاده شركاً ولا إثماً ولو فرض عدم سماعه الكلام وعدم قدرته على الدعاء فطلبه منه لا محذور فيه لأنه ليس مما لا يقدر عليه الا الله فيكون كطلب القراءة من الأعمى بظنه بصيراً والمشى من المقعد بظنه سليماً او مناداة ميت وطلب شيء منه بظنه نائماً وكل ذلك لا يوجب شركاً ولا إثماً (وان كان منعه) باعتبار انه بدعة لم يرد به نص ولم يفعله السلف فيكون في رفع البدعة عنه ورود النص في الحي بعد دلالة النصوص على حياته (ص) في قبره كما سمعت مع ان دعوى عدم فعل السلف له يكذبها ما ذكره السهمودي الشافعي عالم المدينة في كتابه وفاة الوفا باخبار دار المصطفى (١) بقوله؛ وقد يكون التوسل به (ص) بعد الوفا بمعنى طلب ان يدعو كما كان في حياته وذلك فيما رواه البيهقي من طريق الأعمش عن ابي صالح عن مالك الدار ورواه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن مالك الدار (وفي غير

وفاء الوفاة مالك الدار خازن عمر) قال اصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب (رض) فجاء رجل الى قبر النبي «ص» فقال يا رسول الله استسق لا تمتك فانهم قد هلكوا فاتاه رسول الله (ص) في المنام فقال انت عمر فأقرأه السلام واخبره أنهم مسقون الحديث قال وروى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة (رض) قال ومحل الاستشهاد طلب الاستسقاء منه (ص) وهو في البرزخ ودعاؤه لربه في هذه الحالة غير ممتنع وعليه بسؤال من يسأله قد ورد فلا مانع من سؤاله الاستسقاء وغيره كما كان في الدنيا انتهى (وان كان منعه) لتوهم أنه عبادة للمطلوب منه الدعاء فهو فاسد لأن طلب الدعاء ليس عبادة والا لكان طلبه من الحي عبادة لعدم تعقل الفرق مع أن طلبه من الحي جائز بالإجماع بل بالضرورة فتشدد ابن تيمية وأتباعه فيه وسرده الدعوى المنفية بلا دليل على عادته بقوله غير مشروع . لم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة ولا ورد فيه حديث . لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط . بدعة ما أنزل الله بها من سلطان . تشدد بارد فاسد كسائر تشدداته وأتباعه من الوهابيين فيما لا ينبغي التشدد فيه وتساهلهم فيما يجب التشدد فيه كتكفير المسلمين واستحلال دمائهم وإيصالهم ودعواه أنه بدعة ما أنزل الله بها من سلطان من أشنع البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان مع أن دعوى ابن تيمية وابن عبد الوهاب أنه لم يفعل ذلك أحد من الصحابة شهادة على النبي وهي غير مقبولة كما تقرر في محله وهل عاشروا جميع الصحابة واطلعوا على جميع أحوالهم حتى عرفوا أنه لم يصدر منهم ذلك كلا ومن الذي يدعي الإحاطة بجميع ماصدق من الصحابة والعادة قاضية بأنه لا بد أن تكون خفيت علينا من أحوالهم أمور كثيرة لم تنقل إلينا لا اقل من الاحتمال سلمنا عدم فعل الصحابة له لكن ليس كل ما لم يفعله الصحابة يكون

بدعة فالبدعة كما مر في المقدمات ادخال ما ليس من الدين في الدين ومجرد عدم فعل الصحابة له لا يدل على انه ليس من الدين اذا لم يكن من الواجبات لجواز ان يترك الصحابة المستحب أو المباح وهل اذا أردنا ان ننشئ الفاظاً ندعوا الله تعالى بها تكون بدعة لأن الصحابة لم يدعوا بها أو اذا أردنا ان ندعوا الله تعالى مستقلين على ظهورنا يكون بدعة لأنه لم يفعله الصحابة الى غير ذلك مما لا يحصى سبحانه اللهم ما هذا التضييق على العباد فيما وسع الله عليهم فيه بل اذا لم يفعل النبي (ص) شيئاً لا يدل ذلك على تحريمه لجواز تركه المستحب والمباح فالأمر سراع الى قول بدعة والمبالغة بأنه ما انزل الله بها من سلطان تقول على الله تعالى بغير علم ولو سلطنا جدلاً عدم فعل الصحابة لذلك وإن ما لم يفعلوه يكون بدعة فما الذي أوجب ان يكون شركاً وكفراً كما زعمه ابن عبد الوهاب وما الدليل على ذلك أهو قوله حاش وكلا فظهر انه لا فرق بين طلب الدعاء منه (ص) في حياته وبعد وفاته وان التفرقة بينهما محض جهود أو عناد وان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيداً وبالعكس

(والجواب) عن احتجاجهم على عدم جواز دعاء غير الله والاستعانة والاستغاثة به بأية فلا تدعوا مع الله أحداً وما ذكر معنا — ان الدعاء في اللغة مطلق النداء قال الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً) ويطلق الدعاء على سؤال الله تعالى والرغبة اليه وطلب حوائج الدنيا والاخرة منه باعتقاد انه مالك أمر الدنيا والاخرة وبعبارة اخرى باعتقاد الوهيته واستحقاقه العبادة والتعبس والخضوع له بذلك اطاعة لأمره واطلاق الدعاء على ذلك اما لأنه أحد أفراد المعنى اللغوي أو لصيرورته حقيقة عرفية في ذلك أو مجازاً مشهوراً وقد ورد في الشرع الحث على دعاء الله تعالى وطلب حوائج الدنيا والاخرة منه وسمي عبادة قال الله تعالى (ادعوني استجب لكم ان الذين

يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) وقال زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام في دعائه بعد ذكر الآية (فسميت دعائك عبادة وتركة استكباراً وتوعدت عليه دخول جهنم داخرين) حتى ورد أن الدعاء مخ العبادة أو هو العبادة كما ذكره في احتجاجهم وبمضمونه عدة روايات . وإنما كان كذلك لما فيه من اظهار نهاية الخضوع والتذلل لله تعالى والافتقار اليه وإن الأمور كلها بيده ولهذا أمر بالدعاء وحث عليه مع أنه أعلم بحوائجنا منا وأرأف بنا من كل أحد ولكنه أراد أن يظهر له غاية الخضوع والعبودية ونزل به حوائجنا جليلها وحقيقتها حتى ورد أنه أوحى إلى موسى (ع) ياموسى اسألني حتى علف دابتك وقوت يومك أو ما هذا معناه

ولا شك أن مطلق الدعاء والمناذاة وطلب الحاجة من غير الله لا يكون عبادة ولا ممنوعاً منه فمن دعا رجلاً ليأتي إليه أو ليعينه وينصره أو ليناوله شيئاً أو يقضي له حاجة لم يكن عابداً له ولا آثماً . فقوله تعالى (فلا تدعوا مع الله أحداً) لا يراد به مطلق الدعاء قطعاً بل دعاء خاصاً وهو الدعاء المساوي لدعاء الله تعالى باعتقاد أن المدعو قادر مختار مساو لله في ذلك كما كانت اليهود والنصارى تفعل ذلك في بيعها وكنائسها أو دعاء من نهى الله عن دعائه من الأصنام والأوثان التي هي أحجار وأشجار لا تعقل ولا تسمع ولا تضر ولا تنفع ولا تسأل ولا تشفع كما كان يفعل المشركون في الكعبة أو دعاء الملائكة والجن الذين كانوا يعبدونهم ويعتقدون أن لهم تأثيراً في الكون مع الله بأنفسهم أو يشفعون عنده اضطراً بحيث لا يرد شفاعتهم أو نحو ذلك مما لم يجعله الله لهم وكذلك قوله (ص) الدعاء مخ العبادة أو هو العبادة لا يراد به مطلق الدعاء بل دعاء خاص لما أريد بالآية الكريمة بل لا يبعد أن يراد بالدعاء فيه خصوص دعاء الله تعالى أي أن دعاء الله تعالى مخ عبادة الله تعالى وذلك

لاشتماله على نهاية الذل والخضوع والعبادة أقصى نهاية الخضوع والذل لانها مأخوذة من قولهم طريق معبد أي مذل فتكون الألف واللام فيه نائبة عن الإضافة فهي عهدية لا جنسية . وآيات (والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ولا انفسهم ينصرون . ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم) دالة على انهم كانوا يعتقدون انهم قادرون على نصرهم بأنفسهم لا بدعائهم وشفاعتهم والا لم تكن الايتان رداً عليهم ولكان لهم ان يقولوا انهم وان لم يقدروا على نصرنا بأنفسهم فهم قادرون عليه بالتسبب بدعاء الله لنا الذي وعد اجابة الدعاء ونجى لم نطلب منهم غير ذلك وانهم وان كانوا عباداً أمثالنا فهم قادرون على ان يشفعوا لنا عند الله الذي جعل لهم الشفاعة باذنه فيستأذنونهم ويشفعون هذا ان كانوا من الأنبياء أو الصالحاء

اذا عرفت ذلك ظهر لك ان من دعائياً أو ولياً واستغاث به فذلك لا يدخل في الدعاء المنهي عنه في الآية لأن هذا الدعاء والاستغاثة لا يخرج عن طلبه منه ان يدعو الله له أو يشفع له عنده الذي هو في معنى الدعاء فمن طلب ذلك مع اعتقاد ان الأمر فيه لله ان شاء اجاب دعائه وقبل شفاعته وان شاء رد لا يدخل في النهي قطعاً بعد ما عرفت ان المنهي عنه ليس مطلقاً للدعاء بل دعاء مخصوص مع ان طلب الدعاء والشفاعة ممن جعل الله له ذلك لا يخرج عن دعاء الله تعالى وعبادته وتعظيم شأنه والتوسل اليه بأنواع الوسائل وفي ذلك مبالغة في التضرع اليه والطلب منه الذي علم انه يحبه ويرضاه ولنه مخ العباد له (والمعية) في الآية ظاهرة في المساواة ومن يدعو النبي (ص) ليدعو الله له ويشفع اليه في حاجته لم يدعه مع الله ولم يسأله به بل في الحقيقة دعا الله الذي امر بطلب الدعاء من الغير وجعل له الشفاعة وليس المراد بالمعية مجرد المشاركة في الوجود والا لحرّم دعاء غير الله في المساجد أو مطلقاً مع الله بان يقول يا الله اغفر

لي ويا فلان اسقني ماءً وح . فقول يا محمد ادع لي الله أو اسفع لي عنده الذي هو في معنى ادعه لا يزيد عن قوله يا فلان اسقني ماءً (وبعبارة أخرى) معنى مع الله أن يكون دعاؤه في عرض دعاء الله لا في طوله والأصنام لو فرض أن دعائها ليس كذلك فالله نهى عن دعائها بكل حال لأنها جماد ولأن دعائها خلاف على الله وتكذيب للرسل ودعاء باقي المعبودات كعيسى والملائكة والجن هو مثل دعاء الله قطعاً فعبسى (ع) اتخذ شريكاً في الربوبية والملائكة والجن اعتقد أن لهم قدرة وتأثيراً مع الله كما مر

أما قوله تعالى (له دعوة الحق) الآية فمعناه والله العالم أن المدعو بحق هو الله تعالى وما يدعون من دونه من حجر أو شجر أو نبي يعتقدون الهيته كعيسى فيدعونه ليرزقهم ويدخلهم الجنة ويفعل معهم فعل الرب مع عبده أو ملك أو جني يعتقدون أن له تأثيراً مع الله أو شفاعة اضطرارية أو غير مردودة أو نحو ذلك لا يستجيبون لهم أما الأشجار والأشجار فلا لأنها جماد لا تقدر على شيء سوا كانت على صورة صالح أو لا لأن الدعاء والشفاعة للصالحين لا لصورهم وأما من يدعى فيه الإلهية أو التأثير مع الله من ملك أو جني فلا أنه ليس الهاً أو لا تأثير له ولا يبعد أن يكون المراد الأصنام خاصة وإن تكون واردة في مشركي قریش ولذلك شبه حالهم بياسط كفيه إلى الماء يطلب منه أن يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر بياسط كفيه ولا يعطشه وحاجته إليه ولا يقدر أن يجيب دعاءه ويبلغ فاه وكذلك ما يدعونه جماد لا يحس بدعائهم ولا يستطيع اجابته ولا يقدر على نفعهم وإن ذلك من طلب الدعاء من الصالحين الذين أمر الله بطلب الدعاء منهم ودلت الآيات والأخبار على حياتهم بعد الموت وقدرتهم على ذلك كما مر ويأتي وسؤال الشفاعة منهم التي جعلها الله لهم وأخبر أنهم قادرون عليها وبذلك ظهر جلياً أن

قياس دعاء الصالحين على دعاء الأصنام والأوثان وعيسى ومريم وغير ذلك قياس باطل وتوهم فاسد

إذا عرفت هذا فلنعد إلى الجواب عن كلماتهم السابقة كل منها على حدة (أما قول ابن تيمية) شرك من يسأل النبي أو الصالح إزالة مرضه أو قضاء دينه أو نحو ذلك ولزوم قتله أن لم يتب ففساد لما عرفت من عدم جواز التهجم على تكفير المسلم واستحلال دمه بغير اليقين ووجوب حمل قوله وفعله على الصحيح مهما أمكن ولا يقين هنا لوجود المحمل الصحيح وهو إرادة الإسناد إلى السبب بالدعاء والشفاعة وإن مثل ذلك وارد في كلام العرب والقرآن الكريم (وأما) روايته أن وداً وسواها الخ أسماء قوم صالحين فلما ماتوا عكفوا على قبورهم إلى أن اتخذوا تماثيلهم أصناماً فهو حجة عليه لا له فإن موجب تكفيرهم اتخاذ تماثيلهم أصناماً لا التبرك بقبورهم (قوله) وكان العكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها هو أصل الشرك وعبادة الأوثان. يأتي الخذلان الذي أصاب ابن تيمية إلا أن يسمى المداومة على زيارة قبور الأنبياء والصلحاء بالعكوف تنظيراً له بالعكوف إلى الأصنام وستعرف في فصل الزيارة أن استحباب زيارة قبر النبي (ص) وقبور سائر الأنبياء والصلحاء ودعائه تعالى عندها من ضرورات دين الإسلام وإذا ثبت استحباب ذلك ثبت استحباب الإكثار منه فإنه لا سرف في الخير كما لا خير في السرف فسواء سماه ابن تيمية عكوفاً أو غيره لا يضر إلا نفسه أما جعله ذلك أصل الشرك وعبادة الأوثان (فإن أراد به) أنه سبب تام في ذلك ففساده ظاهر لما نشأه من تعظيم المسلمين قبور الأنبياء والصالحين وتبركهم بها أجيالاً عديدة ومع ذلك لم يتخذوا صورهم وتماثيلهم أصناماً وإن كان يقول أن هذا التعظيم والتبرك عبادة للقبور كما تقول الوهابة فقد رجع عن قوله أنه أصل الشرك وعبادة الأوثان وسببه (وإن

اراد) انه قد يؤدي الى عبادة الاوثان والشرك كما ادى في قوم نوح الذين اتخذوا صور الصالحين اوثانا بعد ما عظموا قبورهم وتبركوا بها فمنا لا يوجب تحريمه كما انه اذا ادى ظهور المعجزة او الكرامة على يد نبي او صالح الى اتخاذه الهاً لا يكون اظهارهما محرماً بعد وجود الأدلة من العقل والنقل على عدم الهيته القاطعة للعذر (وان اراد) بكونه اصل الشرك انه نفسه شرك وعبادة للأوثان كما تقوله الوهابية فقد علم فسادهم بما اقنوا من البراهين على انه ليس كذلك وبوجود الفرق الواضح بينه وبين عبادة الأصنام (اما قوله) ولهذا قال (ص) اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد فتخص على الغيب فمن الذي اخبره ان علة قوله (ص) ذلك الخوف من ان يصل تعظيم قبره والتبرك به وتقبيله الى اتخاذه وثناً يعبد بل هو دعاء بان يعصم أمته من اتخاذه قبره وثناً يعبد بما كانت تعبد به الجاهلية اوثانها لا بمجرد تعظيم المسلمين له وتبركهم به الذي قد بينا مراراً انه ليس عبادة له (اما تفرقه) بين سؤال النبي والصالح في حياته وسؤاله بعد موته او في مغيبه بأنه في حياته لا يعبد احد في حضوره فما يضحك الثكلى (اولاً) ان السبائية قد عبدت امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) في حضوره حتى حرقهم بالنار فزاد ذلك اعتقادهم بالهيته لما سمعوه منه لا يعذب بالنار الا رب النار المحمول على الكراهة في غير المقام الذي يناسبه شدة العقاب او غيره من المحامل (ثانياً) احتمال ان يترتب على فعل المباح او الراجح امر محرم لا يوجب تحريمه والا لحرم جميع ما في الكون من فعل (قوله) ولم يكن احد من سلف الائمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتخيرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء ما هون الدعوى المنفية وتتابع ادوات النبي على ابن تيمية اذا حاول ما طبع عليه من انتقاص قدر الأنبياء والصلحاء كأنما الله تعالى اوجده في جميع العصور واطلعه على كل كائنات الدهور وانا نسأله هل كان مالك بن أنس

إمام دار الهجرة والذي قيل فيه لا يفتى ومالك في المدينة وحجة الله على خلقه بشهادة الامام الشافعي (١) من سلف هذه الأمة ومن التابعين او تابعي التابعين حين قال لأبي جعفر المنصور وقد سأله قائلاً يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعوا أم أستقبل رسول الله (ص) فقال لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أهلك آدم (ع) الى يوم القيامة بل استقبله واستشفع به (الحديث) وهل أنكر احد ذلك على مالك من علماء المدينة وهي ملئى بالتابعين وتابعي التابعين أو من علماء سائر الاقطار وهل تحتاج فضيلة المكان المدفون فيه جسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو سيد الكائنات واشرف ولد آدم الى رواية خاصة ونص مخصوص واذا ثبتت فضيلته ثبتت فضيلة الصلاة فيه أفيلزم مع ذلك ان ينزل ملك على ابن تيمية يخبره بفضيلة الصلاة في المكان الفاضل ولكن تكفير المسلمين واستحلال أموالهم ودمائهم تكفي فيه الظنون والأوهام وسرد الدعاوى المنفية بلا دليل . وسيأتي في فصل التوسل ان جميع أصحاب المناسك من علماء الاسلام ذكروا استحباب المجيء الى قبر رسول الله (ص) والدعاء : اللهم انك قلت في كتابك ولوانهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك الخ وتقدم مجيء رجل الى قبره (ص) وسؤاله ان يستسقي لأمة فسقوا (قوله) ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم هذه الدعوى يكذبها مضافا الى ما تسالم عليه المسلمون خلفاً عن سلف من الاستغاثة بالانبياء والصالحين وطلب الشفاعة منهم كما يظهر مما ذكرناه في تضاعيف هذا الكتاب ما ذكره عالم المدينة السموهودي الشافعي في كتابه وفاء الوفا حيث قال في كلامه الاتي في الفصل الثالث ان الاستغاثة بالنبي (ص) من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين وما ذكره في خاتمة الباب

الثامن (١) من استغاثة جماعة من السلف به (ص) بعد وفاته حيث قال (خاتمة) في نبدما وقع لمن استغاث بالنبي (ص) أو طلب منه شيئا عند قبره فأعطي مطلوبه ونال مرغوبه مما ذكره الامام محمد بن موسى ابن النعمان في كتابه مصباح الظلام في المستغيثين بخير الانام (فمن ذلك) ما قال اتفق لجماعة من علماء سلف هذه الامة من أئمة المحدثين والصوفية والعلماء بالله المحققين . قال محمد بن المنكدر أودع رجل ابي ثمانين ديناراً وخرج للجهاد وقال له ان احتجت انفقها واصاب الناس جهد من الغلاء فأنفقها فقدم الرجل وطلبها فقال له عد الي غدأ وبات في المسجد يلوذ بقبر النبي (ص) مرة وبمنبره مرة حتى كاد أن يصبح يستغيث بقبر النبي (ص) فبينما هو كذلك واذا بشخص في الظلام يقول دونكها يا ابا محمد فمد يده واذا صرة فيها ثمانون ديناراً (وقال) الامام ابو بكر ابن المقرئ كنت انا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله (ص) وأثر فينا الجوع فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي (ص) وقلت يا رسول الله الجوع (الى ان قال) فذق الباب علوي معه غلامان مع كل واحد زنبيل فيه شيء كثير وقال أشكوتكم الى رسول الله (ص) فاني رأيته في المنام فأمرني ان احمل بشيء اليكم ثم ذكر السهمودي بعد نحو من نصف ورقة ان هذه الواقعة رواها ابن الجوزي في كتابه الوفاء باسناده الى ابي بكر المقرئ قال (وقال ابن الجلال) دخلت المدينة وبي فاقة فتقدمت الى القبر وقلت ضيفك فغفوت فرأيت النبي (ص) فأعطاني رغيفا فأكلت نصفه وانتبهت ويدي النصف الاخر (وقال أبو الخير الاقطع) وذكر نحوه (وقال ابو عبد الله محمد بن ابي زرعة الصوفي) سافرت مع ابي ومع ابي عبد الله بن خفيف الى مكة فأصابتنا فاقة شديدة فدخلنا المدينة فأتى ابي

الحظيرة وقال يا رسول الله انا ضيفك الليلة (الى ان قال) فقال رأيت رسول الله (ص) فوضع في يدي دراهم وبارك الله فيها الى ان رجعنا الى شيراز وكنا ننفق منها (وقال احمد بن محمد الصوفي) تهت في البادية ثلاثة أشهر فانسلك جلدي فدخلت المدينة وجئت الى النبي (ص) فسلمت ثم نمت فرأيت (ص) في النوم فقال لي جئت قلت نعم وانا جائع وانا في ضيفتك قال افتح كفيك فملاهما دراهم فالتهت وهما بمملوءان . ثم نقل السهمودي ما يزيد على عشرو قائع من هذا القبيل ومنها واقعتان نقلهما عن نفسه يطول الكلام بذكرها فليطلبها من أرادها ويستفاد من ذلك أيضا ان الاستغاثة بالنبي (ص) عليها سيرة المسلمين خلفاء عن سلف بدون تناكرينهم فيكشف عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع كما عرفت في المقدمات مع انه لا يحتاج جواز الاستغاثة الى ورود الدليل بل المانع عليه اقامة الدليل (قوله) ومن أعظم الشرك الخ قد عرفت انه لا شرك فيه بوجوب حمله على الوجه الصحيح فضلا عن كونه من أعظم الشرك (قوله) وهذا حال النصراني في المسيح وأمه واحبارهم ورهبانهم . بل هذا حال الوهابية في اتباعهم رؤسائهم على غير بصيرة ولا هدى فأشبهوا الذين اتخنوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله الذين ورد فيهم انهم ما صاموا لهم ولا صلوا وانما حرموا عليهم حلالا واحلوا لهم حراما فاتبعوهم وبما مرتعلم فساد قوله ان خير الخلق الى قوله ولا بعد ممانته

(قوله) وقول كثير من الضلال هذا أقرب الى الله مني وانا بعيد لا يمكنني ان أدعوه الا بهذه الوسطة من أقوال المشركين الخ أما قول هذا أقرب الى الله مني فصحيح ليس فيه شيء من الضلال فان درجات الناس متفاوتة في القرب منه تعالى بالطاعة الذي هو بمعنى القرب المعنوي تشبها بقرب المكان واما قول لا يمكنني ان أدعوه الا بهذه الوسطة فلا يقوله ولا يعتقده احد من المسلمين فضلا عن ان

ينسب الى كثير من الضلال ولم نسمع الى الان من احد ولا عن نفسه انه يقول ذلك بل يدعون الله مرة بلا واسطة ومرة بواسطة نعم قد يقولون ان هذا أقرب الى الله مني فدعائوه ارجى للإجابة من دعائي وهذا لا بأس به ولا مانع منه فقد ثبت ان دعاء الغير ارجى للإجابة ولولم يكن أقرب وروي ان الله تعالى أوحى الى موسى (ع) « ادعني على لسان لم تعصني به » كما كانت الصلاة على النبي (ص) التي أمرنا الله تعالى بها في الدعاء من اسباب إجابته كما صرح به ابن تيمية في كلامه السابق والله تعالى قادر على إجابة الدعاء بدون الصلاة على النبي (ص) فكيف أمر بها لتكون سببا في اجابة الدعاء ولم يكن ذلك منافيا لقربه من الداعي وكان التشفع اليه بنوي المكاة الذين جعل الله لهم الشفاعة منافيا لذلك « وخلاصة القول » ان الله تعالى امر عباده بدعائه ووعدهم بالإجابة قصد التذلل لهم وتعبدهم له من دون حاجة منه الى دعائهم مع قدرته على ان يعطيهم بدون دعاء مع رأفته بهم لكنه اراد ان يتعبدوا له بانواع التعبد والتذلل ويتوسلوا اليه وجعل لهم من لطفه بهم ورحمته اسبابا لنيل فضله ونعمه مثل الصلاة على النبي (ص) في دعائهم والتشفع اليه بذوي المكاة عنده ومن ذلك اعطاؤه الشفاعة لذوي الشفاعة مع عدم حاجة منه الى شيء من ذلك ولو فرض ان احدا قال لا يمكنني ان ادعوه الا بهذه الوسطة لكان مخطئا وغالطا ولم يكن مشركا وكافرا كما يزعمه ابن تيمية واتباعه الوهابية (لما استدلاله) بآية واذا سألك عبادي عني آلاية على امكان دعاء الله بلا واسطة فمن فضول الكلام فانه لا ينكر احد امكان ذلك وانه تعالى قريب من دعاه ولكن لا ينافي ذلك كون بعضهم أقرب من بعض ولا كون دعاء الغير ارجى للإجابة (واما) استشهاده بآية اياك نعبد وآية انما نعبدكم ليقر بونا فلا محل له فلا أحد يعبد غير الله ولا يستعين بغيره وانما هو سؤال الدعاء والشفاعة الذي لا يخرج عن عبادته تعالى والاستغاثة به لانه عن امره (قوله) ان

كنت تظن انه اعلم بحالك واقدر على عطاء سؤالك او ارحم بك فهذا جهل وضلال وكفر . ليس في المسلمين من يعتقد هذا فذكره فضول وتطويل بلون طائل (قوله) وان كنت تعلم ان الله اعلم واقدر وارحم فلم عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره . لم يعدل احد عن سؤاله تعالى الى سؤال غيره وانما هو طلب الدعاء والشفاعة الذي لا يخرج عن سؤاله تعالى لانه عن امره كما مر (ونقول) له النبي (ص) يعلم ان الله تعالى اعلم بحاله واقدر على عطاء سؤاله وارحم به من عمر فلم عدل عن سؤاله الى سؤال عمر وقال له حين ودعه الى العمرة لا تنسنا من دعائك يا اخي حسبا رويت واذا كان « ص » يعلم ذلك فلماذا طلب منا ان نصلي عليه ونسأل الله تعالى له الوسيلة ولماذا لم يطلبها هو من الله ولماذا امر عمر ان يسأل أويسا القرني ان يستغفر له ولماذا قال ابو بكر لعمر استغفر لي ولماذا لم يطلب ابو بكر المغفرة منه تعالى بغير واسطة عمر والله تعالى اعلم بحاله واقدر على عطاء سؤاله وارحم به من عمر ولماذا سأل الناس النبي (ص) أن يستسقي لهم لما اجدبوا ولم يستسقوا بأنفسهم والله تعالى اعلم بحالهم واقدر على عطاء سؤالهم وارحم بهم من النبي (ص) وقد روى ذلك كله ابن تيمية فيما مر قريباً واعترف به وهو هنا يقول فلم عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره وان كان يزعم ان المسلمين يسألون غيره تعالى لانه القادر المختار الفاعل لما يشاء فهذا افتراء على المسلمين لما عرفت من ان ذلك لا يخرج عن طلب الدعاء وسؤال الشفاعة ويؤكد الانسان يقضي عجباً من تمحلات هؤلاء وتهافت كلامهم (قوله) وان كنت تعلم انه أقرب الى الله منك فانما معناه انه يشبه أكثر مما يشبهك لانك اذا دعوته يقضي الله حاجتك أعظم مما يقضيها اذا دعوت انت الله . نعم ان دعاء الغير للعبد ارجى في الاجابة من دعائه نفسه كما مر فلماذا ينبغي له الجمع بينهما ومنه يعلم انها كلمة حق لم يرد بها الا الحق (قوله) فانك اذا سكنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء

فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله والا فالله أولى بالرحمة والقبول مما يضحك الثكلى فانك قد عرفت ان المطلوب من النبي او الصالح الدعاء والشفاعة التي لا تخرج عن الدعاء وهو قد سلم ان طلب الدعاء من الغير مشروع فيقال له اذا كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء فالذي تسأله الدعاء لك لا يعين على ما يكرهه الله والا فالله أولى بالقبول والرحمة فلماذا تسأل الغير ان يدعو لك أو لم يعلم ابن تيمية ان مستحق العقاب قد يرحمه الله تعالى بالدعاء من الغير الذي هو أرجى في الاجابة ومستحق رد الدعاء قد يجيب الله دعاء غيره فيه ويقال له ايضاً اذا كان العبد مستحقاً للعقاب ورد الدعاء فلماذا أمر الله تعالى بالدعاء على وجه العموم والله تعالى لا يأمر بما يكرهه ولا يعين عليه ولم لم يرحم بدون دعاء وشفاعة ولم أمر في الدعاء بالصلاة على النبي (ص) وجعلها سبباً لقبوله ولم جعل الشفاعة واذن فيها وكون الله أولى بالرحمة والقبول لا ينافي التوسل اليه بدعاء الغير بل هذا من آتم اسباب رحمته ورأفته (قوله) وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم مما يجيبه اذا دعوته . قد عرفت ان هذا هو الحاصل من المسلمين الذي أمر به الشرع ودل عليه النقل لا غيره (قوله) فهذا مشروع في الحي دون الميت . قد مضى الكلام عليه مفصلاً وانه لا فرق بين الحي والميت

ومما ذكر تعلم فساد تفصيله في رسالة زيارة القبور بين طلب مالا يقدر عليه الا الله وما يقدر عليه غيره فاذا كان المطلوب هو الدعاء والشفاعة لم يكن المطلوب غير مقدور وكلما طلب فيه غير المقدور يجب حمله على طلب الدعاء والشفاعة حملاً لفعل المسلم على الصحة فالتفصيل المذكور ساقط من اصله

(وأما قوله) ان مسألة المخلوق قد تكون جائزة وقد تكون منهيأ عنها فان أراد بالنهي نهى الكراهة والتنزيه لا نهى المنع والتحريم

فله وجه بمعنى انه لا ينبغي مسألة الناس والاستعانة بهم مع امكان الاستغناء عنهم وسمع بعض أئمة اهل البيت عليهم السلام من يقول اللهم لا تحوجني الى خلقك فهاه وقال ما معناه انه لا بد من احتياج الخلق بعضهم لبعض ولكن قل اللهم لا تحوجني الى لثام خلقك وان اراد غير ذلك فهو مردود عليه ولكن ذلك كله خارج عما نحن فيه فان كلامنا في الاستغاثه بالخلق ليكون شافعاً الى الله ووسيلة اليه ولا شك ان ذلك راجح لا كراهة فيه اذا كان المستغاث اهلاً لذلك فان ذلك لا يخرج عن عبادة الله ودعائه والاستغاثه به بل هو المستغاث حقيقة والله تعالى يحب دعاءه والتوسل اليه بكرام خلقه لأن ذلك من انواع العبادة له والتذلل له والا فالله تعالى قادر على ان يعطينا بدون دعائنا وتوسلنا وتضرعنا ويعفو عنا بغير شفاعة شفيح فلماذا امرنا بالدعاء وقبل شفاعة الشفعا واذن لهم فيها

واما ما ذكره ابن عبد الوهاب في تعليمه الاحتجاج من قوله انت تقرر ان الله فرض عليك اخلاص العبادة الى قوله فانه لا يعرف العبادة ولا انواعها (فجوابه) ان علماء المسلمين اعرف بربهم وعبادته وانواعها منه ونسبته لهم الى الجهل بالعبادة وانواعها جهل وسوء أدب وتخصص على الغيب واذا كان لا يعرف العبادة ولا انواعها فكيف جزم بأنه لا بد ان يقول ان الدعاء عبادة وانه مخ العبادة (قوله) اذا دعوت الله ودعوت في تلك الحاجة نبياً أو غيره هل اشركت في عبادة الله الخ قد علم بما بيناه انه ليس كل دعاء عبادة وان من يدعو غير الله في حاجة من نبي أو صالح حي او ميت ليدعو الله له في قضاء حاجته ويشفع له عنده ليس بعباد لذلك النبي او الصالح وليس مشركاً في عبادة ربه احداً ولا خارجاً عن دعاء الله وعبادته فلا نطيل بأعادته (قوله) وهل كانت عبادتهم اياهم الا في الدعاء والذبح والالتجاء قد عرفت ايضاً ان عبادتهم لهم كانت بالسجود والذبح والاهلال بأسمائهم على الذبائح والالتجاء الى الأحجار والأشجار

للجاء والشفاعة التي نهى الله عن الالتجاء اليها على لسان انبيائه ولم يجعل فيها صفة تصحح الالتجاء اليها ولا جاء لها عنده سوا قصد طلب شفاعتها أو التجي اليها لانها فاعلة بنفسها ولا انها جمادات لا قدرة لها على شيء اصلا ولا تسمع ولا تعقل او بعبادة ملك او جني واعتقاد ان له تأثيراً مع الله وقدره بنفسه لم يجعلها الله له

(قوله) اذا كنت تقرر ان الله حرم الشرك الخ فما هو فانه لا يدري قوله لا يدري حكم على غائب وتخص على الغيب وما الذي اعلمه انه لا يدري وهل الله اشركه في علم الغيب بل الشرك الذي حرمه الله تعالى معلوم معروف عند جميع المسلمين لا يحمله عوامهم فضلا عن علماءهم فنسبتهم الى انهم لا يعرفون معنى الشرك افتراء باطل وإساءة ادب مع علماء الأئمة الذين قال رسول الله (ص) فيهم علماء امتي كأنبياء بني اسرائيل او افضل من انبياء بني اسرائيل ومع الأئمة عموماً التي قال الله تعالى عنها انها خير امة اخرجت للناس فجعلهم يجهلون معنى الشرك ويعرفه اعزاب نجد فقط (وقد عرفت) ان الشرك والكفر يتحقق بأحد الامور المتقدمة في الامر الرابع عشر من المقدمة الثانية وما في حكمها وتحقق الشرك بذلك اوضح من ان يبين او يجهله مسلم

ويمكن ان نقول هذا الاستدلال على ابن عبد الوهاب واتباعه « فنقول » لا حدم انت تقرر ان الله فرض عليك اخلاص العبادة وحرم عليك الشرك فبين لنا هذا الذي فرض عليك وحرم عليك فانه لا يعرف العبادة ولا انواعها فان قال اخلاص العبادة هو ان لا يدعو غير الله ولا يستغيث الا بالله ولا ينحر ولا يذبح الا لله والشرك دعاء غير الله والتشفع والاستغاثة به فقل له هل مطلق دعاء غير الله وندائه عبادة فان قال نعم فقل له اذا لا يسلم احد من الشرك وان قال بل هو دعاء مخصوص فقل بينه لي فان قال هو دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله فقل فلماذا

كفرتم المسلمين في طلب الشفاعة من النبي (ص) وهو قادر عليها وهو الشفيع المشفع فانه لا يهتدي الى جوابه . وقل له هل كل تعظيم عبادة موجبة للشرك فأن قال نعم فقل اذا تعظيم الابوين وتعظيم النبي (ص) في حياته شرك وكفر وان قال هو تعظيم مخصوص فقل له بينه لي فانه لا يعرفه فقل له انه تعظيم غير الله بما نهى عنه الله وكان مساوياً لتعظيم الله وهذا لا يفعله مسلم . وقل له هل كل ذبح ونذر لغير الله أو هو ذبح ونذر مخصوص فلا بد ان يقول انه نذر وذبح مخصوص فقل له فما هو فأن قال هو نذركم وذبحكم للآولياء فقل اذا نذرنا ان نذبح شاة وتصدق بها على الفقراء فهل هذا النذر والذبح لله أو لغير الله فلا بد ان يقول انه لله فقل له وكذلك النذر والذبح الذي تزعمون انه للولي هو نذر وذبح لله ليتصدق به على الفقراء ويهدي ثوابه للنبي أو الولي

(قوله) أظن انهم يعتقدون ان تلك الاخشاب والاحجار تخلق وترزق الخ فيه انهم وان لم يعتقدوا انها تخلق وترزق الا انهم عبدوها وعظموها بما نهاهم الله عنه واعتقدوا ان لها شرفاً ذاتياً واختياراً وتديراً كما أوضاعناه مراراً فلا نطيل بآعاده وليس هذا هو فعل المسلمين عند الاحجار والبنايا التي على القبور وغيرها كما زعم وتوهم على ماسبق مفصلاً (فأين) الاستغاثة بنوي المكانة عند الله ودعائهم من عبادة الأصنام واين فعل المسلمين من فعل عباد الأصنام فالمسلمون بتعظيمهم من أمر الله بتعظيمه وتبركهم بمن أثبت الله له البركة واستغاثتهم وتشفعهم بمن جعله الله مغنياً وشفاعاً وطلبهم دعاءه واستغفاره لهم لم يعبدوا غير الله تعالى ولم يعظموا غير الله ولم يستغيثوا الا بالله ولم يدعوا غير الله لأن كل ما كان عن أمر الله تعالى فهو اطاعة له ولو تعلق بالخلقين واشتمل على تعظيمهم كما كان سجود الملائكة لآدم ويعقوب وأولاده ليوسف وتعظيم الكعبة والطواف بها والحجر الأسود وتقبيله واستلام الأركان

وتعظيم حجر اسماعيل ومقام ابراهيم والصلاة عنده وتعظيم الحرم والمساجد وهي جمادات كلها عبادة لله تعالى وتعظيمها له (قوله) دل تريد ان الشرك مخصوص بهذا أي عبادة الأصنام وأن الاعتماد على الصالحين ودعاءهم لا يدخل في هذا فهذا يرده ما في القرآن من كفر من تعلق على الملائكة وعيسى والصالحين . قد عرفت ان كفر من تعلق على الملائكة لم يكن لمجرد التشفع بهم وطلب دعائهم وان كفر من تعلق على عيسى لأنه جعله الهاً مستحقاً لجميع صفات الألوهية لا مجرد الاستغاثه به بطلب دعائه وشفاعته فراجع فتعبيره بالتعلق المجمل وعدم بيانه المراد منه جهل أو تضليل فأين هذا من استغاث بنبي أو ولي دل الشرع على انه حي يسمع الكلام فطلب دعائه وشفاعته

« واما » من تعلق على الصالحين ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر التي ورد أنها اسماء قوم صالحين فقد اقام لهم تماثيل من احجار يعبدها ويسجد لها ويذبح الذبائح ويهل بها لها ويذكر اسماءها عليها ويطلبها بدمائها ويتقرب بها الى تلك الاحجار ويستغيث بها ويعتقد ان لها تأثيراً وقدره الى غير ذلك ولم يكن منه مجرد الاستغاثه والتشفع الى الله بأصحابها الذين هم قوم صالحون ولهم مكانة عند الله بل تشفع واستغاث بأحجار على صورهم الموهومة لم يجعل الله لها حرمة ولا شفاعة ولم يقتصر على ذلك بل زاد عليه أنواعاً من العبادة كما مر مراراً واين هذا من الاستغاثه والتوسل بالنبي أو الولي الذي دل الشرع على انه حي بعد الموت « قوله » في جواب استغاثه الناس بالانبياء يوم القيامة الدالة على انها ليست شركاً : سبحان من طبع على قلوب اعدائه فان الاستغاثه بالخلق فيما يقدر عليه لا ننكرها الخ (ونقول) سبحان من طبع على قلبه فجعله لا يلتفت الى التناقض والتهافت في كلامه فانه كما عرفت في الفصل الثاني يمنع من طلب الشفاعة من النبي (ص) ويجعله شركاً

ووجب طلبها من الله تعالى بقوله اللهم شفعه في أوارزقي شفاعته مع تسليمه بأنه (ص) قادر عليها وإن له الشفاعة وأنه الشفيع المشفع وهنا يقول لا تنكر الاستغاثه بالخلق فيما يقدر عليه فأبي جهل وتناقض وتهافت أعظم من هذا وهو مع ذلك يقول سبحان من طبع على قلوب أعدائه مع أنك عرفت مراراً أن الاستغاثه الحاصله بالخلق ليست الا فيما يقدر عليه وهو الدعاء والشفاعة وإن عبر بقوله أرزقي واشف مريض وغير ذلك كما مر آنفاً (لا يقال) إنما منع من طلب الشفاعة من النبي (ص) تمسكاً بقوله تعالى إن الشفاعة لله جميعاً . فلا تدعوا مع الله أحداً فيكون عدم جواز طلبها منه وإن كان قادراً عليها لنص شرعي تعبدى وهو الأيتان الشريفتان (لأننا نقول) معنى الآية الأولى كما عرفت في الفصل الأول ليس عدم جواز طلب الشفاعة منه (ص) بل إنه تعالى مالك أمرها فلا يشفع عنده أحد إلا بأذنه والالمن ارتضى ولا يلجئه أحد إلى قبول شفاعته كما يقع من المخلوقين والمنهي عنه في الآية الثانية دعاء مخصوص لا مطلق الدعاء كما عرفته في هذا الفصل (وأول) كلامه بالنسبة إلى الاستغاثه وغيرها مطلق شامل للمقدور وغيره مع أنه في مقام البيان ولكن لما اعترض عليه بالاستغاثه بالانبياء يوم القيامة التي لم يجد لها جواباً قيد حينئذ الاستغاثه الممنوعة بغير المقدور والأفما باله لم يقيد بها من أول الأمر ويسلم من الاعتراض مع كونه في مقام البيان (ومنه) يظهر بطلان جواب الصنعاني السابق الراجع إلى التفصيل بين الاستغاثه بالحي فيما يقدر عليه وغيرها لما عرفت من أن الاستغاثه الحاصله لا تخرج عن المقدور (قوله) وأما بعد مهماته فحاش وكلاً أنهم سألوا ذلك فيه أنه يناقض قوله الأول: ونحن أنكرنا استغاثه العباد عند قبور الانبياء والاولياء أو في غيبتهم في الأشياء التي لا يقدر عليها إلا الله فانه يدل على أن الموجب للأنكار كونها لا يقدر عليها إلا الله وحينئذ فلا فرق بين

طلبها من الحي أو الميت فلو طلب من الحي مالا يقدر عليه إلا الله لكن شركاً عنده وقوله وأما بعد مماته فحاش وكلا الخ يدل على عدم جواز طلب شيء من الميت مطلقاً ولو كان بما يقدر عليه غير الله كالدعاء والشفاعة وهو تناقض ظاهر فتارة جعل المناط عديم قدرة غير الله وتارة الحياة والموت والغيبة والحضور (كما) أن تقييد الصنعاني بالأحيا مشعر بعدم جواز الاستغاثه بالأَمْوات حتى في المقدور (وكيف كان) فقد عرفت أن التفصيل بين ما يقدر عليه غير الله وما لا يقدر عليه إلا الله لا يرجع إلى محصل بعد ما كان المراد سؤال الدعاء وطلب الشفاعة المقدورين فكما أن استغاثه الناس بالأَنْبياء يوم القيامة يريدون منهم أن يدعوا الله أن يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كُرب الموقف واستغاثه المسلمين بهم في الدنيا يريدون منهم أن يدعوا الله ويشفعوا عنده حتى يقضي حوائجهم وهذا أمر مقدور لهم بعد مماتهم لما عرفت في المقدمات من حياة النبي (ص) في قبره واستغفاره لأُمته (ومن) ذلك يعلم فساد تفرقه بين استغاثه إبراهيم بحبرئيل عليهما السلام لو فعلها واستغاثتنا بالنبي (ص) بأن الأولى استغاثه في أمر مقدور بخلاف الثانية لأن الثانية هي أيضاً في أمر مقدور وهي طلب الدعاء والشفاعة وليس فيها عبادة وشرك لو كان يفقه (كما أن) التفصيل بين الاستغاثه بالأحيا والاستغاثه بالأَمْوات ولو في المقدور لغير الله تحكم محض لم يأت الصنعاني عليه بدليل ولم يزد ابن عبد الوهاب في دليله على قوله فحاش وكلا أنهم سألوا ذلك بل أنكروا السلف على من قصد دعاء الله عند قبره فضلاً عن دعائه نفسه وهي دعوى مجرّدة عن الدليل لم يأت عليها بشاهد ولا أثر مروي بل عرفت أنها دعوى كاذبة وإن الأمر بالعكس فإنهم أنكروا على من لم يدع الله عند قبره ولم يستقبله في دعائه ويتوسل به كما وقع لمالك أمام دار الهجرة مع المنصور العباسي وإن سيرة السلف والخلف دعاء الله تعالى عند

قبره الشريف والتبرك به فمن هم السلف الذين يزعم ابن تيمية وابن عبد الوهاب انهم أنكروا على من دعا الله تعالى عند قبر النبي (ص) وهمل مالك إمام المذهب وإمام دار الهجرة الذي قيل فيه لا يفتي ومالك في المدينة والذي قال فيه الإمام الشافعي حجة الله على خلقه لا يعد منهم فظهر بذلك ان ما قاله افتراء على السلف وانه لا فرق بين طلب الدعاء منه (ص) في حياته وبعد وفاته وان التفرقة بينهما محض جمود أو عناد وان ما هو شرك لا يمكن ان يكون توحيداً وبالعكس

وما يدل على جواز الاستغاثه بغير الله من النقل ما في خلاصة الكلام انه رواه ابن السني عن عبدالله بن مسعود (رض) قال قال رسول الله (ص) اذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فان لله عباداً يحبونه (وفي حديث آخر) رواه الطبراني انه (ص) قال اذا أضل أحدكم شيئاً او اراد عوناً وهو بأرض ليس فيها أنيس فليقل يا عباد الله أعينوني وفي رواية اغثوني فان لله عباداً لا ترونهم وقال ان الفقهاء ذكروا ذلك في آداب السفر انتهى وهو موجود في كتب اصحابنا أيضاً وأورده بعض الوهابية في الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية ببعض التغيير (١) « قال » وما استدلل به علينا في جواز دعوة غير الله قوله (ص) وأورد الحديث الأول لكنه قال احبسوها بدل احبسوا (قال) وفي رواية اذا اعيت فليناد يا عباد الله أعينوا (ثم اجاب) بأجوبة طويلة جلها لا يرجع الى محصل ولا يليق ان يسطر ولا يرتبط بالمقصود فلذلك أعرضنا عن نقله (وما ذكره) القسح في السند برواية الطبراني له في الكبير بسند منقطع عن عقبة وان النووي عزاه لابن السني وفي إسناده معروف بن حسان قال ابن عدي منكر الحديث مع ان اخذ الفقهاء له

بالقبول وذكرهم مضمونه في آداب السفر وإيراد أئمة الحديث له في كتبهم كالطبراني والنووي مغن عن تصحيح سنده لو سلم ما قاله وكيف خفي على الفقهاء والمحدثين ان مضمونه شرك أو حرام وظهر ذلك لأعراب نجد (وأجاب) صاحب المنار في الحاشية بأن المتبادر ان النداء لمن عساه يوجد من الناس في الفلاة ولم يره وهو معتاد انتهى ولما كان الحديث المذكور في رسالة الوهاية إشارة الى ما رواه الطبراني والنووي كما نص عليه صاحب الرسالة عند قدحه في السند كان تأويل صاحب المنار هذا مصادماً لصريح الحديث فان قوله : فان لله عباداً لا ترونهم صريح أو كالصريح في انهم ليسوا بمن يرى لدلالة المضارع على الاستمرار ودلالة التأكد بان على تحقق وجودهم وكذا قوله فان لله عباداً يحيونه دال على ان وجودهم واجبتهم محقق أو غالب لا محتمل احتمالاً بعيداً أو مقطوع بعدمه كما هو حال الفلاة والأرض التي ليس فيها أنيس ولو اراد ذلك لقال قلند لعله يوجد احد يحميه أو نحو ذلك

(وفي خلاصة الكلام) صح عن بلال بن الحارث (رضى) انه ذبح شاة عام القحط المسمى عام الرمادة فوجدها هزيلة فصار يقول وا محمداه وا محمداه انتهى وظاهر الحال انه استغاث به (ص) لا ندبة (قال) وصح أيضاً ان اصحاب النبي (ص) لما قاتلوا مسيلمة الكذاب كل من شعارهم وا محمداه وا محمداه انتهى وهو اظهر من السابق في الاستغانة لانه وقع في حياته (ص) « قل » وفي الشفا للقاضي عياض ان عبدالله بن عمر خذلت رجله مرة فقبل له اذكر أحب الناس اليك فقال وا محمداه فانطلقت رجله انتهى وهو من نوع الاستغانة . أما ما يروى من ان ابا بكر قال قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق فقال (ص) لانه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله فهو على تقدير صحة سنده محمول على ان المستغاث به الحقيقي هو الله تعالى لانه القادر المختار الفاعل لما يشاء فقال

ذلك تواضعاً لله تعالى فهو نظير (وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى) وقوله (ص) ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فلا يعارض ما دل على جواز الاستغاثة ووقوعها كما مر مع انه خارج عن محل النزاع فان الذي يعارض فيه الوهايون كما صرحوا به الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه الا الله واستغاثتهم برسول الله (ص) من ذلك المناق كالت في امر مقدور قطعاً وهو دفع مفسدة نفاقه بضربه او قتله أو غير ذلك

الفصل الثالث

في التوسل الى الله تعالى بالأَنْبياء والصالحين

وهذا يكون على وجوه (احدها) ان يقول اتوسل به الى الله أو اتوجه به اليه أو تشفع او اقدمه بين يدي حاجتي او نحو ذلك (ثانياً) ان يقول اسألك بفلان أو بحق فلان أو بحقه عليك أو بجاهه عندك أو ببركته أو بحرمته عندك أو نحو ذلك (ثالثاً) أن يقول اقسمت عليك لو اقسم عليك بفلان أو نحو ذلك وكلها تؤول الى شيء واحد وهو جعله وسيلة وواسطة بينك وبين الله تعالى لما له من المنزلة عنده والكرامة لديه (واللوجان) الأخيران يدخلان في الإقسام على الله بمخلوق الذي يأتي في الفصل الرابع وذكرناهما هنا لعدم خروجهما عن التوسل وكونهما من انواعه (والتوسل) بأنواعه مما منعه الوهاية وجعلوه شركاً لأنه نوع من التشفع الممنوع عندهم والموجب للشرك والجريان أدلتهم فيه . وقد صرح بذلك محمد بن عبد الوهاب في المحكي عنه في كتاب التوحيد حيث قال بعد ذكر آية (أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم اقرب) بين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين ففيها بيان ان هذا الشرك الأكبر انتهى وصرح به أيضاً الصنعاني في تطهير الاعتقاد حيث قال في جملة كلامه المتقدم في الباب الثاني بأن من توسل بمخلوق فقد

أشرك مع الله غيره واعتقد مالا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون في
 الأوثان وعد من جملة العبادة الموجبة للشرك والكفر التوسل بالخلق
 (وقد) صرح ابن تيمية في كلامه المتقدم في الفصل الأول في الشفاعة
 بأن من توسل بعظيم عند الله كما يتوسل إلى السلطان بخواصه واعوانه
 فهذا من أفعال الكفار والمشركين (وقال) في مقام آخر من رسالة زيارة
 القبور (١) وأما قول بجاه فلان عندك أو ببركة فلان أو بحمة فلان
 عندك أفعل بي كذا فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن أحد من
 الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ولم
 يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه إلا ما رأيت في فتاوى الفقيه
 أبي محمد بن عبد السلام أنه لا يجوز فعل ذلك إلا للنبي صلى الله عليه وآله
 وسلم أن صح الحديث في النبي (ص) ثم قال قد روى النسائي والترمذي
 وغيرهما أنه (ص) علم بعض أصحابه أن يدعوا فيقول (اللهم اني أسألك
 وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني أتوسل بك إلى ربي
 في حاجتي ليقضها لي اللهم فشفعه في) فإن هذا الحديث قد استدله
 طائفة على جواز التوسل به (ص) في حياته وبعد مماته قالوا وليس في
 التوسل دعاء المخلوقين ولا استغاثة بالخلق وإنما هو دعاء واستغاثة به تعالى
 لكن فيه سؤال بجاهه كما في سنن ابن ماجة عن النبي (ص) في دعاء
 الخارج للصلاة (اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا)
 إلى آخر ما يأتي في الفصل الرابع قالوا فسأله بحق السائلين عليه وبحق
 ممشاه إلى الصلاة والله تعالى قد جعل على نفسه حقاً بقوله (وكان حقاً علينا
 نصر المؤمنين . كان على ربك وعداً مسؤولاً) قال وفي الصحيح عن
 معاذ بن جبل عن النبي (ص) حق الله على العباد أن يعبدوه ولا

يشركون به شيئاً وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم وجاء في غير حديث كان حقا على الله كذا وكذا كقوله في حديث شارب الخمر فان عاد في الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال وهي عصارة أهل النار وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به في مماته وبعد مغيبه بل في حياته بحضوره كما في صحيح البخاري ان عمر «رض» استسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا اذا أجدنا نتوسل اليك بنينا فتسقيننا وأنا نتوسل اليك بعم نينا فاسقنا فيسقون وقد بين عمر انهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون وذلك التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعو الله لهم فيدعولهم ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه ﴿ الى ان قال ﴾ فهذا كان توسلهم به ولما مات توسلوا بالعباس وما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا قبر غيره ﴿ الى ان قال ﴾ ولم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء ولا الانتصار ولا غير ذلك من الأدعية والدعاء مخ العبادة ومبناها على الاتباع لا الابتداع انتهى ﴿ ونقول ﴾ التوسل ثابت بنص القرآن العظيم قال الله تعالى

« يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة » وهي بعمومها شاملة لكل توسل اليه تعالى بما يكرم عليه (وقد) دلت الأخبار الكثيرة على ثبوت الوسيلة للانبياء والأوصياء والصالحين وقد مر قول النبي (ص) أسألوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك العبد ويأتي في فصل الحلف بغير الله قوله « ص » عن الخوارج يقتلهم خير الخلق والخلقة وقر بهم عند الله وسيلة « والمراد » بالوسيلة الدرجة والمكانة عنده تعالى ولذلك يتوسل ويتشفع به اليه « والتوسل » بنوي المكانة عند الله تعالى احياء وامواتا من سنن المرسلين

وسيرة الصالحين بأي وجه كان من الوجوه الثلاثة السابقة « ١ » بل هو ثابت في الشرائع السابقة (فعن القسطلاني) في شرح صحيح البخاري عن كعب الأحمار أن بني إسرائيل كانوا إذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم انتهى وليس فيه شائبة شيء من العبادة الموجبة للشرك أو المنهي عنها فإن التوسل لو كان عبادة وكل عبادة لغير الله شرك لأن صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله كصرف جميعها كما هو محور كلام الوهابية لم يتفلوت الحال بين التوسل بالحي والميت وقد ثبت جواز التوسل بالحي كما اعترف به ابن تيمية في كلامه السابق وصرحت به الأحاديث السابقة التي أوردها وفيها أمره بالتوسل به (ص) إلى الله تعالى ويسأله بحق السائلين عليه وبحق ممشى المصلي إلى الصلاة وصرحت بالحق على الله وبالتوسل بالنبي « ص » وبالعباس وجاء ذلك في الأخبار الآتية أيضاً وفيها قول عمر في العباس هذا والله الوسيلة إلى الله والمكان منه وإذا ثبت أن التوسل بالحي ليس عبادة ولا شركاً فالتوسل بالميت كذلك لعدم تعقل الفرق فإن جواز التوسل به إلى الله أن كان لمكانته عند الله فهي لم تذهب بالموت وإن كان التوسل به لأجل أن يدعو الله فهو ممكن في حق الميت ولو فرض عدم إمكانه لم يوجب الشرك بل يكون مثل طلب المشي من المقعد بزعم أنه صحيح كما بينهما مراراً فالتفرقة بين التوسل بالأحياء

(١) ولا يخرج عنها ما ذكره ابن تيمية في كلامه الانف الذكر من أن توسلهم به (ص) في حياته أنهم يسألونه الدعاء لهم فيدعوا ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه فإنه إذا جاز التوسل بعمله من الشفاعة والدعاء جاز التوسل به نفسه (ص) وإن كان تفسيره للتوسل بذلك قصداً لتوهين أمره غير صحيح بل معناه ما ذكرناه في مآل الوجوه الثلاثة السابقة (المؤلف)

والأموات تحكم محض وجود بحت وقد فهم الصحابة الذينهم اعلم بالسنة من ابن تيمية واتباعه عدم الفرق كما يأتي في حديث ابن حنبل وحصلت الإجابة لهم بتوسلهم بالنبي (ص) بعد موته بأبصار الأعمى وصرحت الأخبار الآتية أيضاً بعدم الفرق بين الحي والميت بل الموجود والمعدوم كما ستعرف وأمر مالك إمام المذهب أبا جعفر المنصور أن يتوسل بالنبي (ص) ويستشفع به بعد موته وقال هو وسيلتك ووسيلة إليك آدم كما سيأتي كل هذا والوهاية راوغون ويتمحلون ويكفرون المسلمين بما لم يجعله الله مكفراً فإذا قيل لهم هذا قد ثبت في الشرع قالوا ثبت في حق الأحياء الحاضرين دون الأموات والغائبين لأن الله جوز عبادة الأحياء الحاضرين والإشراك بهم ولم يمنع إلا من عبادة الأموات والغائبين (ويمنع) ابن تيمية من التوسل بالنبي (ص) بعد موته ويعدّه بدعة ويقول ثبت في الحياة والحضور دون الغيبة وبعد الموت (ونقول لهم) هل زالت حرمة رسول الله (ص) بعد موته وبطلت مكانته عند الله ولم يعد مقرباً لديه إذا فلماذا يعلن باسمه في المآذن في اليوم واللييلة خمس مرات وعلى رؤوس المنابر وفي الصلوات كلها مفروضها ومسنونها مقرّونا باسمه تعالى في الكل ولماذا يصلى عليه كلما ذكر ولماذا ولماذا . . . وإذا كان التوسل به بعد موته وفي غيبته أيام حياته شركاً فكيف صار في حياته وحضوره عبادة وتوحيداً فما يكون شركاً لا يكون توحيداً وبالعكس (فان قلتم) الفارق ورود النص بالأمر به في الحياة وعدم وروده في غيره (قلنا) النص لا يوجب التفريق في الشيء الواحد بين فرديه بحسب الزمان فيجعل أحدهما شركاً في زمان وتوحيداً في آخر وإذا كان التوسل شركاً قبل الأمر لم يحز الأمر به ولا يمكن أن يغيره لأن الحكم لا يغير الموضوع وإذا لم يكن شركاً قبل الأمر فهو كذلك في الحياة والحضور والغيبة وبعد الموت وأين قياسكم الذي تسمكون به في أحكام الدين وكيف ضاق عن هذا الحكم فتورعتم

عن الاستدلال به فيه لتستحلوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم مع ان العلة في التوسل هنا ظاهرة وهي الجاه والمكانة عند الله فتعم كل ذي جاه ومكانة عنده بإطاعته له تعالى ويخرج عن القياس المستنبط العلة ويلحق بمنصوصها بل العلة في ذلك قطعية وهي المكانة الحاصلة بالقرب والطاعة لما هو المعلوم ضرورة ونصاً من انه ليس بين الله وبين أحد هودة وان اكرم العباد عنده أتقاهم وليس احد خير آمن احد الا بالتقوى فتوقف ابن تيمية في ذلك معتلاً بأنه لم ينقل توسلهم به بعد موته ولا في مغيبه وتورعه عنه خوفاً من الابتداع جمود في غير محله وكذا ما نقله عن ابن عبد السلام من عدم تجوز ذلك الا للنبي (ص) معلقاً على صحة الخبر فيه وينبغي لهؤلاء ان يقتصروا على التوسل به في حياته وحضوره في المدينة دون مكة وفي يوم كذا وشهر كذا وسنة كذا وساعة كذا وفصل كذا دون الباقي أمثل هذه الأدلة الواهية الواهنة تستحل دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ويحكم بكفرهم وشركهم وان دارهم دار حرب

هذا مع ان الأخبار صرحت بعدم الفرق بين الحي والميت بل الموجود والمعدوم بل والعاقل وغيره كالأعمال فصرحت بوقوع التوسل من آدم بالنبي (ص) قبل وجوده وبالتوسل بالأعمال وبتوسل النبي (ص) بالأنبياء قبله وهم أموات وبتوسل الصحابة بقبر النبي (ص) بفتح كوة بينه وبين السماء واليك بيانها

قال السمهودي الشافعي عالم المدينة في كتابه وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى (١) الفصل الثالث في توسل الزائر وتشفعه به (ص) الى ربه تعالى واستقباله (ص) في سلامه وتوسله ودعائه اعلم ان الاستغاثة والتشفع بالنبي (ص) وبجاهه وبركته الى ربه تعالى من فعل الأنبياء

والمرسلين وسير السلف الصالحين واقع في كل حال قبل خلقه (ص) وبعد خلقه في حياته الدنيوية ومدة البرزخ وعرصات القيامة (الحال الأول) أي قبل خلقه ورد فيه آثار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولنفقصر على ما رواه جماعة منهم الحاكم وصححه إسناده عن عمر بن الخطاب (رض) قال قال رسول الله (ص) لما اقترب آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقك قال يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا اله الا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضيف الى اسمك الا احب الخلق إليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه لا احب الخلق الي إذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك (قال) ورواه الطبراني وزاد وهو آخر الأنبياء من ذريتك انتهى (وفي خلاصة الكلام) ورواه البيهقي بإسناد صحيح في كتابه دلائل النبوة الذي قال فيه الحافظ الذهبي عليك به فانه كله هدى ونور عن عمر (رض) ﴿ وفيها أيضاً ﴾ قال في المواهب ويرحم الله ابن جابر حيث قال

به قد أجاب الله آدم اذ دعا ونجى في بطن السفينة نوح

وما ضرت النار الخليل لنوره ومن أجله نال الفداء ذبيح

(وفيها أيضاً) قال بعض المفسرين في قوله تعالى (فلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه) ان الكلمات هي توسله بالنبي (ص) انتهى (وفي مجمع البيان) في تفسير الآية بعد نقل جملة من الأقوال ما لفظه : وقيل وهي رواية تختص بأهل البيت ان آدم رأى مكتوباً على العرش اسماً مكرمة معظمة فسأل عنها فقيل له هذه أجل الخلق عند الله منزلة والاسماء محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين فتوسل آدم الى ربه بهم في قبول توبته ورفع منزلته انتهى وفي ذلك يقول الواسطي (ره)

قوم بهم غفرت خطيئة آدم وهم الوسيلة والنجوم الطلع
والى هذا التوسل أشار الامام مالك بقوله للنصور؛ ولم تصرف
وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أيك آدم الى الله تعالى في الحديث
الآتى ثم قال السمهودي: قال السبكي واذا جاز السؤال بالأعمال كما
في حديث الغار الصحيح (١) وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي (ص) أولى
(١) الإشارة بذلك الى ما رواه البخاري في صحيحه في الجزء الرابع
منه في باب اجابة دعاء من بر والديه من كتاب الأدب عن النبي (ص) قال
بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر فمالوا الى غار في الجبل فأنحطت على فم
غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا
عملتموها صالحة فادعوا الله بها لعل الله يفرجها فقال أحدهم اللهم انه كان
لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فاذا رحلت
عليهم فحلبت بدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي وانه نأى به الشجر فما
أتيت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب فجئبت
بالحلاب فقامت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما وأكره ان ابدأ
بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى
طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة
نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء وقال الثاني
اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها
نفسها فأبت حتى آتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها
بها فلما قعدت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه
فقامت عنها اللهم فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق
أرز فلما قضى عمله قال اعطني حتى فعرضت عليه حقه فتركه ورغب
عنه فلم ازل أزرعه حتى جمعت منه بقراً وراعها فجاءني فقال اتق الله ولا —

وفي العادة ان من له عند شخص قدر فتوسل به اليه في غيته فانه يجيب الكراماً للتوسل به وقد يكون ذكر المحبوب أو المعظم سبباً للإجابة ولا فرق في هذا بين التعبير بالتوسل أو الاستغاثة أو التشفع أو التوجه ومعناه التوجه به في الحاجة وقد يتوسل بمن له جاه الى من هو اعلى منه (الحال الثاني) التوسل به (ص) بعد خلقه في مدة حياته في الدنيا منه ما رواه جماعة منهم النسائي والترمذي في الدعوات من جامعه عن عثمان بن حنيف ان رجلاً ضرير البصر أتى النبي (ص) فقال ادع الله لي ان يعافيني فقال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعوه بهذا الدعاء (اللهم اني أسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي لتقضى لي اللهم شفعه في) قال الترمذي حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وصححه البيهقي وزاد فقام وقد أبصر وفي رواية ففعل الرجل فبرأ انتهى «وفي خلاصة الكلام» رواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني بإسناد صحيح عن عثمان بن حنيف وهو صحابي مشهور انتهى (قال) وخرج هذا الحديث ايضاً البخاري في تاريخه وابن ماجه والحاكم في المستدرک بإسناد صحيح وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير والصغير انتهى وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية (١) انه رواه الترمذي والحاكم وابن ماجه عن عمران بن حصين ثم اجاب عنه بأجوبة طويلة

— تظلني واعطني حتي فقلت اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها فأخذه فانطلق فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله عنهم انتهى (المؤلف)

تشبه كلام المبرسمين لم نرفأئدة في نقلها وقد فهم الصحابة من هذا الحديث العموم لحالي الحياة والوفاة كما ستعرف في الحال الثالث ومر في الفصل الأول في الشفاعة حديث الأعرابي الذي قال للنبي «ص» فادع الله لنا فانا نستشفع بك على الله فأقره النبي «ص» على ذلك فهذا هو التوسل بالنبي «ص» الذي يعبر عنه تارة بالتوسل واخرى بالاستشفاع وغير ذلك «ومن» التوسل به (ص) في حياته ما ورد في قصة سواد بن قارب التي رواها الطبراني في الكبير كما في خلاصة الكلام ورواها غيره ايضاً وفيها انه انشد النبي «ص» قصيدته التي يقول فيها

فأشهد ان الله لا رب غيره وانك مأمون على كل غائب
وانك أدنى المرسلين وسيلة الى الله يا ابن الأكرمين الاطائب
فرنا بما يأتيك يا خير مرسل وان كان فيما فيه شيب الذوائب
وكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة بمغن فتيلاً عن سواد بن قارب
فلم ينكر عليه رسول الله (ص) قوله أدنى المرسلين وسيلة ولا قوله وكن لي شفيعاً «ومن» التوسل به (ص) في حياته ما رواه البيهقي كما في خلاصة الكلام عن أنس ان اعرابيا جاء الى النبي (ص) يستسقي به وأنشد

أتيناك والعذراء يدمى لبانها وقد شغلت ام الصبي عن الطفل
الى ان قال

وليس لنا الا اليك فرارنا وابن فرار الخلق الا الى الرسل
وهذا صريح في التوسل به «ص» ولم ينكره عليه بل قال أنس لما انشده الأبيات قام يجر دأه حتى رقى المنبر فخطب ودعا لهم فلم يزل يدعو حتى أمطرت السماء وهو على المنبر «وروى» البخاري في صحيحه انه «ص» قال لما امطرت السماء لو كان ابوطالب حياً لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي يا رسول الله كأنك اردت قوله

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
 قهله وجه النبي (ص) . واستسقا الغمام بوجهه هو عين التوسل
 والتوجه به وهذا البيت من قصيدة مدح بها أبو طالب النبي «ص» حين
 أصاب قريشاً فحط فاستسقى لهم أبو طالب وتوسل بالنبي «ص» فأمطرت
 السماء وذلك قبل البعثة وهذا أيضاً من أدلة التوسل بالأحياء . قال
 السهمودي «الحال الثالث» التوسل به (ص) بعد وفاته روى الطبراني
 في الكبير عن عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان
 (رض) في حاجة له وكان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته فلقى ابن
 حنيف فشكا إليه ذلك فقال له ابن حنيف أتت الميضة فتوضأ ثم أتت
 المسجد فصل ركعتين ثم قل (اللهم اني أسألك واتوجه إليك بنبينا محمد
 «ص») بني الرحمة يا محمد اني أتوجه بك إلى ربك أن تقضى حاجتي)
 وتذكر حاجتك فانطلق الرجل فصنع ما قال ثم أتى باب عثمان فجاءه
 البواب حتى أخذ بيده فأدخل على عثمان «رض» فأجلسه معه على
 الطنفسة فقال حاجتك فذكر حاجته وقضاها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك
 حتى كانت الساعة وقال ما كنت لك من حاجة فأذكرها ثم خرج الرجل
 من عنده فلقى ابن حنيف فقال له جزاك الله خيراً أما كان ينظر في حاجتي
 ولا يلتفت إلي حتى كلمته في فقال ابن حنيف والله ما كلمته ولكن
 شهدت رسول الله «ص» وأناه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره فقال له
 النبي «ص» ان شئت دعوت أو تصبر فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد
 وقد شق علي فقال له النبي «ص» أتت الميضة فتوضأ ثم صل ركعتين
 ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث
 حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط «قال» ورواه البيهقي
 من طريقين بنحوه «قال» قال السبكي والاحتجاج من هذا الاثر بفهم
 عثمان ومن حضره الذين هم كانوا أعلم بالله ورسوله وبفعلهم انتهى وفاة

الوفا ﴿وفيه﴾ في مقام آخر (١) ما لفظه : وفي الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح عن أنس بن مالك قال لما ماتت فاطمة بنت أسد دخل عليها رسول الله (ص) فجلس عند رأسها فقال رحمك الله يا أمي بعد أمي وذكر ثناءه عليها وتكفينها ببرده قال ثم دعا رسول الله (ص) أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلاماً أسود يحفرون فحفروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله (ص) بيده وأخرج ترابه بيده فلما فرغ دخل رسول الله (ص) فاضطجع فيه ثم قال الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اغفر لأمي فاطمة بنت أسد وسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي (الحديث) ﴿وفي خلاصة الكلام﴾ رواه الطبراني في الكبير والأوسط وابن حبان والحاكم وصحوه انتهى (أقول) قوله بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي صريح في جواز التوسل بالأحياء والأَمْوات وعدم اختصاص التوسل بالنبي (ص) كما مر نقله عن ابن عبد السلام

ومن التوسل به (ص) بعد موته قول صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها في مرثيتها للنبي (ص) التي رواها أهل السير وعلماء الأئمة إلا يا رسول الله أنت رجاؤنا وكنت بنا برأ ولم تكن جافياً وقولها يا رسول الله أنت رجاؤنا صريح في التوسل والاستغاثة به (ص) أي أنت رجاؤنا في الشفاعة إلى الله وأنت وسيلتنا إليه قالت ذلك بمسمع من الصحابة ولم ينكر عليها أحد ولا يصح هذا على رأي الوهابية لأنه دعاء ونداء لغير الله تعالى واستغاثة وتوسل بالأَمْوات جهلته صفية عممة النبي (ص) وصاحبته وسائر الصحابة الذين سمعوه وعلمته الوهابية

ومع ذلك يسمون أنفسهم السلفية ويقولون ان قدوتهم السلف . وفي وفاة الوفا (١) مالفظه : وفي الوفا لابن الجوزي من طريق أبي محمد الدارمي بسنده عن أبي الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطاً شديداً فشكوا إلى عائشة (رض) فقالت فانظروا قبر النبي (ص) فاجعلوا منه كوة إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فطروا حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق (قال) قال الزين المراغي : واعلم ان فتح الكوة عند الجذب سنة أهل المدينة حتى الان يفتحون كوة في سفلى قبة الحجرة أي القبة الزرقاء المقدسة من جهة القبلة وان كان السقف حائلاً بين القبر الشريف وبين السماء قلت وستتهم اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف من المقصورة المحيطة بالحجرة والاجتماع هناك انتهى وفاة الوفا فهذا توسل به (ص) بعد موته وقبره الشريف بالفعل كما يتوسل به بالقول وهو مستمر من عصر الصحابة الذين هم اعلم بالله وبرسوله وأحكامه وبحرمته وحرمة قبره من الوهابية ومن وافقهم وتبعهم عليه المسلمون في كل عصر كما صرح به الزين المراغي من غير تكبير ثم قال السمهودي في وفاة الوفا (٢) (الحال الرابع) التوسل به (ص) في عرصات القيامة فيشفع إلى ربه تعالى وذلك مما قام الاجماع عليه وتواردت به الأخبار وروى الحاكم وصححه عن ابن عباس (رض) قال أوحى الله إلى عيسى يا عيسى آمن بمحمد وأمر من ادركته من امتك ان يؤمنوا به فلولاً محمد ما خلقت آدم ولولا اني خلقت محمداً ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكن (قال السمهودي) قلت فكيف لا يستشفع ولا يتوسل بمن له هذا المقام والجاه عند مولاه بل يجوز التوسل بسائر الصالحين كما قاله

السبكي وان نقل بعضهم (١) عن ابن عبد السلام ما يقتضي ان سؤال الله
بعضهم من خلقه ينبغي ان يكون مقصوراً على نينا (ص) انتهى (وفي
خلاصة الكلام) احاديث التوسل به يوم القيامة في الصحيحين وغيرهما فلا
حاجة الى الاطالة بذكرها انتهى

ومن أخبار التوسل بالملائكة والانباء ما في خلاصة الكلام عن
الأذكار للنووي ان النبي (ص) أمر ان يقول العبد بعد ركعتي الفجر
ثلاثاً (اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ومحمد (ص) أجرني من
النار) قال في شرح الأذكار خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم في قبول
الدعاء والا فهو سبحانه رب جميع المخلوقات فأفهم ذلك انه من التوسل
المشروع انتهى

واما التوسل بغيره (ص) من الأحياء فقد جاء في حديث
استسقاء عمر بالعباس الذي اشار اليه ابن تيمية في كلامه السابق وقال ابن
تيمية في مقام آخر من رسالة زيارة القبور (٢) ما لفظه: وفي الصحيحين
ان عمر بن الخطاب (رض) استسقى بالعباس فدعا فقال اللهم انا كنا اذا
اجدبنا نتوسل بنينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نينا فاسقنا فسقوا اه
وقال السهمودي في وفاة الوفا (٢) ما لفظه: وقد روى ابن النعمان في
مصباح الظلام قصة استسقاء عمر (رض) بالعباس عم رسول الله (ص)
نحو ما في الصحيح وان الحافظ ابا القاسم هبة الله بن الحسن رواها من
طرق وفي بعضها عن أنس بن مالك (رض) قال كان عمر بن الخطاب
(رض) اذا قحط استسقى بالعباس بن عبدالمطلب (رض) ويقول اللهم
انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نينا (ص)
فاسقنا قال فيسقون وفي رواية له عن ابن عباس ان عمر قال اللهم انا

(١) الناقل ابن تيمية كما مر (٢) صفحة ١٥٥ (٣) ج ٢ صفحة ٤٢٢

نستسقيك بعم نبيك (ص) ونستشفع اليك بشيئته فسقوا وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن ابي لهب

بعمي سقى الله الحجاز وأهله عشية يستسقي بشيئته عمر

وروي ان العباس (رض) قال في دعائه وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك (ص) انتهى وفاء الوفا وعن كتاب اسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير الجزري قال استسقى عمر بن الخطاب بالعباس (رض) عام الرمادة لما اشتد القحط فسقامهم الله تعالى واخصبت الأرض

فقال عمر هذا والله الوسيلة الى الله والمكان منه وقال حسان بن ثابت

سأل الأنام وقد تتابع جدبنا فسقى الغمام بغرة العباس

عم النبي وصنو والده الذي ورث النبي بذاك دون الناس

احي الامل به البلاد فأصبحت مخضرة الأجناب بعد الياس

ولما سقى الناس طفقوا يتمسحون بالعباس ويقولون هنيئاً لك

ساقى الحرمين انتهى

وفي خلاصة الكلام واستسقى عمر بالعباس لما اشتد القحط عام

الرمادة فسقوا وذلك مذكور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك

وذلك من التوسل بل في المواهب اللدنية للعلامة القسطلاني ان عمر لما

استسقى بالعباس قال يا ايها الناس ان رسول الله (ص) كان يرى للعباس

ما يرى الولد للوالد فاقتدوا به في عمه العباس واتخذوه وسيلة الى الله تعالى

ففيه التصريح بالتوسل وبهذا يطل قول من منع التوسل مطلقاً بالأحيا

والأموات وقول من منع ذلك بغير النبي (ص) الى آخر ما قال (لا يقال)

لو كان التوسل بالميت جائزاً لتوسل عمر بالنبي (ص) بعد موته ولم يتوسل

بالعباس لأن التوسل بالنبي (ص) أقرب الى الإجابة ﴿لأننا نقول﴾

لا يلزم على الإنسان دائماً توخي الأقرب الى الإجابة في التوسل والدعاء كما

لا يلزم توخي الأفضل في العبادة بل له ان يختار ما شاء ويدل على ذلك

ما ذكره ابن تيمية كما مر من ان النبي (ص) طلب الدعاء من عمر فلم لم يطلبه من أبي بكر الذي هو افضل من عمر وانه (ص) أمر عمر ان يطلب الاستغفار لنفسه من أويس فلم يأمره ان يطلبه من ابي بكر الذي هو افضل من اويس بل من النبي (ص) الذي هو افضل الكل وان ابا بكر قال لعمر استغفر لي فلم لم يطلب ذلك من النبي (ص) الذي هو افضل من عمر على ان قول عمر انا تتوسل اليك بعم نبينا لا يخرج عن التوسل بالنبي (ص) أي تتوسل اليك بمن له عندك حرمة لكونه عم نبينا المقرب عندك كما تقول لغيرك اتوسل اليك بقرابة الملك أو بمرضعة ابنك أو بصهر اخيك أو نحو ذلك ولذلك لم يقل تتوسل اليك بالعباس وهذا كما في قوله تعالى وعلى المولود له رزقهن ولم يقل على الوالد قصداً لبيان العلة في ثبوت ذلك عليه وهي ان الولد له والله العالم ويرشد الى ذلك قول العباس على بعض طرق هذا الحديث المتقدمة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك ﴿وفي خلاصة الكلام﴾ وانما خص عمر العباس من بين الصحابة لانه اظهر شرف أهل بيت الرسول «ص» وليان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل فان علياً كان موجوداً وهو افضل من العباس انتهى «لا يقال» ظاهر قوله كنا اذا اجدنا نتوسل اليك بنبينا ان هذه كانت عادتهم وقوله وانا تتوسل اليك بعم نبينا أي حيث لا يمكن التوسل الان بنبينا لموته فانا نتوسل اليك بعمه فهذا يدل على عدم جواز التوسل بالميت ﴿لأننا نقول﴾ ظهور قوله وانا تتوسل الخ في انه حيث لا يمكننا التوسل بنبينا لموته ممنوع وأي قرينة دلت على هذه المخاوف لاسيما بعد ملاحظة ما دل على جواز التوسل بالميت بل بالأعمال مما مر

ومما يكذب ما زعمه ابن تيمية من انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته ولا استحبوا ذلك ما نقل عن أئمة المذاهب الأربعة وعلمائها من التوسل به (ص) في مماته ورجحان ذلك

واستجابه قال السهمودي في وفاة الوفا «١» وغيره في غيره: قال عياض في الشفا بسند جيد عن ابن حميد أحد الرواة عن مالك فيما يظهر قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله (ص) فقال مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى أدب قوما فقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (الاية) ومدح قوما فقال ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله الاية ودم قوما فقال ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الاية وان حرمة ميتا كحرمة حيا فاستكان لها ابو جعفر فقال يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعو أم استقبل رسول الله «ص» فقال لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أهلك آدم عليه السلام الى الله يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم الاية انتهى (وفي خلاصة الكلام) ذكره اي الحديث القاضي عياض في الشفا وساقه باسناد صحيح وذكره الامام السبكي في شفاء السقام في زيارة خير الانام والسيد السهمودي في خلاصة الوفا والعلامة القسطلاني في المواهب اللدنية والعلامة ابن حجر في تحفة الزوار والجوهر المنظم وذكره كثير من ارباب المناسك في آداب زيارة النبي «ص» قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواية ذلك عن الامام مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لامطعن فيه وقال العلامة الزرقاني في شرح المواهب ورواها ابن فهد باسناد جيد ورواها القاضي عياض في الشفا باسناد صحيح رجاله ثقات ليس في اسنادها وضاع ولا كذاب (قال) ومراده بذلك الرد على من نسب الى مالك كراهية استقبال القبر انتهى قال السهمودي: فانظر هذا الكلام من مالك وما اشتمل عليه من امر الزيارة والتوسل بالنبي «ص» واستقباله عند الدعاء وحسن الأدب

التمام معه انتهى فهذا قول مالك امام المذهب مخاطباً به المنصور الخليفة العباسي حتى استكان لكلامه مع انه خليفة الوقت وسلطانه مبيناً به ان حرمة رسول الله «ص» ميتا كحرمة حيا مخاطباً له بخطاب التوبيخ بقوله لم تصرف وجهك عنه ناصاً على حسن التوسل به ورجحانه وانه الوسيلة للخلق ووسيلة أبيهم آدم أمراً له باستقبال قبره والتشفع به ضامناً له عليه الشفاعة ناصاً على ان آية ولو انهم اذ ظلموا الاية عامة للحياة والمات كل هذا وابن تيمية يقول انه لم يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته ولا استحوا ذلك ويتورع ويخاف من الابتداع بزعمه ويقول الدعاء مخ العبادة ومبناها على الاتباع لا الابتداع ولا يتورع عن نسبة لوازم التجسيم اليه تعالى وعن تكفير المسلمين ونسبتهم الى الشرك (ثم) حكى السمهودي عن ابي عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين السامري الحنبلي في المستوعب في آداب زيارة النبي «ص» انه يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره ويقول في دعائه: اللهم انك قلت في كتابك لنيك عليه السلام ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الاية واني قد اتيت نبيك مستغفراً فاسألك ان توجب لي المغفرة كما أوجبت لمن اتاه في حياته اللهم اني اتوجه اليك بنبيك (ص) وذكر دعاء طويلاً (ثم قال) وقال ابو منصور الكرمانى من الحنفية ان كان احد اوصاك بتبليغ التسليم تقول: السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة فاشفع (وقال السمهودي) في وفاء الوفا (١) ما لفظه: وفي كلام اصحابنا (يعني الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف في السلام والدعاء والتوسل انتهى محل الحاجة (وفي خلاصة الكلام «٢» والدرر السنية) كلاهما لا أحمد بن زيني دحلان: قال العلامة ابن

حجر في كتابه الخيرات الحسان في مناقب الائمة امام ابي حنيفة النعمان في الفصل الخامس والعشرين ان الائمة امام الشافعي ايام هو ببغداد كان يتوسل بالائمة امام ابي حنيفة «رض» يحيى الى ضريحه يزور فيسلم عليه ثم يتوسل الى الله تعالى به في قضاء حاجاته قال وقد ثبت ان الائمة امام احمد توسل بالائمة امام الشافعي (رض) حتى تعجب ابنه عبدالله ابن الائمة امام احمد فقال له ابوه ان الشافعي كالشمس للناس وكالعافية للبدن ولما بلغ الائمة امام الشافعي ان اهل المغرب يتوسلون الى الله بالائمة امام مالك لم ينكر عليهم انتهى ﴿ وفي الصواعق المحرقة ﴾ لابن حجر ان الائمة امام الشافعي (رض) توسل بأهل البيت النبوي حيث قال

آل النبي ذريعتي وهم اليه وسيلتي

ارجوهم اعطى غداً يدي اليمين صحيفتي انتهى

فهذا الائمة امام مالك امام المالكية والسامري الحنبلي والكرماني الحنفي وعلماء الشافعية قائلون بحسن التوسل والتشفع به صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته والائمة امام الشافعي توسل بأهل البيت بعد موتهم وتوسل بالائمة امام ابي حنيفة بعد موته وأقر اهل المغرب على توسلهم بالائمة امام مالك بعد موته وأحمد توسل بالشافعي بعد موته فضلاً عن النبي (ص) وكل هؤلاء من أئمة المذاهب الأربعة وعلمائها وابن تيمية يقول انه لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بالنبي والصالح بعد موته (وفي خلاصة الكلام) المرجح عند الحنابلة جواز التوسل بالنبي (ص) بعد موته لصحة الأحاديث الدالة على ذلك فيكون المرجح عندهم موافقاً لما عليه أهل المذاهب الثلاثة ﴿ قال ﴾ وأما ما ذكره الألويسي في تفسيره من ان بعضهم نقل عن الائمة امام ابي حنيفة (رض) انه منع التوسل فهو غير صحيح اذ لم ينقله عنه احد من أهل مذهبه بل كتبهم طافحة باستحباب التوسل ونقل المخالف غير معتبر (قال) وقد بسط الائمة امام السبكي نصوص المذاهب الأربعة في استحباب التوسل في كتابه شفاء الأسقام في زيارة خير الأنام فراجع

(قال) وفي المواهب اللدنية للامام القسطلاني وقف اعرابي على قبره الشريف (ص) وقال : اللهم انك أمرت بعق العبيد وهذا حبيبك وانا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبك فتهف به هاتف يا هذا تسأل العتق لك وحدك هلا سألت العتق لجميع الخلق يعني من المؤمنين اذهب فقد اعتقتك (قال) ثم قال في المواهب عن الحسن البصري وقف حاتم الأصم على قبره (ص) فقال : يارب انا زرنا قبر نبيك (ص) فلا تردنا خائبين فنودي يا هذا ما أذن لك في زيارة قبر حبيبنا الا وقد قبلناك فارجع انت ومن معك من الزوار مغفور آ لكم وقال ابن ابي فديك وهو من اتباع التابعين ومن الأئمة الثقات المشهورين ومن المروي عنهم في الصحيحين وغيرهما : سمعت بعض من أدركت من العلماء والصلحاء يقول بلغنا ان من وقف عند قبر النبي (ص) فقال هذه الآية (ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسلياً) وقال صلى الله عليك يا محمد حتى يقبوها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان ولم تسقط له حاجة (قال) وهذا الذي نقله في المواهب عن ابن ابي فديك رواه عنه البيهقي (قال) ومما ذكره العلماء في آداب الزيارة انه يستحب ان يحدد الزائر التوبة في ذلك الموقف الشريف ويستشفع به (ص) الى ربه عز وجل في قبورها ويكثر الاستغفار والتضرع بعد تلاوة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية ويقولون « نحن وفدك يا رسول الله وزوارك جئناك لقضاء حقك والتبرك بزيارتك والاستشفاع بك مما اثقل ظهورنا فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك نؤمله ولا رجاء غير بابك نصله فاستغفر لنا واشفع لنا عند ربك واسأله ان يمن علينا بسائر طلباتنا » (قال) وفي الجوهر المنظم ايضا ان اعرابياً وقف على القبر الشريف وقال (اللهم ان هذا حبيبك وانا عبدك والشيطان عدوك فان غفرت لي سر حبيبك وفاز عبدك وغضب عدوك

وان لم تغفر لي غضب حبيبك ورضي عدوك وهلك عبدك وانت يا رب
اكرم من ان تغضب حبيبك وترضي عدوك وتهلك عبدك اللهم ان العرب
اذا مات فيهم سيد اعتقوا على قبره وان هذا سيد العالمين فأعتقني على
قبره يا ارحم الراحمين (فقال له بعض الحاضرين يا أبا العرب ان الله قد
غفر لك بحسن هذا السؤال (قال) وذكر كثير من علماء المذاهب الأربعة
في كتب المناسك عند ذكرهم زيارة النبي (ص) انه يسن للزائر ان يستقبل
القبر الشريف ويتوسل الى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجاته
ويستشفع به (ص) قالوا ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتيبي وهو
مروي أيضاً عن سفيان بن عيينة وكل منهما من مشايخ الشافعي « رض »
قال العتيبي كنت جالسا عند قبر رسول الله (ص) فجاء أعرابي فقال السلام
عليك يا رسول الله سمعت الله يقول (وفي رواية) يا خير الرسل ان الله
انزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد جئتك
مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي (وفي رواية) واني جئتك مستغفرا
ربك عز وجل من ذنوبي ثم بكى وانشأ يقول

ياخير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبن القاع والاك
نفسي الفداء لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم
ثم استغفر وانصرف فغلبتني عياني فرأيت النبي (ص) في المنام
فقال يا عتيبي الحق الأعرابي فبشره ان الله غفر له فخرجت خلفه فلم
أجده انتهى وذكر حكاية الأعرابي هذه السهمودي في وفاء الوفا وسيأتي
نقلها في فصل الزيارة وحكي السهمودي (١) عن السبكي ان الآية دالة على
الحث بالمجيء اليه (ص) والاستغفار عنده واستغفاره لهم وهذه رتبة

لا تنقطع بموته وقد حصل استغفاره لجميع المؤمنين لقوله تعالى استغفر
 لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور
 الثلاثة الموجبة لتوبة الله ولرحمته وقوله واستغفر لهم معطوف على جاؤك
 فلا يقتضي كون استغفاره بعد استغفارهم مع انا لا نسلم انه لا يستغفر بعد
 الموت لما سبق من حياته ومن استغفاره لأمته بعد الموت عند عرض
 أعمالهم عليه ويعلم من كمال رحمته انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفراً ربه
 انتهى ثم قال في خلاصة الكلام: قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم
 روى بعض الحفاظ عن ابي سعيد السمعي انه روى عن علي بن ابي
 طالب كرم الله وجهه انهم بعد دفنه (ص) بثلاثة ايام جاءهم أعرابي فرمى
 بنفسه على القبر الشريف على سائنه أفضل الصلاة والسلام وحثاً من
 ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله
 ما وعينا عنك وكان فيما أنزله عليك ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم الآية وقد
 ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي الى ربي فنودي من القبر الشريف انه قد
 غفر لك قال وجاء ذلك عن علي أيضاً من طريق اخرى انتهى وفي وفاة
 الوفا (١) قال الحافظ ابو عبدالله محمد بن موسى بن النعمان في مصباح الظلام
 ان الحافظ ابا سعيد السمعي ذكر فيما رويناه عن علي بن ابي طالب قال
 قدم علينا أعرابي وذكر مثله ثم قال في خلاصة الكلام ويؤيد ذلك
 ما صح عنه (ص) حياتي خير لكم تحدثون واحديث لكم ووفاتي خير لكم
 تعرض علي أعمالكم ما رأيت من خير حمدت الله وما رأيت من شر
 استغفرت لكم انتهى

فهذه أقوال علماء المذاهب الأربعة وسيرة المسلمين خلفاء عن
 سلف متفقة على التبرك بقبر النبي «ص» والتوسل والاستشفاع به «ص»

سيما عند قبره ودعاء الله عنده واخبارهم ورواياتهم طافحة بذلك وابن تيمية يقول لم يذكر أحد من العلماء انه يشرع التوسل بد بعد موته ولا استجوا ذلك (أما أئمة اهل البيت الطاهر) النبوي فأدعيتهم المأثورة عنهم التي تبلغ حد التواتر طافحة بالتوسل بحمد صلي الله عليه وآله وسلم وبآله وبحقه وحقهم والاقسام عليه تعالى بهم وهم اعرف بسنة جدهم وبأحكام ربهم من ابن تيمية وابن عبد الوهاب واتباعهم من اعراب نجد فهم باب مدينة علم المصطفى وورثة علمه والذين امرنا بان نتعلم منهم ولا نعلمهم لأنهم أعلم منا « فنه » قول امير المؤمنين علي عليه السلام في الصحيفة العلوية التي جمعها الشيخ عبد الله السامهيجي من ادعيته عليه السلام في الدعاء الذي علمه أويساء وبحق السائلين لك والراغبين اليك والمتعوذين بك والمتضرعين اليك وبحق كل عبد متعبد لك في بر أو بحر أو سهل أو جبل « وفي دعائه » ع ، عند لقاء العدو وبمحمد رسول الله صلى الله عليه وآله اتوجه (وبعد الثامنة من صلاة الليل) اللهم اني اسألك بحرمة من عاذبك منك ولجأ الى عزك واستظل بفيئك واعتصم بحبلك ولم يثق الا بك (وبعد الزوال) واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين (وفي اليوم السادس عشر) واتوجه اليك اللهم لا اله الا انت بنبيك محمد النبي « وفي اليوم الثالث والعشرين) اتوجه اليك بنبيك محمد بنبي الرحمة صلى الله عليه وآله الطيبين الاخيار يا محمد اني اتوجه بك الى الله ربك وربى في قضا حاجتي « وفي دعاء » الحسين بن علي عليهما السلام يوم عرفة المستفيض نقله عنه . اللهم انا نتوجه اليك في هذه العشية التي شرقتها وعظمتها بمحمد نبيك ورسولك وخيرتك من خلقك « وقول » علي بن الحسين زين العابدين عليها السلام في الصحيفة الكاملة التي كنى دليلا على صحة نسبتها بلاغة الفاظها فضلا عن صحة اسانيدها وعظيم شهرتها في دعائه عليه السلام اذا دخل شهر رمضان : اللهم

إني أسألك بحق هذا الشهر وبحق من تعبد لك فيه من ابتدائه الى وقت
فناؤه من ملك قربته أو نبي ارسلته أو عبد صالح اختصته (وفي يوم
عرفة) بحق من انتجبت من خلقك ومن اصطفيته لنفسك بحق من
اخترت من بريتك ومن اجتيت لشأنك بحق من وصلت طاعته بطاعتك
ومن جعلت معصيته كمعصيتك بحق من قرنت مولاته بمولاتك ومن نطت
معاداته بمعاداتك (وفي دعائه) عند زيارة جده أمير المؤمنين عليها السلام
اللهم فاستجب دعائي واقبل ثنائي واجمع بيني وبين أوليائي بحق محمد وعلي
وفاطمة والحسن والحسين والأئمة المعصومين من ذرية الحسين (وفي
الدعاء الثلاثين) من ادعية الصحيفة الخامسة له (ع) اللهم فأن وسيلتي
إليك محمد وآله وبعدهم التوحيد (وفي الدعاء الأربعين) واتوجه
إليك واتوسل إليك واستشفع إليك بنبيك نبي الرحمة محمد صلى الله عليه
وآله وسلم تسليما وأمير المؤمنين علي بن ابي طالب وفاطمة الزهراء والحسن
والحسين عبدك وأمينك الخ الى غير ذلك مما يطول الكلام باستقصائه اذ
قلما يوجد دعاء من الأدعية المأثورة عن أئمة اهل البيت عليهم السلام على كثرتها
لا يوجد فيه شيء من هذا القبيل وكفى به حجة دامغة لمن انكر ذلك

ومن انواع التوسل به (ص) في حياته وبعد موته تقديم الصلاة
عليه قبل الدعاء الذي ورد انه من أسباب اجابة الدعاء كما اعترف به ابن
تيمية فيما نقلناه عنه في فصل الاستغاثة وجرت عليه سيرة المسلمين واصبح
من ضروريات الدين فانه لامعنى له الا التوسل به (ص) وبالصلاة
عليه الى الله في اجابة الدعاء

ومن انواع التوسل به (ص) استقبال قبره الشريف وقت الدعاء
فانه في الحقيقة توسل به (ص) وبقبره الشريف وقد جرت عليه
سنة المسلمين خلفاً عن سلف وقرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل وافق
باستحبابه الامام مالك إمام دار الهجرة في قوله للمنصور لم تصرف وجهك

عنه وهو وسيلتك ووسيلة إليك آدم الى الله تعالى بل استقبله واستشفع به
 كما مر (وفي خلاصة الكلام) ذكر علماء المناسك ان استقبال قبره الشريف
 (ص) وقت الزيارة والدعاء أفضل من استقبال القبلة قال العلامة المحقق
 الكمال ابن الهمام ان استقبال القبر الشريف أفضل من استقبال القبلة واما
 ما نقل عن الامام أبي حنيفة (رض) ان استقبال القبلة أفضل فمردود بما
 رواه الامام نفسه في مسنده عن ابن عمر (رض) انه قال من السنة
 استقبال القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة وسبقه الى ذلك ابن جماعة فنقل
 استحباب استقبال القبر الشريف عن الامام أبي حنيفة ايضاً ورد قول
 الكرماني انه يستقبل القبلة وقال ليس بشيء قال في الجوهر المنظم ويستبدل
 لاستقبال القبر ايضاً باننا متفقون على انه (ص) حي في قبره يعلم زائره
 وهو « ص » لو كان حياً لم يسمع الزائر الا استقباله واستدبار القبلة فكذا
 يكون الأمر حين زيارته في قبره الشريف ثم نقل قول مالك للنصور
 المشار اليه آنفاً « ثم قال » قال العلامة الزرقاني في شرح المواهب ان
 كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر مستقبلاً له مستدبراً
 للقبلة ثم نقل عن مذهب الامام أبي حنيفة والشافعي « ره » والجمهور
 مثل ذلك (قال) واما مذهب الامام احمد ففيه اختلاف بين علماء مذهبه
 والراجح عند المحققين منهم انه يستقبل القبر الشريف بقبلة المذاهب
 انتهى محل الحاجة من خلاصة الكلام ومما نقله السهمودي عن أبي
 عبدالله السامري الحنبلي وعن كثير من علماء المذاهب الأربعة في كتب
 المناسك ان الزائر يستقبل القبر ويستدبر القبلة وقال السهمودي ايضاً في
 وفاء الوفا (١) قال عياض قال مالك في رواية ابن وهب اذا سلم على النبي
 (ص) ودعا يقف ووجهه الى القبر لا الى القبلة « قال » وفي رواية نقلها

عياض عن المبسوط انه قال لا أرى ان يقف عند القبر يدعو لكن يسلم ويمضي قال السمهودي قلت وهي مخالفة ايضاً لما تقدم في مناظرة المنصور لمالك وكذا لما نقله ابن الموزان انه قيل لمالك فالذي يلتزم اترى له ان يتعاق بأشار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبي (ص) قال نعم ((ثم قال)) نقل ابن بونس المالكي عن ابن حبيب انه قال ثم اقصد القبر من وجه القبلة فأدن منه وسلم على رسول الله (ص) واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه (ص) يسمع ويعلم وقوفك بين يديه الخ ((قال)) وقال النووي في رؤس المسائل عن الحافظ ابي موسى الأصبهاني انه روى عن مالك انه قال اذا أراد الرجل ان يأتي قبر النبي «ص» فيستدبر القبلة ويستقبل النبي (ص) ويصلي عليه ويدعو ((قال)) وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولى ظهره القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر (قال) وروى ابو القاسم طلحة بن محمد في مسند ابي حنيفة بسنده عن ابي حنيفة قال جاء ايوب السخيتاني فدنا من قبر النبي «ص» فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر وبكى بكاء غير متباك «قال» وقال المجد اللغوي روي عن الامام الجليل ابي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك قال سمعت ابا حنيفة يقول قدم ايوب السخيتاني وأنا بالمدينة فقلت لا نظرن ما يصنع فجعل ظهره مما يلي القبلة ووجهه مما يلي وجه رسول الله (ص) وبكى غير متباك فقام مقام رجل فقيه (ثم قال) قلت فهذا يخالف ما ذكره ابو الليث السمرقندي في الفتاوى عطفاً على حكاية حكاه الحسن بن زياد عن ابي حنيفة من ان المسلم عليه «ص» يستقبل القبلة وقال السروجي الحنفي يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرماني الحنفي يقف عند رأسه بين المنبر والقبر مستقبل القبلة «قال» وعن أصحاب الشافعي وغيره يقف وظهره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن حنبل (قال) وقال محقق الحنفية الكمال ابن الهمام ما نقل عن ابي حنيفة انه

يستقبل القبلة مردود بما روى ابو حنيفة في مسنده عن ابن عمر قال من السنة ان تأتي قبر رسول الله (ص) من قبل القبلة وتجعل ظهرك الى القبلة وتستقبل القبر وتسلم وقال ابن جماعة في منسكه الكبير ومذهب الحنفية الى ان قال ثم يدور الى ان يقف قبالة الوجه المقدس مستدبر القبلة فيسلم وشذ الكرماني فقال يقف للسلام مستدبر القبر مستقبل القبلة وتبعه بعضهم وليس بشيء ثم حكى السهمودي عن السبكي انه قال وقول أكثر العلماء هو الا حسن فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلاً فكذلك الميت وهذا لا ينبغي ان يتردد فيه ثم حكى عن المطري انه لما ادخل بيت رسول الله (ص) وحجرات أزواجه في المسجد وقف الناس مما يلي وجه النبي (ص) واستدبروا القبلة للسلام عليه قال السهمودي وذلك لتعذر استقبال الوجه الشريف قبل ادخال البيت في المسجد ثم قال فاستدبر القبلة في هذه الحالة مستحب كما في خطبة الجمعة والعديد وسائر الخطب المشروعة كما قاله ابن عساكر في التحفة ﴿ الى ان قال ﴾ وفي كلام أصحابنا (يعني الشافعية) ان الزائر يستقبل الوجه الشريف في السلام والدعاء والتوسل ثم يقف مستقبل القبلة والقبر عن يساره والمنبر عن يمينه فيدعو أيضاً (انتهى وفاة الوفا)

وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية اختلفوا في التوسل اليه تعالى بشيء من مخلوقاته هل هو مكروه أو حرام والأشهر الحرمة انتهى (وفي الرسالة الثانية) منها وأما التوسل وهو ان يقول القائل اللهم اني اتوسل اليك بجاه نبيك محمد (ص) أو بحق نبيك أو بجاه عبدك الصالحين أو بحق عبدك فلان فهذا من اقسام البدعة المذمومة ولم يرد بذلك نص كرفع الصوت بالصلاة على النبي (ص) عند الأذان (انتهى) فذاك حكى تحريمه وهذا جعله بدعة ولم يجعله شركاً (والحمد لله) كما مر عن الصنعاني وقد عرفت مما تقدم ورود النصوص الصريحة بذلك واتفاق

المسلمين عليه فتوى وعملا حتى بلغ الى حد الضرورة فجعله من البدعة
جمود بارد وتشدد في غير محله كرفع الصوت بالصلاة على النبي (ص) عند
الاذان فان الصلاة عليه (ص) اذا كانت سنة لم يكن رفع الصوت بها
بدعة وكان فاعلمها مخيراً بين رفع الصوت وخفضه والاخفات بها
لا إطلاق الدليل ويلزم على قياس قوله ان نبحت عن مقدار الصوت بها
الذي كان في عصر السلف فلا نزيد عليه ولا ننقص لئلا تقع في البدعة
ومع الجهل تتركها بالكلية لعدم العلم بما ليس بدعة

الفصل الرابع

في الاقسام على الله بمخلوق أو بحق مخلوق ونحوه

مثل اقسمت عليك أو اقسم عليك بفلان أو بحق فلان أو سألتك
أو أسألك بفلان وهذا داخل في التوسل المذكور في الفصل السابق وإنما
أعدنا ذكره في فصل خاص لكونه نوعاً مخصوصاً من التوسل وللوهائية
كلام فيه بعنوانه الخاص وادلة خاصة به وهو مما منعه الوهائية وحرموه على
عادتهم في التشدد والبضييق على عباد الله فيما وسع الله فيه عليهم وعدم
رضاهم بتعظيم من عظمه الله ما وجدوا لذلك حيلة ولا ندري هل يجعلونه
كفراً وشرّاً لا يستبعد منهم ذلك بعد ان جعلوا سؤال الشفاعة من
النبي (ص) شركاً مع تسليمهم بأن الله اعطاه الشفاعة وانه الشافع المشفع
كما مر بيانه في محله وقد جعل الصنعاني التوسل كفراً وشرّاً كما مر وهذا
منه ومر في اواخر الفصل السابق ان بعض الوهائية جعل التوسل بدعة
وبعضهم قال ان الأشهر تحريمه وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية
السنينة المنسوبة لعبد العزيز بن محمد بن سبيد ان الاقسام على الله بمخلوق

منهي عنه باتفاق العلماء (١) قال وهل هو نهي تنزيه أو تحريم قولان أحدهما انه كراهة تحريم واختاره العز بن عبد السلام في فتاويه ثم نقل عن ابي حنيفة انه قال لا ينبغي لأحد ان يدعو الله الا به وأكره ان تقول بمعاقدة العز من عرشك او بحق خلقك وعن ابي يوسف بمعاقدة العز من عرشك هو الله فلا أكره هذا وأكره بحق فلان او بحق انبيائك ورسلك ثم حكى عن القدوري ان المسألة بحق المخلوق لا تجوز لانه لاحق للمخلوق على الخالق (قال) صاحب الرسالة واما قوله وبحق السائلين عليك فقيه عطية العوفي وفيه ضعف ومع صحته فمعناه بأعمالهم لأن حقه تعالى عليهم طاعته وحققهم عليه الثواب والاجابة انتهى (وقال) صاحب المنار في الحاشية المتبادر من معنى هذه الجملة انها سؤال لله تعالى بوعده للسائلين ان يستجيب دعاءهم بمثل قوله (أدعوني استجب لكم)

(ونقول) الاقسام على الله تعالى بكريم عليه من نبي او ولي او عبد صالح او عمل صالح او غير ذلك نوع من التوسل الذي تقدم الكلام فيه في الفصل الثالث وبيننا جوازه ورجحانه وانه ليس ببدعة وانه محبوب لله تعالى وانه تعالى يحب ان يتوسل اليه عبده بأنواع الوسائل وكلها لا تخرج عن دعائه وعبادته ومن أجل ذلك جعل الله الشفاعة التي لا ينكرها الوهائية وقبلها وأذن فيها والا فأي حاجة له الى الشفيع وهو اعلم بحال عبده وأرأف به واخفى عليه من كل احد فجعل الشفاعة كرامة للشفيع ورحمة بالمشفوع به ولأنها نوع من عبادته ودعائه والتضرع اليه فهو يحب ذلك كله سواء كان من العبد نفسه أو على لسان غيره ولذلك قبل الدعاء

(١) ياجباً لهؤلاء تارة يستدلون باتفاق العلماء واجماعهم وتارة بقول الصنعاني احد مؤسسي مذهبهم ان وقوعه محال كما مر في المقدمات (المؤلف)

بلسان الغير بل جعله أرجى للإجابة (وقول) صاحب الرسالة ان الأقسام
 على الله بمخلوق منهى عنه باتفاق العلماء جزاف من القول ولم يأت بما
 يثبت سوى ما نقله عن ابي حنيفة وابي يوسف وابن عبد السلام والقنوري
 كأن علماء الاسلام في جميع الأعصار والأمصا انحصرت في هؤلاء
 الأربعة وابن فتوى الشافعي ومالك واحمد بن حنبل لم لم ينقلها ان كانوا
 موافقين وابن فتوى باقي العلماء الذين لا يحصى عددهم الا الله هل اطلع
 على فتاواهم فوجدهم موافقين او لا فكيف تجرأ على دعوى اتفاقهم وكيف
 يدعي الاتفاق بفتوى اربعة احدهم القنوري وابن عبد السلام وسلفه
 محمد بن اسماعيل الصنعاني ينكر تحقق الاجماع بعد عصر الصحابة كما مر في
 المقدمات واذا كنت تريد ان تعرف مبلغ هؤلاء من العلم والتثبت والتورع
 في النقل وغير ذلك نموذجاً من هذا واذ عرفت ان الأقسام على الله بمخلوق
 لا يخرج عن التوسل به الى الله تعالى فكان يلزم على الوهابية ان يجعلوه
 شركاً كما جعلوا التوسل لكونهم يلقون الفتاوى جزافاً ويفرقون بين المتفقات
 ويوافقون بين المتفرقات (والحق) انه لا كراهية ولا تحريم في ذلك بل
 هو راجح مستحب لانه نوع من دعاء الله تعالى وعبادته الثابت رجحانه
 بعموم ادلة الدعاء ولم يثبت شيء يخرج عن العموم بل وردت النصوص
 فيه بالخصوص (مثل) ما مر في الفصل الثالث مما رواه الحاكم وصححه
 اسناده والطبراني من قول آدم عليه السلام يارب اسألك بحق محمد لما
 غفرت لي (وما) رواه الحاكم في الكبير والأوسط من قول رسول الله
 (ص) اغفر لامي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك
 والانبيا الذين من قبلي (وما) سيأتي قريباً من قول اسألك بحق
 السائلين عليك وبحق ممشي هذا وقد ورد في أدعية أئمة اهل البيت
 عليهم السلام اسألك بمعاهد العز من عرشك بكثرة وهو يني احتمال
 الكراهية كما انه ورد في ادعيتهم عليهم السلام الأقسام على الله بالمخلوق

وقد مر في الفصل الثالث وهم أحق بالاتباع واعلم بسنة جدهم « ص » من ابن عبد الوهاب وامثاله (أما) استدلال القدوري على تحريره بأنه لا حق للخلق على الخالق فباطل (أولا) لأن الإقسام على الله بالخلق لا يلزم أن يقال فيه أسألك بحق فلان عليك بل يكفي بحق فلان أو بفلان فإن الحق في اللغة الأمر الثابت الواجب من حق يحق حقاً إذا ثبت فتارة يكون ثابتاً للإنسان في نفسه من فضل وعلم وشرف وعبادة وزهادة وغير ذلك وتارة يثبت له على غيره (ثانياً) دعواه أنه لا حق للخلق على الخالق أن أريد أن له عليه حقاً حتمياً الزامياً شاء أو أبى وتسلطاً كحق الدائن على المديون فسلم ولكن هذا لا يقول به أحد وإن أريد أن له عليه حقاً جعله الله على نفسه وكرم به عبده فأبي مانع منه وإي دليل يقتضي نفيه بل الدليل على ثبوته موجود قال الله تعالى ﴿ وكان حقاً علينا نصر المؤمنين كان على ربك وعداً مسؤولاً ﴾ افترك قول الله تعالى في كتابه وتبع قول القدوري والطنجاري (وفي) الجامع الصغير للسيوطي (١) من رواية الطبراني في الكبير والبيهقي في شعب الإيمان عن معاذ حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله (وفي النهاية الأثرية) الحق ضد الباطل ومنه الحديث (اتدري ما حق العباد على الله) أي ثوابهم الذي وعدهم به فهو واجب الانجاز ثابت بوعده الحق انتهى ومر في الفصل الثالث ما ذكره ابن تيمية من حديث كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال وقوله جاء في غير حديث كان حقاً على الله كذا وكذا وما نقله في الصحيح حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله إذا فعلوا ذلك أن لا يعذبهم وما حكاه من رواية ابن ماجه في دعاء الخارج للصلاة اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي

هذا الخ وفي خلاصة الكلام (١) انه رواه ابن ماجة باسناد صحيح عن ابي سعيد الخدري (رض) قال قال رسول الله «ص» من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك واسألك بحق ممشي هذا اليك فاني لم اخرج اشرأ ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك (قال) وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير وكثير من الأئمة في كتبهم بل قال بعضهم ما من أحد من السلف الا وكان يدعو به (قال) ورواه ابن السني باسناد صحيح عن بلال مؤذن رسول الله (ص) وفيه اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجي مع بعض التفاوت (قال) ورواه الحافظ ابو نعيم في عمل اليوم والليلة من حديث ابي سعيد بلفظ رواية ابن السني «اتهى» فاذا كان الله تعالى ورسوله قد صرحا بالحق على الله تعالى فهل نتركه وتتبع قول القدوري والمغربي أيها الوهابيون . ومع كل هذا التصريح من الله تعالى ورسوله فهم يتمحلون في رد الأحاديث بالقدح في اسنادها أو مفادها لانه يعظم عليهم ان يعظموا احداً ممن عظم الله فيردون ما دل على ذلك بكل وسيلة ترويحاً لشبهتهم وتمسكاً بها (اما) قدح صاحب الرسالة في حديث بحق السائلين عليك بأن فيه عطية العوفي وفيه ضعف فردود حكي الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (٢) عن ابن سعد انه قال وكان ثقة انشاء الله وله أحاديث صالحة وحكى فيه عن الدورى عن ابن معين انه

صالح انتهى وفي خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ أحمد بن عبد الله الأنصاري (١) : عطية بن سعد بن جنادة العوفي أبو الحسن الكوفي عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وعنه ابنه عمرو والحسن وإسماعيل بن أبي خالد ومسعر وخلق ضعفه الثوري وهشيم وابن عدي وحسن له الترمذي أحاديث انتهى وحكى في الحاشية عن التهذيب : قال أبو حاتم وابن سعد ومع ضعفه يكتب حديثه انتهى وفي تهذيب التهذيب عن ابن عدي وأبي حاتم أنه مع ضعفه يكتب حديثه انتهى فدل ذلك على أن أحاديثه مقبولة ليس فيها مناكير والذين ضعفوه لم يضعفوه إلا لكونه من شيعة علي عليه السلام فرموه بما رموه به ﴿ في تهذيب التهذيب ﴾ عن ابن عدي أنه كان يعد مع شيعة أهل الكوفة ﴿ وفيه أيضاً ﴾ قال أبو بكر : البرار كان يعدة في التشيع روي عنه جلة الناس وقال الساجي ليس بحجة وكان يقدم علياً على الكل انتهى فدل على أن سبب القدح تقديمه علياً على الكل وكفى به قدحاً عندهم (وفيه) عن ابن سعد بسنده عن عطية قال لما ولدت أتي بي أبي علياً ففرض لي في مائة وقال ابن سعد خرج عطية مع ابن الأشعث فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم أن يعرضه على سبب علي فإن لم يفعل فاضربه أربعمائة سوط واحلق لحيته فاستدعاه فأبى أن يسب فأمضى حكم الحجاج فيه انتهى أفهذا الذي هذه حاله وصفته في التصلب في الدين وصبره على البلاء خوفاً من الله تعالى يصدق في حقه قول ابن حبان كما حكاه عنه في تهذيب التهذيب أنه سمع من أبي سعيد أحاديث فلما مات جعل يجالس الكلبي فإذا حدث الكلبي عن رسول الله « ص » يحفظه وكناه أبا سعيد ويروي عنه فإذا قيل له من حدثك بهذا يقول حدثني أبو سعيد فيتوهمون أنه الخدري وإنما أراد الكلبي انتهى ولعل الكلبي كان يكنى

بأبي سعيد أو هو كناه به كما يدل عليه ما في تهذيب التهذيب عن الكلبي انه قال قال لي عطية كنيته بأبي سعيد فأنا أقول حدثنا أبو سعيد . وما عليه اذا كنى الكلبي بأبي سعيد وأخبره بذلك فاذا توهموا انه الخدري فما ذنبه ولو كان مراده التدليس لم يخبر الكلبي بذلك هذا ان صح النقل لكن الغالب على الظن انه افتراء فمن يتحمل ضرب اربعمائة سوط وحلق لحيته ولا يسب عليا هل يعتمد ابدال الكلبي بأبي سعيد ليتوهموا انه الخدري ان هذا مالا يكون وما الذي يدعوه الى ذلك ﴿ وابن حبان ﴾ هذا هو الذي قال في حق الامام علي بن موسى الرضا امام أهل البيت في عصره الذي حين روى لعلاء نيسابور حديث سلسلة الذهب المشهور كتب عنه ذلك الحديث من أهل المحابر والدوي ماينوف عن عشرين ألفاً وكان المستملي ابوزرعة ومحمد بن اسلم الطوسي والناس ما بين صارخ وبالك وتمرغ في التراب ومقبل لحافر بغلته . فقال ابن حبان في حقه كما في كتاب الانساب للسمعاني المطبوع ببلاد المانيا : يروي عن ابيه العجائب كان يهيم ويخطئ انتهى وتعقبه بعض العلماء في الحاشية بقوله : انظر الى هذه الجرأة العظيمة من هذا المغرور كيف يوهم ويخطئ ابن رسول الله ووارث علمه احد علماء العترة النبوية وإمامهم المجمع على غزارة علمه وشرفه وليت شعري كيف ظهر لهذا الناصبي الذي أفتى عمره في علم الرسوم لا جل الدنيا حتى نال بها قضا بلخ وغيرها وهم علي بن موسى الرضا وخطاؤه وبينهما نحو مائة وخمسين عاما لولا بغض القربي النبوية التي أمر الله بحبها ومودتها وامر رسوله عليه السلام بالتمسك بها قاتلهم الله اني يؤفكون انتهى وما يدل على وثاقة عطية رواية جلة الناس عنه كما اعترف بها البزار وكثرة من روى عنهم ورووا عنه من الصحابة وغيرهم ﴿ في تهذيب التهذيب ﴾ روى عن ابي سعيد وابي هريرة وابن عباس وابن عمرو زيد بن أرقم وعكرمة وعدي بن ثابت وعبد الرحمن بن جندب وقيل ابن جناب . روى عنه ابنه الحسن

وعمر والاعمش والحجاج بن ارطاة وعمر بن قيس الملائي ومحمد بن
جحادة ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ومطرف بن طريف واسماعيل بن
ابي خالد وسالم بن ابي حفصة وفراس بن يحيى وابو الجحاف وزكريا بن
ابي زائدة وادريس الأودي وعمران البارقى وزيد بن خيثمة الجعفي
وآخرون انتهى وقد أورد حديثه أئمة الحديث في صحاحهم كالبخاري
في الأدب المفرد وابوداود والترمذي وابن ماجة القزويني كما يدل عليه
وضع صاحب مختصر تذهيب الكمال على اسمه رمز (بخ د ت ق) الذي
هو رمز الى هؤلاء أما قول صاحب الرسالة ومع صحته فمعناه بأعمالهم الخ
فلا يظهر له معنى محصل ومع ذلك ففيه اعتراف بثبوت الحق لهم على الله
بمعنى الثواب والاجابة وجواز القسم به وقول صاحب المنار في الحاشية ان
المتبادر من هذه الجملة انها سؤال الله تعالى بوعده للسائلين ان يستجيب
دعاهم الخ لا ينفي الحق على الله تعالى بل يؤيده وهو ما جعله على نفسه
بوعده الصادق من اجابة دعاء من دعاه

الفصل الخامس في الحلف بغير الله تعالى

وهذا منعه الوهاية وبعضهم جعله شركاً على الإطلاق وبعضهم
شركاً أصغر فمن صرح به بأنه شرك على الإطلاق الصنعاني في تطهير
الاعتقاد فانه بعدما ذكر ان القبوريين سلكوا مسالك المشركين حنو
القذة بالقذة وعدم أعمالهم الموجبة لذلك قال (١) ويقسمون بأسمائهم بل
اذا حلف من عليه حق باسم الله تعالى لم يقبل منه فاذا حلف باسم ولي
من أوليائهم قبلوه وصدقوه وهكذا كانت عبادة الأصنام (واذا ذكر الله

وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون (وفي الحديث الصحيح « من حلف فليحلف بالله او ليصمت » وسمع رسول الله (ص) رجلاً يحلف باللات فأمره ان يقول لا اله الا الله — وهذا يدل على انه ارتد بالحلف بالصنم فأمره ان يحدد اسلامه فانه قد كفر بذلك انتهى . ثم قال (١) بعدما ذكر ان رأس العبادة واساسها الاعتقاد وقد حصل في قلوبهم ذلك بل يسمونه معتقداً ويصنعون له ماسمته مما تفرع عن الاعتقاد وعد من جملة الحلف وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية (٢) الشرك شر كان أكبر وله انواع ومنه الذي تقدم (يعني طلب الشفاعة من المخلوق والتوسل وغيره) واصغر كالرياء والسمعة ومنه الحلف بغير الله لما روى ابن عمر (رض) عن رسول الله (ص) من حلف بغير الله فقد اشرك اخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والحاكم وصححه وابن حبان وقال (ص) ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله او ليصمت اخرج الشيخان قال والشرك الاصغر لا يخرج عن الملة وتجب التوبة منه انتهى

ونقول قد وقع القسم بغير الله تعالى من الله تعالى ومن النبي (ص) ومن الصحابة والتابعين وجميع المسلمين خلفاً عن سلف (اما من الله تعالى فانه قد اقسم في كتابه العزيز بكثير من مخلوقاته كما اقسم بذاته وبعزه وجلاله مثل قوله تعالى (والعصر ان الانسان لفي خسر . والعاديات ضبحا فالموريات قدحا فالمغيرات صباحا . والنازعات عزقا والناشطات نشطا والساحات سبحا فالسابقات سبقا فالمدبرات امراً . والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفاً والناشرات نشرأ فالغارات فرقا فالملقيات ذكرأ . والذاريات ذروا فالحاملات قرأ فالجاريات يسرا فالقسمات امراً .

والصافات صفا فالزاجرات زجرا فالملقيات ذكرا . والتين والزيتون وطور
سينين وهذا البلد الأمين . والضحى والليل اذا سجدى . والليل اذا يغشى
والنهار اذا تجلى . والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها والنهار اذا جلاها
والليل اذا يغشاها والسما وما بناها والارض وما طحاها ونفس وما سواها .
والسما ذات الرجع والارض ذات الصدع . والسما ذات الحبك .
والسما ذات البروج واليوم الموعود وشاهد ومشهود . والسما والطارق .
والنجم اذا هوى . والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا يسر هل في
ذلك قسم لذى حجر . ن والقلم وما يسطرون . والطور وكتاب مسطور
في رق منشور والبيت المعمور والسقف المرفوع والبحر المسجور . لا أقسم
بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة . لا أقسم بهذا البلد وانت حل بهذا
البلد ووالد وما ولد . فلا أقسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم .
فلا أقسم بالخنس الجوارى الكنس والليل اذا عسعس والصبح اذا تنفس .
لا أقسم بيوم الدين . فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون . فلا أقسم
بالشفق والليل وما وسق والقمر اذا اتسق . لعمرك انهم لفي سكرتهم
يعمهمون) — لا يقال صدوره من الله تعالى لا يستلزم جواز صدوره منا
فهو لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ﴿ لا انا نقول ﴾ انا نريد ان صدوره
منه تعالى يدل على انه لا قبح فيه لانه تعالى منزه عن فعل التبيح فلا
يكون صدوره منا قبيحاً ونعم القدوة الله تعالى واذا كان الله تعالى قد جعل
لنفسه شريكا واشرك بالشرك الأصغر (تعالى عن ذلك) فما على من
اقتدى به في ذلك بأس (وقول القسطلاني) في ارشاد الساري (١) : لله تعالى
ان يقسم بما شاء من خلقه ليعجب به المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظيم
شأنها عندهم ولدالاتها على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال

ويقبح من سواك الشيء عندي وتفعله فيحسن منك ذاك انتهى — كلام قشري لما عرفت من ان ما يقبح من العبد لكونه شركاً أصغر وتشبيهاً للخلق في العظمة به تعالى لا يمكن ان يحسن منه تعالى اذ صدوره منه تعالى لا يخرج عن تلك الصفة ان كانت والشعر الذي أورده لا يرتبط بما نحن فيه كما لا يخفى (واما من النبي ص) فعلا وتقريراً فما رواه مسلم في صحيحه (١) انه جاء رجل الى النبي (ص) فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم اجراً فقال اما وأبيك لتنبأه ان تصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء (الحديث) وروى مسلم أيضاً في كتاب الايمان (٢) انه جاء رجل الى رسول الله « ص » من اهل نجد يسأل عن الاسلام فقال رسول الله « ص » خمس صلوات في اليوم والليلة وصيام شهر رمضان والزكاة ومع كل واحدة يقول هل علي غيرها وهو (ص) يقول لا الا ان تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله (ص) افلح وأبيه ان صدق او دخل الجنة وأبيه ان صدق (وحكى) القسطلاني في ارشاد الساري « ٢ » عن ابن عبدالبر ان هذه اللفظة منكورة غير محفوظة تردّها الاثار الصحاح انتهى (أقول) بل يعضدها حديث اما وأبيك لتنبأه قال وقيل انها مصحفة من قول والله قال القسطلاني وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لاسيما وقد ثبت من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال واياك هـ اليك بلبيل سارق أخرجه في الموطأ وغيره انتهى ﴿ قال القسطلاني ﴾ واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير ان يقصدوا به القسم او ان التقدير أفلح

(١) صفحة ٤١٩ ج ٤ (٢) صفحة ٢٢٤ — ٢٢٧ ج ل بهامش

ارشاد الساري (٢) صفحة ٢٥٧ ج ٩

ورب ابيه انتهى ﴿وفيه﴾ ان العرب تقصد به القسم والا كان أتيانه عبثاً وهذراً والحذف لا دليل عليه وقال ابو طالب عم النبي «ص»
كذبتهم ويدت الله نبزي محمدا ولما نطاعن دونه وتناضل
سمع ذلك رسول الله (ص) ولم ينكره «واما الحلف بغير الله من
الصحابة والتابعين وجميع المسلمين» فقد سمعت قول ابي بكر وأبيك ووقع
الحلف من الكل بلفظ لعمرى او لعمر ابيك ونحو ذلك في الشعر والنثر
بكثرة لا يمكن معها ضبطه وهو قسم باتفاق اهل اللغة وحلف بالعمربفتح
العين وهو الحياة او الدين كما فسره اهل اللغة بل جعله النحويون نصا في
القسم قال ابن مالك في ألفيته

وبعد لولا غالبا حذف الخبر حتم وفي نص يمين ذا استقر
وقال ابنه في الشرح الثاني خبر المبتدأ الصريح في القسم نحو لعمرك
لا فعلن انتهى وكذا ذكر ابن هشام في كتبه وغيرهم من النحويين ﴿ففي
كتاب علي الى معاوية﴾ لعمرى لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني
ابراً الناس من دم عثمان (وفي كتاب آخر له اليه) فلعمري لو كنت الباغي
لكان لك ان تخوفني «وفي كتاب معاوية اليه» فان كنت ابا حسن انما
تحارب عن الامارة والخلافة فلعمري لو صحت لكنت قريبا من ان
تعز في حرب المسلمين وللحسين بن علي عليهما السلام
لعمرك اني لا أحب داراً تحل بها سكينه والرباب
وقال ولله علي بن الحسين (ع) من كلام يخاطب به اهل الكوفة
ولعمري ماهي منكم بنكر (وقال) اخوه علي بن الحسين الاكبر
يوم كربلا

انا علي بن الحسين بن علي نحن ويدت الله اولى بالنبي
ولما سمع عبد الله بن عمر العنسي وكان من عباد اهل زمانه رواية
عمر بن العاص عن النبي «ص» ان عماراً تقتله الفئة الباغية خرج ليلا

فأصبح في عسكر علي وحدث الناس بقول عمرو وقال من جملة آيات والراقصات بركب عامدين له ان الذي جاء من عمرو لما ثور ما في مقال رسول الله في رجل شك ولا في مقال الرسل تحيير رواه نصر بن مزاحم في كتاب، صفين مسنداً عن رجاله «وما» يدل على جواز الحلف بغير الله من العظماء ما رواه احمد بن حنبل في مسنده عن عائشة قال لها مسروق سألتك بصاحب هذا القبر ما الذي سمعت من رسول الله (ص) يعني في حق الخوارج قالت سمعته يقول انهم شر الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة واقر بهم عند الله وسيلة. فان قوله سألتك بصاحب هذا القبر بمنزلة قوله أقسمت عليك به ولا فرق بين ان يقول القائل أقسم بفلان وأقسم عليك بفلان (وقوله) واقر بهم عند الله وسيلة من ادلة جواز التوسل كما مر

أما حديث من حلف بغير الله فقد اشرك فهو في مسند احمد عن ابن عمر كان يحلف وابي فنهاه النبي (ص) قال من حلف بشيء دون الله فقد اشرك وقال الاخر وهو شرك انتهى (١) أما المنقول عن الترمذي وصححه الحاكم فهو ان ابن عمر سمع رجلاً يقول لا والكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله «ص» يقول من حلف بغير الله فقد كفر أو اشرك (وهو) محمول اما على الكراهة الشديدة واطلاق الشرك عليه من باب المبالغة بياناً لشدة الكراهة فقد ورد اللعن على فعل المكروه لكن المحلل والمحلل له كما بيناه في مقام آخر ويؤيده قوله في الرواية كان يحلف وابي الدال على ان ذلك كان عادة له مستمرة فهو شبه الاعراض عن الله تعالى ويؤيده ما في الروايات الاخر كما يأتي كانت قريش تحلف بأبائهم وقول عمر وابي وابي «قال القسطلاني» في ارشاد الساري شرح صحيح

(١) كذا وجدنا هذه العبارة في المسودة ولم نحضرنا نسخة مسند

احمد عند تبويبها فلتراجع (المؤلف)

البخاري (١) بعد نقل رواية الترمذي والتعبير بذلك يعني الكفر والشرك للبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم أو للتنزيه المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال إمام الحرمين المذهب القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من التعظيم ما يعتقده في الله حرم وكفر بذلك الاعتقاد وان حلف لا اعتقاد تعظيم المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر انتهى (واما) على الحلف بالأصنام كما يشير اليه الحديث الانف الذكر في كلام الصنعاني فيمن حلف باللات مما يدل على ان ذلك كان يقع منهم بعد اسلامهم لقرب عهدهم بالشرك لكن ذلك لا يتأتى على رواية احمد لأن فيها انه كان يحلف وأي او على الحلف بغير الله باعتقاد مساواته لله تعالى او على الحلف بالبراة ونحوها كأن يقول ان فعل كذا فهو يهودي او بري من الاسلام او من الله او من رسوله فانه اما محرم فقط أو موجب للكفر ان قصد الرضا بذلك اذا فعله ولكنه لا يتأتى على رواية احمد كما عرفت أو على الحلف في مقام القضاء والمرافعة لاثبات حق او نفيه الذي لا يجوز بغير الله تعالى وجعله شركا لتأكيد التحريم او غير ذلك من المحامل فان جواز الحلف بغير الله تعالى في غير ذلك قطعي بل من ضروريات الاسلام يعرف جوازه الخواص والعوام والنساء والصبيان ولو كان حراما لاشتهر اشتهاؤهم الشمس في رابعة النهار لكثرة الابتلاء به ولم يخف على الناس كلها ويظهر للوهاية وحدهم وستعرف اتفاق الأئمة الأربعة على الجواز (أما حديث) النهي عن الحلف بالأباء فرواه احمد في مسنده ايضا كما رواه الشيخان وصدره ان النبي (ص) سمع عمرو وهو يقول وابي وفي رواية وابي مكرراً فقال ان الله ينهاكم الخ وفي رواية لمسلم الاقتصار على

من كان حالفاً فلا يحلف الا بالله « قال » وكانت قريش تحلف بأبائهم فقال لا تحلفوا بأبائكم وهو كالذي سبق محمول إما على الكراهة او على عدم الانعقاد فيكون ارشادياً كما في النهي عن بيع الغرر اي بيع المجهول اي انه لا يترتب عليه آثار اليمين من وجوب الوفاء ولزوم الكفارة بمخالفته وغير ذلك او على الحلف في مقام المرافعة او غير ذلك (قال النووي) في شرح صحيح مسلم (١) في شرح ان الله ينهاكم ان تحلفوا بأبائكم فيه النهي عن الحلف بغير اسمائه تعالى وصفاته وهو عند اصحابنا (يعني الشافعية) مكروه وليس بحرام انتهى (وصرح) الخطيب الشربيني الشافعي في الاقناع بان اليمين بالخلق مكروه ومثله عن شرح المنهاج « وافق » احمد ابن حنبل الذي ينسب الوهابية انفسهم اليه ويقولون انهم على مذهبه بجواز الحلف بالنبي (ص) وانه ينعقد لانه احد ركني الشهادة فهذا امامهم ومقلدهم وأحد أئمة مذاهب الاسلام الأربعة يفتي بجواز الحلف بالخلق وانعقاده وهم يجعلونه شركاً او شركاً اصغر « قال الشعراني » في ميزانه : ومن ذلك قول احمد انه لو حلف بالنبي (ص) انعقد يمينه فان حلف لزمته الكفارة انتهى بل الأئمة الأربعة قائلون بجواز الحلف بالنبي (ص) بل وغيره من المخلوقات لكنه مكروه انما الخلاف في انعقاد الحلف بالنبي (ص) ولزوم الكفارة بالحنث (والحاصل) ان الحلف بالله تعالى له أحكام خاصة لا تترتب على غيره كفصل الخصومات به وترتب الائم والكفارة على مخالفته (ومذهب) ائمة اهل البيت عليهم السلام جواز الحلف بغير الله تعالى عدا البراة فيحرم الحلف بها ولكنه لا ينعقد بغير الله تعالى ولا تسقط به الدعوى (اما) قول الصنعاني انه اذا حلف من عليه حق باسم الله لم يقبل منه واذا حلف باسم ولي قبلوه وصدقوه

(فجوابه) انه انما يصدر ذلك من عوام الناس وجهالهم واهل المعرفة براً منه فهل تستحل دماء المسلمين واموالهم لا امر يصدر من بعض جهالهم مع كونه أيضاً لا يوجب شركاً ولا كفراً وان كان خطأ (واما) استشهاده بحديث من حلف باللات فأمره (ص) ان يقول لا اله الا الله فعجيب فانه ما حلف باللات الا على عادته التي كانت له قبل الاسلام من جعلها آلهة وعبادتها من دون الله وهي حجر لا تضر ولا تنفع وليس لها شرف يصح الحلف بها فأمره بقول لا اله الا الله ردعا له عن ذلك الحلف فقياسه الحلف بعظيم عند الله على ذلك بمكان من الغرابة سواً كان ذلك موجباً للكفر او لا (اما قوله) رأس العبادة واساسها الاعتقاد الخ فقد مر الكلام عليه في الباب الثاني

الفصل السادس

في التعبير عن غيره تعالى بالسيد والمولى ونحو ذلك

(بصيغة الخطاب وغيره)

وهذا أيضاً مما جعله الوهابية موجباً للشرك في الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية (١) بعدما ذكر تحريم عمارة القبور قال ويضاف الى عمارتها دعاء اصحابها الى ان قال وخطابهم ياسيدي يامولاي افعل كذا وكذا وبهذا عبت اللات والعزى الى آخر ما قال وتقدم في الباب الثاني قول محمد بن عبد الوهاب وانما يعنون (أي المشركون) بالاله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد وفي خلاصة الكلام ان محمد بن عبد الوهاب يزعم ان من قال لا احد مولانا او سيدنا فهو كافر

(ونقول): اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى ونداؤه به صحيح لا مخنور فيه فانه لا يراد به الملكية الحقيقية المساوية للملكية تعالى ولا يقصد احد من المسلمين ذلك ولو فرض انا جهلنا قصدهم لوجب حمل كلامهم على الصحيح وقد ورد اطلاق السيد على غيره تعالى في القرآن الكريم بقوله تعالى في يحيى بن زكريا (وسيداً وحسوراً). والفا سيدها لدى الباب) وفي كلام النبي (ص) بما يبلغ حد التواتر (روى البخاري) في الادب المفرد من حديث جابر عنه «ص» من سيدكم يابني سلمة قالوا الجد بن قيس «وعن ابي هريرة، عنه «ص» انا سيد ولد آدم يوم القيامة (وفي رواية) انا سيد ولد آدم ولا فخر (وعن عائشة) عنه «ص» انا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب «وعن ابي سعيد الخدري» عنه «ص» الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة «وعن الترمذي» عن فاطمة اخبرني النبي «ص» اني سيدة نساء العالمين «وعن ابي نعيم الحافظ» في حلية الأولياء عنه «ص» ادعوا لي سيد العرب علياً «وعن الحلية أيضاً» انه «ص» قال لعلي مرجباً بسيد المؤمنين (وعن عائشة) انه (ص) سار الزهراء فقال لها اما ترضين ان تكوني سيدة نساء العالمين (وعنه ص) سادات النساء أربعة خديجة وفاطمة ومريم واسية «وفي الفائق للزنجشيري» (١) قال صلى الله عليه وآله وسلم لا أصحابه ارايتم لو ان رجلاً وجد مع امرأته رجلاً كيف يصنع به فقال سعد بن عبادته والله لا ضربنه بالسيف ولا انتظر ان آتي بأربعة شهداء فقال رسول الله (ص) انظروا الى سيدنا هذا ما يقول وروي الى سيدكم (وفي النهاية) في الحديث قالوا يا رسول الله من السيد فقال يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم الصلاة والسلام قالوا فما في أمك من سيد قال بلى من آتاه الله مالا

ورزق سماحة فادی شكره وقلت شكايته في الناس (قال) وفيه انه (ص)
قال للحسن بن علي ان ابني هذا سيد وفيه انه قال للأنصار قوموا الي سيدكم
يعني سعد بن معاذ انتهى وأشار بذلك الى ما رواه احمد بن حنبل (١) بسنده
عن ابي سعيد الخدري نزل أهل قريضة على حكم سعد بن معاذ فارسل
اليه رسول الله (ص) فأتاه على حمار فلما دنا قريباً من المسجد قال (ص)
قوموا الي سيدكم أو خيركم (الحديث) ورواه البخاري « ٢ » نحوه
(وكذلك في كلام الصحابة) فعن البخاري عن جابر ان عمر كان يقول
ان ابا بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا « وعن ابي بكر » انه قال أتقولون
هذا شيخ قريش وسيدهم (وعن علي) انا سيد البطحاء (وفي الفائق)
للزمخشري قالت ام الدرداء حدثني سيدي ابو الدرداء (وفي النهاية) في
حديث عائشة كان سيدي رسول الله « ص » الخ

هذا وفي بعض الأخبار مايوهم عدم جواز اطلاق السيد على غير
الله . أورد السيوطي في الجامع الصغير عن الديلمي في مسند الفردوس عن
علي . السيد الله واورد العزيزي في شرح الجامع الصغير عن مسند ابي
داود انه جاء وفد بني عامر الى النبي (ص) فقالوا انت سيدنا فقال السيد
الله الحديث (والجمع) بينه وبين ما مر باختلاف القصد في معنى السيد او
بأنه قال ذلك تواضعا أي السيد الحقيقي هو الله (وفي النهاية) أي هو
الذي تحقق له السيادة لأنه كره ان يحمد في وجهه واحب التواضع انتهى
(وكذا) ماورد من النهي عن قول السيد عبيدي وامتي روي البخاري في
حديث (٢) ولا يقل احدكم عبيدي امتي (وفي رواية) لمسلم لا يقول
أحدكم عبيدي فان كلكم عبيد الله ، وفي رواية « لا يبي داود والنسائي فانكم

(١) صفحة ٢٢ ج ٢ (٢) صفحة ١٤٦ ج ٩ ارشاد الساري

« ٢ » صفحة ٢١٢ ج ٤ ارشاد الساري

المملوكون والرب الله مع قوله تعالى (والصالحين من عبادكم وأمائكم . عبداً مملوكاً . اذكرني عند ربك) فهذه المناهى للتنزيه قصداً للتواضع (وحاش لله) ان يقصد المسلمون من اطلاق لفظ السيد على غير الله تعالى معنى ينافي اخلاص العبادة كيف وهم يعلمون ان ماعداه لا يملكون لانفسهم ولا لغيرهم نفعاً ولا ضراً الا بأمره تعالى وارادته واقداره « فقول » ابن عبد الوهاب وانما يعنون بلفظ الاله ما يعني المشركون بلفظ السيد افتراءً على المسلمين فلا يريد المسلمون الذين سماهم المشركين بلفظ السيد غير ما اريد في الاستعمالات الواردة في كلامه تعالى وفي كلام النبي (ص) والصحابة التي مر نقلها من الرئيس والأفضل ونحو ذلك أما ما يريده المشركون بلفظ الاله فقد عرفت بما بيناه مراراً انه يخالف ذلك فراجع

الفصل السابع في النحر والذبح

وهذا ما كفر به الوهاية المسلمين ونسبوه الى الشرك فزعموا انهم يذبحون وينحرون للأموات والقبور ويقرّبون لها القرابين وان ذلك كالذبح والنحر للأصنام الذي كانت تفعله أهل الجاهلية الموجب للشرك (صرح) بذلك ابن عبد الوهاب في كلامه المتقدم في الباب الثاني المنقول عن رسالته كشف الشبهات حيث قال ان النبي (ص) قاتل المشركين لتكون جملة أشياء لله تعالى وعد منها الذبح وقال في الرسالة المذكورة (١) في اثنا كلام له علم به اصحابه كيف يحتاجون على غيرهم : فقل هل الصلاة والنحر لله عبادة اذ يقول « فصل لربك وانحر » فلا بد ان يقول نعم فقل اذا نحرت لمخلوق نبي او جني او غيرهما هل أشركت في هذه العبادة غير الله فلا بد ان

يقول نعم فقل المشركون هل كانوا يعبدون الملائكة والصالحين واللات وغيرها فلا بد ان يقول نعم فقل وهل كانت عبادتهم اياهم الا في الدعاء والذبح والالتجاء والا فهم مقرون انهم عبيد الله تحت قمره (وصرح) بذلك الصنعاني في عدة مواضع من كلامه المتقدم في الباب الثاني (كقوله) ان افراد الله بتوحيد العبادة لا يتم الا ان تكون أشياء لله وعد منها النحر « وقوله » ان تعظيمهم الأولياء ونحرهم لهم النحائر شرك والله تعالى يقول (فصل لربك وانحر) أي لا لغيره كما يفهمه تقديم الظرف « وقوله » ان النحر على القبر بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثناً وصناً وفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً الخ (وقوله) ونحرهم النحائر لهم شرك (وقال الصنعاني) في رسالة تطهير الاعتقاد أيضاً فان قال انما نحرت لله وذكرت اسم الله عليه فقل ان كان النحر لله فلا شيء قربت ما تنحره من باب مشهد من تفضله وتعتقد فيه هل أردت بذلك تعظيمه ان قال نعم فقل له هذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره وان لم ترد تعظيمه فهل أردت توسيع باب المشهد وتنجيس الداخلين اليه أنت تعلم يقينا انك ما أردت ذلك أصلاً ولا أردت الا الأول ولا خرجت من بيتك الا قصده (الى أن قال) فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب انتهى « وصرح » بذلك الوهايون في كتابهم الى شيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني حيث عبدوا من جملة أسباب الشرك التقرب الى الموتى بذبح القربان ونقول النحر والذبح « قديضاف لله تعالى » فيقال ذبح لله ونحر لله ومعناه أنه نحر لوجهه تعالى امتثالاً لأمره وتقرباً اليه كما في الأضحية بمنى وغيرها والقداء في الإحرام والحقيقة وغير ذلك وهذا يدخل في عبادته تعالى أو نحر باسمه تعالى فذكر اسمه على المنحور وهذا لا ربط له بالعبادة انما هو شرط في حلية الذبيحة مع التفظن لقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (وقد يضاف الى المخلوق) فيقال ذبحت الدجاجة للبريض ونحرت البعير أو ذبحت

الشاة للأضياف أو ذبحت كذا لفلان تريد الذي أمرك بالذبح وهــذا لا محذور فيه (وقد يضاف الى المخلوق) بقصد التقرب اليه كما يتقرب الى الله طلباً للخير منه مع كونه حجراً وحجراً لا يضر ولا ينفع ولا يعقل ولا يسمع سواً كان تمثالاً لني أو صالح أو غير ذلك ومع نهى الله تعالى عن ذلك ويذكر اسمه على المنحور والمذبح ويعرض عن اسم الله تعالى فيجعل نظيراً لله تعالى وفنداله ويطلو بدم المنحور أو المذبح قصد التقرب اليه مع كون ذلك عبثاً ولغواً نهى عنه الله تعالى كما كان يفعل المشركون مع أصنامهم وهذا قبيح منكربل شرك وكفر سواً سمي عبادة اولاً (وهذا) ما توهم الوهاية ان المسلمين يفعلون مثله للأتنياء والأوصياء والصلحاء فينحرون ويذبحون لهم عند مشاهدتهم أو غيرها ويقربون لهم القرابين كما كان عبدة الأصنام والأوثان يفعلون ذلك بأصنامهم وأوثانهم وهو توهم فاسد فان ما يفعله المسلمون لا يخرج عن الذبح والنحر لله تعالى لأنه يقصد اني أذبح هذا في سبيل الله لا تصدق بلحمه وجلده على الفقراء او مطلق عباد الله وأهدي ثواب ذلك لرب المشهد والذبح الذي يقصد به هذا يكون راجحاً وطاعة لله تعالى وعبادة له سواً أهدي ثواب ذلك لني أو ولي أو اب أو ام أو أي شخص من سائر الناس ونظيره من يقصد اني أطحن هذه الخنطة لأعجنها وأخبزها وأتصدق بخبزها على الفقراء وأهدي ثواب ذلك لأبوي فأفعاله هذه كلها طاعة وعبادة لله تعالى لا لأبويه ولا يقصد احد من المسلمين بالذبح لني أو غيره ما كانت تقصده عبدة الأوثان من التقرب اليها بالذبح لها ولا يفعل ما كانت تفعله من ذكر اسمها على الذبيحة والإهلال بها لغير الله وطليلها بدمها مع نهى الله تعالى لهم عن ذلك ولو ذكر احد من المسلمين اسم نبي أو غيره على الذبيحة لكان ذلك عندهم منكراً وحرمت الذبيحة فليس الذبح لهم بل عنهم بمعنى انه عمل يهدي ثوابه اليهم كسائر أعمال الخير أو لهم باعتبار ثوابه ولذلك لا ينافية قولهم ذبحت لفلان

أو اريد ان اذبح لفلان أو عندي ذبيحة لفلان لو فرض وقوعه فالمقصود في الكل كونها له باعتبار الثواب وهذا كما يقال ذبحت للضيف أو للريض أو لفلان الامر بالذبح أو نحو ذلك بل لو قصد بالذبح امتثال امر الامر به من المخلوقين وطلب رضاه واتي به على وجهه من شرائط الذبح الشرعية لم يكن بذلك آثماً ولا عابداً للامر ولا مشركاً مع انه لو وقع مثل ذلك امتثالاً لأمره تعالى كما في الأضحية ونحوها لكان عبادة له تعالى كما مر وكل من يأمرهم السلطان ابن سعود بالذبح أو النحر من خدمه وعبيده واتباعه حالهم كذلك مع انهم هم الموحدون الوحيدون

(والحاصل) ان المسلمين لا يقصدون من الذبح للنبي أو الولي غير اهداء الثواب أما العارفون منهم فحالهم واضح في انهم لا يقصدون غير ذلك وأما الجهال فانما يقصدون ما يقصد عرفاؤهم ولو اجمالاً حتى لو فرض وقوع اضافة الذبح الى النبي أو الولي كما مر فليس المقصود الا كون ثوابها له لا يشك في ذلك الا معاند ولو سألتنا عارفاً أو عامياً ايأ كان هل مرادك الذبح لصاحب المشهد تقر باييه كما كان المشركون يذبحون لأصنامهم أو مرادك اهداء الثواب له لقال معاذ الله ان اقصد غير اهداء الثواب ولو فرضنا اننا شككنا في قصده أو خفي علينا وجه فعله لما جاز لنا ان نحمله الا على الوجه الصحيح لوجوب حمل أفعال المسلمين واقوالهم على الصحة حتى يعلم الفساد ولم يجوز لنا ان ننسبه الى الشرك ونستريح دمه وماله وعرضه بمجرد ظننا ان قصده الذبح لها كالذبح للأصنام لما عرفت في المقدمات من وجوب الحمل على الصحة مهما أمكن (١) (أما) اهداء

(١) قال الشيخ محمد عبده الشهير في كتابه الاسلام والنصرانية صفحة (٥٥) ان من أصول الاحكام في الدين الاسلامي البعد عن التكفير وان مما اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد احكام دينهم انه اذا صدر

ثواب الخيرات والعبادات الى الأموات فأمر راجح مشروع لم يمنع منه كتاب ولا سنة بل وردت به السنة في صحاح الأئمة أخبار وقامت عليه سيرة المسلمين وعملهم في كل عصر وزمان من عهد النبي «ص»، والصحابة الى اليوم وهذا منه ولا اظن الوهائية يخالفون فيه ومن أولى بالهدايا من انبياء الله وأوليائه (روى) مسلم في صحيحه في باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه بعدة أسانيد عن عائشة ان رجلاً أتى النبي (ص) فقال يا رسول الله ان امي اقلتت نفسها ولم توص واظنها لو تكلمت تصدقت أفلها اجر ان تصدقت عنها قال نعم (قال) النووي في الشرح نفسها نائب فاعل أو مفعول به اي ماتت فجأة . ثم قال وفي هذا الحديث ان الصدقة عن الميت تنفع الميت ويصله ثوابها وهو كذلك باجماع العلماء انتهى (وروى) احمد بن حنبل في مسنده عن عائشة ان رجلاً قال للنبي (ص) ان امي اقلتت نفسها واظنها لو تكلمت لتصدقت فهل لها اجر ان تصدق عنها قال نعم «وروى» احمد بن حنبل ايضاً عن ابن عباس ان بكراً أخا بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها ان تصدقت بشي عنها قال نعم فقال اشهدك ان حائط المخزف صدقة عليها (وعن) احمد وابي داود والترمذي ان النبي

— قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه ويحتمل الايمان من وجه واحد حمل على الايمان ولا يجوز حمله على الكفر انتهى فما رأي الأستاذ صاحب المنار في الجمع بين هذا الكلام الصادر عن يسميه الأستاذ الامام حكيم الاسلام وبين اقوال اسياذه الوهائية الذين ينشر لهم كتب دعوتهم التي يكفرون بها المسلمين ويستحلون دماءهم واموالهم بقولهم يا رسول الله اشفع لي اقض حاجتي مع انه لو احتمل الكفر من وجه واحد فهو يحتمل الايمان من مائة وجه كما تعلمه من تضاعيف هذا الكتاب (المؤلف)

«ص» ذبح بيده وقال اللهم هذا غني وعن من لم يضح من امتي (وعن) سيف وابي داود ان علياً كان يضحى عن النبي (ص) بكبش وكان يقول اوصاني ان اضحي عنه دائماً (وعن) علي ان النبي (ص) اوصاني ان اضحي عنه (وعن) بريدة ان امرأة سألت النبي (ص) هل تصوم عن امها بعد موتها وهل تحج عنها قال نعم (وعن) ابن عباس انه قال تبني البنت نذر امها (وروي) ان العاص بن وائل اوصى بالعق فسأل ابنه النبي (ص) عن العق له فأمر به (وعن) عائشة ان النبي «ص» قال عند الذبح: اللهم تقبل من محمد وآل محمد وامته وهذا امر لا يشك احد من المسلمين في جوازه وعليه جرت سيرتهم خلفا عن سلف وقد سمعت دعوى النووي اجماع العلماء عليه فهذا حال الذبح والنحر عن الانبياء والأولياء الذي اعظم الوهاية امره واستحلوا لأجله الدماء والأموال والأعراض لا يخرج عن مندوبات الشرع ومستحباته ومن ذلك يظهر فساد قول الصنعاني: ان كان النحر لله فلا شيء قربت ماتنحره من باب المشهد الخ فان اختيار الذبح في جوار المشهد (اولاً) لطلب زيادة الثواب لتشرف البقعة بمن فيها ان كان نبياً أو ولياً فيزداد ثواب العمل بذلك لما ورد من ان الأعمال يتضاعف اجرها لشرف الزمان والمكان وانكار شرف المكان بشرف المكين انكار للضرورة (ثانياً) لما كان المراد اهداء الثواب اليه ناسب كون هذا العمل الذي هو عبادة وصدقة لله في المكان الذي فيه قبره لأن الهدية يؤتى بها عادة للمهدي اليه نظير قراءة القرآن عند قبره واهداء ثواب القراءة اليه وليس في ذلك منافاة للدين ولا محذور لأن ذلك ان لم يكن راجحاً فلا أقل من كونه مباحاً (ثالثاً) ان مرید الذبح يأتي غالباً للزيارة التي هي راجحة ومشروعة سواء بعدت المسافة أو قربت كما ستعرف في فصل الزيارة فيحضر ما يريد ذبحه واهداء ثوابه الى المزور معه وليس في واحد من هذه الوجوه الثلاثة

محذور ولا مانع ولا منافاة للحنيفية السهلة السمحاء التي تشدد فيها الوهابيون تشدد الخوارج (وظهر) أيضاً فساد قوله ان اردت بذلك تعظيمه فهذا النحر لغير الله بل أشركت مع الله تعالى غيره وان لم ترد فهل أردت توسيع باب المشهد الخ فان مراده لا يخرج عن الوجوه الثلاثة المذكورة مع انه لو أراد بذلك اظهار تعظيمه بأهداء الثواب اليه وانه أهل لذلك الذي لا يظهر الا بالذبح عند مشهده لم يكن فيه محذور ولا منه مانع أليس هو اهلاً للتعظيم ومحلاً لأهداء الثواب الا ان يكون كل تعظيم لمخلوق شركاً وكفراً كما تقتضيه حجج الوهابة فيعمهم الشرك ترى لو أن السلطان ابن سعود او احد عظماء اعراب نجد زاره امير من الأمراء فأتى بالابل والغنم ونحر وذبح لضيفة زائره وإكرامه وإظهار تعظيمه وذكر اسم الله على الذبيحة يكون كافراً ومشرکاً لانه ذبح لغير الله وقصد بالذبح تعظيم المذبح له كلا حتى لو كان هذا الأمير الزائر ظالماً لم يكن في الذبح له قصداً لتعظيمه كفر ولا شرك مع انه ليس اهلاً للتعظيم فكيف بمن هو اهل لكل تعظيم حيا وميتاً كالأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين فقلوه هذا شرك بلا ريب أفك وافترأ بلا ريب (وظهر) ايضاً فساد ماموه به ابن عبد الوهاب من قوله هل الصلاة والنحر لله عبادة اذ يقول فصل لرَبِّك وانحر الخ الذي حاصله ان النحر لله عبادة لله فالنحر للمخلوق عبادة للمخلوق فاذا نحرت لمخلوق فقد اشركت في هذه العبادة غير الله كما اشرك الذين كانوا يذبحون للأوثان فان النحر والذبح الذي يفعله المسلمون نحر وذبح لله بالوجه الذي بيناه وتوهم انه مثل نحر عبدة الأصنام فاسد كما عرفته بما لا مزيد عليه والنحر لله معناه كونه لوجه الله وامثالاً لأمره فيما يكون مأموراً به وباسمه في مطلق النحر (قال في الكشف) وانحر لوجهه وباسمه اذا نحرت مخالفاً لهم في النحر للأوثان انتهى وما يفعله المسلمون جامع للأمرين فيذكر عليه اسم الله وينحر للصدقة واهداً

الثواب بخلاف ما ينحر للأوثان الذي يذكر اسمها عليه ويقصد به التقرب إليها لا إلى الله (مع) أن النحر في الآية ليس متعيناً لا رادة نحر الأنعام (في الكشف) أنه نحر البدن وقيل هي صلاة الفجر بجمع والنحر بمنى وقيل صلاة العيد والتضحية وقيل جنس الصلاة والنحر وضع اليمين على الشمال انتهى (وفي مجمع البيان) بعدما ذكر أنها صلاة العيد ونحر الهدي والأضحية عن عطاء وعكرمة وقتادة أو صلاة الفجر بجمع ونحر البدن بمنى عن سعيد بن جبير ومجاهد نقل عن الفراء أن معناه صل لربك الصلاة المكتوبة واستقبل القبلة بنحرك تقول العرب منازلنا تتناحر أي هذا ينحر هذا أي يستقبله وأنشد

أبا حكم هل أنت عم مجالد وسيد أهل الأبطح المتناحر
أي ينحر بعضه بعضاً قال وأما ما رَوَاهُ عن علي «ع» أن معناه ضع يدك اليمنى على اليسرى هذا النحر في الصلاة فما لا يصح عنه لأن جميع عترته الطاهرة قد رَوَوْا عنه أن معناه أرفع يديك إلى النحر في الصلاة أي حال التكبير ثم أورد الروايات الدالة على ذلك

❦ الفصل الثامن في النذر لغير الله ❦

وهذا ما صرح ابن تيمية قدوة الوهابية بعدم جوازه فإنه سئل في ضمن السؤال المتقدم في الفصل الثاني عن نذر للمساجد والزوايا والمشائخ حيههم وميتهم بالدرهم والابل والغنم والشمع والزيت وغير ذلك يقول أن سلم ولدي فالشيخ علي كذا وكذا وأمثال ذلك (فأجاب) بأنه قال علمونا لا يجوز أن ينذر لقبر ولا للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء لا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان ولا غير ذلك كله نذر معصية وقد ثبت في الصحيح عنه (ص) من نذر أن

يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قولين انتهى (وصرح) الوهاية بأنه موجب للشرك صرحوا به في كتابهم الى شيخ ركب الحاج المغربي المتقدم في الباب الثاني حيث جعلوا من جملة أسباب الشرك التقرب الى الموتى بالنذور باعتبار انه نوع من العبادة وصرف شيء من العبادة لغير الله كصرف جميعها (وصرح) به الصنعاني في تطهير الاعتقاد في كلامه المتقدم في الباب الثاني بقوله بعد ما عدا اشياء منها النذر: ومن فعل ذلك لمخلوق فهذا شرك في العبادة وصار من تفعل له الها الخ (وقوله) بعد ما ذكر ان اعتقاد النفع والضرب في المخلوق او الشفاعة شرك فضلاً عما ينذر بماله وولده لميت أو حي الى قوله فهذا هو الشرك بعينه الذي كان عليه عباد الأصنام والنذور بالمال على الميت هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية (وقال) في الرسالة المذكورة (١) فان قلت هذه النذور والنحائر ما حكمها واجاب بأن الأموال عزيزة على أهلها والناذر ما اخرج من ماله الا معتقداً لجلب نفع اكثر منه او دفع ضرر ولو عرف بطلان ما اراده ما اخرج درهماً فالواجب تعريفه بأنه اضاعته لماله ولا ينفعه ما يخرج به ولا يدفع عنه ضرراً وقد قال « ص » ان النذر لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخل ويجب رده اليه ويحرم قبضه ولأنه تقرير للناذر على شركه الى آخر ما ذكره من هذا القليل وقال في موضع آخر من تلك الرسالة « ٢ » انه يجب على العلماء بيان ان ذلك الاعتقاد الذي تفرعت عنه النذور والنحائر والطواف بالقبور شرك محرم وانه عين ما كان يفعله المشركون لأصنامهم

« والجواب » عن هذا كالجواب عن سابقه من النحر والذبح بأن من ينذر لني أو ولي أو رجل صالح دراهم أو خلافاً لا يقصد الا نذر الصدقة

واهداء ثوابها الى النبي او الولي او الصالح ولا يقصد التقرب اليه بالنذر بل التقرب الى الله تعالى وكيف يقصد التقرب اليه وهو يعلم انه ميت لا يمكنه الانتفاع بالمنذور لا بأكله ان كان طعاماً ولا بصرفه ان كان نقوداً ولا بلبسه ان كان ثياباً ولا بشيء من الانتفاع مهما كان المنذور مع وجوب حمل افعال المسلمين واقوالهم على الصحة مهما أمكن وعدم جواز التهجم على الدماء والأموال والأعراض بمجرد الظنون والأوهام كما مر في المقدمات فلا يزيد هذا النذر على من نذر لآييه وامه او حلف أو عاهد ان يتصدق عنهما كما روي عنه (ص) انه قال للبت التي نذرت لأبها عملاً (ف) بنزرك فان كان النذر للآباء والأمهات كفراً كان هذا كفراً وآلاً فلا واختيار بعض الأماكن للنذر طلباً لشرف المكان حتى يتضاعف ثواب العبادة كما يختار بعض الأزمنة لبعض العبادات لا بأس به بل لا بأس بتخصيص بعض الأماكن كما يستفاد مما روي عن ثابت بن الضحاك عن النبي (ص) ان رجلاً سأله انه نذر ان يذبح بيوانة فقال هل كان فيها وثن يعبد قال لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم فقال لا فقال ف بنزرك (وفي القاموس) بوانه كتمان هضبة ورأى ينبع (وفي النهاية الاثرية) في حديث النذر ان رجلاً نذر ان ينحربلاً بيوانة هي بضم الباء وقيل بفتحها هضبة من ورأى ينبع انتهى وكأن سؤاله (ص) عن انه هل كان فيها وثن يعبد أو عيد من اعياد الجاهلية خشية ان يكون النذر جارياً على عادة اهل الجاهلية لقرب العهد بهم وان كان السائل مسلماً فقد قالوا له (ص) اجعل لنا ذات انواط وهم مسلمون وقال اصحاب موسى له حين مروا على قوم يعكفون على الأصنام اجعل لنا الها كما لهم آلهة او انه اذا كان فيها وثن يعبد أو عيد من اعيادهم يكون النذر مرجوحاً فلا ينعقد لأن شرطه الرجحان او تساوي الطرفين والله اعلم وقد ظهر بذلك بطلان ما قاله ابن تيمية ناقلاً له عن علمائهم من عدم جواز النذر للقبر ولا للمجاورين وعده نذر معصية حتى

فرط بعضهم فيما نقله عنه فأوجب على الناذر كفارة يمين أما النذر للقبر فلا يفعله أحد بل ولا لصاحب القبر وإنما النذر لله والصدقة به عن صاحب القبر بمعنى اهداء ثوابه إليه ولو فرض صدور ما يوهم خلاف ذلك فهو محمول عليه حملاً لفعل المسلم على الصحة كما مر وأما النذر للجوارين فإن المجاورة عند القبر لا مانع منها شرعاً لو لم تكن راجحة طلباً لشرف البقعة التي تشرفت بصاحب القبر وإنكار شرف القبر مصادمة للضرورة ويكفي في رده دفن الصاحبين عند النبي «ص» حتى عد ذلك منقبة عظيمة لهما ومنع بني أمية وبعض أمهات المؤمنين من دفن الحسن عند جده قائلين أيدفن عثمان في أقصى البقيع ويدفن الحسن عند جده وأصرار بني هاشم على ذلك حتى كاد يؤدي إلى اراقة الدماء لما سببته في غير هذا الموضع والمجاورون عند القبر عباد الله يجوز التصديق عليهم كالتصدق على غيرهم إن لم يكن أولى ولم يخرجوا بمجاورتهم عن استحقاق الصدقة وليست المجاورة عند القبر عبادة له حتى تكون محرمة لما بيناه مراراً من أنه ليس كل تعظيم واحترام عبادة وقياس ابن تيمية ذلك فيما مر من كلامه في الفصل الثاني على ما ذكره من أن وداً وسواها ويغوث ويعوق ونسراً أسماء قوم صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناماً قياس فاسد فإن أولئك صوراً وصورهم في المساجد وكانوا يصلون إليها ثم اتخذوها أوثاناً وعبدوها فسبب عبادتهم لها تصويرهم تلك الصور وصلاتهم إليها لا احترام قبورهم وليس في المسلمين من يفعل مثل فعلهم وبمجرد احتمال أن يؤدي الشيء إلى محرم لا يوجب تحريره والا لم يبق في الدنيا حلال

كما ظهر بذلك بطلان ما هول به اليماني في أمر النذر فجعل أخذه حراماً وتقريراً للبشرى على شركه وقد عرفت بما ذكرنا صحة النذر وأنه لا يزيد عن نذر الصدقة عن الميت الشابت جوارزه ورجحانه وأنه لا يحرم

أخذه وأنه ليس فيه شيء من الشرك حتى يكون أخذه تقريراً للشرك وإن النفع حاصل به وهو الثواب منه تعالى والضرر يندفع به كما يندفع بالصدقة إذ هو لا يخرج عنها (أما الحديث) الذي استشهد به فمع فرض سلامة سنده وإن قال صاحب المزار في الحاشية أنه متفق عليه من حديث ابن عمر يجب طرحه لمخالفته العقل والنقل فمن نذر أن يتصدق بمال أو ينفقه في سبيل الله أو نحو ذلك فقد أتى له نذره بخير الدنيا والآخرة ودفع عنه الله به ضرر الدنيا والآخرة فلا يمكن أن يحكم (ص) بأنه لا يأتي بخير

الفصل التاسع

في بناء القبور والبناء عليها وتخصيصها وعقد القباب

(فوقها وعمل الصندوق والخلعة لها)

وهذا مما حرمه الوهابية وأوجبوا هدم القبور والقباب التي عليها والبناء الذي حولها بل جعلوا ذلك شركاً وكفراً (وصرح) الصنعاني في تطهير الاعتقاد بأن المشهد بمنزلة الوثن والصنم في كلامه المتقدم في الباب الثاني بقوله: أن ما كانت تفعله الجاهلية لما يسمونه وثناً وصنماً هو الذي يفعله القبوريون لما يسمونه ولياً وقبراً ومشهداً وذلك لا يخرج عنه عن اسم الوثن والصنم الخ (وصرح) بذلك الوهابيون في كتابهم إلى شيخ الركب المغربي المتقدم هناك بقولهم: أن ما حدث من تعظيم قبور الأنبياء وغيرهم ببناء القباب عليها وغير ذلك من حوادث الأمور التي أخبر عنها النبي (ص) بقوله لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من امتي بالمشركين وحتى يعبد قائل من امتي الأوثان (وزعم) الوهابيون أن البناء على القبور بدعة حدثت بعد عصر التابعين (وقال) قاضي قضاتهم عبدالله بن سليمان بن بليهد في مقاله التي نشرتها جريدة أم القرى في عدد جمادى الثانية سنة

١٢٤٥ لم نسمع في خير القرون ان هذه البدعة حدثت فيها بل بعد القرون الخمسة انتهى (واتبع الوهاية) في ذلك قوتهم وباذر بنور منزههم احمد بن تيمية وتليذه ابن القيم الجوزية الذي عنه اخذ وبه اقتدى (قال) ابن القيم على ما حكى عنه في كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد (١) ما حاصله : انه يجب هدم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت اوثانا وطواغيت تعبد من دون الله ولا يجوز ابقاؤها بعد القدرة على هدمها وابطالها يوماً واحداً فانها بمنزلة اللات والعزى او أعظم شركاً عندها وبها ويجب على الامام صرف الأموال التي تصير الى هذه المشاهد والطواغيت في الجهاد ومصالح المسلمين كما أخذ النبي (ص) أموال اللات وكذا يجب عليه هدم هذه المشاهد وله ان يقطعها للمقاتلة أو يبيعها ويستعين بأئمتها على مصالح المسلمين وكذا حكم أوقافها فان الوقف عليها باطل وهو مال ضائع فيصرف في مصالح المسلمين انتهى

ولذلك هدم الوهايون ما استطاعوا هدمه من مشهد الحسين (ع) وقبره الشريف ايام استيلائهم على كربلاء وهدموا قبة أئمة البقيع من اهل البيت الطاهر عند استيلائهم على المدينة المنورة في المرة الأولى وفي هذه المرة وهدموا قبورهم الشريفة وسووها بالأرض وشوهوا محاسنها وتركوها معرضاً لوطى الأقدام ودوس الكلاب والدواب وكذلك قبر سيد الشهداء حمزة بأحد قبته والمسجد الذي عنده وقبور سائر الصحابة والتابعين وغيرهم في مكة المكرمة والمدينة المنورة وجميع الحجاز كما فصلناه في المقدمة الأولى في تاريخ الوداية لكنهم في المرة الثانية لما عزموا على هدمها أرادوا ان يظهروا مبرراً وعذراً لعملهم في هدم قباب أئمة المسلمين وقبورهم وانكار فضلها وفضل أهلها وإهانة من أوجب الله تعظيمه

واحترامه حيا وميتا باهانة قبره من نبي أو ولي أو صديق أو شهيد عملا
بشبهتهم الواهية من أن تعظيمها عبادة لها وانها صارت كالأصنام تعبد من
دون الله تعالى وأنه تعالى نهى عن البناء على القبور فأرسلوا قاضي قضائهم
المسمى الشيخ عبدالله بن بليهد الى المدينة المنورة في شهر رمضان سنة ١٢٤٤
وبعد دخوله المدينة وجه الى علماءها هذا السؤال :

(السؤال الموجه الى علماء المدينة في هدم القبور)

ما قول علماء المدينة زادهم الله فهما وعالما في البناء على القبور
واتخاذها مساجد هل هو جائز ام لا واذا كان غير جائز بل ممنوع منهبي عنه
نهيها شديدا فهل يجب هدمها ومنع الصلاة عندها ام لا واذا كان البناء في
مسبلة كالبقيع وهو مانع من الارتفاع بالمقدار المبني عليها فهل هو غصب
يجب رفعه لما فيه من ظلم المستحقين ومنعهم استحقاقهم ام لا وما يفعله
الجهال عند هذه الضرائح من التمسح بها ودعائها مع الله والتقرب بالذبح
والنذر لها وايقاد السرج عليها هل هو جائز ام لا وما يفعل عند حجرة
النبي (ص) من التوجه اليها عند الدعاء وغيره والطواف بها وتقبيلها
والتمسح بها وكذلك ما يفعل في المسجد من الترحيم والتذكير بين الأذان
والاقامة وقبل الفجر وبوم الجمعة هل هو مشروع ام لا أفتونا مأجورين
وبينوا لنا الأدلة المستند اليها لا زلتم ملجأ للمستفيدين

وهذا نص الجواب المنسوب لعلماء المدينة

أما البناء على القبور فهو ممنوع اجماعا لصحة الأحاديث الواردة في
منعه ولهذا افتى كثير من العلماء بوجوب هدمه مستنديين على ذلك بحديث
علي انه قال لا أبي الهياج ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله (ص)
ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبراً مشرفا الا سويته رواه مسلم وأما
اتخاذ القبور مساجد والصلاة فيها وإيقاد السرج عليها فممنوع لحديث
ابن عباس لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج رواه

أهل السنن (١) وأما ما يفعله الجاهل عند الضرائح من التمسح بها والتقرب إليها بالذباح والنذور ودعاء أهلها مع الله فهو حرام ممنوع شرعا لا يجوز فعله أصلا وأما التوجه الى حجرة النبي (ص) عند الدعاء فالأولى منعه كما هو معروف من معتبرات كتب المذهب ولأن أفضل الجهات جهة القبلة وأما الطواف والتمسح بها وتقييلها فهو ممنوع مطلقاً وأما ما يفعل من التذكير والترجيم والتسليم في الأوقات المذكورة فهو محدث هذا ما وصل اليه علمنا انتهى

ولسنا نعتقد ولا نظن ان جميع علماء المدينة المنورة موافقون على هذا الجواب وما فيه من الحجج الواهية كما ستعرف وإنما هو من الوهاية واليهم وألفاظه ألفاظهم متوافقة مع عبارات رسائلهم التي نقلنا جملة منها وجل علماء المدينة ساكتون خائفون من نسبة الإلشراك اليهم الذي به تستحل دماؤهم وأموالهم وأعراضهم فإن وافق موافق منهم فخوفاً من السوط والبندق

ونحن نتكلم على بطلان هذه الفتوى ودليلها (فبقول) يرجع استدلالهم على ذلك الى امور (الأول) الإجماع المشار اليه بقولهم البناء على القبور ممنوع إجماعاً (والجواب) بطلان دعوى الإجماع بل هو جائز إجماعاً لاستمرار عمل المسلمين عليه من جميع المذاهب في كل عصر وزمان عالمهم وجاهلهم مفضولهم وفاضلهم أميرهم ومأمورهم رجالهم ونسائهم سنيهم وشيعيهم قبل ظهور الوهاية توافقوا عليه في جميع الأجيال والأعصار والأمصا والنواحي والأقطار بدون منع ولا إنكار والسيرة إجماع عملي يشملها ما دل على حجية الإجماع لكشفها لكشفاً قطعياً لا يعتريه شك

(١) هذه العبارة في رسائل الوهاية وهذا ما يدل على ان الجواب من الوهاية واليهم (المؤلف)

عن ان ذلك مأخوذ من صاحب الشرع ومتبوع المسلمين كما مر في المقدمات فلا يتطرق اليها بعض الشبهات الموردة على الاجماع وليس في الاسلام امر حصلت فيه السيرة حصولها في هذا الامر واتفق عليه جميع المسلمين من كل فرقة ولا يضر بهذه السيرة ما قد توجد في بعض الكتب مما ينقله الوهابيون من القول بالمنع استنباداً الى بعض الروايات الشاذة التي لا عامل بها أو لا دلالة فيها ولم تثبت صحتها غفلة منهم عن هذه السيرة المستمرة التي سبقتهم ولحققتهم فأقوالهم مردودة بها كما يرد القول المسبوق بالاجماع والملاحق به ولعلنا نشير اليها فيما سيأتي انشاء الله تعالى (وقد اعترف بهذه السيرة الصنعاني في رسالته تطهير الاعتقاد (١) حيث أورد على نفسه سؤالاً بأن هذا أمر عم البلاد وطبق الأرض شرقاً وغرباً بحيث لا بلدة من بلاد الاسلام الا وفيها قبور ومشاهد بل مساجد المسلمين غالبها لا تخلو عن قبر أو مشهد ولا يسع عقل عاقل ان هذا منكر يبلغ الى ما ذكرت من الشناعة ويسكت عليه علماء الاسلام الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات الدنيا (واجاب) بأنك ان أردت الانصاف وتركت متابعة الأسلاف وعرفت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفقت عليه العوالم جيلاً بعد جيل فاعلم ان هذه الأمور صادرة عن العامة الذين اسلامهم تقليد الاباء بلا دليل ولا يسمعون من أحد عليهم من تكبير بل ترى من يتسم بالعلم ويدعي الفضل وينتصب للقضاء والفتيا والتدريس أو الولاية أو المعرفة أو الامارة والحكومة معظماً لما يعظمونه مكرماً ما يكرمونه ولا يخفى ان سكوت العالم او العالم على وقوع منكر ليس دليلاً على جوازه (قال) ولنضرب لك مثلاً المكوس المعلوم من ضرورة الدين تحريمها قد ملأت الأرض حتى في اشرف البقاع ام القرى تقبض

المكوس من القاصدين لا إذا فريضة الاسلام وسكانها من العلماء والحكام سادتون . قال « وهذا حرم الله افضل بقاع الدنيا بالاتفاق واجماع العلماء احدث فيه بعض ملوك الشراكة هذه المقامات الأربعة التي فرقت عبادات المسلمين وصيرتهم كالمثل المختلفة بدعة قرت بها عين ابليس وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين . وقد سكت الناس عليها ووفد علماء الافاق والابدال والاقطاب اليها افهذا السكوت دليل على جوازها هذا لايقوله من له المام بشي من المعارف كذلك سكوتهم على هذه الاشياء الصادرة من القبوريين (الى ان قال) ما حاصله : لو فرض انهم علموا بالمنكر وسكتوا لما دل سكوتهم على جوازه لأن مراتب الانكار ثلاثة اذا تعذرت واحدة وجبت الأخرى . الانكار باليد ثم باللسان ثم بالقلب فاذا مر عالم بمن يأخذ المكوس لم يستطع الانكار باليد ولا باللسان فيجب على من رآه سائلاً أن يعتقد انه انكر بقلبه فان حسن الظن بالمسلمين اهل الدين والتأويل لهم ما امكن واجب فالداخلون الى الحرم الشريف والمشاهدون لمقامات المذاهب الأربعة معذورون عن الانكار الا بالقلب كالمارين على المكاسين والقبوريين فهذه الامور اسسها من يده السيف ودماء العباد واموالهم واعراضهم تحت لسانه وقلمه فكيف يقوى احد على دفعه انتهى (وفيه) اعتراف بوقوع السيرة على اكل وجوها واتمها بحيث لم يقع في الاسلام سيرة مثلها بما اختصرناه من عبارته فضلاً عما اطال به من باقي عباراته المسجعة كعادته وعادة اصحابه الوهاية وقد اعترف في جوابه بوقوع ذلك من جميع طبقات الناس من العوام والعلماء والفضلاء والقضاة والمفتين والمدرسين والأولياء والعارفين والأمرأ والحكام بدون نكير ولم يخرج عنه باعترافه طبقة من الطبقات فأى سيرة أقوى من هذه واشمل (أما جوابه) بأن الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفقت عليه الأجيال ففيه ان اتفاق الأمة جيلاً بعد جيل دليل قطعي لا دليل أقوى منه

حتى يعارضه (وقوله) ان سكوت العالم او العالم على منكر ليس دليلاً على جوازه فيه ان ذلك اذا علم انه منكر والبناء على القبور محل النزاع فانتم تدعون منكرأ ونحن نقول انه معروف ونستدل بسيرة المسلمين الكاشفة بوجه القطع عن أخذه من صاحب الشرع فاذا سكوت العلماء والعالم عن امر مع قدرتهم على الانكار علمنا انه ليس منكراً (أما) المثل الذي ضربه من اخذ المكوس حتى في مكة المكرمة وسكوت العلماء (فقيه) انه قياس مع الفارق (اولاً) ان الاخذين للمكوس هم الحكام وذوو الشوكة وحدهم والبانون للقبور وللقباب عليها والمعظمون لها المتبركون بها هم جميع طبقات الناس فبطل القياس (ثانياً) ان المكوس امور دوليه تعارض فيها الحكام الذين تخاف سطوتهم لمنافاة تركها لمصلحتهم واخلاله بأمور دولتهم بخلاف بناء القبور وتعتيمها فانها امور دينية صرفة مرجعها العلماء واهل الدين فسكوت العلماء عن الأول لا يدل على الرضا بخلاف الثاني (ثالثاً) ان العلماء وجميع المتدينين غير ساكتين عن الاجهار بتحريم المكوس وذم قابضها وتفسيقه والتجنب عنها وعدها من السحت يحبون بذلك كل من يسألهم ويثبونه في كتبهم ويتحدثون به في مجتمعاتهم وها هو يصرح بتحريمه في رسالته هذه ويندد بفاعليه ويزمهم أشد الزم مع وجوده في زمانه وعدم قدرته على منعه وها هي رسالته تطبع وتشر في الافاق ولا يخاف طابعها وناشرها من الحكام الاخذين المكوس أفيقال بعد هذا انهم ساكتون نعم هم ممسكون عن المنع لعدم قدرتهم كما امسك الاخوان الوهابيون المجددون ما انمحي من آثار الاسلام والرافعون البدع والمحرمات بالسيف والسنان عن منع حكومتهم من أخذ المكوس المحرمة عندهم في جدة وغيرها حتى عن التبن والتبناك المحرم تدخينه عندهم والمعاقب مدخنه واخذت في العام الماضي من كل قاصد لحج بيت الله الحرام ليرة عثمانية ذهباً وفي هذا العام ازيد من

ذلك عدا عما شاركت به أصحاب الجمال والسيارات والبيوت والباعة وغير ذلك والاختوان ساكتون لعدم قدرتهم على المنع لكنهم يصرحون بالتحريم وإن كانوا قادرين فقد تركوا أعظم واجب في الدين (أما تمثيله) بالمقامات الأربعة ففساده أظهر من مسألة المكوس فإن المكوس مما قام على تحريمها إجماع المسلمين بل ضرورة الدين وإنكارها جميع العلماء وأهل الدين إن لم يكن باليد فباللسان مع أنها أمور تولية يخاف منكرها كما عرفت وليس كذلك المقامات الأربعة فلم يسمع عن أحد إنكارها قبل الوهائية مع كونها دينية صرفة ولم يقم دليل على كونها بدعة محرمة كما قام على تحريم المكوس فإن جعل مقامات أربعة لائمة أربعة يقلدهم أربعة إخماس المسلمين ويرون أقوالهم وقاواهم حجة وجلهم إلا من شذ يمتنع الاجتهاد بعديهم ليس فيه شيء من البدعة فهو كالإصلاح أهل بلد على أن يصلي بهم أربعة أشخاص أحدهم يوم كذا أو في مكان كذا أو صلاة كذا والآخر في خلاف ذلك مع كون الكل صالحين للإمامة وجعلهم لكل واحد محراباً أو مسجداً فإنه ليس منكراً ولا بدعة ولا إدخالاً في الدين ما ليس منه لدخوله في عموم جواز الصلاة في أي مسجد كان وأي محل كان وعموم جواز الصلاة خلف أي إمام كان بعد اعتقادهم وتصريحهم بأن ذلك ليس بأمر واجب وإن لكل ذي مذهب أن يصلي خلف من شاء منهم وكل ما دخل في عموم أو إطلاق خرج عن البدعة وليس كل ما لم يكن في زمن النبي (ص) من الهيئات وبعض الكيفيات ولا كل ما لم يرد به بخصوصه نص بدعة بعد دخوله في عمومات أدلة الشرع وإطلاقها كما مر في المقدمة (وجعل) المحارب للائمة الأربعة لا يزيد على جعل المذاهب أربعة وكتب المذاهب أربعة والمنتسبين إليها أربعة والمفتين من أهل المذاهب أربعة فإن كان ذلك بدعة فليكن هذا بدعة لأن كلا من ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص)

وان كان جعل أربعة مقامات لأهل المذاهب كل امام منهم يصلي في واحد منها بدعة فما رسمه الوهابية بعد استيلائهم على الحجاز في المرة الأولى وهذه المرة بأن يصلي الصبح الشافعي والظهر المالكي والعصر الحنبلي والمغرب الحنفي والعشاء من شاء — بدعة لأن ذلك لم يكن على عهد رسول الله (ص) وان كان المانع منه تكرار صلاة الجماعة في المسجد فلا مانع من تكرارها ولم ترد فيه آية ولا رواية مع ان تكرار الخير خير وان كانت حجتهم في منع التكرار انه لم يكن على عهد النبي (ص) والخلفاء فمع وجوده (ص) من الذي يأتي بغيره ومع وجود خليفة المسلمين لا ينبغي الاتهام بغيره فلا يقاس بذلك هذا الزمان فظهر بطلان قوله ان الداخلين الى الحرم كالمارين على المكاسين والقبور بين لوضوح الفرق بين المكس وغيره كما ذكرنا مع ان قياسه البناء على القبور بالمقامات الأربعة أيضاً باطل لأن البناء على القبور اتفق على فعله قبل الوهابية جميع طوائف المسلمين بدون استثناء وأما المقامات الأربعة فاختص بفعلها جل طوائف المسلمين لا كلها (قوله) فان حسن الظن بالمسلمين أهل الدين والتأويل لهم ما أمكن واجب . اذا كان يعترف بوجوب حسن الظن بالمسلمين والتأويل لهم مهما أمكن فما باله يسيء الظن بهم في استشفاعهم أو استغاثتهم بالأنياء والصالحين وغيرها ويكفرهم ويشركهم بذلك ويجعل شركهم شركاً أصلياً ويستحل بذلك دماءهم وأموالهم وأعراضهم مع ان التأويل لهم ممكن هين واضح حتى في مثل أرزقي وعاف مريضني بإرادة طلب الشفاعة وسؤال الدعاء كما فصلناه فيما مضى (كبر مقتاً عند الله ان تقولوا مالا تفعلون)

ثم انهم في هذه الفتوى المنسوبة لعلماء المدينة عللوا الإجماع بصحة الأحاديث وهو تعليل عليل لأن صحة الحديث في نظرهم ودلالته عندهم وخلوه من المعارض لا توجب ذلك في نظر غيرهم فكيف يدعي الإجماع

لدعوى صحة الحديث مع أنك ستعرف عدم صحته وعدم دلالاته فإن أرادوا أن الإجماع واقع وعلة وقوعه صحة الأحاديث فالعلماء اجمعوا لما رأوا صحة الأحاديث فهو تخرص وتهجم على الغيب بغير دليل وكيف يدعى إجماع العلماء وقد توالى الأحقاب والأجيال على بناء القبور من جميع المسلمين على تفاوت طبقاتهم ونحلهم ومذاهبهم بدون منكر ومعارض إلا من شذ من سبقة السيرة ولحقته كما عرفت آنفاً فلو كان ذلك مجعاً عليه لما وقعت السيرة التي هي أقوى من الإجماع على خلافه (قولهم) ولهذا أفتى كثير من العلماء بوجوب هدمه . إذا كان مجعاً على تحريمه فلماذا أفتى كثير من العلماء بوجوب هدمه ولم لم يفتوا كلهم بوجوب هدمه ما هذا التناقض والتهافت في هذه الفتوى الواهية (الثاني) من أدلهم حديث أبي الهياج المتكرر ذكره في كلمات الوهاية والمتقدم ذكره في الفتوى المنسوبة لعلامة المدينة «الجواب» عنه القدح فيه سنداً ومتناً (أما سنده) ففيه وكيع وهو مع كثرة ما مدحوه به قال في حقه أحمد بن حنبل أنه أخطأ في خمسمائة حديث حكاه الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (١) عن عبدالله بن أحمد عن أبيه وقال في آخر ترجمته (٢) قال محمد بن نصر المروزي كان يحدث بآخره من حفظه فيغير الفاظ الحديث كأنه كان يحدث بالمعنى ولم يكن من أهل اللسان انتهى «وفي سنده» سفيان الثوري وهو مع كثرة ما مدحوه به أيضاً نقل في حقه ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢) عن ابن المبارك قال حدث سفيان بمحدث فجهته وهو يدلّسه فلما رأيته استحيى وقال نرويه عنك وذكر في ترجمة يحيى القطان (٤) قال أبو بكر سمعت يحيى يقول جهد الثوري أن يدلّس علي

(١) الجزء ١١ صفحة ١٢٥ (٢) ج ١١ صفحة ١٢٠ (٣) ج ٤ صفحة

١١٥ «٤» ج ١١ صفحة ٢١٨ طبع الهند

رجلا ضعيفا فما أمكنه قال مرة حدثنا أبو سهل عن الشعبي فقلت له أبو سهل محمد بن سالم فقال يا يحيى ما رأيت مثلك لا يذهب عليك شيء « وفي سنده » حبيب بن أبي ثابت وهو مع توثيقهم له قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١ ، قال ابن حبان كان مدلسا وقال العقيلي غمزه ابن عون وقال القطان له غير حديث عن عطاء لا يتابع عليه وليست بمحفوظة ﴿ الى ان قال ﴾ وقال ابن خزيمة في صحيحه كان مدلسا وقال ابن جعفر النحاس كان يقول اذا حدثني رجل عنك بحديث ثم حدثت به عنك كنت صادقا (٢) قال ونقل العقيلي عن القطان قال حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ قال العقيلي وله عن عطاء احاديث لا يتابع عليها ﴿ وفي سنده ﴾ ابو وائل وهو الأسدي شقيق بن سلمة الكوفي بدليل رواية حبيب بن أبي ثابت عنه فقد ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب انه ممن يروي عنه وليس هو القاص عبدالله بن بحير . وكان ابو وائل هذا منحرفا عن علي ﴿ ع ﴾ مبغضاه وقد قال رسول الله ﴿ ص ﴾ لعلي ﴿ ع ﴾ لا يجبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (٢) ومنهم (اي المنحرفين عن علي ع) ابو وائل شقيق بن سلمة كان عثمانيا يقع في علي ﴿ ع ﴾ ويقال انه كان يرى رأي الخوارج ولم يختلف في انه خرج معهم وانه عاد الى علي ﴿ ع ﴾ منبيا مقلعا روى خلف بن خليفة قال ابو وائل خرجنا اربعة آلاف فخرج النسا علي فما زال يكلمنا حتى رجع منا الفان وروى صاحب كتاب الغارات عن عثمان بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين عن سفيان الثوري قال سمعت أبا وائل يقول شهدت

(١) ج ٢ صفحة ١٧٩ (٢) هذا هو التدليس وهو ان يروي عن رجل لم يلقه وبينه وبينه واسطة فلا يذكر الواسطة (المؤلف) (٢) ج ١ صفحة ٢٧٠ طبع مصر

صحيحين وبشخص الضيفين كانت قال وروى أبو بكر بن عياش عن عاصم ابن أبي التجدود قال كان أبو وائل عثمانيا انتهى ويؤيد انحرافه عن علي (ع) ما حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب (١) انه قال عاصم بن هذلة قيل لأبي وائل ايها أحب اليك علي او عثمان قال كان علي أحب الي ثم صار عثمان انتهى . هذا شأن سند الحديث

وأما متنه فقيه « أولا ، انه شاذ انفرد به أبو الهيثاج بل قال السيوطي في شرح سنن النسائي (٢) انه ليس لأبي الهيثاج في الكتب الا هذا الحديث الواحد انتهى (ثانيا) انه لا دلالة فيه على شيء مما زعموه من عدم جواز البناء على القبور بل هو وارد في الأمر بالتسطيح والنهي عن التسنيم فان المشرف وان كان معناه العالي الا ان التسنيم نوع من العلو أو معنى من معانيه (فقي القاموس) الشرف محركة العلو ومن البعير سنامه اه فالمشرف يشمل باطلافه أو بوضعه العالي بالتسنيم وبغيره الا ان قوله الا سويته قرينة على ارادة التسنيم من الاشراف لأن التسوية التعديل (فقي المصباح المنير) استوى المكان اعتدل وسويته عدلته (وفي القاموس) سواء جعله سويا اه فقوله الا سويته يعين ان المراد من الاشراف ما يقابل التسوية وليس هو الا التسنيم فان مطلق العلو لا يقابل التسوية لجواز ان يكون عاليا مستويا فلا يناسب مقابلة العالي بالمستوي بل اللازم ان يقول ألا جعلته لاطئا او نحو ذلك وارادة الهدم من التسوية غير صحيحه ولا يساعد عليها عرف ولا لغة لأن التسوية ليس معناها الهدم ولا تستعمل فيه الا بأن يقال سويته بالأرض او نحو ذلك مع ان التسوية بالأرض ليست من السنة بالاتفاق للاتفاق على استحباب رفع القبر عن الأرض في الجملة وعلى كل حال فلا دلالة فيه على عدم جواز

البناء على القبور ولا ربط له بذلك فيجعل علو القبر نحو شبر ويجعل عليه حجرة أو قبة «والحاصل» انه سواء جعلنا معنى قوله ولا قبراً مشرفاً الا سويته ولا قبراً مسنماً الا سطحته وأزلت سننامه كما هو الظاهر . أو ولا قبراً عالياً الا وطيته لا ربط لذلك بالبناء على القبور (وما ذكرناه) في معنى الحديث هو الذي فهمه منه العلماء وأئمة الحديث (روى) مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز (١) بسنده عن ثمامة قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بقبوره فسوي ثم قال سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها ثم روى حديث أبي الهياج ومن الواضح ان قوله فأمر فضالة بقبوره فسوي أي سطح ولم يجعله مسنماً وكذا قوله سمعت رسول الله (ص) يأمر بتسويتها أي تسطيحها وليس المراد انه امر به فهدم لانه لم يكن مبنياً ولا المراد انه امر به فسوي مع الأرض لان ذلك خلاف السنة للاتفاق على استحباب تعليتها عن الأرض في الجملة كما عرفت فتعين ان يراد به التسطيح فكذا خبر أبي الهياج الذي عقبه به مسلم وساقه مع هذا الحديث في مساق واحد وذلك دليل على انه حمل قوله ولا قبراً مشرفاً الا سويته على معنى ولا قبراً مسنماً الا سطحته ((وقال النووي)) في الشرح قوله يأمر بتسويتها وفي الرواية الأخرى ولا قبراً مشرفاً الا سويته فيه ان السنة ان القبر لا يرفع عن الأرض رفعاً كثيراً ولا يسمن بل يرفع نحو شبر ويسطح وهذا مذهب الشافعي ومن وافقه انتهى فحمل التسوية على التسطيح وعدم رفع القبر كثيراً كما ترى «ومن العجيب» ان بعض الوهابيين في رسالته المسماة بالفواكه العذاب احدى رسائل الهدية السنوية الحاوية لمناظرة مؤلفها

النجدي مع علماء الحرم الشريف بزعمه في عهد الشريف غالب سنة ١٢١١ استدل على عدم جواز البناء على القبور بحديثي فضالة وأبي الهياج المذكورين مع أنهما كما عرفت واردان في التسطيح ولا مساس لهما بعدم جواز البناء حتى لو سلمنا أن حديث أبي الهياج يدل على عدم الرفع كثيراً كما فهمه النووي في كلامه السابق فلا دلالة له على عدم جواز البناء على القبور فلو جعل علو القبر نحو شبر وبني عليه حجرة لم يكن ذلك منافياً للحديث المذكور كما عرفت ولكن هؤلاء يسردون الأحاديث ويجعلونها دالة على مرادهم بالسيف ومن أبي كفر واشرك (معزاً ولو طارت) « وقال القسطلاني » في إرشاد الساري شرح صحيح البخاري « ١ » : روى أبو داود بإسناد صحيح أن القاسم بن محمد بن أبي بكر قال دخلت على عائشة فقلت لها اكشفي لي عن قبر النبي (ص) وصاحبه فكشفت عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لا طئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء أي لا مرتفعة ولا لاصقة بالأرض كما بينه في آخر الحديث انتهى (ثم قال القسطلاني) ولا يؤثر في افضلية التسطيح لونه صار شعار الروافض لأن السنة لا تترك بموافقة أهل البدع فيها ولا يخالف ذلك قول علي رضي الله عنه أمرني رسول الله « ص » أن لا أدع قبراً مشرفاً إلا سويته لأنه لم يرد تسويته بالأرض وإنما أراد تسطيحه جمعاً بين الأخبار نقله في المجموع عن الأصحاب (انتهى) « وقال » الترمذي : (باب ما جاء في تسوية القبور) ولم يقل في هدم القبور ثم أورد حديث أبي الهياج وظاهره أنه لم يحمل التسوية فيه إلا على التسطيح لأن ذلك هو معناها لغة وعرفاً ولا ربط له بعدم جواز البناء عليها مع أن الوهايين في الرسالة الانفسية الذكر (٢) أوردوا هذا الذي ذكره الترمذي دليلاً على عدم جواز البناء

«الثالث» من ادلتهم ما اشار اليه ابن بليهد في سؤاله الموجه لعلماء المدينة من قوله واذا كان البناء في مسبة كالبقيع الخ « وفيه » ان تسيلها أي وقفها في سبيل الله مقبرة للمسلمين دعوى بلا دليل اذ لم ينقل ناقل ان احداً وقفها لذلك فهي باقية على الاباحة الأصلية ولو فرض وقفها مقبرة فليس على وجه التقييد بعدم جواز الانتفاع بها الا بقدر الدفن وعدم جواز البناء زيادة على ذلك حتى على قبر عظيم عند الله يصون البناء قبره عما لا يليق وينتفع به الزائرون لقبره ويستظلون به من الحر والقر عند زيارته وقراءة القرآن والصلاة والدعاء لله تعالى عند قبره الثابت رجحانه كما ستعرف ذلك كلا في محله ولا أقل من الشك في كيفية الوقف لو فرض محالا حصوله فيحمل بناء المسلمين فيه على الصحيح لوجوب حمل افعالهم واقوالهم على الصحة مهما امكن وكذا لو فرض محالا اننا علمنا انها كانت مملوكة فلا مناص لنا عن حمل البناء فيها على الوجه الصحيح الذي هو ممكن لا يعارضه شيء وحيثئذ فيكون هدمها ظلماً محرماً وتصرفاً في مال الغير بغير رضاه وقد وقفها البانون وجعلوها مسبة لا تتفاد المسلمين الزائرين واستظلالهم بها وعمل البر فيها من الدعاء والصلاة وغيرها فهدمها ظلم للبانين والمسلمين ومنع لهم عن حقهم فما اوردوه دليلاً لهم هو دلائل عليهم على ان كتب التواريخ والاثار دالة على ان ارض البقيع كانت مباحة او مملوكة لا مسبة (ففي وفاء الوفا) للسهمودي (١) روى ابن زبالة عن قدامة بن موسى ان اول من دفن رسول الله (ص) بالبقيع عثمان بن مظعون (قال) وروى ابو غسان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه لما توفي ابراهيم ابن رسول الله (ص) امر ان يدفن عند عثمان بن مظعون فرغب الناس في البقيع وقطعوا الشجر فاختارت كل قبيلة ناحية فمن هنالك عرفت كل قبيلة مقابرها

(قال) وروى ابن أبي شبة عن قدامة بن موسى كان البقيع غرقداً (١) فلما هلك عثمان بن مظعون دفن بالبقيع وقطع الغرقد عنه انتهى فهذا نص على ان البقيع كان مواتاً مملوئاً بشجر الغرقد فاتخذہ المسلمون مدافن لموتاهم ورغبوا فيه حين دفن النبي (ص) ولده ابراهيم فيه فاما ان تكون كل قبيلة ملكة قسمًا منه بالحيازة أو بقي على اصل الاباحة فاين التسييل والوقف (وفيه) ايضاً (٢) قال ابن شبة فيما نقله عن ابي غسان قال عبدالعزيز دفن العباس بن عبد المطلب عند قبر فاطمة بنت أسد بن هاشم في اول مقابر بني هاشم التي في دار عقيل (انتهى) فدل على ان قبر العباس وقبور ائمة اهل البيت كانت في دار عقيل فاين التسييل والوقف وأي شيء سوغ التخريب والهدم وما قيمة هذه الفتوى المزيفة المبنية على هذا السؤال (وفيه) ايضاً (٢) روى ابن زبالة عن سعيد بن محمد بن جبير انه رأى قبر ابراهيم عند الزورا قال عبدالعزيز بن محمد وهي الدار التي صارت لمحمد بن زيد بن علي انتهى وذلك يدل على ان هذه الدار كانت مملوكة (وفيه) ايضاً (٤) عن ابن شبة عن عبد العزيز بن سعد بن معاذ دفنه رسول الله (ص) في طرف الزقاق الذي بلزق دار المقداد بن الأسود وهو المقداد بن عمرو وانما تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهري وهي الدار التي يقال لها دار ابن ابي افلح في اقصى البقيع عليها جنبنة انتهى (وفي القاموس) الجنبنة وقد تفتح الباء او هو لحن كالقبة انتهى وهذا صريح في انها كانت داراً مملوكة وكان عليها قبسة وسيأتي في فصل الكتبة على القبور ان عقيلًا لما حفر في داره بئراً وجد حجراً مكتوباً فيه هذا قبرام

(١) شجر مخصوص ولذلك قيل بقيع الغرقد (المؤلف)

(٢) صفحة ٩٦ ج ٢

(٢) صفحة ٨٥ ج ٢ (٤) صفحة ١٠٠ ج ٢

حبيبة بنت صخر بن حرب وفي رواية أخرى انه وجسه في دار علي بن ابي طالب فدل على ان محل قبرها كان مملوكا وكل هذه الاخبار مع دلالتها على الملك تدل على جواز البناء حول القبور والدفن في محل البناء وان سيرة المسلمين على ذلك

(الرابع) من أدلتهم الأحاديث الناهية عن البناء على القبور (روى مسلم) عن ابي بكر بن ابي شيبة عن حفص بن غياث عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يخصص القبر وان يبنى عليه (١) (وروى الترمذي) عن عبد الرحمن بن الأسود عن محمد بن ربيعة عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) ان تخصص القبور وان يكتب عليها وان يبنى عليها وان توطأ (وروى ابو داود) من حديث جابر ان رسول الله (ص) نهى ان يخصص القبر أو يكتب عليه أو يزداد عليه (وروى ايضا) عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر عن النبي (ص) نهى ان يقعد على القبر وان يخصص وان يبنى عليها (وروى ابن ماجه) عن زهير بن مروان عن عبد الرزاق عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله (ص) عن تخصيص القبور (وروى ايضا) عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن وهب عن عبد الرحمن بن زيد عن القاسم بن خيمرة عن ابي سعيد ان النبي (ص) نهى ان يبنى على القبور (وروى النسائي) عن هرون بن اسحق عن حفص عن ابن جريح عن سليمان بن موسى وابي الزبير عن

(١) زاد بعض الوهاية في رسالة الفواكه العذاب (وان يكتب عليه) راجع صفحة ٨٢ من الهدية السنية طبع المنار بمصر وليست هذه الزيادة في الرواية راجع صحيح مسلم بهامش ارشاد الساري جزء ٤ صفحة ٢١٤ (المؤلف)

جابر نهى رسول الله « ص » ان يبنى على القبر أو يزداد عليه أو يخصص زاد سليمان بن موسى أو يكتب عليه « وروى ايضا » عن يوسف بن سعيد عن حجاج عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله « ص » عن تقصيص القبور « ١ » ، أو يبنى عليها أو يجلس عليها أحد « ويحكي » عن عمر انه رأى قبة على قبر ميت فقال نحوها عنه وخلوا بينه وبين عمله يظله أو دعوه يظله عمله

والجواب (اولا) انها ضعيفة السند « فحفص بن غياث » وان وثقوه لكنهم قدحوا في حفظه وقالوا انه مدلس « فقي تهذيب التهذيب » لابن حجر قال يعقوب ثقة ثبت اذا حدث من كتابة ويتقى بعض حفظه . وقال ابو زرعة ساء حفظه بعدما استقضي وقال داود بن رشيد حفص كثير الغلط وقال ابن عمار كان لا يحفظ حسنا وذكر الأثرم عن احمد بن حنبل ان حفصا كان يدلس وقال ابن سعد كان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلس وقال ابو عبيد الاجري عن ابي داود كان حفص بآخره دخله نسيان انتهى وكيف يكون ثقة مأمونا من يدلس « وابن جريح » وان مدحوه فقد قدحوا في روايته وحفظه وقالوا انه مدلس قال ابن حجر في تهذيب التهذيب في حقه ؛ قال ابو بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد كنا نسمي كتب ابن جريح كتب الأمانة وان لم يحدثك بها ابن جريح من كتابه لم ينتفع به وقال الأثرم عن أحمد اذا قال ابن جريح قال فلان وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير واذا قال أخبرني وسمعت فحسبك به وقال المخراقي عن مالك كان ابن جريح حاطب ليل وقال عثمان الدارمي عن اسماعيل بن داود عن ابن معين ليس بشيء في الزهري وقال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد كان ابن جريح صدوقا فاذا قال حدثني فهو سماع واذا قال

أخبرني فهو قراءة واذا قال قال فهو شبه الريح وقال الدارقطني تجنب تدليس ابن جريح فانه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح «١» مثل ابراهيم بن يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما وقال ابن حبان كان يدلس انتهى (وابو الزبير) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : قال عبد الله بن احمد قال ابي كان أيوب يقول حدثنا أبو الزبير وابو الزبير ابو الزبير قلت لأبي يضعفه قال نعم وقال نعيم بن حماد سمعت ابن عينة يقول حدثنا أبو الزبير وهو ابو الزبير أي كانه يضعفه وقال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز قال لي شعبة تأخذ عن ابي الزبير وهو لا يحسن ان يصلي وقال نعيم بن حماد سمعت هشما يقول سمعت من أبي الزبير فأخذ شعبة كتابي فزقه وقال محمود بن غيلان عن ابي داود قال شعبة ما كان أحد احب الي ان القاه بمكة من ابي الزبير حتى لقيته ثم سكت وروى احمد بن سعيد الرباطي عن ابي داود الطيالسي قال قال شعبة لم يكن في الدنيا أحب الي من رجل يقدم فأسأله عن ابي الزبير فقدمت مكة فسمعت منه فينا انا جالس عنده اذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافتري عليه فقلت له يا أبا الزبير تفترى على رجل مسلم قال انه أغضبني قلت ومن يغضبك تفترى عليه لا رويت عنك شيئا وقال محمد بن جعفر المدائني عن ورقاء قلت لشعبة مالك تركت حديث ابي الزبير قال رأيته يزن ويسترجح في الميزان وقال يوسف بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول ابو الزبير يحتاج الى دعامة وقال ابن ابي حاتم سألت ابي عن ابي الزبير فقال يكتب حديثه ولا يحتج به قال وسألت أبا زرعة عن ابي الزبير فقال روى عنه الناس قلت يحتج بحديثه قال انما يحتج بحديث الثقات وقال ابن عينة كان ابو

(١) فيترك ذكر المجروح فيخيل لا تأخذ الحديث انه صحيح وهو

ضعيف ((المؤلف))

الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير اذا لم نجسد عمرو بن دينار ذهبنا اليه (وعبد الرحمن بن الاسود) ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ولم يوثقه (ومحمد بن ربيعة) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب قال الساجي فيه لين وتبعه الا زدي ونقل عن عثمان بن ابي شيبة قال جاءنا محمد بن ربيعة فطلب اليانا ان نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل في حديثنا الكذابين انتهى «وعبد الرزاق، في حديث ابي داود المراد به الصنعاني بقرينة روايته عن ابن جريح وهو مع مبالغتهم في مسدحه وتوثيقه رموه بالتشيع والكذب حكاه في تهذيب التهذيب (وحديث ابن ماجة الاول) رواه قبل ابي الزبير مجاهيل وابو الزبير قد علمت حاله «والثاني» في سنده وهب وهو مجهول (وعبد الرحمن بن زيد) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب: قال ابوطالب عن أحمد ضعيف وقال ابو حاتم عن احمد انه ضجع (١) في عبد الرحمن وقال الميموني عن أحمد انه ضعف أمر عبد الرحمن قليلا وقال روى حديثاً منكراً وقال الدوري عن ابن معين ليس حديثه بشيء وقال البخاري وابو حاتم ضعفه علي ابن المديني جداً وقال ابو داود اولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف وقال ايضا انا لا احدث عن عبد الرحمن وقال النسائي ضعيف وقال ابن عبد الحكم سمعت الشافعي يقول ذكر رجل لمالك حديثاً منقطعاً فقال اذهب الى عبد الرحمن ابن زيد يحدثك عن ابيه عن نوح وقال خالد بن خداس قال لي الداوردي ومعن وعامة اهل المدينة لا ترد عبد الرحمن انه كان لا يدري ما يقول وقال ابو زرعة ضعيف وقال ابو حاتم ليس بقوي في الحديث وقال ابن حبان كان يقلب الاخبار فاستحق الترك وقال ابن سعد كان ضعيفاً جداً وقال الساجي ابن خزيمة ليس هو بمن يحتج اهل العلم بحديثه لسوء حفظه وقال الساجي

عن الربيع عن الشافعي قيل لعبد الرحمن بن زيد حدثك أبوك عن جدك ان رسول الله (ص) قال ان سفينة نوح طافت بالبيت وصلت خلف المقام رعتين قال نعم قال الساجي وهو منكر الحديث وقال الصحاوي حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف وقال الجوزجاني اولاد زيد ضعفاء وقال الحاكم وابونعيم روى عن ابيه أحاديث موضوعه وقال ابن الجوزي اجمعوا على ضعفه انتهى (وحدثنا) النسائي مع مشاركتها في ضعف السند الذي فصلناه لباقي الأحاديث المشتركة معها في رجال السند في سند الثاني منهما حجاج وهو حجاج بن محمد الأورق بقرينة روايته عن ابن جريح ففي تهذيب التهذيب انه يروي عنه وهو وان وثقه بعضهم لكن ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب انه خلط في آخر عمره وذكر ما يدل على انه حدث في حال اختلاطه قال وذكره ابو العرب القيرواني في الضعفاء بسبب الاختلاط .

(ثانيا) انها مضطربة المتن مع اشتراك روايات مسلم والنسائي والترمذي في ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر ورواية ابي داود معها في جابر القاضي بأنها رواية واحدة (ووجه الاضطراب) ان في بعضها الاقتصار على التخصيص وفي بعضها زيادة البناء عليه وفي آخر التخصيص والكتابة والوطى . وفي ثالث التخصيص والكتابة والزيادة عليه وفي آخر البناء عليه بدل الكتابة وفي بعضها البناء والزيادة والتخصيص والكتابة وفي بعضها القعود والتخصيص والبناء وفي بعضها الاقتصار على الكتابة كما يأتي في الفصل العاشر وفي بعضها التخصيص والبناء والجلوس ثم انه تارة عبر بالجلوس عليها وتارة بالقعود وتارة بأن توطأ والقعود عليها لا يخلو من اجمال (قال السندي) في حاشية سنن النسائي قيل أراد القعود لقضاء الحاجة او للاحداد والحزن بأن يلزمة ولا يرجع عنه أو اراد احترام الميت وتهويل الأمر في القعود عليه تهاونا بالميت والموت اقوال (وروي)

انه رأى متكئاً على قبر فقال لا تؤذ صاحب القبر قال الطيبي هو نهى عن الجلوس عليه لما فيه من الاستخفاف بحق أخيه وحمله مالك على الحدث لما روي ان علياً كان يقعد عليه انتهى (وكذلك) الزيادة عليها لا تخلو من اجمال لعدم ظهور المراد بالزيادة قال السندي في حاشية سنن النسائي (أو يزداد عليه) بأن يزداد على التراب الذي خرج منه أو بأن يزداد طولاً وعرضاً عن قدر جسد الميت انتهى (والعجب) ان صاحب رسالة الفواكه العذاب قال: ونهى «ص» ان يزداد عليها غير تراها واتم تزيدون التابوت والجوخ ومن فوق ذلك القبة العظيمة المبنية بالأحجار والجص انتهى ولم يعلم ان النهي عن زيادة التراب لا يدل على النهي عن وضع التابوت والجوخ وعمل القبة عند من يفهم معاني الألفاظ سيما عند من يبلغ في الاقتصاد على مدلول الألفاظ كالوهابية في بعض حالاتهم مع ان النهي عن زيادة التراب هو للكراهة كما ستعرف ولا يعلم سره ولا حكمته ولا يشمل ذلك وضع التابوت والجوخ وبناء القبة لالغة ولا عرفاً فان الزيادة على الشيء تكون من جنسه وسنخته فلو قال المولى لعبده لا ترد على هذا السمن أو الزيت أو اللبن فلا يفهم منه أنك لا تضع فوقه صندوقاً أو ماءً وناً أو ثوباً أو لا تبني فوقه بيتاً أو لا تنصب خيمة لأن ذلك لا يعد زيادة عليه لغة ولا عرفاً فعمل الصندوق ووضع الجوخ وعقد القبة كلها من احترام القبر الذي ثبت ان له حرمة وشرفاً بمن حل فيه فهو راجح لا محذور فيه (ثالثاً) ان النهي أعم من الكراهة والتحريم وهب انه ظاهر في التحريم لكن كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة مضافاً الى فهم العلماء منه الكراهة هنا يضعف هذا الظهور (قال النووي) في شرح صحيح مسلم في هذا الحديث كراهة تجصيص القبر والبناء عليه وتحريم القعود هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء «الى ان قال» قال اصحابنا تجصيص القبر مكروه والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والالتكأ

عليه واما البناء فان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعي والاصحاب قال الشافعي في الامم رأيت الائمة بمكة يأمرؤن بهدم مابني ويؤيد الهدم قوله ولا قبراً مشرفاً الا سويته انتهى (والحق) الكراهة في الكل كما هو مذهب ائمة اهل البيت وفقائهم لعدم ظهور النهي في مثل هذه المقامات في التحريم مع كثرة استعماله في الكراهة كثرة مفرطة (هذا) اذا لم يترتب على بناء القبر منفعة ولم يكن تعظيمه من تعظيم شعائر الدين لكونه قبر نبي او ولي او نحو ذلك لما ستعرف من توافق المسلمين من عهد الصحابة الى اليوم على تعمير قبور الانبياء والاولياء ومنها قبر النبي (ص) وحجرته التي دفن فيها وكراهة البناء والتجسيص مذهب الشافعي كما عرفت الا ان يكون البناء في مقبرة مسبلة مع ان بعضهم قال ان الحكمة في النهي عن التجسيص كون الجص احرق بالنار وحينئذ فلا بأس بالتطين كما نص عليه الشافعي انتهى نقله السندي في حاشية سنن النسائي وذلك يناسب الكراهة لكن الشافعي حرم القعود مع انه مسوق مع البناء والتجسيص في هذه الاخبار بسياق واحد فالأولى فيه الكراهة ويدل عليها ما مر من الرواية عن علي انه كان يقعد على القبر وكذلك حمل الشافعي عدم زيادة التراب وعدم رفع القبر كثيراً على الاستحباب قال السيوطي في شرح سنن النسائي: قال الشافعي والاصحاب يستحب ان لا يزداد القبر على التراب الذي اخرج منه لهذا الحديث (يعني حديث ابي رزاد عليه) لئلا يرتفع القبر ارتفاعاً كثيراً انتهى (اما) ما حكاه عن الائمة انه رأهم بمكة يأمرؤن بهدم ما بيني فلعلة لزعمهم انها مسبلة وقد عرفت في جواب الدليل الثالث انه لا دليل على الوقف والتسييل وانه يجب حمل البائين على الصحة حتى يعلم الفساد ولم يعلم وحينئذ فيكون الهدم محرماً لانه تصرف في مال الغير بغير اذنه اما ما ايد به النووي من قوله ولا قبراً مشرفاً الا سويته

فلا تأييد فيه لما عرفت، من أن المراد به النهي عن التسنيم وعدم جواز
إرادة الهدم من التسوية ومن ذلك يظهر أن استشهاد بعض الوهابيين في
رسالة الفواكه العذاب بقول النووي قال الشافعي في الأم الخ شاهد
عليه لا له فإن الشافعي يقول بكراهة البناء إذا كان في ملكه والوهابيون
يحرّمونه مطلقا وقد استشهد صاحب الرسالة أيضا بكلام الأذري وابن
كج الذي لا يرجع إلى دليل غير مجرد التهويل بقوله أنه مضاهاة للجبابرة
والكفار وأي فائدة في قال فلان وقال فلان (ومما) مرويا يأتي يظهر
الجواب عن المحكي عن عمر من أمره بتنحية القبة «أي الخيمة» عن
القبر وقوله دعوه يظله عمله فانه بعد تسليم ثبوته وحجته محمول على
الكراهة أو صورة عدم النفع فيكون تضييعا للمال كما يرشد إليه قوله
دعوه يظله عمله أي لا نفع له في ذلك وإنما ينفعه عمله ويعارضه مامر في
الباب الثاني ويأتي في فصل اتخاذ المساجد من رواية البخاري أنه لما
مات الحسن بن الحسن ضربت امرأته القبة على قبره سنة

(رابعا) أن هذه الأحاديث مع الغرض عن ضعف أسانيدھا
ودلالاتھا واضطراب متنها منصرفة إلى غير ما يكون تعميره وتشيدھ
والبناء فوقه من تعظيم شعائر الله وحرماته لكون صاحبه نبيا أو وليا أو
صالحا ولكونها بنيت لمصالح في الدين مهمة «منها» أن تكون علامة
ومنازل للقبر الذي ندب الشرع إلى زيارته كما يأتي في فصل الزيارة وحفظا
له عن الاندراست «وقد» علم رسول الله (ص) قبر عثمان بن مظعون
بصخرة وضعها عليه (روى) ابن ماجه (١) بسنده عن انس بن مالك
أن رسول الله «ص» أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة (قال السندي) في
الحاشية أي وضع عليه الصخرة ليتبين بها وفي الزوائد هذا اسناد حسن وله

شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة، رواه أبو داود (انتهى) وفي وفاة الوفا (١) روى أبو داود بإسناد حسن عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن بعض الصحابة لما مات عثمان بن مظعون ودفن أمر النبي «ص» رجلا أن يأتي بحجر فلم يستطع حمله فقام إليه رسول الله (ص) وحسر عن ذراعيه ﴿ قال الراوي ﴾ كأنني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله (ص) حين حسر عنهما ثم حمله فوضعه عند رأسه وقال أتعلم به قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي ﴿ قال ﴾ ورواه ابن شبة وابن ماجه وابن عدي عن انس والحاكم عن أبي رافع وروى قبل ذلك عن محمد بن قدامة عن أبيه عن جده لما دفن النبي (ص) عثمان أمر بحجر فوضع عند رأسه (الحديث) ثم حكى عن عبد العزيز بن عمران أنه قال سمعت بعض الناس يقول كان عند رأس عثمان بن مظعون ورجليه حجران « وهو » يرشد إلى جواز فعل كل ما يكون علامة ومنازل للقبر ، قال « وعن شيخ من بني مخزوم يدعى عمر قال كان عثمان بن مظعون أول من مات من المهاجرين فلحد له رسول الله (ص) وفضل حجر من حجارة الحدة فحمله رسول الله «ص» فوضعه عند رجليه فلما ولي مروان بن الحكم المدينة مر على ذلك الحجر فأمر به فرمي به وقال والله لا يكون على قبر عثمان بن مظعون حجر يعرف به فأتته بنو أمية فقالوا بئسما صنعت عمدت إلى حجر وضعه النبي ﴿ص﴾ فرميت به بئسما ما عملت فمر به فليرد فقال أما والله أذرميت به فلا يرد ثم قال (٢) وروى ابن زبالة عن ابن شهاب وغيره أن رسول الله ﴿ص﴾ جعل أسفل مهراس ٢٠ « علامة على قبر عثمان بن مظعون »

(١) صفحة ٨٥ ج ٢

(٢) صفحة ١٠٠ ج ٢ « ٢ » في القاموس المهراس حجر منقور

ليدفن الناس حوله ﴿ الى ان قال ﴾ فلما استعمل معاوية مروان بن الحكم على المدينة حمل المهراس فجعله على قبر عثمان انتهى ﴿ وكفى ﴾ بهذا الفعل دليلا على ما كان عليه مروان من الاستهانة بالدين وكأن الوهائية في هدمهم قبور الأنمة والصحابة والصالحين ارادوا الاقتداء به (ويأتي) في فصل الزيارة رواية ان فاطمة بنت رسول الله ﴿ص﴾ كانت تزور قبر حمزة ترمه وتصلحه وقد تعلمته بحجر وذلك يدل على استحباب مرمة القبر وحفظه من الاندراس وعمل ما يكون علامة ودليلا عليه فاذا ثبت استحباب ذلك فكلمنا كان البغ في حفظه وعدم اندراسه كبناء القببة عليه كان أولى بالاستحباب فان هذا بمنزلة العلة المنصوصة ومنه يعلم ان القبور يمتاز بعضها عن بعض بامتياز اصحابها في الدين وعدم بناء القباب ونحوها في ذلك العصر للعسر الحاصل للمسلمين واحتياجهم الى صرف الأموال ان وجدت فما هو اهم من الجهاد واعاشة المسلمين فلا يقاس به العصر المتأخر عن ذلك الذي اتسعت فيه أحوال المسلمين « وكما » كان النبي «ص» واصحابه ينعنون من العيش بالبلغة ويوتهم لاطئة مبنية باللبن وسعف النخل ومسجده المعظم عريش لعريش موسى وخطبته في الجمعة والعيد اولا الى جذع ثم عمل له منبر ولم يكن المنبر يمتاز كثيرا عن الجذع بغير الهيئة فلما قويت شوكة الاسلام واتسعت حال المسلمين واستولوا على كنوز كسرى وقصر تغيرت حالهم في اللباس والمأكول والمشرب والمسكن ووسعوا المسجدين النبوي والمكي وأجادوا بناءهما وبناء الحجرة الشريفة وسائر المساجد ولم يكونوا بشيء من ذلك عاصين ولا مبسدين كذلك بنوا على قبور عظماء الدين تعظما لشأنهم كما فهموه من أحكام دينهم تصرىحا وتلويحا . ولو سلمت الكراهة في سائر القبور لا تسلم في قبور الأنبياء وعظماء الشهداء كحمزة سيد الشهداء « ومنها » ان تكون حفظا للقبر الذي ثبتت حرمة في الشرع عن دخول الدواب والكلاب

ووقوع القاذورات عليه « والقبور » الشريفة اليوم في البقيع وغيره بعدما ارتكبه الوهايون من الأعمال الوحشية في حقها معرض لذلك كله (ومنها) استغلال الزائرين بها من الحر والقر عند ارادة الزيارة والصلاة بجانبها التي ثبت رجحانها بشرف المكان والدعاء عندها وقراءة القرآن الذي ثبت انه ارجى للاجابة وأوفر في الثواب ببركتها وبركة من حل فيها والتدريس فيها واللقاء المواعظ وغير ذلك من الفوائد فهي بهذا الاعتبار داخلة في المواضع المعدة للطاعات للمساجد والمدارس والرباطات (ومنها) ان في بنائها وتشييدها تعظيما لشعائر الاسلام وارغاما لمنكريه

(خامسا) انها مع الغرض عما ذكر مهجورة متروكة لم يعمل بها أحد من المسلمين قبل الوهاية ومن ضارهم من عهد الصحابة الى يومنا هذا وما هذا حاله من الأحاديث لا يعمل به ولا يعول عليه ولو فرض صحة سنده باعتراف الوهاية فضلا عن غيرهم ففي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية المنسوبة لعبد العزيز بن محمد بن سعود (١) ان الحديث اذا شذ عن قواعد الشرع لا يعمل به فانهم قالوا ان الحديث الصحيح الذي يعمل به اذا رواه العدل الضابط عن مثله من غير شذوذ ولا علة « انتهى » وأي شذوذ عن قواعد الشرع أعظم من مخالفة عمل المسلمين من الصدر الأول الى اليوم من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وسائر المسلمين وأي علة اكبر من ذلك ومن عمل بها أو ببعضها لم يحملها الا على الكراهة او خصها بما لا يكون تعميره من اقامة شعائر الدين كقبور الانبياء والأولياء والصالحين (أما عدم العمل بها) فمن وجوه (أحدها) ان الكتابة المشتمل عليها بعضها لم يعمل بها أحد كما ستعرف في فصلها (ثانيها) ان قبور الانبياء التي حول بيت المقدس كقبر داود عليه السلام

في القدس وقبور ابراهيم وبنيه اسحق ويعقوب ويوسف الذي نقله موسى من مصر الى بيت المقدس، عليهم السلام في بلد الخليل كلها مبنية مشيدة قد بني عليها بالحجارة العادية العظيمة من قبل الاسلام وبقي ذلك بعد الفتح الاسلامي الى اليوم (فعن) ابن تيمية في كتابه الصراط المستقيم ان البناء الذي على قبر ابراهيم الخليل عليه السلام كان موجوداً في زمن الفتوح وزمن الصحابة الا انه قال كان باب ذلك البناء مسدوداً الى سنة الأربعمائة انتهى ولا شك ان عمر لما فتح بيت المقدس رأى ذلك البناء ومع ذلك لم يهدمه وسواء صح قول ابن تيمية انه كان مسدوداً الى الأربعمائة أو لم يصح لا يضرنا لانه يدل على عدم حرمة البناء على القبور وقد مضت على هذا البناء الأعصار والدهور وتوالت عليه القرون ودول الاسلام ولم يسمع عن أحد من العلماء والصلحاء وأهل الدين وغيرهم قبل الوهابية انه أنكر ذلك أو أمر بهدمه أو حرمه أو فاه في ذلك بنيت شفة على كثرة ما يرد من الزوار والمترددین من جميع أقطار المعمور. وبذلك يظهر بطلان زعم الوهابية ان البناء على القبور حدث بعد عصر التابعين وقول ابن بليهد انه حدث بعد القرون الخمسة ويكذبه أيضاً مضافاً الى ما يأتي في بناء الحجرة الشريفة النبوية ماسياً في فصل اتخاذ المساجد على القبور من وجود المسجد على قبر حمزة في المائة الثانية وما مر في هذا الفصل عند رد دليلهم الثالث من ان قبر العباس وأئمة اهل البيت كانت في دار عقيل مع عدم الفرق بين البناء الحادث والمستمر وان قبر ابراهيم ابن رسول الله (ص) كان في دار محمد بن زيد بن علي وان قبر سعد بن معاذ في دار ابن افلح وان عليه جنبذة اي قبة في زمن عبدالعزيز ابن محمد الذي هو من اهل المائة الثانية بتصريح السهمودي كما يأتي في فصل اتخاذ المساجد على القبور (ثالثاً) انها قد بنيت الأبنية على القبور في عهد الصحابة ومن بعدهم قبل المائة الخامسة وأولها قبر النبي (ص)

فانه قد دفن في حجرة مبنية ودفن فيها صاحباه . ويظهر من السيرة النبوية
 لاحمد بن زيني دحلان ان ذلك كان بشبه وصية منه (ص) حيث
 قال (١) واختلفوا في موضع دفنه (ص) فقال ابو بكر (رض) سمعت
 رسول الله «ص» يقول ما مات نبي قط الا يدفن حيث تقبض روحه
 فقال علي وانا ايضاً سمعته رواه الترمذي وابن ماجة وفي رواية الموطأ
 ما دفن نبي قط الا في مكانه الذي توفي فيه انتهى ولو كان البناء على
 القبور محرماً وواجب الهدم لهدمها الصحابة قبل دفنه (ص) فيها أو
 دفنوه (ص) في مكان لا بناء فيه اذ لا يتصور فرق بين البناء السابق
 واللاحق ولم يقل أحد بالفرق ولو كانت بمنزلة الأصنام كما يزعم
 الوهابيون لم يكن فرق بين البناء السابق واللاحق مع انهم قد بنوها
 لاحقاً بنى عليها عمر بن الخطاب حائطاً وهو اول من بناها وبنت عائشة
 حائطاً بينها وبين القبور وكانت تسكنها وتصلي فيها قبل الحائط وبعده
 وبذلك يبطل قولهم بعدم جواز الصلاة عند القبور وبنائها عبد الله بن
 الزبير ثم سقط حائطها فبناه عمر بن عبد العزيز ثم لما وسع المسجد في
 خلافة الوليد بنى على البيت حظاراً وفي رواية أنه هدم البيت الاول ثم
 بناه وبني حظاراً محيطاً به وتولى ذلك عمر بن عبد العزيز وأزاد الحجرة
 بالرخام ثم أعيد تأزيرها في زمن المتوكل الخليفة العباسي ثم جدد في زمن
 المقتفي ثم عمل في زمنه للحجرة مشبك من خشب الصندل والأبنوس
 على رأس جدار عمر بن عبد العزيز ثم لما سقط حائط الحجرة في دولة
 المستضيء أعيد بناؤه ثم لما احترق الحرم الشريف سنة ٦٥٤ شرعوا في
 تجديد الحجرة الشريفة في دولة المستعصم آخر ملوك بني العباس واكمل
 تعميرها من آلات وصلت من مصر في عهد الملك المنصور ايبك الصالحى

واخشاب من صاحب اليمن الملك المظفر ثم اكمل تعميرها في ايام الملك المنصور قلاوون الصالح صاحب مصر فعملت اول قبعة على الحجرة الشريفة وهي القبة الزرقاء بناها احمد بن عبد القوي ناظر قوص سنة ٦٧٨ ثم جددت في ايام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون ثم في ايام الملك الأشرف سنة ٧٦٥ ثم جددت في دولة الظاهر جقمق سنة ٨٥٢ ثم جدد بناء الحجرة الشريفة سنة ٨٨١ في دولة الملك الأشرف قاتباي صاحب مصر وعمل عليها قبعة سفلية تحت القبة الزرقاء ثم لما احترق الحرم الشريف ثانيا سنة ٨٨٦ اعيد بناء الحجرة الشريفة وعمل عليها قبعة عظيمة بدل القبة الزرقاء والتي تحتها وذلك في دولة الملك الأشرف قاتباي ثم جدد بناؤها سنة ٨٩١ في دولة الملك الأشرف ولم يزل ملوك بني العباس يجددون ما انهدم منها وكذلك ملوك بني عثمان وقد جددت في عهد السلطان عبد المجيد منهم كما سيأتي تفصيل ذلك كله .

(ومما بني في عهد الصحابة) وبعده قبل المائة الخامسة ما ذكره اسمعدي في وفاء الوفا كما سيأتي في فصل ائسكتابة على القبور ان عقيلما حفر بئرا في داره وجد حجرا مكتوبا عليه هذا قبر ام حبيبة فدفن . ابتر وبنى عليه بيتا وان ابن السائب قال دخلت البيت فرأيت القبر (وبنى) الرشيد قبة على قبر امير المؤمنين علي (ع) كما عن عمدة الطالب وغيره وكان الرشيد في المائة الثانية ثم تتابع البانون في بنائها الى اليوم وفيها يقول الحسين بن الحجاج الشاعر الفكاهي المشهور المتوفى سنة ٢٩١ في مطلع قصيدة

يا صاحب القبة البيضاء على النجف من زار قبرك واستشفى لديك شفي

وعن الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ان الكاظم عليه السلام دفن في مقابر الشونيزية خارج القبة وقبره هناك مشهور بزار وعليه مشهد

عظيم فيه التناذيل وأنواع الآلات والفرش مالا يحدا انتهى فیدل على وجود
 قبة عند دفن الكاظم عليه السلام وهو سنة ١٨٢ وعلى وجود مشهد في
 عصر الخطيب المولود سنة ٢٩٢ ولا بد ان يكون حدوثه قبل عصره
 (وذكر) المؤرخون وعلماء الأثر وجل من كتب في التراجم ان الأئمة
 زين العابدين والباقر والصادق عليهم السلام دفنوا في قبة الحسن عليه
 السلام والعباس رضوان الله عليه بالقيع وكانت وفاة زين العابدين (ع) سنة ٥٩
 ووفاته الباقر عليه السلام في أوائل المائة الثانية في العشر الثاني منها ووفاته الصادق (ع)
 سنة ٤٨ كما ذكروا بناء القباب والمشاهد على جملة من القبور قبل المائة الخامسة
 (مثل) ان الامام علي بن موسى الرضا دفن في القبة التي دفن فيها هرون الرشيد
 بطوس في دار حميد بن قحطبة الطائي ويظهر ان الذي بنى تلك القبة علي الرشيد هو
 ولده المأمون وكان كما عن السيوطي أماراً بالعدل فقيه النفس يعد من كبار العلماء
 انتهى وكان عصره حافلاً بالعلماء وأئمة الدين منهم الامام علي بن موسى الرضا امام
 اهل البيت ووارث علوم جده وآبائه الذي كان يصدر المأمون عن رأيه
 وعمل له الرسالة الذهبية ومسائله له مشهورة في مشكلات علوم الدين ولما
 رآه يتوضأ والغلام يصب على يديه الماء قال له يا أمير المؤمنين لا تشرك
 بعبادة ربك احداً فصرف الغلام فلو كان البناء على القبور محرماً لنهاه عن
 بناء القبة على قبر الرشيد مع انه لم ينه بل اوصى ان يدفن في تلك القبة
 ومنهم الامامان الشافعي واحمد من أئمة المذاهب الأربعة وسفيان بن
 عيينة وغيرهم ولم ينقل ان احداً انكر عليه مع انهم انكروا عليه القول
 بخلق القرآن وصبروا على الحبس والضرب ولم يوافقوه عليه (ومثل) ان
 نهشل بن حميد الطوسي بنى قبة على قبر ابي تمام حبيب بن اوس الطائي
 الشاعر المشهور المتوفى سنة ٢٢٠ بالموصل (وانها) بنيت قبة على قبر
 بوران بنت الحسن بن سهل المتوفاة سنة ٢٧١ وان معز الدولة البويهري
 المتوفى سنة ٢٩٢ دفن اولاً في دله ثم نقل الى مشهد بني له في مقابر قریش

الى غير ذلك مما يقف عليه المتتبع ويطول الكلام باستقصائه وكل ذلك يكذب مازعمه الوهاية من ان البناء على القبور حدث بعد المائة الخامسة ويبين انهم يرسلون الكلام على عواهنه ويكيلون الدعاوى جزافاً ويدل على مبلغهم من العلم وجهلهم بالتاريخ وعن تاريخ الخلفاء للسيوطي ان المتوكل في سنة ٢٢٦ أمر بهدم قبر الحسين وهدم ماحوله من الدور وان يعمل مزارع ومنع الناس من زيارته وخرّب وبقي صحراء وكان المتوكل معروفاً بالنصب قتال المسلمين من ذلك وكتب اهل بغداد شتمه على الحيطان والمساجد وهجاه الشعراء فما قيل في ذلك

تالله ان كانت امية قد اتت قتل ابن بنت نبيها مظلوما

فلقد اتاه بنو ايسة بمثله هذا لعمرى قبره مهدوما

اسفوا على ان لا يكونوا اشاركوا في قتله فقتبعوه رميا

وعن المسعودي ان المتوكل أمر في سنة ٢٢٦ المعروف بالديزج بالمسير الى قبر الحسين بن علي وهدمه وازالة اثره وان يعاقب من وجد به فبذل الرغائب لمن يقدم على ذلك فكل خشي عقوبة الله فأحجم فتناول الديزج مسحة وهدم أعالي قبر الحسين فحينئذ أقدم الفعلة على العمل ولم يزل الأمر على ذلك حتى استخلف المنتصر انتهى (وهذا) صريح في ان قبر الحسين (ع) كان مبنياً بناءً عالياً مشيداً لقوله فهدم أعالي القبر وان هدم قبور عظماء الدين كان معلوماً عند المسلمين قبحه ومغروساً ذلك في نفوسهم فلذلك لم يقدم الناس على هدم قبر الحسين (ع) مع بذل الرغائب ولذلك قبح جميع المسلمين فعل المتوكل وكتبوا تهجاءه على الحيطان وعد فعله هذا من قبائحه الشنيعة وذمه بذلك كل من كتب في التاريخ فالوهاية اقتصدوا في اعمالهم بالمتوكل المعروف بالنصب الذي ساء جميع المسلمين بعمله هذا كما ساءوا هم جميع المسلمين بعملهم ثم أخذه الله تعالى اخذ عزيز

مقتدر فسلط عليه الأتراك فقتلوه برأي وإرادة المنتصر شر قتلة

ومن ذلك كله يعلم ان البناء على القبور لاحقا وسابقا غير محرم
وانه راجح اذا كان على قبر نبي او ولي او عالم او عابد او غيرهم ممن يكون
تعظيمه من تعظيم شعائر الله تعالى وهذا الوجه مما يهدم كل اساس بني
عليه الوهائية شبهاتهم ولا يرتاب فيه الا مكابر معاند فانك اذا احطت
علما بما سردناه عليك من تاريخ بناء الحجرة الشريفة النبوية من مبدأ
امرها الى يومنا هذا وما بني على قبور الصحابة والأئمة والأولياء
والصلحاء والشعراء والأمرأء وبعض النساء وغيرهم علمت ان المسلمين
عموما من الصدر الأول الى اليوم من جميع النحل والمذاهب الاسلامية
متفقون على جواز البناء على القبور وعقد القباب عليها عدى الوهائية
فانهم مخالفون لما عليه الأئمة الاسلامية جمعا ولذهب السلف الذين
يتغنون دائما بانهم متبعون له حيث علمت ان الصحابة جميعا ومنهم
الخلفاء الأربعة اتفقوا على دفنه (ص) في بيته وحجرته التي كان
يسكنها مع زوجته عائشة وهي مبنية مسقفة ولو كان البناء على القبور
غير جائز لما خفي على الصحابة عموما ولو حرم ابتداء لحرم استدامة ثم
دفن ابوبكر وعمر مع النبي (ص) في تلك الحجرة وعد ذلك اعظم منقبة
لها ثم بنت عائشة حائطا في تلك الحجرة بيدها وبين القبر الشريف وقد
روى انه (ص) قال خذوا ثلثي دينكم عن عائشة ثم جدد بناء
الحجرة الشريفة عمر بن الخطاب وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز
صالح بني امية وعادلهم وزاهدهم ومعيد رونق الخلافة بعدما صارت ملكا
عضوضا ورافع السبب عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام
وراد فذك الى اولاد فاطمة تورعا ثم تتابع ملوك الاسلام وامراؤهم
في بناء الحجرة الشريفة والقبعة المنيفة جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن
وعصرا بعد عصر وخلفا عن سلف متقربين بذلك الى الله راجين ثوابه

مفتخرين به امام رعاياهم وكان في أعصارهم وفي المدينة المنورة من العلماء والصالحاء وأهل الفضل والدين مالا يحصى عددهم ولم يسمع من أحد أنه لامهم على هذا الفعل أو خطأهم فيه أو منعهم منه من العلماء الذين كانت لهم الكلمة النافذة عند الملوك والأمراء وليس ترك ذلك شيئاً مخلاً بسلطنتهم وسياستهم للملك حتى يخافهم العلماء فيه بل هو امر ديني محض لا يخالفهم فيه ملك ولا أمير ولا يخرج قصد الملوك والأمراء في ذلك عن أحد امرين طالب الثواب منه تعالى والفخر عند الناس وكل ذلك لا يتم لهم مع نهى العلماء عنه وتحريمه فإذا لم يكن هذا الأمر الذي اتفق عليه الصحابة من صدر الإسلام والتابعون وتابعو التابعين وعلماء المسلمين وعامتهم وملوكهم وصعاليكهم خلفاً عن سلف وجيلاً بعد جيل قطعياً ولا اجتماعياً ففي أي حكم في الشريعة يمكن دعوى القطع والاجماع وإذا لم يكن السلف قدوة في مثل هذا ففي أي شيء يقتدى بهم ويقول المرء عن نفسه أنه سلفي على عادة الوهابيين

(رابعاً) إن حرمة قبور الأنبياء والصالحاء بل كل مسلم وفضلها وشرفها وبركتها ملحق بالضروريات عند الصحابة والتابعين وتابعيهم وجميع المسلمين لا يرتاب في ذلك أحد كما سيأتي في الفصل الثالث عشر وإذا كان لها حرمة ومنزلة وشرف وبركة عند الله تعالى وجب أوجع فعل كل ما يوجب احترامها وتعظيمها من زيارتها والبناء عليها وحفظها من دوس الأقدام وروث الدواب والكلاب وغير ذلك لأن ذلك من تعظيم شعائر الله وحرماته وحرم كل ما يوجب اهانتها واحتقارها وامتنانها من هدمها وهدم حجرها وقبائها وجعلها معرضاً لوطى الأقدام وروث الدواب والكلاب ووقوع القاذورات فإن ذلك كله لاشك أنه اهانة لها ولأهلها فإذا ثبت ذلك وجب طرح كل حديث ناه عن البناء على القبور أو أمر بهدمها أو فرض وجوده أو تخصيصه بغير قبور الأنبياء والأولياء

والعلماء والصلحاء لأن ذلك اهانة لهم وقد دل العقل والنقل على حرمة اهانتهم وجوب تعظيمهم احياء وامواتاً (لا يقال) انما يكون تعظيم تلك القبور راجحاً لو لم يكن كفراً وشرّاً بكونه عبادة لها كعبادة الأصنام (لأننا نقول) بعد ما ثبت ان لها شرفاً وحرمة عند الله تعالى بما بيناه لا يكون تعظيمها عبادة لها ولا كفراً ولا شرّاً بل تعظيمها تعظيم لله تعالى وعبادة له كتعظيم الكعبة والحرم والحجر الأسود والمساجد والمقام وكل شيء امر الله بتعظيمه من المخلوقات وقياس ذلك بعبادة الأصنام التي لم يجعل الله لها حرمة بوجه من الوجوه قياس فاسد كما أوضحناه مراراً (لا يقال) انما يكون بناؤها والبناء عليها تعظيماً لها لو لم يرد النهي الموجب لكونه محرماً ولا تعظيم بمحرم وانما يكون هدمها وهدم ما بني عليها اهانة لو لم يرد الأمر به الموجب لكونه طاعة وهو عين الاحترام لها ولاصحابها بتنفيذ ما امر الله به فيها (لأننا نقول) كون بنائها والبناء عليها في نفسه احتراماً لها ولاصحابها وهدمها وهدم ما بني عليها في نفسه اهانة لها ولاصحابها عرفاً مع قطع النظر عن ورود النهي والأمر مما لا يشك فيه احد وبعدما ثبت بالدليل القطعي السابق وجوب احترامها وحرمة اهانتها لا يمكن ان يكون النهي عن البناء والأمر بالهدم شاملاً لها بل هو اما مطروح أو خاص بغيرها او مصروفاً اليه لأن الظن لا يعارض اليقين

(خامسها) ان وجوب مودة أهل البيت عليهم السلام واحترامهم وحرمة اهانتهم احياء وامواتاً مما نطق بها الكتاب العزيز في قوله تعالى (قل لا اسألكم عليه اجراً الا المودة في القربى) وفسرت الآية مع ظهورها في نفسها السنة النبوية بأن المراد بالقربى هم اهل البيت الطاهر النبوي مما لا يسع المقام ذكره فلا ينافي ذلك تمحلات ابن تيمية وتأويلاته على عادته في الاجتهاد في محوكل فضيلة ومنقبة لأهل البيت الطاهر اما بانكار

الحديث ولو استفاض واشتهر أو تواتر أو تأويله أو بدفعه بالاستبعادات (١) ونطقت بها السنة الطاهرة كما في حديث الثقلين وغيره مما ليس هذا محل ذكره ومن مودتهم واحترامهم احترام قبورهم وحفظها بالنساء عليها عن أن تداس بالاقدام أو تكون معرضاً لدخول الدواب والكلاب إليها وتوسيخها وتنجيسها ووقوع القاذورات عليها وعدم اهانتهم بهدم قبورهم وقبابهم المشيدة فإن هدم قبر النبي أو الولي يعد في العرف اهانة له وأي اهانة واحترام المؤمن فضلاً عن النبي واجب حياً وميتاً ومن احترامه ميتاً النهي عن الجلوس على قبره والاتكاء عليه والاستناد إليه ووطئه بالاقدام كما مر في هذا الفصل وفي وفاة الوفا (٢) روى ابن زبالة ويحيى

(١) كما دفع حديث «أن قتل علي لعمر بن عبدود يوم الخندق افضل من عبادة الثقلين» تارة بتضعيف سنده وأنه موضوع وتارة بأنه كيف يكون قتل كافر افضل من عبادة الثقلين ومنهم الأنبياء وأخرى بأن عمرو بن عبدود لم يعرف له ذكر الا في هذه الغزوة (ورده) صاحب السيرة الحلبية بأن قتله كان فيه نصرة الدين وخذلان الكافرين وبأن عمرو بن عبدود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً فلما كان يوم الخندق خرج معلماً جعل له علامة يعرف بها ليرى مكانه انتهى وأي عمل من الأعمال يعادل ضربته لعمر بن عبدود يوم الخندق حين عبر الخندق معلماً يطلب البراز فجن عنه الناس كلهم الا علي وأي خذلان كان يقع على الاسلام لو لم يقتل علي عمراً فتلك الضربة أعز الاسلام وقويت شوكته واشتد ساعده وابن تيمية يوهن امرها ويصغره (انها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور. يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره) — المؤلف

(٢) صفحة ٢٩٨ ج ل

من طريقه عن غير واحد منهم عبد العزيز بن ابي حازم ونوفل بن عمار
قالوا كانت عائشة تسمع صوت الوند والمسمار يضرب في بعض الدور
المطيفة بالمسجد فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله (ص) قالوا وما عمل علي
مصراعي داره الا بالمناصع (١) توقياً لذلك (وقال) قبل ذلك ان عمر قال
ان مسجدنا هذا لا ترتفع فيه الا اصوات وقال ابو بكر لا ينبغي رفع الصوت
على نبي حيا ولا ميتا انتهى ولا يخفى تبدل العناوين بحسب الزمان والمكان
والاشخاص فتبديل لذلك الاحكام (فالأخبار) المتوهم دلالتها على
خلاف ذلك مهجورة متروكة عند جميع المسلمين أو مصروفة الى غير
قبورهم الشريفة وقبابهم المنيفة والأسئلة التي أوردناها على الوجه الرابع
يمكن ان توردها هنا والجواب الجواب

بنا الحجرة الشريفة والقبة المنيفة النبوية

﴿من ابتداء أمرها الى اليوم﴾

اما ما وعدنا به من شرح وتفصيل بناء الحجرة الشريفة والقبة
المنيفة النبوية من ابتداء أمرها الى يومنا هذا فنقول:

كانت الحجرة الشريفة التي دفن فيها رسول الله (ص) هي البيت
الذي كانت تسكنه عائشة ام المؤمنين قال السمهودي في وفاة الوفا (٢) كان
من لبن وجريد النخل ثم حكى عن عمران بن ابي أنس ان بيوت النبي
(ص) كانت اربعة بلبن لها حجر من جريد (قال) وبيت عائشة أحد
الأربعة ثم حكى عن رواية ابن سعد انه لم يكن عليه حائط من النبي (ص)

« ١ » في القاموس النصف مثلثة جلد ابيض أو ثوب انتهى وليس

فيه ما يناسب المقام غير هذا (المؤلف)

« ٢ » صفحة ٢٨٢ — ٢٩٠ ج ١ طبع مصر

وان أول من بنى عليه جداراً عمر بن الخطاب (قال) وليحمل على ان حجرة الجريد التي كانت مضافة له ابدلها عمر بجدار جمعاً بين الروايات (انتهى) وبقيت عائشة ساكنة في ذلك البيت بعد دفن النبي (ص) ودفن ابي بكر وعمر فلما دفن عمر بنت بينها وبين القبور جداراً فكان عمر أول من بنى جدار الحجرة الشريفة وثنته عائشة (قال السمهودي) في وفاء الوفا (١) روى ابن زباله عن عائشة (رض) انها قالت ما زلت اضع خماري وأفضل في ثيابي حتى دفن عمر فلم ازل متحفظة في ثيابي حتى بنيت بيني وبين القبور جداراً (قال) وعن المطلب كانوا يأخذون من تراب القبر فأمرت عائشة بجدار فضرب عليهم وكانت في الجدار كوة فكانوا يأخذون منها فأمرت بالكوة فسدت « قال » وقال ابن سعد في طبقاته بسنده عن مالك بن انس قسم بيت عائشة باثنين قسم كان فيه القبر وقسم تكون فيه عائشة وبينهما حائط فكانت عائشة ربما دخلت حيث القبر فضلاً فلما دفن عمر لم تدخله الا وهي جامعة عليها ثيابها (ثم قال) قال عبيد الله بن ابي يزيد كان جداره قصيراً بنىه عبدالله بن الزبير انتهى فهؤلاء هم السلف الذين يزعم الوهابية انهم قدوتهم ويسمون انفسهم السلفية وهؤلاء أصحاب رسول الله (ص) الذين يزعم الوهابية انهم على طريقته عملاً بقوله « ص » ان امته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة الا واحدة وهي من كان على مثل ما هو عليه وأصحابه (ثم قال السمهودي) قال الاقشيري قال ابو زيد بن شبة قال ابو غسان بن يحيى بن علي بن عبد الحميد وكان عالماً باخبار المدينة ومن بيت كتابة وعلم : لم يزل بيت النبي « ص » الذي دفن فيه هو وأبو بكر وعمر ظاهراً حتى بنى عمر بن عبدالعزيز عليه الحظار المزور الذي هو عليه اليوم حين بنى المسجد

في خلافة الوليد بن عبد الملك وإنما جملة مزوراة ان يشبهه تريعه
تربيع الكعبة وان يتخذ قبلة فيصلى اليه (أقول) وذلك انه جعل الحظار
بهية التريبع ولما انتهى الى الزاويتين اللتين من جهة الشمال اخذ منها
خطين مائلين حتى التقيا في جهة الشمال وحدث منها زاوية خامسة وذكر
هذا الحظار النوي فيما سيأتي عنه في الفصل الحادي عشر (ثم) حكى
السمهودي (١) عن رواية ابن سعد انه انهدم الجدار الذي على قبر النبي
« ص » في زمان عمر بن عبدالعزيز فأمر بعمارة (وعن) رواية ابن زبالة انه
جاف بيت النبي (ص) من شريقه فأمر عمر بن عبدالعزيز ابن وردان
ان يكشف عن الأساس فظهر قدمان فقال له عبيد الله بن عبد الله بن عمر
أيها الأمير لا يرو عنك فتانك قدما جدك عمر بن الخطاب ضاق البيت
عنه فحفره في الأساس (وفي رواية البخاري) من حديث هشام بن
عروة ان القائل لهم ذلك هو عروة (قال السمهودي) وروي عن
المطلب انه لما سقط الجدار من شق موضع الجنائز امر عمر (يعني ابن
عبد العزيز) بقباطي فخيطة ثم سترها وأمر اباحفصة وناسا معه فبنوا
الجدار (وفي رواية) ان عمر بن عبد العزيز دعا وردان البناء فبناه بعدما
ستر بالقباطي ومزاحم مولى عمر يناوله قال (٢) ويستفاد من ذلك ان
السبب في هذا البناء سقوط الجدار ولعله بسبب المطر كما يشير اليه بعض
الروايات « ويدل » بعض الروايات التي نقلها ان سبب البناء ان الناس
كانوا يصلون « ٢ » الى القبر فأمر به عمر بن عبد العزيز فهدم الحائط
ورفع حتى لا يصل اليه أحد وبعضها ان الوليد بن عبد الملك لما اشترى
حجر أزواج النبي « ص » كتب الى عمر بن عبد العزيز ان اهدمها ووسع

(١) صفحة ٢٨٦ ج ل

(٢) صفحة ٢٨٨ ج ل (٢) من الوصول (المؤلف)

بها المسجد فهدمها فلما ان بنى لبيت على القبر وهدم البيت الاول ظهرت القبور الثلاثة (أقول) والظاهر ان عمر بن عبد العزيز لما انهدم حائط الحجرة الشريفه بناه ثم لما وسع المسجد أزال بناء الحجرة كله وبناها جديداً وجعل لها حظاراً « قال » السموودي (١) وهذا البناء لم يبلغ به عمر بن عبد العزيز سقف المسجد اتفاقاً بل فوقه شبك من خشب متصل بسقف المسجد . قال (٢) وروى ابن زباله عن محمد بن هلال وعن غير واحد من اهل العلم ان بيت رسول الله (ص) الذي فيه قبره وهو بيت عائشة الذي كانت تسكنه وانه مربع مبني بحجارة سود وقصة (أي حص) وبابه مسدود بحجارة سود وقصة ثم بنى عمر بن عبد العزيز على ذلك البيت هذا البناء الظاهر (وقال) السموودي « ٢ » انه لم ير للبيت عند انكشافه في العمارة التي ادر كها بابا ولا موضع باب ورآه مربعاً مبني بالاحجار السود المنحوتة (وحكى السموودي) عن بعض العلماء في سبب ستر القبور ما وقع من وصية الحسن (ع) ان تحمل جنازته ويحضر بها قبر النبي (ص) فظن طائفة ان الحسين (ع) يريد دفنه في الحجرة فنعه وقاتلوه فلما كان عبد الملك أو غيره سدوا وستروا (ثم قال) وفيما قدمناه إشعار بأن موضع القبور كان مسقفاً تحت سقف المسجد كما يأتي التصريح به ولهذا لما انكشف سقف المسجد راوا ما بين الحظار الظاهر والحجرة ولم يروا جوف الحجرة ثم استدل له بحديث جعل الكوفة من قبر النبي « ص » الى السماء حتى لا يكون بينهما سقف وقد تقدم « الى ان قال » ثم اطلعنا في العمارة التي ادر لناها على وجود سقف جعل بعد الحريق وعلى آثار السقف الذي كان قبله « ثم » حكى « ٤ » عمارة ابي البختری والي المدينة

(١) صفحة ٤٠٤ ج ل (٢) صفحة ٢٨٨ ج ل (٢) صفحة

٤٠١ ج ل « ٤ » صفحة ٢٩٨ — ٢٩٩ ج ل

لهرون الرشيد التي كشف فيها سقف المسجد مما يلي الحجرة الشريفة فوق القبر في جمادى الأولى سنة ١٩٢ فوجد فيه سبعين خشبة مكسورة فأدخل مكانها خشباً صحاحاً فمذه أيضاً تصلح ان تعد من جملة عمارة الحجرة باعتبار انها فوقها « ثم » حكى « ١ » عن ابن النجار انه قال ان المتوكل في خلافته امر اسحق بن سلمة وكان على عمارة الحرمين من قبله ان يؤزر الحجرة بالرخام ففعل وكانت خلافة المتوكل سنة ٢٢٢ وتوفي سنة ٢٤٧ « وقال السهمودي » ان تآزير الحجرة بالرخام له ذكر في كلام يحيى بن عباد وذكر الخبر عن حجر كان في بيت فاطمة كان رسول الله (ص) يصلي اليه اذا دخل على فاطمة وكانت فاطمة عليها السلام تصلي اليه وولدت الحسين عليها السلام عليه وسياً في الفصل الرابع عشر « قال راوي الحديث » ولم يزل ذلك الحجر نراه حتى عمر الصانع المسجد ففقدناه عندما أزر القبر بالرخام وكان الحجر لاصقاً بجدار القبر قريباً من المربعة « قال السهمودي » قال بعض رواة كتاب يحيى : الصانع هذا هو اسحق بن سلمة كان المتوكل وجه به على عمارة المدينة ومكة انتهى (وحيكى) السهمودي « ٢ » عن ابن النجار انه في خلافة المقتني سنة ٥٤٨ جدد ذلك جمال الدين وزير بني زنكي وجعل الرخام حول الحجرة الشريفة قامته وبسطه (وحيكى) في موضع آخر (٢) عن ابن النجار ان جمال الدين الاصفهاني الوزير المذكور عمل للحجرة الشريفة مشبكاً من خشب الصندل والابنوس وأداره حولها مما يلي السقف أي على رأس الجدار الذي بناه عمر بن عبد العزيز فانه لم يبلغ السقف كما مر انتهى « وحيكى أيضاً » (٤) عن ابن النجار انه قال في كتابه البرة الثمينة : في سنة ٥٤٨ سمعوا صوت هدة في

الحجرة فأخبروا امير المدينة القاسم بن مهنى الحسيني فقال ينزل من يرى هذه الهدية فاختاروا عمر النسائي شيخ شيوخ الصوفية بالموصل فوجد ردما اما من السقف أو من الحيطان فأزاله « قال » وقال انه من سنة ٥٥٤ هـ الى زمانه لم يقع دخول الى الحجرة وقد توفي سنة ٦٤٢ (ولكن) حكي السهمودي عن الاقشيري بسنده عن الرحال احمد بن عاث انهم منذ قريب اربعين سنة سمعوا بالمدينة هدة في الحجرة الشريفة فكتب في ذلك الى الخليفة فاستشار الفقهاء فأفتوا ان يدخلها رجل فاضل من القومة على المسجد فاختاروا بدر الضعيف وهو شيخ فاضل من بني العباس يصوم النهار ويقوم الليل فلبي فوجد الحائط الغربي قد سقط وهو حائط دون الحائط الظاهر فصنع له ابن من تراب المسجد فبناه وكانت رحلته سنة ٦١٢ وقد قال قريباً من اربعين سنة فيكون ذلك في حدود سنة ٥٧٠ ويكون في دولة المستضيء

ثم احترق الحرم الشريف النبوي على ما ذكره السهمودي (١) نقلاً عن المؤرخين ليلة الجمعة أول شهر رمضان سنة ٦٥٤ بسبب ان احد افراشين دخل الى حاصل المسجد ومعه نار فعلمت في بعض الالات وأعجزه طففيها واحترق الحاصل والفراش والمسجد كله ولم يسلم سوى القبة التي أحدثها الناصر لدين الله سنة ٥٧٦ لحفظ ذخائر الحرم لكونها بوسط صحن المسجد وبقيت سواري المسجد قائمة لأنها جنوع النخل اذا هبت الرياح تتمايل وذاب الرصاص من بعض الأساطين فسقطت ووقع السقف الذي كان على أعلى الحجرة على سقف بيت النبي (ص) فوقها جميعاً في الحجرة الشريفة وكتبوا بذلك للخليفة المستعصم بالله ابي احمد عبدالله بن المستنصر بالله في شهر رمضان فوصلت الالات والصناع

مع ركب العراق في الموسم وابتدى بالعمارة اول سنة ٦٥٥ وأرادوا ازالة ماوقع من السقوف الى الحجرة الشريفة فلم يحسروا واتفق رأي امير المدينة منيف بن شيحة بن هاشم بن قاسم بن مهنى الحسيني وأكابر اهل الحرم ان يطالع الخليفة المستعصم بذلك فكتبوا اليه فلم يأت الجواب للاشتغال بفتنة التتر فتركوا الردم بحاله واعادوا سقفا محكما فوقه على الحجرة الشريفة من الواح ثخينة جداً من الساج الهندي وسمروا بعضها الى بعض على قوائم من خشب وجعلوه اربع قطع كل قطعة كالسباب العظيم وجعلوا عند ملتقى كل قطعتين مقصات من حديد وكلبوا بعضها الى بعض تكلييا محكما وجعلوا تحته ثلاث جزم من الساج الهندي تحمله ولم يجعلوا في تلك الألواح دهونا ولا نقوشا ولا كتابة غير ان النجار كتب اسمه على طرف السقف نقراً وكذلك سقف المسجد المحاذي للحجرة الشريفة مما يلي هذا السقف جميعه من الساج النقي ليس عاينه دهان ولا نقوش فسقفوا في سنة ٦٥٥ الحجرة الشريفة وبعض المسجد ثم دخلت سنة ٦٥٦ فكان في المحرم منها استيلاء التتار على بغداد وقتل الخليفة فوصلت الآلات من مصر والمستولي عليها يومئذ الملك المنصور نور الدين علي بن الملك المعز عز الدين ايبك الصالحى ووصلت آلات وأخشاب من صاحب اليمن الملك المظفر شمس الدين يوسف بن منصور بن عمر بن علي بن رسول فعملوا الى باب السلام ثم عزل صاحب مصر آخر سنة ٦٥٧ وتولى مكانه مملوك ابيه الملك المظفر وقتل بعد نحو احد عشر شهراً ولم تتم عمارة المسجد وتولى مكانه الملك الظاهر ركن الدين بيبرس الصالحى البندقدارى فكمل في ايامه سقف المسجد « وقال السهمودي » ان السلطان المذكور لما حج سنة ٦٦٧ أراد ان يجعل على الحجرة الشريفة مقصورة فعملها وأرسلها سنة ٦٦٨ وعمل لها ابواباً وكانت نحو القامتين فزاد عليها الملك العادل زين الدين كتبغا في سنة ٦٩٤ شبكا دائراً عليها حتى وصلها

بسقف المسجد وقد صارت هذه المقصورة تعرف بالحجرة الشريفة وأبوابها وقناديلها بأبواب الحجرة وقناديلها ثم عملت القبة الزرقاء وهي (أول قبة) عملت على الحجرة الشريفة «قال السمهودي» في وفاء الوفا (١) لم يكن قبل حريق المسجد الأول وما بعده على الحجرة الشريفة قبة بل كان حول ما يوازي الحجرة النبوية في سطح المسجد حظير مقدار نصف قامة مبنياً بالاجر تمييزاً للحجرة الشريفة عن بقية سطح المسجد واستمر ذلك الى سنة ٦٧٨ في أيام الملك المنصور قلاوون الصالحى فعملت (القبة الزرقاء) وهي مربعة من أسفلها مشمئة من أعلاها بأخشاب اقيمت على رؤوس السواري وسمر عليها الواح من خشب ومن فوقها الواح الرصاص وفيها طاقة يرى المبصر منها سقف المسجد الأسفل وحولها على سقف المسجد ألواح رصاص ويحيط بها وبالقبة درابزين خشب مكان الحظير الاجر (قال) ورأيت في الطالع السعيد الجامع اسماً الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد في ترجمة الكمال احمد بن البرهان عبد القوي الربعي ناظر قوص انه بنى على الضريح النبوي هذه القبة المذكورة قال وقصد خيراً وتحصيل ثواب انتهى (أقول) ولم ينقل عن احد من اهل العلم والدين الذين كانوا في زمانه انهم انكروا ذلك لكون البناء على القبور وعقد القباب عليها شركاً او محرماً وكانت البلاد الإسلامية سما الحرمين الشريفين خاصة بالعلماء «اما» ما حكاه السمهودي في وفاء الوفا من قول بعضهم انه اساء الأدب بعلو النجارين ودق الخشب فخارج عن المقام ان لم يكن مؤيداً لما نقوله من وجوب احترام قبر النبي (ص) ومخالفاً لما نقوله الوهاية أو هو لازم قولهم من سقوط حرمة قبره (ص) مع ان هذا القول جمود وغباوة من قائله

لأن علو النجارين ودق الخشب ليس فيه قلة احترام للرقد الشريف لانه مقدمة واسطة لاعلاء شأنه ورفع مناره فهو عين الاءظام والاحترام مع ان الضرورات تبيح المحنورات فما هو الا كصعود امير المؤمنين علي عليه السلام على منكب النبي (ص) يوم فتح مكة لالقاء الاصنام عن ظهر الكعبة ولو كان ذلك منافيا للأدب لما أوصى الصاحبان ان يدفنا بجنب النبي (ص) ولما نفذ الصحابة هذه الوصية مع استلزامها الضرب بالمساحي والمعاول والدق العنيف بجنب القبر الشريف مع ان ام المؤمنين كانت تسمع صوت الود والمسمار يضرب في بعض الدور المطيفة بالمسجد فترسل اليهم لا تؤنونا رسول الله (ص) كما مر في هذا الفصل وسيأتي عن كتاب تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة ان باني هذه القبة قلاوون الصالحى ولعل الاشتباه حصل من بنائها في ايامه (قال السمهودي) وقد جدت في ايام الملك الناصر حسن بن محمد بن قلاوون فاختلفت الالواح الرصاص عن وضعها فخشوا من كثرة الاطمار فجدت واحكمت في ايام الملك الاشراف شعبان بن حسين بن محمد سنة ٧٦٥ وقال قبل ذلك انه حصل خلل في سقف الروضة الشريفة وسقف المسجد في دولة الظاهر جقمق فجدد ذلك في سنة ٨٥٢ وما قبلها على يد الأمير برد بك الناصر المعمار وغيره (قال) وظهر في بعض أخشابها خلل سنة ٨٨١ فعوضها متولي العمارة الشمس بن الزمن بأخشاب سمرت معها وقلع ماحولها من النواح الرصاص التي على أعلى السطح بينها وبين الدرابزين المتقدم ذكره فوجدوا الاخشاب تحتها قد تأكلت فأصلحوها واعادوا الالواح و اضافوا اليها كثيراً من الرصاص وجددوا الدرابزين وكانت مياه الاطمار تتسرب من بين تلك الالواح وتصل الى سقف الحجرة الشريفة وأثرت في الشباك الذي بأعلى حائز عمر بن عبد العزيز فتأكل بعضه فأصلحه وفي الستارة التي على سقف الحجرة الشريفة فتأكل بعضها « وذكر » السمهودي ايضاً

في وفاة الوفا «١» ما يستفاد منه : انه لما ورد شاهين الجمالي المدينة المنورة منصرفه من جدة أروه الحائز الخمس على الحجرة الشريفة لانشقاق فيه قديم فقرر انه ليس بضروري لانه شق قديم في طول الحائط لا في عرضه مملوء بالحص والحائط ليس عليه سقف ثم في سنة ٨٨١ وردت المراسيم من الملك الأشرف قاتباي صاحب مصر بتفويض امر العمارة للجناب الشمسي بن الزمن ((الى ان قال)) ثم كان ما تقدم من نقض الرخام المؤزر به جدار الحجرة الظاهر وتجديده فظهر الشق المتقدم ذكره وهو انشقاق قديم سد الاقدمون خلله بكسر الآجر وافرغوا فيه الحص ويضوه بالقصة فانشق البياض من رأس وزرة الرخام الى رأس الجدار فقشروا البياض واخرجوا ما في خلله من الحص والاجر فظهر بناء الحجرة المربع الذي هو جوف البناء الخمس المذكور وظهر شق في جدار الحجرة الداخل تدخل اليد فيه ففقدوا لذلك مجلساً حضره العلماء والقضاة والمشائخ والخدام وشيخهم وقرأهم على الهدم والبناء فشرعوا في الهدم والتنظيف وظهر من وصف البناء الداخل ما قدمناه من كونه مربعا بأحجار منحوتة ولا باب فيه ولا موضع باب وتبين ما في الجدار الداخل من الانشقاق في موضعين فعزم متولي العمارة على هدم جدار الحجرة الداخل من جهة الشام بأجمعه فبدأ برفع السقف الذي وجد على الحجرة نفسها ثم عزموا على عقد قبة سفلية « أي تحت القبة الزرقاء المقدم ذكرها » على جدار الحجرة الداخل رعاية للالتقان والاحكام فشرعوا في هدم الجدار الشامي والشرقي من البناء الداخل فوجدوا في بعض الجدر لبناً غير مشوي طول اللبنة ارجح من ذراع وعرضها نصف ذراع وسمكها ربع ذراع وطول بعضه وعرضه وسمكه واحد وهو نصف ذراع قال « وظهر لي ان السلف لما

بنوا الحجرة الشريفة بالأحجار لقصد الإحكام والبقاء وكان ماعدى الأساس منها مبنياً باللبن في عمده «ص» وضعوا في البناء بعض اللبن بين الأحجار للبركة والعجب أن الشق لم يظهر إلا في الجهة الخالية من اللبن والذي يظهر أن تلك الجهة سقطت وأعيدت لاختلاف البنائين حتى أن الجدار الشرقي لم يكن مبنياً بالحجارة الموجهة إلا من داخله دون خارجه وكتبوا محضه أو أرسلوه إلى ملك مصر بصورة الحال ثم هدموا من الجدار القبلي مما يلي المشرق جانباً نحو أربعة أذرع حتى بلغوا به أرض الحجرة وهدموا من الجدار الغربي مما يلي الشام نحو خمسة أذرع حتى بلغوا به الأرض وذلك ليتأتى لهم أحكام القبة التي عزموا عليها ولم يبق من أركان الحجرة الشريفة سوى مجمع جداري القبلة والمغرب ثم هدموا من علومابقي من الجدارين المذكورين نحو خمسة أذرع فلم يبق من بناء الحجرة إلا ما فضل منها وراموا ترييع القبة فعدقوا قبوا على نحو ثلث الحجرة من جهة الشرق لأنها من تلك الجهة أطول وعدقوا القبة على ما بقي من الحجرة بالأحجار المنحوتة من الحجر الأسود وكمّلوها بالأبيض وارتفاعها من داخل أرض الحجرة الشريفة إلى أعلاها المغرورز فيه هلالها اثنا عشر ذراعاً بذراع العمل وارتفاع حائطها عن طرف القبو الذي بني عليه الحائط ذراعان إلا ثلث بذراع العمل ويضوا تلك القبة وجميع جدرانها من خارجها بالحصص ونصبوا بأعلاها هلالاً من نحاس وهو قريب من سقف المسجد الأول فإن هذه القبة تحته فصار على القبر الشريف قبتان هذه القبة وإقبه الزرقاء التي فوقها وكان شروعهم في هدم الحجرة الشريفة في الحادي عشر أو الرابع عشر من شهر شعبان سنة ٨٨١ وشروعهم في إعادة بناء الحجرة في السابع عشر منه من السنة المذكورة وفراغهم من بناء الحجرة والقبة سابع شوال من تلك السنة ثم احترق ذلك كله في حريق المسجد الثاني انتهى ما يستفاد من كلام السهمودي

﴿الحريق الثاني في المسجد النبوي الشريف﴾

﴿وعمل القبة البيضاء﴾

قال السهمودي (١) ما حصله : انه في الثلث الاخير من سنة ٨٨٦ ليلة الثالث عشر من شهر رمضان احترق مسجد النبي (ص) في المدينة المنورة وسبب ذلك ان رئيس المؤذنين شمس الدين محمد بن الخطيب قام يهمل حينئذ بالمنارة الشرقية اليمانية المعروفة بالرئيسية وصعد المؤذنون بقية المنائر وقد تراكم الغم فحصل رعد قاصف ايقظ النائمين وسقطت صاعقة اصاب بعضها هلال المنارة المذكورة فأودت بحياة الرئيس ومات حينه صعقاً وسقطت في المسجد ولها لهيب كالنار فأصابت سقف المسجد الأعلى بين المنارة الرئيسية وقبة الحجرة النبوية فتقبتة ثقباً كالترس وعلقت النار فيه وفي السقف الأسفل ونودي بالحريق في المسجد فاجتمع أمير المدينة الشريف زين الدين فيصل الجمازي وأهلها وصعد اهل النجدة بالمياه لاطفائها فعجزوا عن ذلك فحاولوا قطعها بهدم بعض ما امامها فسبقتهم ومات بسبب ذلك بضعة عشر نفساً واحترقت المنارة الرئيسية واحترقت ثياب الرئيس بعد موته وصار المسجد كالتنور واستولى الحريق على جميع سقفه وحواصله وما فيه من خزائن الكتب الا اليسير الذي امكنهم اخراجه ولما اشتعلت النار في السقف المحاذي للحجرة الشريفة ذاب الرصاص من القبة التي بسقف المسجد الأعلى واحترقت أخشابها وما يحاذيها من السقف الأسفل والشباك الدائر على حائز عمر بن عبد العزيز وسقط ماسقط من ذلك على القبة السفلى فلما أصبحوا بدؤوا باطفاء ماسقط على القبة المذكورة فسلمت وسقط من المسجد مائة

وبضع وعشرون اسطوانا وما بقي اُثرت فيه النار وسلبت الأساطين اللاصقة بجدار الحجرة واحتترقت المقصورة التي كانت حول الحجرة الشريفة والمنبر وغير ذلك وكتبوا الى سلطان مصر الملك الأشرف قاتباي بذلك ونظفوا ماحول الحجرة الشريفة وأداروا عليها جدارا من الاجر في موضع المقصورة المحترقة وجعلوا فيها شبايك وطاقت وأبوابا (ولما) وصل الرسول الى مصر وعلم سلطانها بذلك عظم عليه وامر بتنظيف المسجد واهتم في امر العمارة وأمر بإبطال عمائر المكية وتوجه القيم عليها الأمير سنقر الجمالي صحبة الحاج الأول بما يزيد عن مائة صانع مع كثير من الدواب والجمال وصحبته وصحبة اخيه الشجاعى شاهين والأمير قاسم الفقيه شيخ الحرم الشريف عشرون الف دينار وشرع السلطان في تجهيز الآلات والمؤن حتي كثرت في الطور وينبع والمدينة الشريفة وجهر شمس الدين بن الزمن متولي العمارة الأولى في ربيع الأول سنة ٨٨٧ ومعه أكثر من مائتي جمل ومائة دابة وأزيد من ثلثمائة صانع وشرعوا في الهدم والتعمير فعمروا المسجد وجعلوا على ما يحاذي الحجرة الشريفة وما حوله قبة عظيمة على دعائم بأرض المسجد وعقود من الاجر وهي (القبة البيضاء) بدلا عن القبة الزرقاء التي كانت قبل الحريق (والظاهر انهم بنوها من الحجر والاجر لا من الخشب) وكانت تلك على رؤوس السواري وجعلوا تلك الدعائم في موازاة الأساطين التي كان بينها درابزين المقصورة واحداثوا اسطوانا في جانب مثلث الحجرة من بناء عمر بن عبد العزيز ليشتد به العقد الذي عليه القبة في تلك الناحية وزادوا دعامين وعقدا الى جانب الأسطوانتين اللتين في جهة الوجه الشريف خشية من سقوط القبة وأبدلوا بعض الأساطين بدعائم وأضافوا الى بعضها اسطوانة اخرى وعقدوا العقود المتصلة بهذه القبة من المشرق والشام وجعلوها قبوا بدل السقف واعادوا ترخيم الحجرة الشريفة وما حولها وأزالوا البناء الذي عمله اهل

المدينة في موضع المقصورة المستديرة بالحجرة الشريفة وأبدلوا مايلي القبة من ذلك بشباليك من النحاس وبأعلاها شبكة من شريط النحاس لهيئة الزرد وجعلوا لبقيتها مايلي الشام مشبكاً مشاجراً من الحديد وفاصلاً عن يمين مثلث الحجرة ويساره فيه بابان وكمل تعمير المسجد في اواخر شهر رمضان عام ٨٨٨ ثم ان القبة تشققت من اعاليها فرمت ثم تشققت ولم يقد فيها الترميم فأرسل الملك الأشرف — الشجاعى شاهين الجمالي لما اشتمل عليه من الفضل والنبل واصابة الرأي وفوض اليه النظر في امرها فورد المدينة الشريفة في موسم عام ٨٩١ فاقتضى الحال هدم اعالي القبة فاتخذوا في الطاقات المحيطة بجوانبها سقفاً يمنع من سقوط ما يهدم منها الى ارض الحجرة الشريفة ثم شرع في هدمها واعادتها بحيث لم يرفع كسوة الحجرة الشريفة فجاءت القبة حسنة مع الاتقان حتى انه استصحب الحبس من مصر واستعمله في البناء وكملت في عام ٨٩٢ ثم حكى عن ابن النجار انه قال ولم يزل الخلفاء من بني العباس ينفذون الامراء على المدينة الشريفة ويمدونهم بالاموال لتجديد ما يهدم من المسجد النبوي (ولا شك ان الحجرة الشريفة وقبتها من جملة ذلك) فلم يزل ذلك متصلاً الى ايام الناصر لدين الله أي الخليفة في زمنه فانه ينفذ في كل سنة من الذهب العين الامامي الف دينار لعمارة المسجد وينفذ من الصنائع عدة لكون مادتهم مما يأخذونه من الديوان ببغداد من غير هذه الالف وينفذ من الحديد والرصاص والالات شيئاً كثيراً (قال) ولما انتقل امر المدينة الشريفة الى ملوك مصر لم يزل ملوكها يهتمون بعمارة هذا المسجد الشريف انتهى ما اقتطفناه من كلام السهمودي في وفاء الوفا الذي كان عمل القبة البيضاء بدل الزرقاء في عصره ولم يزل ملوك بني عثمان الذين كانت اليهم الخلافة الاسلامية يبعثون بالاموال الكثيرة لعمارة قبر النبي (ص) وحجرته وقبته ومسجده وقد جدد عمارة المسجد والقبة الشريفة النبوية

بالبناء الحكيم الموجود اليوم منهم السلطان عبدالمجيد وأبتدأ بذلك سنة ١٢٧٠ واستمر في تعميره نحو أربع سنين والبناء الذي كان قبله تعمير السلطان قاتباي سلطان مصر وأمر ببناء قبة أئمة البقيع بعين البناء الذي تبنى به قبة جدهم صلى الله عليه وعليهم وسلم فعارض في ذلك أهل المدينة ومنعوا من بناء قبة أئمة البقيع وتغييرها واعتلوا بأن حولها قبور آبائهم واجدادهم ويصيدها ضرر بواسطة الهدم والتعمير كما أنه لما عمل في زماننا شبك لضريحهم الشريف باصفهان من الفولاذ الدقيق الصنعة وبأعاليه الاسماء الحسنى بالخط الجميل المذهب واستأذنت الدولة الاميرانية من الدولة العثمانية في وضعه على ضريحهم المقدس فأذنت لها وجاء به السيد علي القطب رحمه الله الى جدة عارض أهل المدينة في وضعه على الضرائح المقدسة فبقي في جدة ثلاثة اعوام حتى بذل الآيرانيون مبلغا عظيما من المال لأهل المدينة فرضوا بنقله ووضعوه ولما حمل الى المدينة المنورة أرادوا إزالة الصندوق الخشب الموضوع على القبور الشريفة ووضع مكانه فمنع أهل المدينة من ذلك بحجة أن الصندوق الخشب وقف لا يجوز تغييره فاضطروا الى وضعه خارج الصندوق فنقصت الواحة الفولاذية بسبب ذلك فاضطروا الى إكمالها بقطعة من الخشب بعددها بما يقرب من لونه والكتابة عليها وقد رأيت القطعة الخشبية ظاهرة فيه مقصورة عنه في الرونق عند تشرفي بزيارة المدينة المنورة بعد الحج عام ١٢٢١ وبعد ذلك عند تشرفي بزيارتها من دمشق عام ١٢٠٠ وبقي هذا الشباك حتى إزاله الوهاية عام ١٢٤٢ حين استيلائهم على المدينة المنورة وهدمهم لقبة أئمة البقيع وقبورهم المقدسة وتشويههم لمحاسن تلك البقعة الشريفة في التاريخ المتقدم وبما يشناه وأوضحناه من أن بناء الحجرة الشريفة كان قبل موت النبي (ص) ومنهم أفهم بما روه عنه أيضاؤه بدفنه فيها وتابع الصحابة والتابعون وتابعوهم والمسلمون الى يومنا هذا في بنائها وبناء القباب عليها ظهر لك بطلان ما ذكره محمد بن

اسماعيل اليماني في رسالته تطهير الاعتقاد بقوله : فان قلت هذا قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عمرت عليه قبسه عظيمة انفقت فيها الاموال « قلت » هذا جهل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها منه (ص) ولا من أصحابه ولا من تابعهم وتبع التابعين ولا من علماء امته وأئمة ملته بل هذه القبة من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين وهو قلاوون الصلاحي المعروف بالملك المنصور في سنة ٦٧٨ ذكره في تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة فهذه امور دولية لا دلييلة يتبع فيها الاخر الاول انتهى وذلك ان هذه القبة وان بناها قلاوون الصلاحي الا انه تبع في بنائه أصحاب النبي (ص) الذين دفنوه في حجرة مبنية ثم بنتها عائشة وعمر وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وتتابع المسلمون في بنائها وفيهم التابعون وتابعو التابعين وعلماء الائمة وأئمة الملة وكانوا يستشيرون العلماء والائمة في ذلك بل تكتب اليهم العلماء وتطلب منهم ذلك كما عرفته في تضاعيف مذكراته من تاريخ بناء الحجرة من مبدئه الى منتهاه وبذلك تعلم انها امور دلييلة لا دولية كما زعم « فتحصل » من مجموع مذكراته ان تعظيم قبر النبي « ص » وقبور سائر الانبياء بنناء القباب عليها وعمل الشباك والكسوة وغير ذلك مما يأتي راجع شرعا لامانع منه ولا يعد عبادة لها كما توهمه الوهاية لانها مما أمر الله بتعظيمه فتعظيمها عبادة لله وطاعة له كما بيناه في فصل مطلق تعظيم القبور (أما) باقي ما اشتملت عليه الفتوى من اتخاذ القبور مساجد واسراجها والتمسح والطواف بها وتقيلها فسيأتي الكلام عليها في الفصول الخاصة بها واما الذبح والنذر ودعاء اهليها فقد مر الكلام عليها كل في فصله الخاص به واما التوجه الى حجرة النبي (ص) عند الدعاء فمر الكلام عليه في آخر فصل التوسل واما التذكير والترحيم في الاوقات المذكورة فمر الكلام عليه في الباب الاول .

الفصل العاشر في الكتابة على القبور

وهذا مما منعه الوهاية محتجين بما رواه ابن ماجه عن عبدالله بن سعيد عن حفص بن غياث عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن جابر نهى رسول الله (ص) ان يكتب على القبور شيئا وبما مر في الفصل التاسع من رواية الترمذي نهى رسول الله (ص) ان تخصص القبور وان يكتب عليها ورواية ابي داود انه (ص) نهى ان يخصص القبر او يكتب عليه ورواية النسائي نهى رسول الله «ص» ان يبنى على القبر الى قوله او يكتب عليه

والجواب (اولا) بضعف السند فحديث ابن ماجه في سنده حفص بن غياث وابن جريح وقد علت حالهما في الفصل التاسع وفيه سليمان بن موسى عن جابر وهو مرسل (قال ابن حجر) في تهذيب التهذيب ارسل سليمان بن موسى عن جابر وقال ابن معين سليمان بن موسى عن جابر مرسل وقال ابو حاتم في حديثه بعض الاضطراب وقال البخاري عنده مناكير وقال النسائي ليس بالقوي في الحديث وقال في حديثه شيئا انتهى وباقي الأحاديث قد عرفت حالها في الفصل التاسع والحاكم وان صحح بعضها كما ستعرف فالجرح مقدم على التعديل فهذا حال الأحاديث التي يعتمد عليها الوهاية في مخالفة سيرة المسلمين وتضليلهم (ثانيا) انها محمولة على الكراهة في صورة لا يكون للكتابة فائدة اما مع الفائدة ليعرف فيتعاهد بالزيارة والاستغفار واهدا ثواب القراءة وغير ذلك فلا قرينة الكراهة جمعها مع غيرها مما ثبتت كراهته كما مر في الفصل التاسع ويمكن حمل الكتابة على كتابة الايات القرآنية واسماء الله تعالى خوفا عليها من الالهانة (ثالثا) انه لم يعمل بها أحد من المسلمين وعملهم مخالف لها وما هنا حاله من الاخبار لاحجة فيه باعتراف الوهاية

لاشتراطهم في حجية الخبر عدم الشذوذ والعلة كما مر في الفصل التاسع وكفي بما ذكر شذوذاً وعلة « قال » محمد بن عبد الهادي المعروف بالسندي في حاشية سنن النسائي (١) عند قوله أويكتب عليه ؛ قال الحاكم بعد تخريج هذا الحديث في المستدرک الا سناد صحيح وليس العمل عليه فان أئمة المسلمين من الشرق والغرب يكتبون على قبورهم وهو شيء أخذته الخلف عن السلف وتعقبه الذهبي في مختصره بأنه محدث ولم يبلغهم النهي انتهى وهذا الاعتذار الذي ذكره الذهبي ليس بصحيح اذ من أين لنا العلم بأنه لم يكن في الزمن الأول مع انه يكفي اتفاقهم عليه في عصر من الأعصار لأنه يصير بذلك اجماعاً فكيف باتفاقهم اعصاراً وقرناً متعددة وقوله لم يبلغهم النهي مقطوع بفساده فهذا النهي كان معلوماً عند العلماء ولولا هم لم يصل الينا (ويدل) على استمرار السيرة على الكتابة على القبور من عهد بعيد مافي وفاً الوفا عن المسعودي في مروج الذهب ان ابا عبدالله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين توفي سنة ثمان واربعين ومائة ودفن بالبقيع مع ابيه وجده قال وعلى قبورهم في هذا الموضع من البقيع رخامة عليها مكتوب (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مبيد الائم ومحبي الرمم هذا قبر فاطمة بنت رسول الله (ص) سيدة نساء العالمين وقبر الحسن بن علي وعلي بن الحسين بن علي وقبر محمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام) انتهى وذكر ما يقتضي انه حين ذكر هذا كان في سنة اثنتين وثلاثين وثلثمائة « وفيه » عن ابن شبة عن زيد بن السائب عن جده قال لما حفر عقيل بن ابي طالب في داره بثرأ وقع على حجر منقوش مكتوب فيه هذا قبرام حبيبة بنت صخر بن حرب فدفن عقيل البروبني عليه بيتاً قال ابن السائب فدخلت ذلك البيت فرأيت فيه ذلك القبر (ثم قال السمعودي) روى ابن شبة عن محمد بن يحيى قال سمعت من يذكر ان قبرام سلمة « رض » بالبقيع حيث دفن محمد بن زيد بن علي وانه كان حفر فوجد على ثمانية اذرع حجراً مكسوراً مكتوباً في بعضه ام سلمة زوج النبي

« ص ، فبذلك عرف انه قبرها وامر محمد بن زيد بن علي اهله ان يدفنوه في ذلك القبر بعينه (قال) وروى ابن زبالة عن ابراهيم بن علي بن حسن الرافعي قال حفر لسالم البانكي مولى محمد بن علي فأخرجوا حجرا طويلا فاذا فيه مكتوب هـذا قبر ام سلمة زوج النبي (ص) فأهيل عليه التراب وحفر لسالم في موضع آخر « قال ، وعن حسن ابن علي بن عبيد الله بن محمد بن عمر بن علي انه هدم منزله في دار علي بن ابي طالب قال فأخرجنا حجرا مكتوبا فيه هذا قبر رمة بنت صخر فسلأنا عنه فائدا مولى عبادل فقال هذا قبر ام حبيبة بنت ابي سفيان قال ويخالفه ماتقدم من ان قبرها في دار عقيل ولعله تصحف بعلي انتهى ويتضح من ذلك جليا ان الكتابة على القبور سيرة المسلمين من عهد الصحابة وما بعدهم فعقيل من الصحابة وقد وجد الحجر المكتوب على قبر ام حبيبة ومحمد بن زيد وجده على قبر ام سلمة .

الفصل الحادي عشر

﴿ في اتخاذ المساجد على القبور واتخاذها مساجد ﴾

اعلم انه قد ورد في بعض الاخبار ما يفيد النهي عن ذلك « روى النسائي » اخبرنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج (وروى ابن ماجه) حدثنا اذهر بن مروان ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس لعن رسول الله (ص) زورات القبور (ورواه) ابن ماجه بأسانيد عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه مثله . حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ابو نصر ثنا محمد بن طالب ثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة مثله (ورواه ابو داود) بلفظ زورات القبور على ما نقله ابن تيمية في رسالة زيارة القبور وكذا ابن ماجه كما سمعت (وفي صحيح البخاري) باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور لما مات الحسن بن الحسن بن علي ضربت امراته

القبه على قبره سنة ثم رفعت ثم ذكر حديث عائشة عن النبي (ص) لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مسجداً قالت ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير اني أخشى ان يتخذ مسجداً (ورواه مسلم) الا انه قال مساجد فلولا ذلك لأبرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً (ورواه) مسلم والنسائي ايضاً الى قوله قالت وفي بعضها يحذر مثل ذلك (وفي رواية) لمسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد «وفي رواية له» الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انما كم عن ذلك (وروى النسائي) بسند فيه قتادة عن سعيد بن المسيب (١) لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وبسنده) لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وروى) البخاري ان ام سلمة وام حبيبة ذكرتا كنيسة رأتاها بالحبشة اسمها مارية فذكرتا من حسنهما وتصاوير فيها فقال رسول الله «ص» اولئك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شر الخلق عند الله (ورواه) مسلم والنسائي نحوه وقالوا فيها تصاوير وقالوا عند الله يوم القيامة (وعن الموطأ) وغيره عنه (ص) اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد اشتد غضب

(١) قتادة روى بالقدر وبأنه حاطب ليل يأخذ عن كل احد وبأنه حدث عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم الى غير ذلك مما حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب ثم قال: قال اسماعيل القاضي في احكام القرآن: سمعت علي بن المديني يضعف احاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفاً شديداً وقال احسب ان اكثر ما بين قتادة وسعيد فيها رجال انتهى ولعلنا لو بحثنا عن باقي اسانيد هذه الاخبار نجد فيها أمثال هذا كثيراً لكن لم يتسع لنا الوقت للبحث عن جميعها (المؤلف)

الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد (وأول) من فتح باب اتخاذ القبور مساجد للوهابية هو ابن تيمية ككثير من معتقداتهم فإنه بعد ما أورد في رسالة زيارة القبور (١) روايات الموطأ ومسلم وإبي داود وغيرها مما مر قال ولهذا قال علماؤنا لا يجوز بناء المسجد على القبور ثم قال ان الايات والأخبار الواردة في المساجد لم يرد مثلها في المشاهد بل ورد النهي عن اتخاذ القبور مساجد ولعن من يفعل ذلك انتهى ويأتي تمامه في الفصل الثالث عشر ولا يخفى ان تشدد ابن تيمية في امر المشاهد انما هو حنق منه على الشيعة الذين لا يألو جهداً في التعصب عليهم بالباطل فان الرجل لا يقف به تعصبه عند حد وقد بلغ به حنقه على أتباع أئمة اهل البيت الطاهر ان أنكر جملة من مناقب امير المؤمنين (ع) وفضائله المتواترة حتى فضل ضربته يوم الخندق كما فصلناه في فصل البناء على القبور وجاء في كتابه الذي سماه منهاج السنة بالغرائب ومما جاء فيه بشأن المشاهد قوله: الرافضة بدلوا دين الله فعمرُوا المشاهد وعطلوا المساجد مضاهاة للمشركين ومخالفة للدوئمين ومر له كلام آخر بشأن المشاهد في اواخر الباب الثاني . والله تعالى وعباده يعلمون انه غير صادق في ذلك فالشيعة وحدها لم تعمر المشاهد بل شاركها في ذلك جميع المسلمين حتى الناصبة امثال ابن تيمية وذلك معلوم مشاهد لا يشك فيه احد والشيعة لم تعطل المساجد هذه بلادهم ومدنهم وقراهم مساجدها معمورة تقام فيها الصلوات والجماعات في جميع اقطار المعمور (ثم) انه يظهر من مجموع كلماته هذه انه يحمل جعل القبور مساجد على ما يعم الصلاة عندها وفي مشاهدتها وبناء مسجد عليها ويحمل على الأخير النهي عن اتخاذ المساجد عليها كما يظهر من قوله ولهذا قال علماؤنا الخ وتبعه على ذلك تلميذه ابن

القيم الجوزية فانه قال في كتابه زاد المعاد « ١ » على ماحكي عنه ما ملخصه ان النبي « ص » حرق مسجد الضرار وأمر بهدمه فكذلك مشاهد الشرك احق بذلك وأوجب والوقف لا يصح على غير بر ولا قرابة فيهدم المسجد اذا بني على قبر كما ينبش الميت اذا دفن في المسجد فلا يجتمع في دين الاسلام مسجد وقبر بل ايهما طراً على الاخر منع منه وكان الحكم للسابق انتهى

واعتماداً على هذه الأحاديث هدم الوهاية المسجد الذي عند قبر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأحد بعدما هدموا القببة التي على القبر وأزالوا تلك الآثار الجليلة ومحو ذلك المسجد العظيم الواسع فلا يرى الزائر لقبر حمزة اليوم الا أثر قبر على تل من التراب لاعتقادهم ان ذلك محرم بل شرك وكفروا استندوا في فتواهم المنسوبة الى علماء المدينة بعدم جواز اتخاذ القبور مساجد والصلاة فيها المتقدمة في الفصل التاسع الى الحديث الأول من هذه الأحاديث كما عرفت ولم يبينوا ما هو مرادهم من اتخاذها مساجد ولعل مرادهم ما يظهر من ابن تيمية كما تقدم فانه قدوتهم واول باخذ لبذور مذهبهم « والجواب » عن الحديث المذكور الذي استندوا في فتواهم اليه ومنه يعلم الجواب عن الباقي « اولاً » بعدم صحة السند على رواية النسائي ((فبعد الوارث)) وان وثقوه لكن رموه بأنه كان يرى القدر (اي الاعتزال) ويظهره وانه ذم لبدعته وانه لولا الرأي لم يكن به بأس وان الحسن بن الربيع قال كنا نأتي عبد الوارث ابن سعيد فاذا حضرت الصلاة تركناه وخرجنا وان ابا علي الموصلي قال قلما جلسنا الى حماد بن زيد الا نهانا عن عبد الوارث نقل ذلك كله ابن حجر في تهذيب التهذيب (وابوصالح) مردد بين ميزان البصري وبين باذام مولى امهاني بنت ابي طالب

(والثاني) مقدوح فيه في تهذيب التهذيب في ترجمة ميزان البصري. أبي صالح روى الترمذي في كتاب الجنائز من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس وذكر الحديث ثم قال فجزم ابن حبان أن اسم أبي صالح هذا ميزان ولم يذكر المزي ميزان هذا لأنه مبني على أن أبا صالح المذكور في الحديث هو مولى أم هاني كما صرح بذلك في الأطراف ويؤيده أن علي بن مسلم الطوسي روى هذا الحديث عن شعيب عن محمد بن جحادة سمعت أبا صالح مولى أم هاني فذكر هذا الحديث وجزم بكونه مولى أم هاني الحاكم وعبد الحق في الأحكام وابن القطان وابن عساكر والمنذري وابن دحية وغيرهم انتهى وقال في ترجمة بإدام أبي صالح مولى أم هاني: قال أحمد كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي لم أعلم أحدا من المتقدمين رصده وقال ابن المديني عن القطان عن الثوري قال الكلبي قال لي أبو صالح كلما حدثتك كذب وقال العميلي أن المغيرة يعجب من يروي عنه وقال عبد الحق في الأحكام أن أبا صالح ضعيف جدا وقال الجوزقاني أنه متروك ونقل ابن الجوزي عن الأزدی أنه قال كذاب وقال الجوزجاني كان يقال له ذو رأي غير محمود وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال ابن حبان يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه انتهى ولا يفيد مع هذا قول ابن حجر في تهذيب التهذيب وثقة العجلي وحده لأن الجرح مقدم على التعديل (هذا) على رواية النسائي وأما على رواية ابن ماجه الثانية (فعبدالله بن عثمان) وإن وثقه بعضهم قال النسائي مرة ليس بالقوي وقال ابن حبان كان يخطئ وعن ابن معين أحاديثه ليست بالقوية وعن علي بن المديني منكر الحديث ذكر ذلك كله ابن حجر في تهذيب التهذيب (وابن بهمان) وإن ذكره ابن حبان في الثقات إلا أن ابن المديني قال لا نعرفه كذا في تهذيب التهذيب (وأما) على رواية ابن ماجه الثالثة ففي ميزان الاعتدال للذهبي محمد بن طالب عن أبي عوانة الوضاح لا يعرف روى عنه محمد بن خلف العسقلاني فقط انتهى (فهذه) حال الروايات التي يستند إليها الوهابية في فتاواهم ويكفرون بها المسلمين ويستحلون دماءهم وأموالهم وأعراضهم ويدعون أنهم هم الموحدون وغيرهم المشركون فتأملوا ذلك أيها المنصفون

(ثانيا) باضطراب المتن مع وحدة السند في الكل الدال على انها رواية واحدة فهو على رواية النسائي زائرات القبور بصيغة اسم فاعل والمتخذين عليها المساجد والمرج وعلى رواية ابن ماجه زوارات القبور بصيغة المبالغة وبدون تلك الزيادة واي اضطراب في المتن اعظم من ذلك (ثالثا) بعدم الدلالة على ما توهموه من عدم جواز الصلاة عند القبور وفي مشاهدتها وبناء مسجد عليها اذ الظاهر انه اشارة الى ما في رواية كنيسة الحبشة من قوله اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شر الخلق عند الله فاللام في قوله والمتخذين عليها المساجد للعهد ولما كان سبب الذم في رواية كنيسة الحبشة هو اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد بتلك الحالة وهي تصويرهم الصورة وعبادتها والصلاة والسجود اليها واليها والى القبر كما يصل الى الوثن ويسجد له على ما هو الظاهر من تلك الرواية كان سببه في رواية والمتخذين عليها المساجد هو هذا وكما تكون رواية كنيسة الحبشة مفسرة للروايات التي اطلق فيها لعن اليهود وغيرهم على اتخاذ قبور انبيائهم مساجد تكون مفسرة لهذه الرواية اذ الروايات يفسر بعضها بعضا ويرشد الى ذلك قوله في رواية مسلم المتقدمة ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد الخ فعقب النهي عن اتخاذها مساجد لما حكاها عن من كان قبلهم فدل باجلى دلالة على ان المنهي عنه من اتخاذها مساجد هو ما كان من هذا السنخ ويرشد اليه ايضا ما في رواية الموطأ من تعقيبهم ذم من اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الدال على ان المراد من اتخاذها مساجد الصلاة اليها والسجود لها كما يصل الى الاوثان ويسجد لها ويدل عليه قوله في رواية البخاري ومسلم ولولا ذلك لا برزوا قبره غيراني اخشى او غير انه خشي ان يتخذ مسجدا لظهوره في ان معنى اتخاذها مسجدا السجود اليه لا اتخاذ

المسجد حوله وبذلك يظهر عدم صحة الاستدلال على ما زعموه برواية كنيسة الحبشة ولا بالروايات الأخر اذ الظاهر ان المراد في الجميع واحد وهو النهي عما كان يفعله السابقون من الصلاة الى قبور الأنبياء والصلحاء وصورها الموضوعة في قبلة المصلي والسجود لها كما يصلى الى الوثن ويسجد له وهذا لا يفعله احد من المسلمين ولا يميزه اما الصلاة لله تعالى عند قبر او في مشهد طلبا لزيادة الثواب بشرف المكان الذي ثبت شرفه فلا مانع منه ولو لم يكن راجحا لم يكن محرما ولا تناوله هذه الأخبار ولا تدل عليه كما لا تتناول مجرد وجود القبر في قبلة المصلي من دون قصد الصلاة اليه او الصلاة فوق قبر نعم هو مكروه كما يشير اليه عنوان البخاري المتقدم واستشهاد بضرب القبة على قبر الحسن ويمكن حمل جعل المساجد على القبور على السجود عليها فانه مكروه كما عرفت وكما يفهم من عنوان البخاري السابق ولا ينافيه اللعن فانه لتشديد الكراهة اذ هو لغة الطرد وفاعل المكروه مطرود عن الثواب الحاصل له بتركه امثالا لائمرة تعالى وقد ورد لعن المسافر وحده والاكل طعامه وحده والزائم في البيت وحده وورد لعن الله المحلل والمحلل له وتسمية المحلل بالتيس المستعار رواه ابن ماجه (١) بأسانيد عن ابن عباس وعلي وعقبة بن عامر عنه (ص) قال السندي في حاشية سنن ابن ماجه المحلل من تزوج مطلقة الغير ثلاثا لتحل له والمحلل له هو المطلق والجمهور على ان النكاح بنية التحليل يقتضي عدم الصحة واجاب من يقول بصحته ان اللعن قد يكون لحسة الفعل فلعل اللعن داهنا لانه هتك مروءة وقلة حمية وخسة نفس اما بالنسبة الى المحلل له فظاهر واما المحلل فانه كالتيس يعير نفسه بالوطى لغرض الغير وتسميته محلا يؤيد القول بالصحة انتهى ونسبته الى

الجمهور ان النكاح بنية التحليل يقتضي عدم الصحة منظور فيه (قال)
الخطيب الشريني في الاقناع (١) على مذهب الشافعي لو نكح بشرط انه
اذا وطئ طلقها او فلا نكاح بينهما وشرط ذلك في صلب العقد لم يصح
النكاح (الى ان قال) ولو توطئ العاقدان على ذلك قبل العقد ثم عقدا
بذلك القصد بلا شرط كره (وفي الحاشية) قوله لم يصح النكاح وعليه
حمل حديث لعن الله المحلل والمحلل له وهذا عندنا (اي الشافعية) وأما
عند المالكية فعملي ظاهره فلا يصح التحليل مطلقا بهذا الشرط سواء وقع
في صلب العقد أو قبله انتهى وأنت ترى ان ذلك كله مع التصريح
بالاشتراط لا مجرد النية كما فهم من كلام السندي مع ان الرواية مطلقة
ولا دليل على التقييد ونظيره اطلاق الكفر على جملة من المعاصي مع انها
ليست كذلك كما مر في المقدمات (قال القسطلاني) في ارشاد الساري
شرح صحيح البخاري انما صور اوائهم الصور ليتأنسوا بها ويتذكروا
افعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم
قوم جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان ان اسلافهم كانوا يعبدون هذه
الصور ويعظمونها فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك (الى ان قال) وهو
(أي قوله بنوا على قبره مسجدا) مؤل على مذمة من اتخذ القبر مسجداً
ومقتضاه التحريم لاسيما وقد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعي
وأصحابه بالكراهة وقال البنديني المراد ان يسوى القبر مسجداً فيصلى
فيه وقال انه يكره ان يبنى عنده مسجد فيصلى فيه الى القبر واما المقبرة
الدائرة اذا بني فيها مسجد ليصلى فيه فلم أر فيه بأساً لأن المقابر وقف وكذا
المسجد فمغناهما واحد قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى يسجدون
لقبور الانبياء تعظيماً لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها

واتخذوها اوثانا منع المسلمين من مثل ذلك فأما من اتخذ مسجداً في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا للتعظيم ولا للتوجه اليه فلا يدخل في الوعيد المذكور انتهى (وقال السندي) في حاشية سنن النسائي: اتخذوا قبور انبيائهم مساجد أي قبلة للصلاة يصلون اليها أو بنوا مساجد عليها يصلون فيها ولعل وجه الكراهة انه قد يفضي الى عبادة نفس القبر سيما في الانبياء والأخبار وقال في موضع آخر مراده بذلك ان يحذر امته ان يصنعوا بقبره ماصنع اليهود والنصارى بقبور انبيائهم من اتخاذهم تلك القبور مساجد اما بالسجود اليها تعظيماً لها أو بجعلها قبلة يتوجهون في الصلاة اليها قيل ومجرد اتخاذ مسجد في جوار صالح غير ممنوع انتهى وقال النووي في شرح صحيح مسلم قال العلماء إنما نهى النبي (ص) عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من المبالغة في تعظيمه والافتتان به فربما أدى ذلك الى الكفر كما جرى لكثير من الأئمة الخالية ولما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين والتابعون الى زيادة في مسجد رسول الله (ص) حين كثر المسلمون وامتدت الزيادة الى ان دخلت بيوت امهات المؤمنين فيه ومنها حجرة عائشة (رض) مدفون رسول الله (ص) وصاحبيه بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله لئلا يظهر في المسجد فيصلي اليه العوام ويؤدي الى المحذور ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقيا حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر ولهذا قال في الحديث ولولا ذلك لأبرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً انتهى «اقول» وكل هذه الكلمات متوافقة على ان المحرم من اتخاذ القبور مساجد هو السجود اليها تعظيماً أو جعلها قبلة أو نحو ذلك كما يدل عليه قول عائشة فلولا ذلك لأبرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجداً والمراد بابرز قبره هدم الحجرة الشريفة التي عليه وجعله بارزاً ظاهريراً للناس . وان الصلاة الى القبر لا بهذا القصد مكروهة وان اتخاذ مسجد

بجوار صالح لا محذور فيه وان اخبار كنيسة الحبشة ظاهرة في ذمهم على تصوير الصور وعبادتها كما هو المؤلف عند النصارى « وقول ، النووي انهم لما احتاجوا الى زيادة في المسجد بنوا على القبر حيطانا مرتفعة الخ الظاهر انه اشارة الى الحظار الذي بناه عمر بن عبدالعزيز على الحجرة الشريفة وجعله مزوراً من جهة الشمال بالصفة التي ذكرها النووي لأن حيطان الحجرة كانت محيطة بالقبر الشريف من أول الأمر كما مر في الفصل التاسع فقوله ثم بنوا جدارين اي بعد الفراغ من عمل الحظار المربع وما يدل على ان النهي في هذه الأخبار مراد به الكراهة ذكر زائرات القبور أو زارات القبور وتخصيص اللعن بهن دون الزائرين المحمول على الكراهة كما ستعرف تفصيل الكلام فيه في فصل الزيارة وهذا دليل آخر على جواز اللعن من الشارع على فعل المكروه فتحصل من ذلك ان هذه الأخبار بعد تسليم صحة أسانيدھا لا ربط لها بما يحاوله الوهاية من عدم جواز البناء حول قبور الأنبياء وعقد القباب فوقها ووجوب هدمها (اولاً) لأنه ليس احد من المسلمين يجعل ذلك مسجداً ، ثانياً « لو فرض فلا دلالة لتلك الأخبار على عدم جوازه كما عرفت بل ولا على كراهته اذ المسجد يكون خارجاً عن محل القبر ومحل القبر لا يصلح عليه ولا يجعل مسجداً وجعل المسجد بجوار قبر نبي او صالح لا مانع منه كما عرفت من تصريح علماء المسلمين بذلك والممنوع منه الصلاة اليه تعظما له او السجود له ولا يفعل ذلك احد من المسلمين انما يسجدون لله تعالى ويصلون الى القبلة » وما يدل « بأقوى دلالة لا يمكن لأحد دفعها على ان اتخاذ مسجد حول القبر جائز ومستحب ما فعله المسلمون وتتابعوا عليه في سائر الأعصار من توسيع مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى صار قبره الشريف وحجرته المنيفة في وسط المسجد بعدما كانت بجانبه الشرقي فأصبح المسجد يحيط بها وذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك وبقي كذلك الى اليوم بمراى

من علماء الامة وصلحائها في كل عصر وكان المتولي لتوسيعه عمر بن عبدالعزيز صالح بني امية وفاضلهم وعادلهم الذي قال في حقه ابن سعد صاحب الطبقات كان ثقة مأمونا له فقه وعلم وورع وروى حديثا كثيرا وكان إمام عدل حكاه ابن حجر في تهذيب التهذيب وقال في تهذيب التهذيب: قال ميمون بن مهران ما كانت العلماء عند عمر الا تلامذة وقال نوح بن قيس سمعت ايوب يقول لانعلم أحدا ممن ادر كنا كان آخذ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه وقال أنس ما رأيت احدا أشبه صلاة برسول الله «ص» من هذا الفتى الى غير ذلك من المدح العظيم الذي مدحه به حتى انه قال: قال ضمرة عن السري بن يحيى عن رباح بن عبيدة خرج عمر بن عبد العزيز الى الصلاة وشيخ يتوكأ على يده فسألته عنه فقال رأيتك قلت نعم قال ما احسبك الا رجلا صالحا ذلك اخي الخضر أتاني فاعلمني اني سألي امر هذه الامة واني ساعدك فيها انتهى ولم يسمع ان أحدا من العلماء والفقهاء نهاه عن ذلك ولا افاق بتحريمه ولا جعله شركا وكفرا لا في عصره ولا بعد عصره الى اليوم قبل الوهاية وبذلك يعلم كذب قول ابن القيم السابق انه لا يجتمع في دين الاسلام مسجد وقبر الخ فان فيه ردا على اجلاء الصحابة الذينهم اعلم بسنة رسول الله (ص) منه ومن قدوته والذين يتغنى دائما هو وقدوته واتباعهما بانهم أتباعهم في دعواهم انهم سلفيون والذين يعتقد انهم كالنجوم بأيهم اقتدى اهتدى في جعلهم قبره «ص» في وسط المسجد بعد توسيعه وعلى جميع المسلمين الى اليوم الذين رضوا بذلك وأقروه فيلزم تخطئة الائمة جمعا من عصر الصحابة الى اليوم وتصويب الوهاية وحدهم وما بال الوهاية لم يهدموا المسجد الذي حول قبر النبي «ص» ويجعلوا قبره الشريف خارجا عن المسجد وأقروا هذا المحرم المؤدي الى الشرك والكفر وقد صار الحجاز بأيديهم ولهم فيه الحول والطول والتفوا باقامة بعض جنودهم حول الضريح

المقدس بأيديهم عصي الخيزران يمنعون الناس من الدنو الى القبر الشريف ولمسه وتقبيله ومن لم يمتنع قرعوه بالخيزران وربما قرعوا بالخيزران على القبر الشريف اعلاما للزائر الغير الملتفت ان لا يدنو من القبر كما حدثنا بذلك جملة من الزوار ولا يمكنون احداً من الدنو الا ببذل بعض القطع الفضية فيشيرون اليه من طرف خفي اذا لم يرههم أحد فان كان المانع لهم خوف هياج الرأي العام الاسلامي فقد هاج عليهم بهدمهم لمشاهد أئمة المسلمين ولم يبالوا ولا بد انهم يوماً ما فاعلوا ذلك اذا بقي الحجاز بأيديهم وما يدل على جواز بناء المساجد عند قبور الصالحين أو على قبورهم تبركا بهم قوله تعالى (وقال الذين غلبوا على أمرهم لتتخذن عليهم مسجداً) في الكشف «قال الذين غلبوا على أمرهم» من المسلمين وملكهم وكانوا أولى بهم وبالبنا عليهم لتتخذن على باب الكهف مسجداً يصلي فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم انتهى ونحوه عن تفسير الجلالين وعن البغوي في معالم التنزيل قال المسلمون بنى عليهم مسجداً يصلي فيه الناس لرب العالمين انتهى وعن ابن عباس قال المسلمون بنى عليهم مسجداً يصلي فيه الناس لأنهم على ديننا انتهى وعن النيشابوري في غرائب القرآن (الذين غلبوا على أمرهم) وملكهم المسلم لأنهم بنوا عليهم مسجداً يصلي فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم وكانوا أولى بهم وبالبنا عليهم حفظاً لرتبتهم انتهى وفي مجمع البيان (قال الذين غلبوا) يعني الملك المؤمن وأصحابه وقيل أولياء أصحاب الكهف من المؤمنين وقيل رؤساء البلد عن الجبائي (لتتخذن عليهم مسجداً) متعبداً وموضعا للعبادة والسجود يتعبد الناس فيه تبركا بهم ودل ذلك على ان الغلبة كانت للمؤمنين انتهى فقد حكى الله تعالى مقالة المسلمين من غير رد عليهم ولا انكار بل لعله ذكرها في معرض المدح فيكون ذلك تقريراً لها وإما حكى الله تعالى قصص الماضين لتعتبر

بها هذه الأئمة وتقنّدي بالحسن منها وتجنب القبيح « ومن الغرائب » ما يحكى عن شارح كتاب التوحيد لابن عبد الوهاب أنه قال بعد ذكر الآية هذا دليل على أن الذين غلبوا هم الكفار إذ لو كانوا مؤمنين ما أرادوا أن يتخذوا على قبور الصالحين مسجداً لأن النبي (ص) لعن فاعل ذلك انتهى فكأن معتقدات الوهابية عند هذا الرجل وحي منزل فلذلك تكون ناسخة للقرآن الكريم ويجب حمله عليها ولا يجوز تطبيقها عليه وهل يلتفت إلى هذا الاحتمال السخيف بعد اطباق المفسرين على خلافه ومنهم ابن عباس ترجمان القرآن وإمام المفسرين ومخالفته لظاهر الآية وسياقها كما يفهم مما مر مع أن ظاهر قوله تعالى (إذ يتنازعون بينهم امرهم فقالوا ابنوا عليهم بنيانا ربهم أعلم بهم قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجداً) أن الجميع كانوا متفقين على البناء الذي يحرمه الوهابية وإنما كان التنازع في كيفية فالوهابيون بمنعهم البناء على القبور قد خالفوا المسلمين والكافرين وقد نجى الله ذلك الملك المسلم ورعيته المسلمين في حياتهم فلم يكن في زمانهم وهابية ولا لكفروهم بعد إسلامهم وشركوهم بعد توحيدهم لبنائهم مسجداً على أهل الكهف وتبركهم بهم لكنهم لم يسلموا من الوهابيين بعد موتهم وبعد أن مضى على موتهم الوف مؤلفة من السنين فكفروهم بعدما صاروا تراباً في قبورهم

وما يدل على جواز بناء المساجد على القبور ما في وفاة الوفا للسهمودي (١) عن ابن شبة عن عبدالعزيز بن عمران بسنده إلى محمد بن علي بن أبي طالب في حديث ذكر فيه وفاة فاطمة بنت أسد أم علي بن أبي طالب (إلى أن قال) فلما توفيت خرج رسول الله (ص) فأمر بقبرها فحفر في موضع المسجد الذي يقال له اليوم قبر فاطمة « الحديث » قال

السمهودي وقوله في موضع المسجد الخ يقتضي انه كان على قبرها مسجد يعرف به في ذلك الزمان انتهى (وقوله) في موضع المسجد الخ الظاهر انه من كلام ابن الحنفية المتوفى سنة ٨١ فيكون المسجد قبل ذلك وفي وفاة الوفا (١) قال عبد العزيز الغالب عندنا ان مصعب ابن عمير وعبدالله بن جحش دفنا تحت المسجد الذي بني على قبر حمزة انتهى وقال قبل ذلك (٢) سيأتي عن عبد العزيز بن عمران انه كان على قبر حمزة قديما مسجد وذلك في المائة الثانية انتهى

الفصل الثاني عشر

(في الاسراج على القبور)

وهذا مما منعه الوهاية محتجن بالحديث المتقدم في الفصل السابق (لعن الله زوارات القبور أو زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج) واستناداً الى هذه الرواية منع الوهايون اضاءة قبر النبي «ص» هذه السنة اعني سنة ١٢٤٦ بعدما كانوا يضيئون في العام الماضي على ما اخبرنا به الحاج (والجواب) عن هذا الحديث بضعف السند كما بيناه في الفصل السابق ومع تسليم السند فهو محمول على صورة عدم المنفعة لانصرافه الى ذلك فيكون تضييعاً للمال او على غير قبور الانبياء والاولياء الذين دل الشرع على رجحان تعظيمهم احياء وامواتا اما اسراجها لقراءة القرآن والادعية والصلاة وانتفاع الزائرين والبائسين فيها فليس مكروها ولا محرماً للنفع الظاهر في ذلك فيكون من التعاون على البر والتقوى المأمور به في الكتاب المجيد ويكون نظير ما حكى عن الترمذي انه روى عن ابن عباس ان النبي (ص) دخل قبر اليلافأسرج له سراج قال العزيزي

في شرح الجامع الصغير (١) في شرح قوله (والسرج) : محل ذلك حيث لا ينتفع بها الأحياء « الى ان قال » فان كان هناك من ينتفع به صح ذلك انتهى وقال السندي في حاشية سنن النسائي : والنهي عنه لانه تضییع مال بلا نفع انتهى فدل على انه لا نهى حيث يكون هناك نفع (وقال) الشيخ الحفني في حاشية الجامع الصغير يحرم اسراج القنديل على قبر الولي ونحوه حيث لم يكن ثم من ينتفع به لما فيه من اضاعه المال لا لغرض شرعي انتهى

﴿ الفصل الثالث عشر ﴾

﴿ في الدعاء والصلاة عند القبر الشريف وغيره ﴾

﴿ والتوجه اليه عند الدعاء ﴾

وهذا أيضاً مما منعه الوهاية وجعلوه شركاً وكفراً (وقال) قدوتهم ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (٢) ان الصحابة كانوا اذا جاؤا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلمون عليه فاذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف بل ينحرفون ويستقبلون القبلة ويدعون الله وحده كما في سائر البقاع « اي لا يتوسلون بالنبي ص » (الى ان قال) ولهذا لم يذكر احد من أئمة السلف ان الصلاة عند القبور وفي مشاهدتها مستحبة ولا ان الصلاة والدعاء هناك افضل منهما في غيرها بل اتفقوا كلهم على ان الصلاة في المساجد والبيوت افضل منها عند قبور الانبياء والصالحين سميت مشاهد او لم تسم ثم ذكر بعض الايات والاخبار الواردة في المساجد كقوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقوله (ص) من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة وقال انه لم يرد مثلها في المشاهد انتهى

(١) صفحة ١٩٨ ج ٢

(٢) صفحة ١٥٩ — ١٦٠

(ونقول) يدل على جواز الصلاة والدعاء عند قبر النبي (ص) وقبور سائر الأنبياء والصالحين عموم وإطلاق ما دل على جواز الصلاة والدعاء في كل مكان ويدل على رجحان ذلك ما فهم من الشرع من رجحان الصلاة والدعاء ومطلق العبادة في كل مكان ثبت شرفه في الشرع ولا شك في تشرف المكان بالمكين الموجب لتشرف قبر رسول الله (ص) بحلول جسده الشريف فيه ويدل عليه عمل المسلمين خلفاً عن سلف ويدل على رجحان الدعاء عند قبر النبي (ص) قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله الآية الشامل لحالتي الحياة والموت وإن حرمة (ص) ميتاً كحرمة حياً كما قاله مالك للنصور على ما مر في التوسل وذكر جميع علماء المسلمين من أهل المذاهب له في كتب المناسك وذكرهم الدعاء المشتمل على الاستشهاد بالآية المذكورة كما مر ولنعم ما قال شمس الدين الجزري في الحصن الحصين على ما حكى عنه إن لم يجب الدعاء عند النبي (ص) ففي أي موضع يستجاب انتهى وسيأتي في فصل زيارة القبور إن فاطمة عليها السلام كانت تزور قبر عمها حمزة في كل جمعة فتصلي وتبكي عنده (وفي رواية) أنها كانت تزور قبور الشهداء بأحد بين اليومين والثلاثة فتصلي هناك وتدعو وتبكي وابن تيمية يقول لم يذكر أحد من أئمة السلف أن الصلاة عند القبور وفي مشاهدتها مستحبة (وأما استقباله «ص» عند الدعاء) فلا مانع منه لقوله تعالى إنما تولوا قم وجه الله بل هو راجح بقصد التبرك بمواجهته المرجو معها استجابة الدعاء وبقصد التوسل والتشفع به الثابت رجحانه كما بيناه في تضاعيف ما مر بل يدل قول الإمام مالك للنصور المتقدم في فصل التوسل على أن استقباله «ص» أفضل من استقبال القبلة أو مسأوله ولا ينافي ذلك ما دل على أن أفضل الجهات جهة القبلة لأن العام يخص والمطلق يقيد وفي قول النصور لمالك استقبال القبلة وإدعوا استقبال رسول الله (ص) دلالة

واضحة على ان الدعاء عند القبر الشريف كان مشهورا معروفا لا يشك احد في رجحانه وانما الذي توقف فيه المنصور ان استقبال القبلة حال الدعاء افضل ام استقبال القبر (أما) قول ابن تيمية لم يقل احد من أئمة المسلمين ان الصلاة والدعاء عند القبور وفي مشاهدتها افضل منها في غيرها فيكذبه خبر مالك إمام دار الهجرة مع المنصور المشار اليه واما كون الصلاة والدعاء عند القبور وفي مشاهدتها افضل منهما في غيرها فيكفي فيه ما دل على شرف تلك البقاع بشرف من دفن فيها الذي صار ملحقا بالضروريات في شرع الاسلام كما شرف جلد الشاة بكونه جلداً للمصحف وما الذي يمنع من الصلاة لله عندها والأرض كلها لله تعالى وقد قال النبي «ص» جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً والصلاة جائزة في كل بقاع الأرض سيما الشريفة منها بعد ان تكون لله تعالى والممنوع منه الصلاة الى القبر تعظيماً له او السجود له كما مر في فصل اتخاذ المساجد على القبور اما الصلاة بقربه تبركاً بالمكان المدفون فيه فلا مانع منها لثبوت شرف المكان بالمكين ضرورة كما تكرر ذكره والعبادة لله لا للقبر كما ان الصلاة لله في المسجد طلباً لشرف المكان مستحبة وليست عبادة للمسجد فالسالمون يصلون عند قبور شرفت بمن دفن فيها لتألمهم بركة اصحابها الذين جعلهم الله مباركين كما يصلون عند المقام الذي هو حجر شرف بملامسة رجل ابراهيم الخليل (ع) لقوله تعالى ﴿واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى﴾ الذي يفهم منه ان سبب اتخاذ المصلى عنده تبركه بقيامه عليه ويدعون الله عندها لشرفها أيضاً بمن دفن فيها فيكون دعاؤهم عندها ارجى للاستجابة كالدعاء في المسجد او الكعبة او احد الامكنة او الازمنة التي شرفها الله ولكن ابن تيمية تعود سرد الدعاوى المنفية بلا دليل بل مصادمة للضرورة وتتابع ادوات النفي لترويج مدعياته كما ان دعواه اتفاق أئمة السلف كلهم على ان الصلاة في البيوت افضل منها عند

قبور الانبياء والصالحين دعوى مجردة عن الدليل فمن هو الذي صرح بذلك من أئمة السلف فضلا عن كلهم فليأتنا بواحد منهم ان كان من الصادقين (وعن الخصائص الكبرى للسيوطي) في قصة المعراج عن النبي (ص) قال فر كبت ومعني جبرئيل فسرت فقال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت بطيبة واليهما المهاجرة ثم قال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى ثم قال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت ببית لحم حيث ولد عيسى انتهى ومنه يفهم ان محل ولادة عيسى ينبغي الصلاة فيه كطيبة وطور سيناء لفضله وبركته بولادة عيسى فيه أفلا يكون المكان الذي بورك بوجود جسد النبي (ص) فيه مباركا مستحقا لاستحباب الصلاة وعبادة الله تعالى فيه ولا يكون مكان ولادة النبي (ص) مستحقا لأن يتبرك به بل مستحقا للهدم والحرقا فعلته الوهابية به (وقال ابن القيم) تلميذ ابن تيمية في كتابه زاد المعاد على ما حكى عنه: ان عاقبة صبرهاجر وابنها على البعد والوحدة والغربة والتسليم الى ذبح الولد آلت الى ما آلت اليه من جعل آثارهما ومواطيء اقدامهما مناسك لعبادة المؤمنين ومتعبدات لهم الى يوم القيامة انتهى فاذا كانت آثار اسماعيل وهاجر لأجل مامسهما من الأذى مستحقة لجعلها مناسك ومتعبدات فآثار أفضل المرسلين الذي قال ما اودني نبي قط كما اوديت لا تستحق ان يعبد الله فيها وتكون عبادة الله عندها والتبرك بها شركا وكفرا . وقد كانت عائشة ساكنة في الحجرة التي دفن فيها النبي (ص) وبقيت ساكنة فيها بعد دفنه ودفن صاحبيه وكانت تصلي فيها وذلك يبطل قول الوهابية بعدم جواز الصلاة عند القبور كما مر في فصل البناء على القبور .

﴿الفصل الرابع عشر﴾

﴿ في تعظيم القبور وأصحابها والتبرك بها ﴾

﴿ بما لم ينص الشرع على تحريمه ﴾

﴿ من لمس وتقبيل لها ولا عتاب مشاهدتها وتمسح بها وطواف حولها ونحو ذلك ﴾

وهذا مما منعه الوهاية وكفروا به المسلمون وأشركوهم وسموهم القبوريين وعباد القبور ونحو ذلك صرح به الصنعائي في كلامه السابق في الباب الأول حيث عد الطوائف بالقبور والتبرك والتمسح بها من موجبات الشرك وأنه كفعل أهل الجاهلية للأصنام والأوثان والوهابيون في كتابهم إلى شيخ الركب المغربي المتقدم هناك حيث جعلوا تعظيم قبور الأنبياء والأولياء ببناء القباب والأسراج والصلاة عندها وغير ذلك من الشرك وعبادة الأوثان وصرح بذلك أيضا غير من ذكر

(ونقول) تعظيم قبور الأنبياء والصلحاء بل وسائر المؤمنين واصحابها أحياء وأمواتا بما لم ينص الشرع على تحريمه (١) راجع عقلا وشرعا لآمانع منه ولا محذور فيه لأنه من تعظيم شعائر الدين (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) ولم يدل دليل على تحريمه فيبقى داخلا في العموم مع حكم العقل بحسن تعظيم كل قريب إلى الله حيا وميتا ولا يعد ذلك عبادة لها كما توهمه الوهاية لأنه ليس كل تعظيم أو خضوع أو تذلل بقيام أو غيره يكون عبادة ويوجب شركا وكفرا أو يكون محرما فقد عرفت في المقدمات أن العبادة المنهي عنها لغير الله والتي توجب الشرك والكفر ليست العبادة اللغوية قطعا التي تشمل مطلق التعظيم والخضوع وإن تعظيم القبور ومن فيها والقيام والخضوع عندها لا يدخل في ذلك بل

(١) مثل السجود لها والصلاة إليها كما يصل إلى الوثن (المؤلف)

تعظيمها عبادة وطاعة لله تعالى لأن تعظيم من عظمه الله طاعة لله وعبادة وتعظيم له وخضوع له كما مر في المقدمات وليس عبادة للتعظيم موجبة للشرك والكفر (أما) ان الأنبياء والصلحاء ممن يستحق التعظيم عنده تعالى وان لهم حرمة وشأنا وشرفا وفضلا وبركة احياء وامواتا فلائهم انبياء الله ورسله الذين اختارهم واجتباهم برسالتهم ويميزهم على جميع خلقه وجعلهم امنا شرعه ودينه والصلحاء هم احباء الله المطيعون لأمره ونهيه فحرمتهم احياء وامواتا لا يشك فيها مسلم وهو عند المسلمين ملحق بالضروريات فالنبي والصالح لا تسقط حرمة بموته وقد قال الامام مالك للنصور كما مر في فصل التوسل ان حرمة النبي (ص) ميتا لحرمة حيا واعترف الوهابية في الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية بأن رتبة النبي (ص) أعلى مراتب المخلوقين وانه حي في قبره حياة برزخية وان من انفق نفيس اوقاته بالصلاة عليه فقد فاز بسعادة الدارين وان كان المنقول عنهم كما مر انهم يقولون النبي طارش وعصا أحدنا انفع له منه الا ان ضرورة دين الاسلام تقضي بخلاف هذا وان المكان يتشرف بالمكين وينال به الفضل والبركة واذا ثبتت حرمة الأنبياء والصلحين احياء وامواتا فبدقهم في مكان يكتسب ذلك المكان شرفا وفضلا وبركة ويستحق التعظيم كما يستحق جلد الشاة التعظيم بجعله جلدا للمصحف وينال البركة والفضل بمجاورة المصحف فيجب تعظيمه وتحريم اهاتته وتنجيسه وكما ان من احترام المصحف احترام جلده فمن احترام الأنبياء والصلحاء احترام قبورهم المتشرفة بأجسادهم الشريفة فتعظيم هذه القبور واحترامها هو بأمر الله الذي جعلها محترمة معظمة لأنها قبور أنبيائه ورسله الذين أمر باحترامهم وتعظيمهم فيكون عبادة لله تعالى لأن كذا كان عن امر الله فهو طاعة وعبادة لله وذلك كتعظيم الأخ في الله واحترامه والابوين وخفض جناح الذل لهما والمسجد والكنبة والحرم والمقام والحجر بكسر

الحاء والحجر الأسود وغيرها (والحجر) هو منزل اسماعيل وامه عليها السلام ومدفنها فان ابراهيم عليه السلام لما ذهب بهاجر واسماعيل الى مكة عمد بها الى موضع الحجر وأمرها ان تتخذ فيه عريشا ولما ماتت دفنها اسماعيل في الحجر فلما مات اسماعيل وعمره مائة وثلاثون عاما دفن مع امه في الحجر ذكر ذلك قطب الدين الحنفي في تاريخ مكة نقلا عن الأزرقي (١) وقد أوجب الله احترام النبي (ص) غاية الاحترام فقال يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض (ولو كان) احترام قبور الأنبياء والصلحاء عبادة لها وشركا لكان تعظيم الكعبة والطواف بها والحجر الأسود وتقبيله والحجر والمقام والمساجد والمشاعر والأبوين وإطاعتهما وخفض جناح الذل لهما وغض الأصوات عند رسول الله «ص» وخفضه جناحه لمن اتبعه من المؤمنين وسجود الملائكة لآدم وسجود اخوه يوسف وأبويه له وتعظيم الجنود لأمرائهم والصحابة للنبي (ص) وللخلفاء والأنبياء لأبائهم وامهاتهم وقيامهم وخضوعهم لهم والوهابية للسلطان ابن سعود وغير ذلك كله عبادة لغير الله وشركا ولم يسلم من الشرك نبي فمن دونه «لا يقال» التعظيم الذي نص الشرع عليه وأمر به لا كلام لنا فيه انما الكلام فيما لم ينص عليه الشرع (لأننا نقول) اذا فرض ان كل تعظيم عبادة وكل عبادة لغير الله شرك يكون الله تعالى قد أمر بالشرك ورضيه وأحبه وذلك باطل لقبح الشرك عقلا ونقلا (ان الله لا يغفر ان يشرك به) ولا يمكن ان يرخص الله تعالى في الشرك وورود الأمر به لا يرفع الشريعة لأن مامو شرك قبل الأمر لا يصير توحيدا بالأمر به اذ الحكم لا يغير الموضوع كما مر في المقدمات مع انه كما يقال بورود الشرع بتعظيم هذه المذكورات

(١) راجع صفحة ٢٢ و ٢٧ من تاريخ مكة بهامش خلاصة الكلام

يقال بوروده بتعظيم قبور الأنبياء والصالحين لما عرفت من ان فضلها وبركتها الموجب لتعظيمها ثابت بضرورة الشرع وكيف أمر الله بتعظيم المقام وما هو الا صخرة تشرفت بقيام ابراهيم عليه السلام عليها حين بناء البيت وبأثر قدمه ولم تكن وثناً معبوداً ولا معظمها كافراً ولا مشركاً وكان معظم قبر ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وقبر محمد (ص) سيد ولد آدم الذين حوياً جسديهما الشريفين كافراً ومشركاً سبحانه اللهم هذا بهتان عظيم وتوهم ورود النهي عن تعظيم القبور يدين فساداً في محاله «ويكفي» في حرمة القبور وشرفها وفضلها وبركتها ايضاً الصالحين ان يدفنا مع النبي (ص) وقد عد دفنها معه أعظم منقبة لهما ولو كانت القبور ايس لها حرمة وشرف ولا ترجى بركتها وبركة جوارها فما الموجب لذلك ولما أراد بنو هاشم تجديد العبد بالحسن بن علي «ع» بجده (ص) وظن بنو امية وأعوانهم أنهم يريدون دفنه عند جده لبسوا السلاح ومنعوه أشد المنع قائلين أيدفن عثمان في أقصى البقيع ويدفن الحسن عند جده واذا لم يكن للقبر حرمة ولا شرف ولا بركة ترجى فلماذا يأتي بنو هاشم بجنازة الحسن ليجددوا به عهداً بجده «ص» بوصية منه وهل هذا الا عين التوسل والتبرك بالنبي «ص» وبقبره بعد الموت الذي انكره الوهابية وجعلوه شركاً وهل اشرك الحسن «ع» وبنو هاشم بفعلهم هذا وجهلوا معنى التوحيد الذي عرفه اعراب نجد واذا لم يكن للقبور شرف وحرمة فلماذا يتأسف بنو امية لدفن عثمان في أقصى البقيع ويمنعون من دفن الحسن عند جده كل ذلك دال على شرف البقعة وفضلها عند عموم المسلمين بشرف من فيها وان الدفن فيها طلباً لشرفها وبركتها امر راجح مطلوب محبوب تراق دونه الدماء وتزهق النفوس «وحينئذ» فقياسهم تعظيم قبور الأنبياء والصالحين بتعظيم الأصنام والأوثان التي لم يجعل

الله لها حرمة ونهى عن تعظيمها سواً كانت صور قوم صالحين أو غيرها قياس فاسد وجعل فاضح (وقال) صاحب المنار في مجموعة مقالاته (الوهايون والحجاز) ما معناه: ان تعظيم القبور تعظيماً دينياً من اعمال الشرك (ثم قال) حدثني الشريف محمد شرف عدنان باشا حفيد الشريف عبد المطلب الذي كان اعقل رجل في شرفاً مكة انه رأى رجلاً في مسجد ابن عباس بالطائف يصلي مستقبل القبر مستدير القبلة فظنه أعمى وجاء ليحوّله الى القبلة فرآه بصيراً وأنى ان يتحول فأمر باخراجه (الى ان قال) ما حاصله: ان تعظيم القبور تعظيماً دينياً كان سبباً لمفكرات كثيرة وان استحلال المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة كفر وخروج من الملة انتهى

وقد عرفت بما بيناه ووضحناه ان تعظيم قبور الأنبياء والصالحين تعظيماً دينياً من الأمور المندوب اليها في الشرع كتعظيم نفس الأنبياء والصالحين وان حرمتهم امواتا كحرمتهم احياءً وانه كتعظيم جلد الشاة المعمول جلدأ للصنف لا يشك في ذلك الا جاهل أو معاند وما حكاه عن هذا الشريف لم نسمع بمثله في شيء من بلاد الاسلام لا من الخواص ولا من اجهل العوام ولا نظنه الا فرية وان فرض صدقه لا يوجب ان يكون كل تعظيم شركاً وكفراً فهل اذا عظمت السبائية عليا (ع) واصلته الى درجة الألوهية يكون كل تعظيم له شركاً . ويدخل في حكمه على استحلال المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة بأنه كفر وخروج من الملة تعظيم قبر النبي (ص) والتبرك به فان المسلمين قد اجمعوا على ذلك في جميع الأعصار والأمصاّر قولا وعملا حتى وصل الى حد الضرورة ولم يخالف فيه غير الطائفة الوهابية.

واما التبرك بقبر النبي (ص) وغيره بلبس وتقبيل وتمسح به وطواف حوله ونحو ذلك فالحق جوازه ورجحانه لما استعرف من الأدلة

الكثيرة الدالة عليه « أما » علماء اهل السنة فاختلفوا في جوازه واستحبابه وكرهته ولكن من كرهه انما كرهه بزعم منافاته للأدب كما ستعرف قال السمهودي في وفاة الوفا (١) قال النووي لا يجوز ان يطاف بقبره (ص) ويكره الصاق البطن والظهر بجدار القبر قاله الحلبي وغيره قال ويكره مسحه باليد وتقبيله بل الأدب ان يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته هذا هو الصواب الذي اطبق عليه العلماء ومن خطر به ان المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته لأن البركة انما هي فيما وافق الشرع وأقوال العلماء وفي الاحياء مس المشاهد وتقبيلها عادة النصارى اليهود وقال الزعفراني وضع اليد على القبر ومسه وتقبيله من البدع التي تنكر شرعا وروي ان أنس بن مالك رأى رجلا وضع يده على قبر النبي «ص» فهاه وقال ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله «ص» وقد أنكره مالك والشافعي واحمد اشد الانكار وقال بعض العلماء ان قصد بوضع اليد مصافحة الميت يرجى ان لا يكون به حرج ومتابعة الجمهور احق وفي تحفة ابن عساكر ليس من السنة ان يمس جدار القبر المقدس ولا ان يقبله ولا يطوف كما يفعل الجهال بل يكره ذلك ولا (٢) يجوز والوقوف من بعد اقب الى الاحترام ثم روى من طريق ابي نعم بسنده ان ابن عمر كان يكره ان يكثر مس قبر النبي «ص» قال البرهان بن فرحون بعد ذكره وهذا تقييد لما تقدم وهو عن ابن عمر في القبر نفسه فالجدر الظاهرة اخف اذا لم يكثر منه وعن تأليف ابن تيمية قيل لأحمد بن حنبل انهم يلصقون بطونهم بجدار القبر وأهل العلم من اهل المدينة لا يمسونه ويقومون ناحية ويسلمون فقال نعم هكذا كان ابن عمر يفعل وقال ابو بكر الاثم قلت لأحمد بن حنبل قبر النبي «ص» يمس ويتمسح به قال

لا اعرف هذا قلت فالمنبر قال اما المنبر فنعلم قد جاء فيه شيء يروونه عن ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابن عمر انه مسح المنبر ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة اي رمانة المنبر قبل احتراقه ويروى عن يحيى بن سعيد شيخ مالك انه حيث اراد الخروج الى العراق جاء الى المنبر فمسحه ودعا فرأيتاه استحسن (١) ذلك قال السروجي الحنفي لا يلصق بطنه بالجدار ولا يمسح بيده وعن كتاب احمد بن سعيد الهندي فيمن وقف بالقبر لا يلصق به ولا يمسح ولا يقف عنده طويلا وقال ابن قدامة من الحنابلة لا يستحب التمسح بحائط قبر النبي (ص) ولا يقبله وحكى العز بن جماعة عن كتاب العلل والسؤالات لعبدالله بن احمد بن حنبل سألت ابي عن الرجل يمس منبر رسول الله (ص) ويتبرك بلمسه ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى قال لا بأس قال العز بن جماعة وهذا يبطل مانقل عن النووي من الإجماع وقال السبكي في الرد على ابن تيمية ان عدم التمسح بالقبر ليس مما قام الإجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر في اخبار المدينة عن عمر بن خالد عن ابي نباته عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب اقبل مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فأخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ما تصنع فقال نعم اني لم آت الحجر ولم آت اللن انما جئت رسول الله (ص) سمعت رسول الله (ص) يقول لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير اهله قال المطلب وذلك الرجل ابو ايوب الا نصاري وقال السمهودي في مقام آخر (٢) رواه احمد بسند حسن عن عبد الملك بن عمرو عن كثير بن زيد عن داود بن ابي صالح وذكر مثله الا

١، يحتمل رجوع الضمير في استحسن الى مالك ويحتمل الى

ابن حنبل «المؤلف» ٢، صفحة ٤١٠ ج ٢

انه لم يذكر واللبن « قال » ورواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وتقدم في
المبحث الثاني تمرغ بلال وجهه على القبر لما جاء لزيارته « ص » « قال »
وفي تحفة ابن عساكر من طريق طاهر بن يحيى الحسيني عن ابيه عن
جده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي قال لما رمس رسول الله « ص »
جاءت فاطمة فوقفت على قبره واخذت قبضة من تراب القبر ووضعتها على
عينها وبكت وانشأت تقول

ماذا على من شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا

صبت علي مصائب لو انها صبت على الايام عدن ليا ليا

قال وذكر الخطيب ابن حنبل ان ابن عمر كان يضع يده اليمنى على
القبر الشريف وان بلالا وضع خده عليه ﴿ الى ان قال ﴾ ولا شك ان
الاستغراق في المحبة يحمل على الاذن في ذلك والمقصود من ذلك كله
الاحترام والتعظيم والناس تختلف مراتبهم في ذلك كما كانت تختلف في
حياته فاناس حين يرونه لا يملكون انفسهم بل يبادرون اليه وأناس فيهم
اناة والكل محل خير وقال الحافظ ابن حجر استنبط بعضهم من مشروعية
تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي
وغيره ﴿ الى ان قال ﴾ ونقل عن ابن ابي الصيف اليماني احد علماء مكة
من الشافعية جواز تقبيل المصحف واجزاء الحديث وقبور الصالحين ونقل
الطيب الناصري عن المحب الطبري انه يجوز تقبيل القبر ومسّه قال وعليه
عمل العلماء الصالحين وانشد

امر على الديار ديار ليلي اقبل ذا الجدار وذا الجدار

وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

وعن ابي خيثمة عن مصعب بن عبد الله عن اسماعيل بن يعقوب
اليمامي كان ابن المنكدر يصيبه الصمات فكان يقوم كما هو يضع خده على
قبر النبي ﴿ ص ﴾ فعوتب في ذلك فقال انه يصيبني خطرة فاذا وجدت

ذلك استشفيت بقبر النبي (ص) وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن فيتمرغ فيه ويضطجع فقليل له في ذلك فقال اني رايت النبي (ص) في هذا الموضع اراه قال في النوم انتهى ما اردنا نقله من وفاء الوفا وبذلك ظهر ان جملة ممن ذكره الصاق البطن والظهر والمسح باليد أو اثاره والتقبيل واطالة الوقوف انما قال به لمنافاته الأدب والاحترام بزعمه كما يدل عليه قول الحلبي بل الأدب ان يبعد منه الخ وقول ابن عساكر والوقوف من بعد اقرب الى الاحترام وما حكى عن ابن عمر من كراهته اكثار المس لا اصل المس فكأنه رأى ان في اكثار المس سوء ادب وكذا اطالة الوقوف التي في كتاب الهندي لا لكونه عبادة وكيف يتوهم فما جعل منافيا للاحترام انه عبادة وبعضهم كرهه لزعيم انه بدعة كما في كلام الزعفراني ويدل عليه قول مالك ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله (ص) وقول ابن عساكر ليس من السنة وقول احمد هكنا كان ابن عمر يفعل وقول الغزالي انه عادة النصارى واليهود وغير ذلك من كلماتهم وكذلك منع الطواف به لزعيم انه بدعة اولشبهه بالطواف بالكعبة المشرفة وكيف كان فليس في شيء من كلماتهم انه عبادة للقبر كما تزعمه الوهايية « والتحقق » انه لا كراهة ولا تحريم في شيء من ذلك اذ لا يقصد به سوى التبرك وهو جائز وراجح اذ لا يشك مسلم بان القبر الذي حوى جسد النبي (ص) مبارك قد نالته بركة جسده الشريف سيما اذا قلنا بحياته البرزخية في قبره التي لا تنكرها الوهاية كما مر في المقدمات واذا كان كذلك فلا مانع من التبرك بقبره الشريف بجميع انواع التبرك من تقبيل ولمس والصاق بدن وطواف حوله وغير ذلك (قال) قاضي القضاة تقي الدين ابو الحسن السبكي في محكي كتابه شفاء السقام في زيارة خير الانام الذي يرد به على ابن تيمية : نحن نقطع ببطلان كلامه (أي ابن تيمية) وان المعلوم من الدين وسيرة السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالانبياء

والمرسلين ومن ادعى ان قبور الأنبياء وغيرهم من الموتى المسلمين سواء فقد أتى امرأ عظيمًا نقطع ببطالانه وخطائه وفيه حظ لرتبة النبي (ص) الى درجة غيره من المؤمنين وذلك كفرية بين فان من حظ رتبة النبي (ص) عما يجب له فقد كفر (فان قال) ان هذا ليس بحظ ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له (قلت) هذا جهل وسوء ادب ونحن نقطع بان النبي (ص) يستحق من التعظيم أكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من في قلبه شيء من الإيمان انتهى «وتوهم» ان ذلك او بعضه بدعة توهم فاسد لما عرفت في المقدمات من انه يكفي في كون الشيء سنة دخوله في عمومات ادلة الشرع وفحاويها ولا يلزم النص عليه بخصوصه وقد فهم ضرورة من الشرع ان في القبر الذي ضم جسد سيد ولد آدم وأشرف المخلوقات بركة وان له فضلا وذلك كاف في جواز التبرك به بجميع انواع التبرك التي يرجى بها نيل بركته وما مر عن احمد من انه كان ينكره اشد الانكار معارض بما مر من حكاية ولده عنه الترخيص فيه وقوله هكذا كان ابن عمر يفعل لا يدل على ترجيحه لفعله ولا يبعد ان يكون ترك ابن عمر له لظنه ان غيره اقرب الى الأدب مع انه معارض بما مر من انه كان يضع يده على القبر وانه كره اكثار المس لا اصله وكرهته الاكثار لظن منافاته الأدب ومعارض بما مر من التزام ابي ايوب الانصاري للقبر ورده على مروان ذلك الرد ومن تمرغ بلال وجهه ووضع خده عليه ووضع الزهراء ترابه على عينها واستشفاء ابن المنكدر به بوضع خده عليه وبالموضع الذي رآه فيه في النوم بتمرغه واضطجاعه فيه والاستشفاء اعظم من التبرك ولذلك اجازه ابو الصيف احمد علماء مكة والمحبة الطبري وقال ان عليه عمل العلماء كما مر مع ان ابن عمر وسعيد ابن المسيب ويحيى بن سعيد شيخ مالك تبركوا بمسح المنبر كما مر الذي نال البركة بجلوس رسول الله (ص) عليه برهة من الزمان فكيف

بقبره الذي بورك بوجود جسده الشريف على ممر الدهور والأعوام ولذلك استنبط بعض العلماء من تقيل الحجر الأسود جواز تقيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره وقد قال عمراني لا قبلك واني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله (ص) يقبلك ما قبلتك رواه ابن ماجه ولذلك جوز احمد علماء مكة تقيل المصحف واجزاء الحديث لما مر وتقبل المصحف عليه عمل المسلمين كلهم جيلا بعد جيل وروي ان النبي « ص » طاف راكبا وكان يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن (١) رواه مسلم (٢) وابن ماجه (٢) واذا جاز تقيل المحجن للملامسة الركن افلا يجوز تقيل قبر حل فيه رسول الله « ص » ﴿ لا يقال ﴾ انما يجوز تقيل المحجن اقتداء بفعل رسول الله (ص) ولو رأيناه يقبل القبر ما توقفنا في جوازه والعبادة مبناها على الاتباع ﴿ لا تأتول ﴾ استفدنا من تقيله المحجن الذي تبرك بلامسة الركن جواز تقيل كل مستحق للتعظيم على نحو ما استفاد ذلك بعض العلماء من تقيل الحجر الأسود كما مر وحكى القسطلاني في ارشاد الساري « ٤ » عن اصحاب المذاهب استلامه باليد وتقبيلها والاشارة اليه باليدن وتقبيلهما ﴿ ولو ﴾ كان تقيل قبر النبي « ص » عبادة له اوللقبر لكان تقيل يده او بدنه الشريف في حياته وبعد موته عبادة له لعدم تصور الفرق مع انه قد روى احمد بن حنبل في مسنده « ٥ » بسنده عن ابن عمر انه قبل يد النبي « ص » (وقد) قبل سواد بن غزيرة بطن رسول الله « ص » في غزوة بدر فقله في السيرة الحلبية (٦)

١ « بكسر الميم وسكون الحاء المهملة ونون عاصم محنية الرأس (المؤلف)

٢ « صفحة ٢٨٠ ج ٥ بهامش ارشاد الساري

٣ « صفحة ١١٥ ج ٢ « ٤ » صفحة ١٦١ ج ٢

(٥) صفحة ٢٢ ج ٢ (٦) صفحة ١٧١ ج ٢ طبع عام ١٢٢٠

واقره (ص) على ذلك وقبل كشحه سواد بن عمرو ولم ينه رواه ابو داود كما في السيرة الحلبية ﴿ وفيها أيضاً ﴾ عن الخصائص الصغرى : ومن خصائصه (ص) انه ما التصق ببدنه مسلم وتمسه النار « اقول » وليس ذلك الا ببركة بدنه الشريف فمن التصق بقبره الذي بورك بالتصاقه ببدنه الشريف يرجى له ذلك (وأخرج) ابن ماجه في سننه ان ابا بكر قبل النبي « ص » وهو ميت (وعن) كفاية الشعبي وفتاوى الغرائب ومطالب المؤمنين وخزانة الرواية ما هذا لفظه : لا بأس بتقبيل قبر الوالدين لأن رجلاً جاء الى النبي « ص » فقال يا رسول الله اني حلفت ان اقبل عتبة باب الجنة وجهة حور العين فأمره ان يقبل رجل الأم وجهه الأب قال يا رسول الله ان لم يكن ابوي حين قال قبل قبرهما قال فان لم أعرف قبرهما قال خط خطين انوا أحدهما قبر الأم والاخر قبر الأب فقبلهما فلا تحنث في يمينك « ومر » في فصل الدعاء والاستغاثه تسمع الناس بالعباس لما استسقى به عمر فسقوا (وعن القاضي عياض) في شرح الشفا انه رؤي ابن عمر واضعا يده على مقعد النبي « ص » من المنبر ثم وضعها على جبهته أفيجوز التبرك بمقعد النبي (ص) من المنبر ولا يجوز التبرك بقبره الذي ضم جسده الشريف (أما قول الغزالي) ان مس المشاهد وتقبيلها عادة النصارى واليهود فيرده ما سمعت من انه عادة المسلمين ايضا اكبرهم وأصاغرهم وكونه عادة النصارى واليهود لا يصير دليلا على منعه بعد ان ثبت من الشرع جوازه كما عرفت (اما) توهم ان اللمس او كثرتة وإصااق البطن والظهر وإطالة الوقوف منافية للاداب فتوهم فاسد لأن فعل ذلك بقصد التبرك من تمام الأدب والاحترام وكذا اكثاره وإطالة الوقوف طلبا لزيادة البركة والثواب ليس فيه شيء من منفيات الاداب (اما الطواف بالقبر) فان اريد به انه مأثور به بخصوصه

وانه عبادة خاصة كالطواف بالكعبة فهو تشريع محرم لكن هذا لا يقصده احد وانما يقصد الطائف حصول البركة بل المبالغة في حصولها حتى لا يبقى جانب من القبر الا وتناه بركته وكونه شبيها بالطواف بالكعبة لا يوجب حرمة فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وليس كل شبيهه بالعبادة يكون ممنوعا والا لحرم تقبيل الادمي رحمة وتقبيل الميت لمشابهته تقبيل الحجر الأسود ولا يقول به احد (وفي تاريخ مكة المكرمة) المسمى بالاعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين الحنفي (١) عن قصص الانبياء ان ابراهيم عليه السلام لما جاء لزيارة ولده اسماعيل بمكة جاءته زوجة اسماعيل بحجر وهو حجر المقام الذي بنى عليه الكعبة فجلس عليه فغاصت رجلاه في الحجر فغسلت شقيه الايمن والايسر وأفاضت الماء على رأسه وبدنه وانصرف فلما جاء اسماعيل وجد رائحة ابيه فسأل زوجته فأخبرته وقالت هذا موضع قدميه فقبل موضع قدم ابيه من الحجر وحفظه يتبرك به الى ان بنى عليه فيما بعد ابراهيم عليه الصلاة والسلام الكعبة انتهى فهل كفرأيها الوهابيون اسماعيل بتقبيله موضع قدم ابيه وتبركه بحجر وقف عليه ابوه وهل هذا الحجر بوقوف ابراهيم «ع» عليه صار اشرف من بقعة ضمت جسد سيد الانبياء محمد «ص» التي جعلتم تقبيلها والتبرك بها شركا وكفرا (والعجب ان الوهابيين منعوا الناس من التبرك بالبناء الذي على مقام ابراهيم عليه السلام ومن لمسه وتقبيله واخبرنا في هذه السنة ان بعض الحجاج لمس القفل الذي على باب المقام فضر به ضرا مبرحا أدى به الى قذف الدم والخطر على الحياة فالمقام الذي بلغ من فضله عند الله تعالى ببركة وقوف خليله ابراهيم عليه ان أمر بأن يتخذ مصلى بقوله (واتخذوا من مقام

ابراهيم مصلی) لا يستحق ان يتبرک بما جاوره عند الوهايين لقد ردوا بفعلهم هذا على الله وحادوه وعملوا بضد ما أمر به (زوروی) السهمودي في وفاة الوفا (١) عن يحيى بن عباد انه روى ان بيت فاطمة الزهراء لما اخرجوا منه فاطمة بنت حسين وزوجها حسن بن حسن وهدموا البيت بعث حسن ابنه جعفر وكان اسن ولده وقال انظر الحجر الذي من صفته كذا وكذا هل يدخلونه في بنائهم فرصدهم حتى رفعوا الاساس واخرجوا الحجر فأخبر اياه فخر ساجداً وقال ذلك حجر كان رسول الله (ص) يصلي اليه اذا دخل الى فاطمة او كانت فاطمة تصلي اليه الشك من يحيى وقال علي بن موسى الرضا ولدت فاطمة عايتها السلام الحسن والحسين (ع) على ذلك الحجر قال يحيى ورأيت الحسين بن عبد الله بن عبد الله بن الحسين ولم ارفنا رجلا افضل منه اذا اشتكى شيئاً من جسده كشف الحصى عن الحجر فيتمسح به الحديث ومر تمامه في الفصل التاسع في تفصيل بناء الحجرة الشريفة فاذا كانت هذه حرمة حجر نال البركة بولادة الزهراء ولديها الحسين عليه وبصلاتها او صلاة ايها (ص) اليه وهـذـه حال خيار السلف الذين يدعي الوهاية الاقتداء بهم بالنسبة اليه وهم في قرنه أو القريب منه الذي رويوا انه خير القرون فكيف بتربة ضمت جسد ايها وجسدها الشريفين ألا يحق التبرک والتمسح والاستشفاء بها وطلب الخوائج من الله عندها ايها الاخوان؟ ﴿وكان﴾ الصحابة يتبركون بالماء الذي يغسل رسول الله ﴿ص﴾ به يديه ويصافقه وما يسقط من شعره ولم ينهم عن ذلك ولم يعده عبادة ولا شركاً ولا يزيد عن ذلك التبرک بقبره الشريف (ففي) السيرة الجليلة «٢» ان عروة بن مسعود الثقفي قام من عند رسول

الله (ص) عام الحديديّة وقد رأى ما يصنع به أصحابه لا يتوضأ أو يغسل يديه إلا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ولا يصق بصاقا إلا ابتدروه بذلك به من وقع في يده وجهه وجلده ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه الحديث (وروى البخاري في باب صفة النبي (ص) (١) بسنده عن أبي جحيفة خرج رسول الله (ص) بالهجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين (٢) إلى أن قال وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك « وروى » في آخر هذا الباب بسنده عنه إلى أن قال فاخرج بلال فضل وضوء رسول الله « ص » فوقع عليه الناس يأخذون منه « وروى » في باب استعمال فضل وضوء الناس « ٢ » بسنده عن أبي جحيفة خرج علينا رسول الله « ص » بالهجرة فأتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيمسحون به « ورواه » في الصلاة نحوه وقال فجعل الناس يتمسحون بوضوئه قال القسطلاني واستنبط منه التبرك بما يلامس أجساد الصالحين « وروى » مسلم في الصلاة بسنده عن أبي جحيفة « ٤ » أتيت النبي « ص » بمكة وهو بالأبطح فخرج بلال بوضوئه فم نائل وناضح الحديث قال النووي معناه فهم من ينال منه شيئا ومنهم من ينضح عليه غيره شيئا مما ناله ويرش عليه بلالا

١ ، « صفحة ٢٧ ج ٦ من ارشاد الساري « ٢ » فيه دلالة على أن قصر الصلاة في السفر لا يختص بحال السير لأن القسطلاني في الشرح قال أن ذلك كان بمكة وغير رواية مسلم ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة وفي سنن النسائي أقام خمس عشرة يوما يصلي ركعتين ركعتين (المؤلف) « ٢ » صفحة ٢٦٤ ج ١ من ارشاد الساري (٤) صفحة ١٥٥ — ١٥٨ ج ٢ بهامش ارشاد الساري

مما حصل له «وبسند» عنه في حديث قال ورأيت بلالا اخرج وضوءاً
 فرأيت الناس يتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تمسح به ومن لم
 يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه «وفي رواية لمسلم، فجعل الناس
 يأخذون من فضل وضوئه» قال النووي، ففيه التبرك بآثار الصالحين
 واستعمال فضل طهورهم وطعامهم وشرابهم ولباسهم انتهى واذا جاز التبرك
 والتمسح بيد النبي «ص» وببصاقه وشعره وبالماء الذي لامس جسده
 ولم يكن ذلك شركاً ولا عبادة له جاز التبرك بالقبر الذي حوى جميع جسده
 الشريف على سبيل الدوام أم تقولون ايها الاخوان ان الصحابة اشر كوا بفعلهم
 هذا وافرهم النبي «ص» على شركهم بما يدل على جواز التبرك بقبر النبي «ص»
 والتمسح به ما ذكره السهمودي في وفاة الوفا (١) نقلاً عن ابن شبة عن
 عبدالعزيز بن عمران في حديث انه لما توفيت فاطمة بنت اسد نزل النبي
 (ص) فاضطجع في اللحد وقرأ فيه القرآن ثم نزع قيصه فأمر ان
 تكفن فيه وقال ما اعفي احد من ضغطة القبر الا فاطمة بنت اسد قيل
 يا رسول الله ولا القاسم قال ولا ابراهيم وكان ابراهيم اصغرهما (قال)
 وروى ابن شبة عن جابر بن عبد الله انه لما اخبر (ص) بوفاها نزع قيصه
 فقال اذا غسلتموها فاشعروها اياه تحت اكفانها وانه تمعك في اللحد فقيل
 يا رسول الله رأيناك صنعت شيئين ما رأيناك صنعت مثلها نزعك قيصك
 وتمعك في اللحد قال اما قيصي فأريد ان لا تمسها النار ابداً انشاء الله تعالى واما
 تمعكي في اللحد فأردت ان يوسع الله عليها في قبرها (قال) وروى ابن عبد البر
 عن ابن عباس انها لما ماتت ألبسها رسول الله «ص» قيصه واضطجع معها في
 قبرها فقالوا ما رأيناك صنعت ما صنعت بهذه فقال انه لم يكن بعد ابي طالب
 ابر لي منها انما البستها قيصي لتكسى من حل الجنة واضطجعت معها

ليهن عليها انتهى فهذا صريح في حصول البركة لقبرها رضوان الله عليها باضطجاعه (ص) وتمعه فيه بحيث صار ذلك موجبا لرفع ضغطة القبر عنها التي لم يسلم منها ولد رسول الله (ص) الرضيع وفي حصول البركة للقميص بمماسه جسد رسول الله « ص » بحيث تفيد مماسه لبدنها نجاتها من النار واللبس من حال الجنة فكيف ينكر بعد هذا ان لمس قبره الذي تبرك وتشرف بملامسة جسده المبارك الشريف ومجاورته موجب للبركة ونيل خير الدنيا والاخرة ويجعل كفرا وشركا لولا الخذلان والحرمان .
وفي وفاة الوفا (١) عن عبد الواحد بن محمد عن عبد الرحمن بن عوف انه أوصى ان يدفن عند عثمان بن مظعون فدفن هناك (وفيه) انه روى ابن سعد في طبقاته عن ابي عبيدة بن عبد الله ان ابن مسعود قال ادفنوني عند قبر عثمان ابن مظعون انتهى وذلك قصداً الى التبرك بجواره ولأن النبي امر بدفن ابنه ابراهيم عنده كما في وفاة الوفا

وذكر السهمودي في وفاة الوفا « ٢ » فصلا في الاستشفاء بتراب المدينة وبتمرها « كرواية » غبار المدينة شفاء من الجذام « وقوله ص » والذي نفسي بيده ان في غبارها شفاء من كل داء « وفي رواية » ومن الجذام والبرص (وفي رواية) عجوة المدينة شفاء من السقم وغبارها شفاء من الجذام (وفي رواية) والذي نفسي بيده ان تربتها المؤمنة وانها شفاء من الجذام (وفي رواية) غبار المدينة يطفي الجذام الى غير ذلك مثل ما رواه في الاستشفاء من الحمى بتراب صعب وهو وادي بطحان (وحديث) من أكل سبع تمرات مابين لابتها حين يصبح لم يضره شيء حتى يمسي رواه مسلم وحديث من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك

اليوم سم ولا سحر روي في الصحيحين ورواه احمد برجال الصحيح بلفظ من أكل سبع تمرات عجوة ما بين لآبتي المدينة على الريق لم يضره يومه ذلك شيء حتى يمسي قال الراوي وأظنه قال وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح (وفي رواية) من تصبح بسبع تمرات من العجوة لا أعلمه إلا قال من العالية لم يضره يومئذ سم ولا سحر (وحدث) أن في عجوة العالية شفاء أو أنها ترياق أول البكرة رواه مسلم إلى غير ذلك مما أورده السهودي ويقال أن العجوة مما غرسه النبي (ص) بيده بالمدينة حكى ذلك السهودي (١) عن ابن الأثير والبراق قال ففعل الأوداء التي كاتب سلمان الفارسي أهله عليها وغرسها (ص) بيده الشريفة بالفقير أو غيره من العالية كانت عجوة والعجوة توجد بالفقير إلى يومنا هذا انتهى ومعلوم أن تراب المدينة المنورة وعجوتها إنما نالا البركة بوجود النبي (ص) في المدينة حياً وميتاً وبغرسه نخل العجوة أفلا يكون قبره الشريف أولى بالبركة ويكون من يتبرك ويستشفى به كافراً مشركاً كعبدة الأصنام

قال السهودي في وفاء الوفا (٢) انعمد الإجماع على تفضيل ماضم الأعضاء الشريفة حتى على الكعبة وأجمعوا على تفضيل مكة والمدينة على سائر البلاد واختلفوا أيهما أفضل فذهب عمر بن الخطاب وابنه عبد الله ومالك بن أنس وأكثر المدنيين إلى تفضيل المدينة واحسن بعضهم فقال الخلاف في غير الكعبة فهي أفضل من المدينة ماعدى ماضم الأعضاء الشريفة اجماعاً قال وحكاية الإجماع على تفضيل ماضم الأعضاء الشريفة نقله القاضي عياض والقاضي أبو الوليد الباجي قبله كما قال الخطيب بن جملة ونقله أبو اليمن بن عساكر وغيرهم مع التصريح بالتفضيل على الكعبة

ونقل التاج الفاكهي نفي الخلاف عن ذلك انتهى وهل نالت المدينة المنورة هذا الفضل العظيم حتى صارت افضل من مكة او ماعدى الكعبة الا بوجود النبي (ص) فيها حيا وميتا واذا كان محل القبر الشريف صار يفضل على الكعبة المعظمة ويدعى على ذلك الاجماع افلا يستحق ان يعظم ويتبرك به ويكون تعظيمه والتبرك به شركا وكفرا لعبادة الاصنام (وعقد السمودي) عدة فصول اورد فيها ما روي في الحث على حفظ اهلها واکرامهم وانهم جيرانه «ص» والتحرىض على الموت بها والدعاء بذلك وعلى المجاورة بها والدعاء لها ولاهلها وعصمتها من الدجال والطاعون والاحاديث الواردة في تحريمها وغير ذلك وغير خفي انها انما حازت كل هذه الفضائل بتشرافها بهجرته (ص) اليها وسكنائها بها حيا وميتا والا كانت كسائر البلاد فاذا كانت انما حازت هذا الشرف به (ص) وبقبره الشريف افلا يسوغ ان يتبرك بقبر من هذه بركته وهذه حرمة عند الله تعالى ويكون التبرك به شركا وكفرا «وعن» الصديق حسن الحنبلي عن الامام مالك انه مع ضعفه وكبر سنه لم يركب قط في ارض المدينة وكان يقول لا اركب في مدينة فيها جثة رسول الله (ص) مدفونة انتهى ومع كل هذا يجعل الوهابيون التبرك بقبر رسول الله (ص) شركا وكفرا

ومن ذلك يظهر ان قول بعض الوهابيين في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية خطابا لاهل مكة: من جمع بين سنة رسول الله (ص) في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه وبين ما اتم عليه اليوم من فعلكم مع قبر ابي طالب والمحجوب وغيرهما وجد احدهما مضادا للآخر مناقضا له الى آخر ما قال — احق بان يقلب عليه فيقال: من جمع بين منعكم من تعظيم قبر النبي (ص) والتبرك والتمسح به وبين ما قدمناه مما اشرع النبي (ص) واصحابه وجد احدهما مضادا للآخر مناقضا له (واما) استشهاد الوهابيين بخبر يغوث ويعوق ونسراتي هي

اسماء قوم صالحين فلا شاهد فيه لأن الذم ليس على التبرك بهؤلاء الصالحين وبقبورهم بل على عبادة صورهم فقد ذكر المفسرون ان الالباء تبركت بهم والابناء عبدت صورهم فالذم للابناء على العبادة لا للاباء على التبرك



الفصل الخامس عشر

في اتخاذ الخدمة والسدنة لقبور الانبياء والاوتياء

(والصلحاء واتخاذها اعياداً)

وهذا مما منعه الوهاية وصرحوا في كتابهم لشيخ الركب المغربي المتقدم في الباب الثاني بأن اتخاذها اعياداً وجعل السدنة لها شرك وكفر وعبادة للقبور لرغمهم ان كل تعظيم لها فهو عبادة وانها صارت بذلك اصناماً وأوثاناً وان جعل الخدمة والسدنة لها كما كان يجعل المشركون السدنة لأوثانهم وهذا جهل منهم لما بيناه مراراً في الفصول السابقة وفي تضاعيف كلماتنا من ان تعظيم من يستحق التعظيم واحترام من هو اهل للاحترام ليس عبادة له مالم يعظم بشيء من خواص الربوبية كالسجود ونحوه وان تعظيم المشركين لأصنامهم يجعل السدنة لها وغيره تعظيم لغير من عظمه الله ولن ينهى الله عن تعظيمه ولم يجعل له حرمة لكونه حجراً أو شجراً ونحو ذلك سواء كان على صورة نبي أو صالح أو لا أما قبور الانبياء والصلحاء فقد شرفها الله وأوجب تعظيمها بتضمنها لجسد وليه ونبيه فمن عظمها فقد عظم الله تعالى واطاع امره ومن تعظيمها جعل السدنة والخدمة لها ليحفظوها من وقوع القاذورات والأوساخ عليها ويعينوا زوارها على حوائجهم ويسرجوا حولها ويفرشوا لمن اراد عبادة الله عندها بصلاة أو قراءة قرآن أو دعاء أو ذكر أو غير ذلك مما امر الله به

وشرعه في كل زمان ومكان سيما الامكنة الشريفة كشاهد الانبياء والصلحاء (واما) اتخاذها اعياداً فقال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور (١): وفي السنن عنه (ص) انه قال لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا علي حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني ﴿اقول﴾ وأورد هذا الحديث السهمودي في وفاء الوفاء ٢٠ هكذا لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً الحديث (وفي رواية) له بدل وصلوا علي الخ فان تسليمكم يبلغني اينما كنتم (وفي رواية) لا تتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم مقابر ثم قال ما اتم ومن بالاندلس الا سوا . ومع تسليم سند هذا الحديث ف قوله لا تتخذوا قبوري عيداً لا يخلو من اجمال قال السهمودي: قال الحافظ المنذري يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره ﴿ص﴾ وان لا يهمل حتى يكون كالعيد الذي لا يأتي في العام الا مرتين قال ويؤيده قوله لا تجعلوا بيوتكم قبوراً أي لا تتركوا الصلاة فيها حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها . قال السبكي ويحتمل لا تتخذوا له وقتاً مخصوصاً ويحتمل لا تتخذونه كالعيد في الزينة والاجتماع وغير ذلك بل لا يؤتى الا للزيارة والسلام والدعاء انتهى (وروى) السهمودي في وفاء الوفاء ان رجلاً كان يأتي كل غداة فيزور قبر النبي ﴿ص﴾ ويصلي عليه ويضع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين بن علي عليهم السلام فقال ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبي ﴿ص﴾ فقال اخبرني ابي عن جدي ان رسول الله ﴿ص﴾ قال لا تجعلوا قبوري عيداً الحديث (قال) فهذا يبين ان ذلك الرجل زاد في الحد فيكون علي بن الحسين موافقاً لما لك في كراهة الاكثار من الوقوف بالقبور وليس انكاراً لأصل الزيارة اوانه أراد تعليمه ان السلام يبلغه مع الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور انتهى واما جعل

التذكّر لمواليد الأنبياء والأولياء الذي يسميه الوهابية بالأعياد والمواسم باظهار الفرح والزينة في مثل يوم ولادتهم التي كانت نعمة من الله على خلقه وقراءة حديث ولادتهم كما يتعارف قراءة حديث مولد النبي (ص) وطلب المنزلة والرفعة من الله لهم وتكرار الصلوات والتسليم على الأنبياء والترحم على الصالحين فليس فيه مانع عقلي ولا شرعي اذا لم يشتمل على محرم خارجي كغناء أو فساد أو استعمال آلات اللهو أو غير ذلك كما يفعل جميع العقلاء وأهل الملل في مثل ايام ولادة عظمائهم وانبيائهم وتبوء ملوكهم عروش الملك وكل ذلك نوع من التعظيم الذي ان كان صاحبه اهلا للتعظيم كان طاعة وعبادة لله تعالى وليس كل تعظيم عبادة للمعظم كما بيناه مراراً فتمياس ذلك بفعل المشركين مع اصنامهم قياس فاسد

❦ الفصل السادس عشر ❦

﴿ في تزيين المشاهد بالذهب والفضة والمعلقات والحلي ﴾

❦ والكسوة ونحو ذلك ❦

وهذا ايضا مما منعه الوهابية ولذلك نهبوا جميع ذخائر الحجرة الشريفة النبوية وجواهرها عند استيلائهم على المدينة المنورة سنة ١٢٢١ كما مر في الفصل الثاني من المقدمة الأولى ونقلنا هناك عن تاريخ الجبرتي بيان انواع الجواهر التي نهبوا من الحجرة الشريفة وقدرها. وقد صوب الجبرتي في تاريخه نهبهم لها وقال انما وضعها ضعفاء العقول من الأغنياء والملوك الأعاجم وغيرهم ثم بين انها لا ينبغي ان تكون للنبي (ص) لزهده في الدنيا وانه بعث ليكون نبيا لا ملكا وذكر احاديث واردة في عرض الدنيا عليه وابائه (ص) وفي زهده وانها ان كانت صدقة فهي محرمة عليه وعلى آله وانها لا نفع فيها مع بقائها على حالها فالأرجح صرفها على المحاويع الى غير ذلك من التلفيقات ومثله ما يحكى من احتجاج الوهابية على منعها بانها

لغو وعبت وانها مما لا ينتفع به الميت واحتجوا في الرسالة الثالثة من رسائل الهدية السنية على عدم جواز كسوة القبور بان رسول الله «ص» نهى ان يزداد عليها غير ترايبها وأتم تزييدون التابوت ولباس الجوخ الخ وفحاوى كلامهم دالة على ان ذلك كفر وشرك لانهم يجعلونه مثل ما كان يعمل مع الاصنام «والجواب» ان فعل ذلك نوع من تعظيم هذه القبور الشريفة واحترامها التي ثبت رجحان تعظيمها واحترامها من تضاعيف مائة قدم ثبوتاً لاشك فيه وتوهم الوهابية ان ذلك شرك وعبادة توهم فاسد لما بيناه مراراً وتكراراً من انه ليس كل احترام وتعظيم عبادة ودعوى ان ذلك لم يكن في عهد الصحابة والتابعين مدفوع بانه ليس كلما لم يكن في عهدهم يكون محرماً لا صلة الا باحة في كل ما لم ينص الشرع على تحريمه كما قرر في الأصول ولا يخفى ان الأزمان مختلفة والعادات فيها متفاوتة ففي مبدأ الاسلام كانت احوال المسلمين ضيقة فكانت الحال تقتضي استعمال الملابس الخشنة والماء كل الخشبة وعدم رفع البناء واتقانه وتزيينه وبناء المساجد باللبن والجذوع وسعف النخل كما بنى النبي (ص) مسجده الشريف بالمدينة ولما انتشر الاسلام واتسعت امور الناس واستعمل الأكثر من الخلفاء اطيب المأكول وأحسن اللبوس واتقن الناس بناء الدور وزينوها كان من الراجح المستحسن اتقان بناء المساجد كما فعله المسلمون واستمروا عليه الى اليوم ومنها المسجد الشريف النبوي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى فان في ذلك اعلاء لشأن الاسلام وتعظيماً لشعائر الدين ورفعاً لمقام بيوت الله تعالى عن ان تكون دون بيوت خلقه وليس لأحد ان يقول ببناء مسجده (ص) على الحالة التي هو عليها اليوم محرم لانه لم يكن في زمانه «ص» للوجه الذي قدمناه كذلك حجرته الشريفة كانت اولاً باللبن والجذوع وجريد النخل ثم بنيت بالحجارة والقصة ثم صار بناؤها

يحسن ويزين بحسب اختلاف الأزمان والأحوال لأنه صار تحسينها وتزيينها نوعاً من احترامها وتعظيمها ولم يكن الزمان الأول مقتضياً لذلك لما كانت عليه أحوال الناس ودعوى أن ذلك إسراف بلا فائدة لا للميت ولا لغيره يدفعه أن الإسراف مالا يترتب عليه منفعة والمنفعة هنا حاصلة وهي احترام الميت وتعظيمه واعزاز الإسلام وتعظيم شعائره وكتب معانديه وغير ذلك من الفوائد العظيمة التي لا يعادلها شيء ويرخص في جنبها كل غال وتصويب الجبرتي نهيم لها جهل محض فإن هذه الذخائر موقوفة لتوضع بالحجرة الشريفة وتكون زينة لها وليست ملكاً له «ع»، ولا صدقة وزهد النبي «ص» في الدنيا لا ربط له بالمقام فإن قال قائل إن وقفها على الحجرة النبوية غير جائز قلنا بل هو جائز لجريان سيرة المسلمين بل جميع أهل الأديان على ذلك ولأن في وقفها تعظيماً لشعائر الدين فلا يكون سفهاً بل هو أمر راجح مطلوب شرعاً له فائدة عظيمة «مع» أنه ثبت ذلك في حق الكعبة المعظمة قبل الإسلام واستمر ذلك بعد الإسلام إلى اليوم فليثبت مثله في حق الحجرة النبوية ومشاهد الأنبياء والأئمة فإن العلة في الجميع واحدة والجهة واحدة من دعوى الإسراف واللغوية وعدم الفائدة «فعن المسعودي» في مروج الذهب كانت الفرس تهدي إلى الكعبة أموالاً وجواهر في الزمان الأول وكان ابن ساسان بن بابك أهدى غزالين من ذهب، وجواهر وسيوفاً وذهباً كثيراً إلى الكعبة (وفي مقدمة ابن خلدون) «١» قد كانت الأمم منذ عهد الجاهلية تعظم البيت والملوك تبعث إليه بالأموال والذخائر كسرى وغيره وقصة الأسياف وغزالي الذهب الذين وجدتهما عبد المطلب حين احتفر زمزم معروفة وقد وجد رسول الله (ص) حين افتتح مكة في الجب الذي كان فيها سبعين

الف اوقية من الذهب مما كان الملوك يهدون للبيت فيها الف الف دينار
مكررة مرتين بمأتي قنطار وزنا وقال له علي بن ابي طالب يا رسول الله لو
استعنت بهذا المال على حربك فلم يفعل ثم ذكر لأبي بكر فلم يحركه
هكذا قال الأزرقي (وفي البخاري) بسنده الى ابي وائل قال جلست الى
شعبة بن عثمان وقال جالس الي عمر بن الخطاب فقال هممت ان لا ادع
فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال
ولم قلت فلم يفعله صاحبك فقال هما اللذان يقتدى بهما وخرجه ابو داود
وابن ماجه وأقام ذلك المال الى ان كانت فتنة الأقطس ووالحسن بن
الحسين بن علي بن علي زين العابدين حين غلب على مكة سنة ١٩٩ فأخذ
ما في خزائن الكعبة وبطلت الذخيرة من الكعبة من يومئذ انتهى (وقال
القسطلاني في ارشاد الساري (١) حكى الفاكهي انه (ص) وجد فيها
يوم الفتح ستين اوقية انتهى «وفي» وفاء الوفا (٢) تكلم السبكي في حكم
قناديل الكعبة وحليتها والقناديل التي حول الحجرة الشريفة وألف في
ذلك كتابا فأورد حديث البخاري وغيره في كنز الكعبة وما تضمنه من
اقرار النبي (ص) له بمجمله ثم ابي بكر بعده ورجوع عمر لذلك لما ذكره به
ابن شعبة وقال هما المرآن يقتدى بهما قال فهذا الحديث عمدة في مال
الكعبة وهو ما يهدي اليها او ينزلها وما يوجد فيها من الأموال قال ابن
بطلان انما ترك لأنه يجري مجرى الأوقاف وفي ذلك تعظيم للإسلام
وترهيب للعدو وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون النبي (ص) انما
تركه رعاية لقلوب قريش كما ترك بناء الكعبة على قواعد ابراهيم ويؤيده
ما رواه مسلم عن عائشة لولا ان قومك حديثو عهد بكفر لا نفقت كنز

الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض انتهى وفاء الوفا وعلى كل حال يثبت المطلوب من جواز الايقاع ان لم يكن واجباً واذا كان النبي (ص) تركه رعاية لقلوب قريش أفلا يلزم الوهابية ان يتركوا ذخائر الحجرة النبوية ومشاهد أئمة المسلمين وذخائرها رعاية لقلوب ثلاثمائة وستين مليون مسلم ان كانوا ممن يقتدي به «ص» كما يزعمون (وفي) وفاء الوفا (١) حيث تركه النبي «ص» لهذه العلة ثم تركه ابو بكر ثم عمر بعداهم به ورجوعه عن ذلك ثم من بعده فهو اجماع على تركه فلا تتعرض له لما يترتب عليه من الشناعة انتهى ، وقال ، قطب الدين الحنفي في تاريخ مكة المكرمة (٢) ؛ قال الشريف التقي الفاسي في شفاء الغرام يقال ان كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشي أول من علق في الكعبة السيوف المحلاة بالذهب والفضة ذخيرة للكعبة ثم نقل عن الأزرقي في اشياء اهديت للكعبة منها ان عمر بن الخطاب لما فتح مدائن كسرى كان مما بعث اليه هلالان فبعث بهما فعلقهما في الكعبة وبعث السفاح بالصفحة الخضراء فعلقت في الكعبة والمأمون بالياقوتة التي تعلق في كل موسم بسلسلة من الذهب فعلقت في وجه الكعبة وبعث المتوكل بشمسية من ذهب مكحلة بالدر الفاخر والياقوت الرفيع والزبرجد تعلق بسلسلة من الذهب في وجه البيت في كل موسم وأهدى المعتصم قفلاً لباب الكعبة فيه الف مثقال ذهباً في سنة ٢١٩ هـ الى ان قال ، وذكر الفاكهي ان مما اهدي الى الكعبة طوقاً من ذهب مكحلاً بالزمرذ والياقوت مع ياقوتة كبيرة خضراء ارسله ملك الهند لما اسلم سنة ٢٥٩ فعرض امره على المعتمد فأمر بتعليقها في البيت الشريف فعلق قال التقي الفاسي ومما علق بعد الأزرقي قصبة من فضة فيها كتاب بيعة جعفر

ابن أمير المؤمنين المعتمد على الله وبيعة أبي أحمد الموفق بالله ابن أخي المعتمد وقدم بها الفضل بن العباس في موسم سنة ٢٦١ وكان وزن الفضة ٢٦٠ درهما وعليها ثلاثة أزرار بثلاث سلاسل من فضة فملقت مع تعاليق الكعبة (إلى أن قال) ثم لما وقعت الفتن بمكة أخذت تلك التعاليق من الكعبة وصرفت في ذلك قال ، وكانت الملوك ترسل بقناديل الذهب وتعلق في الكعبة وقد وصل سنة ٩٨٤ من السلطان مراد بن سليم العثماني ثلاثة قناديل ذهب مرصعة بالجواهر ليعلق اثنان منها في سقف الكعبة المعظمة والثالث في الحجرة الشريفة تجاه الوجه الشريف فعلقت انتهى (وأما) كسوة الكعبة المعظمة (ففي) تاريخ مكة لقطب الدين الحميني ، ١ ذكر الأزرقي وابن جريح أن أول من كسى الكعبة تبع الحميري من ملوك اليمن في الجاهلية تعظيماً لها واسمه أسعد رأى في منامه أنه يكسوها فكساها الأنطاع ثم رأى أنه يكسوها فكساها من جبر اليمن وجعل لها باباً يغلق انتهى (وفي إرشاد الساري) قيل أول من كساها تبع الحميري الخصف والمعاfer والملاء والوصلات وذكر ابن قتيبة أنه كان قبل الإسلام بتسعمائة سنة وفي تاريخ ابن أبي شيبه أول من كساها عدنان بن أدد وزعم الزبير أن أول من كساها الديباج عبد الله بن الزبير وعند إسحق عن ليث بن سليم كانت كسوة الكعبة على عهد رسول الله (ص) الأنطاع والمسوح وروى الواقدي أنه كسى البيت في الجاهلية الأنطاع ثم كساه النبي (ص) الثياب البانية ثم كساه عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان القباطي ثم كساه الحجاج الديباج وروى أبو عروبة في الأوائل له عن الحسن أول من ألبس الكعبة القباطي النبي (ص) وذكر الأزرقي فيمن كساها أبابكر وكساها معاوية الديباج والقباطي والخبرات

فكانت تكسى الديباج يوم عاشورا والقباطي في آخر رمضان وكساها يزيد بن معاوية الديباج الخسرواني والمأمون الديباج الأحمر يوم التروية والقباطي أول رجب والديباج الأبيض في سبع وعشرين من رمضان وهكذا كانت تكسى في زمن المتوكل وكسيت زمن الناصر العباسي السواد من الحبرات فهي تكسى ذلك إلى اليوم ولم تزل الملوك تتداول كسوتها إلى أن وقف عليها الصالح اسماعيل ابن الناصر محمد بن قلاوون سنة نيف وخمسين وسبع مائة قرية تسمى بيسوس وأول من كساها من ملوك الترك الظاهر بيبرس صاحب مصر انتهى « وفي تاريخ مكة » لقطب الدين الحنفي عن الأزرقي بسنده عن ابن مليكة قال كان يهدى للكعبة هدايا شتى فإذا يلي منها شيء جعل فوقه ثوب آخر ولا ينزع مما عليها شيء وكانت قريش في الجاهلية ترافد في كسوة البيت فيضربون على القبائل بقدر احتمالهم من عهد قصي بن كلاب حتى نشأ أبو ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم وكان مثرياً يتجر في المال فقال لقريش أنا اكسو الكعبة وحدي سنة وجميع قريش سنة وكان يفعل ذلك إلى أن مات فسمته قريش العدل لأنه عدل قريشاً وحده في كسوة البيت وقيل لبنيه بنو العدل (وقال أيضاً) أخبرني محمد بن يحيى عن الواقدي عن اسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيشة عن أبيه قال كسى النبي (ص) البيت الثياب اليمانية ثم كساه عمر وعثمان القباطي وكان يكسى كل سنة كسوتين أولاً الديباج يوم التروية والثانية القباطي يوم السابع والعشرين من شهر رمضان فلما كانت خلافة المأمون أمر أن تكسى ثلاث مرات الديباج الأحمر يوم التروية والقباطي أول رجب والديباج الأبيض في عيد الفطر واستمر الحال على هذا كل دولة بني العباس ثم صارت كسوة الكعبة تأتي تارة من سلاطين مصر وتارة من سلاطين اليمن إلى أن اشترى الملك الصالح ابن الملك الناصر قلاوون قريتين بمصر ووقفهما على كسوة الكعبة وهما بيسوس وسنديس

واستمرت سلاطين مصر ترسل كسوة الكعبة في كل عام وعند تجديد كل سلطان يسل مع الكسوة السوداء كسوة حمراء لداخل البيت وكسوة خضراء للحجرة الشريفة النبوية مكتوب على الكل كلمة الشهادتين فلما فتح السلطان سليم مصر واشام جهزت كسوة المدينة على العادة وأمر باستمرار كسوة الكعبة على المعتاد ثم خربت القريتان الموقفتان على كسوة الكعبة ولم يف ريعمها بها فأمر أن تكمل من الخزائن السلطانية ثم أضاف إلى القريتين قري أخرى ووقفها انتهى

وأما كسوة الحجر الشريفة النبوية ففي وفاء الوفا للمسيحيين بعدما ذكر تأزيرها بالرخام وعمل الشباك المتخذ من خشب الصندل بأعلى جدارها حتى عن ابن النجار انه قال ولم تزل على ذلك حتى عمل لها الحسين ابن ابي الهيجاء صهر الصالح وزير الملوك المصريين ستارة من الديبقي الأبيض وعليها الطروز والجمامات المرقومة بالابر يسم الأصفر والأحمر ونيطها وأدار عليها زناراً من الحرير الأحمر مكتوباً عليه سورة يس وغرم عليها مبلغاً عظيماً ففعله أمير المدينة قاسم بن مهنى من تعليقه حتى يستأذن المستضيء العباسي فلما جاء الأذن علقها نحو العالمين ثم جاءت من الخليفة ستارة من الأبريسم البنفسجي خليلها الطرز والجمامات البيض المرقومة وعلى دوران جاماتها أسماء الخلفاء الأربعة وعلى طرازها اسم المستضيء فبعثت الأولى إلى مشهد علي ووضعت هذه مكانها ثم أرسل الإمام الناصر ستارة من الأبريسم الأسود وطرزها وجاماتها من الأبريسم الأبيض فعلق فوقها وبعد أن حججت أم الخليفة أرسلت ستارة من الأبريسم الأسود على شكل الأولى فعلق فوقها فصارت ثلاثاً انتهى ما حكاه عن ابن النجار قال وهو يقتضي أن ابن أبي الهيجاء أول من كسى الحجر وفي

كلام رزين انه لما حج الرشيد ومعه الخيزران امرت بتخليق مسجد النبي (ص) وتخليق القبر وكسته الزناير وشبائك الحرير

وأما قناديل الذهب والفضة وغيرها التي تعلق حول الحجرة الشريفة ففي وفاة الوفا انه لم ير في كلام احد ابتداء حدوث ذلك قال الا ابن النجار قال وفي سقف المسجد الذي بين القبلة والحجرة على رأس الزوار اذا وقفوا معلق نيف واربعون قنديلا كباراً وصغاراً من الفضة المنقوشة والساذجة واثنان بلورو واحد ذهب وفيها قر من فضة مغموس في الذهب وهذه تنفذ من الملوك وأرباب الحشمة والأموال قال السهمودي واستمر عمل الملوك وأرباب الحشمة الى زماننا هذا على الإهداء الى الحجرة الشريفة قناديل الذهب والفضة ثم ذكر السهمودي حال ما يهدى من القناديل وعدده وما جرى له مفصلاً مما يطول بذكره الكلام وان بعض امراء المدينة لما أراد اخذ شيء منه اقام الناس عليه النكير (وقال ايضا) واما حكم هذه المعاليق ونحوها من تحلية الصندوق والقائم الذي بأعلاه فحكم معاليق الكعبة الشريفة وتحليتها ثم نقل عن السبكي انه قال وأما الحجرة الشريفة فتعليق القناديل فيها امر معتاد من زمان ولا شك انها أولى بذلك من غيرها وكم من عالم وصالح قد اتى للزيارة ولم يحصل من احد انكار لذلك فهذا وحده كاف في جواز ذلك واستقراء الأدلة فلم يوجد فيها ما يدل على المنع ولم نر أحداً قال بالمنع فما وقف من ذلك اكراما لذلك المكان صح وقفه وان اقتصر على اهدائه صح ايضا كالمهدى للكعبة وكذا المنذور له انتهى

الفصل السابع عشر في زيارة القبور

وقد منع ابن تيمية من زيارة النبي «ص» وحرما مطلقا مع شد الرحال وبدونه فضلا عن زيارة غيره حكى ذلك عنه القسطلاني في ارشاد الساري وابن حجر الهيتمي في الجوهر المنظم وقال بل زعم حرمة السفر لها اجماعا وانه لا تقصر فيه الصلاة وسيأتي نقل كلامهما وبعض الوهابيين حرم شد الرحال اليها وح ، فيقع الكلام فيها في مبحثين اصل مشروعتها وشد الرحال اليها

﴿المبحث الاول في اصل مشروعية زيارة القبور وفيه مقامان﴾

(المقام الاول في زيارة قبر النبي ص)

وتدل على مشروعتها ادلة الشرع الاربعة (الاول الكتاب العزيز) وهو قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيم فان الزيارة هي الحضور الذي هو عبارة عن المجيء اليه «ص» سواء كان لطلب الاستغفار أو بدونه والتسليم لا يدخل في معناها واذا ثبت رجحان ذلك في حال حياته ثبت بعد مماته لما دل على حياته البرزخية وسماعه تسليم من يسلم عليه وعرض الأعمال عليه كما مر في المقدمات قال السبكي فيما حكاه عنه السمعوني في وفاة الوفا (١): والعلماء فهموا من الآية العموم لحالتي الموت والحياة واستحبوا لمن اتى القبر ان يتلوها قال وحكاية الاعرابي في ذلك نقلها جماعة من الأئمة عن العتيبي واسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو ادرك ابن عينة وروى عنه وهي مشهورة حكاها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب

واستحسنوها ورأوها من ادب الزائر وذكرها ابن عساكر في تاريخه وابن
الجوزي في مشير الغرام الساكن وغيرهما بأسانيدهم الى محمد بن حرب
الهلالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي « ص » فزرتة وجلست بحذاءه
فجاء اعرابي فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال
فيه ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم الاية الى آخر ما في فصل التوسل ثم ذكر
السمهودي هذه القصة بطريقتين آخرين عن علي (ع) لانطيل بذكرهما
فليطلبها من ارادها

« الثاني السنة » والأحاديث الواردة في ذلك كثيرة نقلها السمهودي
في وفاء الوفا (١) ونقلها غيره ونحن نقلها منه وربما نترك بعض اسانيدنا
وفد تكلم هو على اسانيدنا بما فيه كفاية

« ١ » الدارقطني في السنن وغيرها والبيهقي وغيرها بالأسانيد من
طريق موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال رسول الله « ص » من زار قبري وجبت له شفاعتي

« ٢ » البزار من طريق عبد الله بن ابراهيم الغفاري عن عبد الرحمن
ابن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي (ص) من زار قبري حلت
له شفاعتي

« ٣ » الطبراني في الكبير والأوسط والدارقطني في أماليه وأبو
بكر بن المقرئ في معجمه من رواية مسلمة بن سالم الجهني عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من جاءني
زائراً لا تحمله حاجة الا زيارتي كان حقاً علي ان اكون له شفيعاً يوم
القيامة (قال) والذي في معجم ابن المقرئ من جاءني زائراً كان له حقاً على الله

عز وجل (١) ان اكون له شفيعاً يوم القيامة « قال » وأورد الحافظ ابن السكن هذا الحديث في باب ثواب من زار قبر النبي « ص » من كتابه السنن الصحاح المأثورة ومقتضى ما شرطه في خطبته ان يكون هذا الحديث مما اجمع على صحته انتهى وهو باطله شامل للزيارة في الحياة وبعد الموت

(٤) الدارقطني والطبراني في الكبير والأوسط وغيرهما من طريق حفص بن داود القاري عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من حج فزار قبري بعد وفاتي كان لمن زارني في حياتي قال ورواه ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن بسنده وزاد وصحني ورواه ابن عدي في كامله بسنده بهذه الزيادة ورواه ابو يعلى بسنده بدون الزيادة وفي بعض الروايات من حج فزارني في حياتي ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله (ص) من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي (أقول) ورواه بلفظه الأول السيوطي في الجامع الصغير عن احمد في مسنده وابي داود والترمذي والنسائي عن الحارث

(٥) ابن عدي في الكامل من طريق محمد بن محمد بن النعمان عن جده عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله « ص » من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني قال السبكي وذكر ابن الجوزي له في الموضوعات سرف منه

« ٦ » الدارقطني في السنن من طريق موسى بن هرون عن محمد بن الحسن الجيلي عن عبد الرحمن بن المبارك عن عون بن موسى عن ايوب

(١) فيه ثبوت الحق للعبد على الله عز وجل الذي انكره الوهابية كما مر في الفصل الرابع وفاتنا ذكره هناك (المؤلف)

عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله « ص » من زارني الى المدينة كنت له شهيداً وشفيعاً

(٧) ابوداود الطيالسي عن سوار بن ميمون ابي الجراح العبدي عن رجل من آل عمر عن عمر سمعت رسول الله « ص » يقول من زار قبزي او قال من زارني كنت له شفيعاً او شهيداً الحديث

(٨) ابوجعفر العقيلي من رواية سوار بن ميمون عن رجل من آل الخطاب عن النبي « ص » من زارني متمسداً كان في جوارى يوم القيامة الحديث

(٩) الدارقطني وغيره من طريق هرون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال رسول الله « ص » من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي الحديث

(١٠) ابو الفتح الأزدى من طريق عمار بن محمد عن خاله سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال رسول الله (ص) من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه

(١١) ابو الفتح بسنده من طريق خالد بن يزيد عن عبد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قل رسول الله (ص) من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي ومن زارني كنت له شهيداً او شفيعاً يوم القيامة

(١٢) ابن ابي الدنيا من طريق اسماعيل بن ابي فديك عن سليمان ابن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك ان رسول الله « ص » قال من زارني بالمدينة كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة وفي رواية كنت له شهيداً او شفيعاً يوم القيامة ورواه البيهقي بهذا الطريق ولفظه من زارني محتسباً الى المدينة كان في جوارى يوم القيامة

(١٢) ابن النجار في أخبار المدينة بسنده عن أنس قال رسول الله (ص) من زارني ميتاً فكأنما زارني حياً ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة وما من أحد من امتي له سعة ثم لم يزرنني فليس له عذر (١٤) أبو جعفر العقيلي بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من زارني في مماتي كأن كان زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيداً أو قال شفيعاً (١٥) بعض الحفاظ في زمن ابن منده بسنده عن ابن عباس قال رسول الله (ص) من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان قال والحديث في مسند الفردوس

« ١٦ » يحيى بن الحسن بن جعفر الحسيني في أخبار المدينة بسنده عن علي (ع) قال رسول الله (ص) من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرنني فقد جفاني وروى ابن عساكر بسنده عن علي من زار قبر رسول الله (ص) كأن في جوار رسول الله (ص)

« ١٧ » يحيى أيضاً بسنده عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي (ص) من أتى المدينة زائراً لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة الحديث (انتهت) الأحاديث التي أوردها السهمودي وهي مع كثرتها يعضد بعضها بعضاً وتعضدها الأحاديث الآتية في تضاعيف ما يأتي مع أنه لا حاجة لنا إلى الاستدلال بها للسيرة القطعية وعمل المسلمين البالغ حد الضرورة وفي الرسالة الأولى من رسائل الهدية السنية أن الأحاديث التي رواها الدارقطني في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام كلها مكدوبة موضوعة باتفاق غالب أهل المعرفة منهم ابن الصلاح وابن الجوزي وابن عبد البر وأبو القاسم السهيلي وشيخه ابن العربي المالكي والشيخ تقي الدين وغيرهم ولم يجعلها في درجة الضعيف إلا القليل وكذلك تفرد بها الدارقطني عن

بقية اهل السنن والأئمة كلهم يروون بخلافه وأجل حديث روي في هذا الباب حديث ابي بكر البزار ومحمد بن عساكر حكاه اهل المعرفة بمصطلح الحديث كالقشيري والشيخ تقي الدين وغيرهما (أقول) دعوى ان هذه الأحاديث على كثرتها كلها مكنوبة دعوى كاذبة لا يعصدها دليل وابن الجوزي وإن أورد بعضها في الموضوعات فقد أورد البعض الآخر في كتابه مثير الغرام الساكن واعتمد عليه كما مر في الحديث الرابع مع ان الحديث الخامس الذي جعله موضوعا تعقبه الامام السبكي فيه وقال ان ذكره له في الموضوعات سرف منه كما مر كما تعقبه غيره في جملة من الأحاديث التي عدها في الموضوعات وباقي من نقل عنهم لعلمهم كابن الجوزي ان صح نقله واما قدوته الشيخ تقي الدين بن تيمية فخاله معلوم في التعصب لأرائه واهوائه ومصادمته الضرورة في نصرها وتكذيب الأحاديث المشهورة التي يعصدها العقل والنقل تبعاً لشهوة نفسه وأوضح برهان على ذلك تكذيبه حديث ضربة علي يوم الخندق بالاستبعادات والدعاوى الباطلة حتى تعقبه في ذلك صاحب السيرة الحلبية كما فصلناه في بعض حواشي فصل البناء على القبور مع انه لم يعلم دعواه الوضع في جميعها (قوله) ولم يجعلها في درجة الضعيف الا القليل يكذبه ما عرفت في الحديث الثالث انه أورده الحافظ ابن السكن في كتابه السنن الصحاح المأثورة الذي ذكر في خطبته انه لا يذكر فيه الا ما اجمع على صحته (قوله) تفرد بها الدارقطني عن بقية اهل السنن يكذبه انه روى جملة منها غير الدارقطني من اهل السنن وغيرهم كالبيهقي والبزار والطبراني وابو بكر بن المquiry والحافظ ابن السكن وابن عدي وأبو يعلى والامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن الجوزي والعقيلي والأزدي وأبو الفتوح وابن ابي الدنيا وابن النجار ويحيى بن الحسن كما عرفت وابن عساكر باعتراف الوهاية (وإذا) كان تفرد الراوي بالرواية يوجب طرحها فما بال الوهاية لم يطرحوا

حديث ابي الهياج وقد تفرد به راويه على ما عرفته في فصل البناء على القبور ولكن الحديث المؤدي الى استحلال دماء المسلمين وأموالهم لا يطرح ولو تفرد به راويه اما الأحاديث الكثيرة الدالة على تعظيم النبي (ص) واستحباب زيارته الثابتة بالعقل والنقل واجماع المسلمين البالغ حد الضرورة فتستحق الطرح بدعوى تفرد الدارقطني بها ويلتزم لها الوجوه والتأويلات لطرحها عند الوهابية لأنهم يعظم عليهم تعظيم من عظمه الله ومخالفة قول قدوتهم ابن تيمية وابن عبد الوهاب « قوله » والأئمة كلهم يروون بخلافه هذه دعوى كاذبة كالأولى فمن هم الأئمة الذين رووا ان زيارة النبي (ص) لا تستحب او لا يستحب شد الرجال اليها غير ماتوهمه الوهابية من أحاديث شد الرجال التي ستعرف في هذا الفصل سخافة توهمهم فيها وقد عرفت ان الأئمة رووا هذه الأحاديث كما رواها الدارقطني ولم يرووا بخلافه وفيهم اجلاء أئمة الحديث كابن حنبل وأبي داود والترمذي والنسائي والطبراني والبيهقي وغيرهم « وقد » رويت في ذلك احاديث كثيرة تكاد تبلغ حد التواتر عن ائمة اهل البيت الطاهر رواها عنهم أصحابهم وثقاتهم بالأسانيد المتصلة الصحيحة موجودة في مظانها (وتدل) عليه ايضاً الأحاديث الدالة على ان النبي « ص » يرد سلام من يسلم عليه التي اعترف بها الوهابية وقدوتهم ابن تيمية ومطرف منها في المقدمات في حياة النبي (ص) بعد موته قال السبكي فيما حكاه عنه السمهودي في وفاء الوفا (١) بعد ذكر ما يدل على انه (ص) يسمع من يسلم عليه عند قبره ويرد عليه عالماً بحضوره عند قبره : وكفى بهذا فضلاً حقيقاً بأن ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الأرض انتهى ومنه يعلم صحة الاستدلال به على شد الرجال

(الثالث الإجماع) من المسلمين خلفاً عن سلف من عهد النبي (ص) والصحابة الى يومنا هذا عدا الوهاية قولاً وعملاً بل ان استحباب زيارة قبور الانبياء والصالحين بل وسائر المؤمنين ومشروعيتها ملحق بالضروريات عند المسلمين فضلاً عن الإجماع وسيرتهم مستمرة عندها من عهد النبي (ص) والصحابة والتابعين وتابعيهم وجميع المسلمين في كل عصر وفي كل صقع عالمهم وجاهلهم صغيرهم وكبيرهم ذكرهم واثامهم وانكار ذلك مصادمة للبديهة وانكار للضروري . قال السمهودي في وفاء الوفا (١) نقلاً عن السبكي : قال عياض زيارة قبره (ص) سنة بين المسلمين بجمع عليها وفضيلة مرغوب فيها انتهى قال السبكي وأجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال كما حكاه النووي بل قال بعض الظاهرية بوجوبها واختلفوا في النساء وامتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به ولهذا أقول انه لا فرق بين الرجال والنساء وقال الجمال الرمي يستثنى اي من محل الخلاف قبر النبي (ص) وصاحبيه فان زيارتهم مستحبة للنساء بلا نزاع كما اقتضاه قولهم في الحج يستحب لمن حج ان يزور قبر النبي (ص) وقد ذكر ذلك بعض المتأخرين وهو الدمهوري الكبير وأضاف اليه قبور الانبياء والصالحين والشهداء انتهى وفي وفاء الوفا (٢) كيف يتخيل في احدمن السلف المنع من زيارة المصطفى « ص » وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى فضلاً عن زيارته (ص) انتهى وصنف قاضي القضاة الشيخ تقي الدين ابو الحسن السبكي الذي تشهد مؤلفاته بغزارة علمه في القرن الثامن كتاباً في فضل الزيارة وشد الرحال اليها رداً على ابن تيمية سماه شفاء السقام في زيارة خير الأنام ونقل عنه السمهودي في وفاء الوفا شيئاً كثيراً ونقل عنه غيره ونقلنا عنه بواسطة السمهودي وغيره (ومما) قاله السبكي في مقدمته على ما حكي عنه ان من

اعظم القرب الى رب العالمين زيارة سيد المرسلين والسفر اليها من اقطار
الأرضين كما هو معروف بين المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها على
ممر السنين وان مما التقي الشيطان في هــ هذا الزمان على لسان بعض المخذولين
التشكيك في ذلك وهيهات ان يدخل ذلك في قلوب الموحدين وانما هي
نزعة من مخذول لا يرجع وبالحال عليه ولا يترتب عليها الا ما التقي بيده
اليه شريعة الله محكمة ظاهرة وشبه الباطل على شفا جرف هائرة انتهى ومر
في الباب الأول ما يدل على ان مراده ابن تيمية «وعن منتهى المقال» في
شرح حديث لا تشد الرحال للفتي صدر الدين انه قال فيه ؛ قال الشيخ
الإمام الخبر الهام سند المحدثين الشيخ محمد البرلسي في كتابه اتحاف اهل
العرفان برؤية الأنبياء والملائكة والجان : وقد تجاسر ابن تيمية الحنبلي
عامله الله بعذله وادعى ان السفر لزيارة قبر النبي «ص» حرام وان الصلاة
لا تقصر فيه لعصيان المسافرين واطال في ذلك بما تمجحه الأسماع وتنفر عنه
الطباع وقد عاد شؤم كلامه عليه «الى ان قال» وخالف الأئمة المجتهدين
في مسائل كثيرة واستدرك على الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة
حقيرة فسقط من اعين علماء الأئمة وصار مثلة بين العوام فضلا عن
الأئمة وتعقب العلماء كلماته الفاسدة وزيفوا حججه الباطلة الكاسدة
وأظهروا عوار سقطاته وبيّنوا قبائح اوهامه وغلطاته انتهى ومر بعض
كلامه في حقه في الباب الأول وعن شهاب الدين احمد الحفاجي المصري
في نسيم الرياض شرح شفاء القاضي عياض انه قال بعد ذكر حديث لعن
الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد : اعلم ان هذا الحديث
هو الذي دعا ابن تيمية ومن تبعه كابن القيم الى مقالته الشنيعة التي ذفروه
بها وصنف فيها السبكي مصنفًا مستقلا وهي منعه زيارة قبر النبي (ص)
وشد الحال اليه وهو كما قيل

لمهبط الوحي حقا ترحل النجب وعند ذاك المرجى ينتهي الطلب

فتوهم انه حمى جانب التوحيد بخرافات لا يدبغي ذكرها فانها لاتصدر عن عاقل فضلا عن فاضل انتهى

وعن الملا علي القاري في المجلد الثاني من شرح الشفا انه قال : قد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر لزيارة النبي « ص » كما افراط غيره حيث قال كون الزيارة قرينة معلوم من الدين وجاحده محكوم عليه بالكفر ولعل الثاني اقرب الى الصواب لأن تحريم ما اجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون ككفراً لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه في هذا الباب انتهى

وقال احمد بن حجر الهيتمي المكي الشافعي صاحب الصواعق في كتابه الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم على ماحكي عنه وقد ذكره صاحب كشف الظنون قال فيه بعدما استدل على مشروعية زيارة قبر النبي « ص » بعدة أدلة منها الإجماع مالفظة « ١ » فان قلت كيف تحكي الإجماع على مشروعية الزيارة والسفر اليها وطلبها وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه السبكي في خطه وقد أطال ابن تيمية في الاستدلال لذلك بما تمجحه الأسماع وتنفر عنه الطباع بل زعم حرمة السفر لها إجماعاً وأنه لا تقصر فيه الصلاة وإن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة وتبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبه « قلت ، من هو ابن تيمية حتى ينظر اليه أو يعول في شيء من أمور الدين عليه وهل هو إلا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهر وأوارسقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعز بن جماعة — عبد اظه الله تعالى وأغواه والبسه رداء الخزي وارداه وبوأه من قوة الافتراء والكذب

ما اعقبه الهوان وأوجب له الحرمان ولقد تصدى شيخ الاسلام وعالم
 الانام المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وامامته التقي السبكي قدس
 الله روحه ونور ضريحه للرد عليه في تصنيف مستقل أفاد فيه وأجاد
 وأصاب وأوضح بياهر حججه طريق الصواب ((ثم قال)) هذا وما وقع
 من ابن تيمية مما ذكر وان كان عثرة لا تقال ابدأ ومصيبة يستمر شؤمها
 سرمداً ليس بعجيب فانه سولت له نفسه وهواه وشيطانه انه ضرب مع
 المجتهدين بسهم صائب وما درى المحروم انه اتى بأقبح المعائب اذ خالف
 اجماعهم في مسائل كثيرة وتدارك على ائمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعترافات
 سخيفة شهيرة حتى تجاوز الى الجناب الأقدس المنزه سبحانه عن كل
 نقص والمستحق لكل ثل انفس فنسب اليه الكبائر والعظائم وخرق سياج
 عظمته بما اظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم وتضليل من
 لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين حتى قام عليه علماء عصره وأزموا
 السلطان بقتله او حبسه وقهره فحبسه الى ان مات وخمدت تلك البدع
 وزالت تلك الضلالات ثم انتصر له اتباع لم يرفع الله لهم رأساً ولم يظهر لهم
 جاهاً ولا بأساً بل ضربت عليهم النلة والمسكنة وباروا بغضب من الله
 ذلك بما عصوا وكانوا يعتنون انتهى (اما المنقول) من فعل الصحابة فسياً في
 في المبحث الثاني ان عمر لما قدم المدينة من فتوح الشام كان اول ما بدأ
 بالمسجد وسلم على رسول الله (ص) . وفي وفاة الوفا للسمهودي (١)
 روى عبد الرزاق باسناد صحيح ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر اتى قبر
 النبي (ص) فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر
 السلام عليك يا ابتاه ((قال)) وفي الموطأ من رواية يحيى بن يحيى ان
 ابن عمر كان يقف على قبر النبي (ص) فيصلي (فيسلم ظ) على النبي

(ص) وعلى ابي بكر وعمر وعن ابن عون سأل رجل نافعاً هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة او اكثر من مائة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي وفي مسند ابي حنيفة عن ابن عمر من السنة ان تأتي قبر النبي (ص) من قبل القبلة وتجعل ظهرك الى القبلة وتستقبل القبر بوجهك ثم تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته . اخرجه الحافظ طلحة بن محمد في مسنده عن صالح بن احمد عن عثمان بن سعيد عن ابي عبد الرحمن المقرئ عن ابي حنيفة عن نافع عن ابن عمر انتهى (أما المنقول) من فعل سائر المسلمين في وفاة الوفا (١) ذكر المؤرخون والمحدثون منهم ابن عبد البر والبلاذري وابن عبد ربه ان زياد ابن ابيه اراد الحج فأثاه ابوبكرة اخوه وهو لا يكلمه فأخذ ابنه فأجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زياداً فقال ان اباك فعل وفعل وانه يريد الحج وام حبيبة زوج النبي (ص) هناك فان اذنت له فأعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله (ص) وان حجبته فأعظم بها حجة عليه فقال زياد ماتدع النصيحة لأخيك وترك الحج فيما قاله البلاذري وقيل حج ولم يزر من اجل قول ابي بكرة وقيل أراد الدخول عليها فذكر قول ابي بكرة فانصرف وقيل انها حجبته « قال السبكي » والقصة على كل تقدير تشهد لان زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والا فكان يمكنه الحج من غير طريق المدينة بل هي اقرب اليه لانه كان بالعراق ولكن كان إتيان المدينة عندهم امراً لا يترك انتهى ﴿ لا يقال ﴾ نحن نسلم بأن إتيان المدينة امر راجح مستحب ولكن بقصد الصلاة في المسجد والزيارة تبع والذي نمنعه إتيانها بقصد الزيارة ﴿ لا نأنا نقول ﴾ المعروف بين المسلمين من عهد الصحابة الى اليوم إتيان المدينة

بقصد الزيارة هذا الذي جرت عليه سيرتهم وعملهم لا يخطر ببالهم غيره ولا يدور في خلدكم سواء وأما قصد المسجد وكون الزيارة تبعاً فشيء لم يكن يعرفه أحد قبل الوهابية ولو كان حرمة قصد الزيارة بالسفر اصل في الشرع لشاعت وذاعت وعرفها جميع المسلمين وكانت وصلت الى حد الضرورة لاحتياج الجميع الى معرفتها ولكانت قامت بها الخطباء والوعاظ وبينتها العلماء وحذروا الناس منها لئلا يقصدوا بسفرهم الزيارة فيقعوا في الحرام الموجب للعقاب من حيث قصدوا الثواب ولكن بينها أصحاب كتب المناسك الذين لم يهتموا شيئاً يتعلق بالحج والزيارة من المستحبات فضلاً عن هذا الأمر المهم الموقع في الحرام (أما المنقول) عن أئمة المذاهب الأربعة في وفاء الوفا « ١ » بعدما ذكر اختلاف السلف في ان الأفضل البدأ بالمدينة او بمكة حكى عن الامام أبي حنيفة ان الأحنس البدأة بمكة وان بدأ بالمدينة جازياً في قريبا من قبر رسول الله (ص) فيقوم بين القبر والقبلة انتهى وأما ما يحكى عن مالك انه كره ان يقال زرنا قبر النبي (ص) فهو على فرض صحته محمول على كراهة التلفظ بهذا اللفظ لبعض الوجوه التي ذكروها مما لا نطيل بنقله لا لكراهة اصل الزيارة مع ان العلماء ناقشوه في كراهة هذا اللفظ كالسبكي وابن رشد على ما في وفاء الوفا وذكر السمهودي في وفاء الوفا (٢) اقوال الشافعية في استحباب زيارة النبي «ص» ثم قال والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي (ص) من افضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات قال وكذلك نص عليه المالكية والخبالة وأوضح السبكي نقولهم في كتابه في الزيارة انتهى (الرابع) دليل العقل فانه يحكم بحسن تعظيم من عظمه الله تعالى

والزيارة نوع من التعظيم وفي تعظيمه (ص) بالزيارة وغيرها تعظيم لشعائر الاسلام وارغام لمنكريه وقد ثبت رجحان زيارته (ص) في حياته والوصول الى خدمته فكذلك بعد مماته خصوصا بعد الالتفات الى ماورد من حياته البرزخية وقد مضى في فصل التوسل قول مالك امام دار الهجرة للنصور ان حرمة النبي (ص) ميتا كحرمة حيا وليس في العقل شيء يمنع من الزيارة او يوجب قبحها بل فيه ما يحسنها من تعظيم من عظمه الله واحترام من هدى الناس الى سبيل الرشاد وكان سبب سعادتهم في الدارين .

المقام الثاني في زيارة سائر القبور

قد ثبت ان النبي (ص) كان يزور اهل البقيع وشهدا^١ احد (وروى) ابن ماجه (١) بسنده عنه «ص» زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة (وبسنده) عن عائشة انه (ص) رخص في زيارة القبور (وفي) حاشية السندي عن الزوائد ان رجال اسنده ثقات (وبسنده) عنه (ص) كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الاخرة (ورواه) مسلم (٢) الى قوله فزورها (وروى) النسائي ونهيتكم عن زيارة القبور فمن اداد ان يزور فلير (وزار) النبي (ص) قبراه وهي مشركة بزعم الخصم (روى) مسلم في صحيحه «٢» وابن ماجه «٤» والنسائي «٥» بأسانيدهم عن ابي هريرة زار النبي (ص) قبراه فبكى وأبكى من حوله فقال (ص) استأذنت ربي

(١) صفحة ٢٤٥ ج ٢ «٢» صفحة ٢٢٥ ج ٤ بهامش ارشاد

الساري «٢» صفحة ٢٢٥ ج ٤ بهامش ارشاد الساري «٤» صفحة

٢٤٥ ج ٥ «٥» صفحة ٢٨٦ ج ٤

في ان استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في ان ازور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت (قال) النووي في شرح صحيح مسلم هو حديث صحيح بلا شك (وروى) مسلم (١) انه كلما كانت ليلة عائشة من رسول الله (ص) يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وآتاكم ما تعدون) وعلم (ص) عائشة حين قالت له كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولي (السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين) الحديث رواه مسلم (وعن بريدة) كان رسول الله (ص) يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قائلهم يقول السلام على اهل الديار وفي رواية السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين والمسلمات الحديث رواه مسلم (وقد) مر في المقام الأول زيارة ابن عمر لقبر الشيخين مراراً كثيرة (وحكى) السهوي في وفاء الوفا (٢) عن الحافظ زين الدين الحسيني الدمياطي ان زيارة قبور الانبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المؤمنين للبركة اثر معروف قال وقد قال حجة الاسلام الغزالي كل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد موته ويجوز شد الرحال لهذا الغرض انتهى (الى ان قال) وقد روي عن النبي (ص) انه قال آنس ما يكون الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا وعن ابن عباس ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام وروي من زار قبر ابويه في كل جمعة او احدهما كتب باراً وان كان في الدنيا قبل ذلك بهما عاقا انتهى وسيأتي في آخر هذا الفصل احاديث زيارة فاطمة عليها السلام قبر حمزة وشهداء احد كل جمعة أو بين اليومين والثلاثة وكفى بفعلها عليها السلام دليلاً وحجة

(١) صفحة ٢١٨ ج ٤ بهامش ارشاد الساري

(٢) صفحة ٤١٢ ج ٢

﴿المبحث الثاني في شد الرحال الى زيارة القبور﴾

وقد منع الوهابية من شد الرحال الى زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضلاً عن غيره وقد عرفت ان ابن تيمية في مقام تشنيعه على الإمامية قال انهم يمججون الى المشاهد كما يحج الحاج الى البيت العتيق وما هو حجهم الا قصدهم زيارتها فسماه حجا ارادة لزيادة التهويل والتشنيع كما هي عادته «وفي» الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنية لعبدالله بن محمد بن عبد الوهاب؛ وتسعن زيارة النبي (ص) الا انه لا يشد الرحل الا لزيارة المسجد والصلاة فيه واذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس انتهى (واحتج الوهابية لذلك برواية البخاري عن ابي هريرة عن النبي (ص) لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول (ص) ومسجد الأقصى «ورواه» مسلم في الحج والصلاة الا انه قال مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الأقصى (ورواه) النسائي في سننه مثله الا انه قدم مسجد الحرام «ورواه» ابو داود في الحج «وفي رواية» لمسلم تشد الرحال الى ثلاثة مساجد وفي رواية له انما يسافر الى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد ايليا

(والجواب) عن هذه الاخبار ان الحصر فيها اضافي لاحقيقي اي لا تشد الرحال الى مسجد من المساجد الا الى هذه الثلاثة لأن هذا الاستثناء مفرغ قد حذف فيه المستثنى منه وكما يمكن تقديره لا تشد الرحال الى مكان يمكن تقديره الى مسجد لكن الثاني هو المتعين لأن ذلك هو المفهوم عرفاً من أمثال هذه العبارة وللاتفاق على جواز السفر وشد الرحال الى اي مكان كان للتجارة وطلب العلم والجهاد وزيارة العلماء والصلحاء والتداوي والنزهة والولاية والقضاء وغير ذلك بما لا يحصى ولو قيل ان هذا خصص بالدليل للزم تخصيص الأكثر وهو غير جائز كما تقرر في الأصول

«والحاصل» انه لا يشك من عنده ادنى معرفة في ان المراد بقوله لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد أو انما يسافر الى ثلاثة مساجد انه لا يسافر الى غيرها من المساجد لا انه لا يسافر الى مكان مطلقا على انه لا يفهم من هذه الأحاديث حرمة السفر الى باقي المساجد بل هي ظاهرة في افضلية هذه المساجد على ما عداها بحيث بلغ من فضلها ان تستحق شد الرجال والسفر اليها للصلاة فيها فانها لا تشد الرجال وتركب الأسفار وتتحمل المشاق الا للأمر المهمة لا ان من سافر للصلاة في مسجد طلبا لاجراز فضيلة الصلاة فيه يكون عاصيا وآثما. وكيف يكون آثما من يسافر الى ماهو طاعة وعبادة للمسجد بعبده لم يخرج عن المسجدية والصلاة فيه لم يخرج عن كونها طاعة وعبادة اذ هو مسجد لكل احد فكيف يعقل ان يكون السفر للصلاة فيه آثما ومعصية فالسفر للطاعة لا يكون الا طاعة كما ان السفر للمعصية لا يكون الا معصية وكيف تكون مقدمة المستحب محرمة ويدل على ذلك ان النبي (ص) والصحابة كانوا يذهبون كل سبت الى مسجد قبا وبينه وبين المدينة ثلاثة أميال أو ميلان ركبانا ومشاة لقصد الصلاة فيه ولا فرق في السافرين الطويل والقصير لعموم النهي لو كان روى البخاري في صحيحه (١) ان النبي (ص) كان يأتي مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وان ابن عمر كان يفعل كذلك «وفي رواية» كان رسول الله (ص) يزوره راكبا ومشيا (وروى) النسائي في سننه انه كان رسول الله (ص) يأتي قبا راكبا ومشيا وانه قال من خرج حتى يأتي هذا المسجد مسجد قبا فضلى فيه كان له عدل عمرة وفي ارشاد الساري عن ابن ابي شيبة في اخبار المدينة باسناد صحيح عن سعد بن ابي وقاص لائن اصلي في مسجد قبا ركعتين احب الي من ان آتي بيت المقدس مرتين

لو يعلمون ما في قبره لضربوا اليه اكباد الايل وهذا نص من سعد على استحباب ضرب اكباد الايل اليه الذي لا يكون الا بالسفر اليه من مكان بعيد (وروى) الطبراني من توشاً فأصبح الوضوء ثم غدا الى مسجد قبا لا يريد غيره ولا يحمله على الغدو الا الصلاة في مسجد قبا فصل في أربع ركعات كان له اجر المعتمر الى بيت الله نقله في ارشاد الساري وسيأتي في آخر هذا الفصل احاديث ان فاطمة (ع) كانت تزور قبر عمها حمزة بين اليومين والثلاثة وكل جمعة وفيه دلالة على جواز السفر للزيارة واستحبابه لعدم تعقل الفرق بين السفر الطويل والقصير وبين احد والمدينة نحو مما بينها وبين قبا أو ازيد ويدل على شد الرجال الحديث الخامس المتقدم من حج البيت ولم يزرني فقد جفائي والزيارة بعد الحج لا تكون الا بشد الرجال وأظهر فيما قلناه الحديث الاخر لمسلم تشد الرجال الى ثلاثة مساجد بصيغة الاثبات أي ان هذه المساجد الثلاثة تستحق وتستأهل شد الرجال اليها لعظم فضلها فهي حقيقة وجديرة بذلك وشاد الرجال اليها لا يكون عناؤه ضائعاً وتعبه خائباً أو فائدته قليلة بل يحصل من الثواب على ما يقابل تعباً وزيادة «قال القسطلاني» في ارشاد الساري شرح صحيح البخاري (١) في شرح قوله لا تشد الرجال اي الى مسجد للصلاة فيه ثم قال وقد بطل بما مر من التقدير المعتضد بحديث ابي سعيد المروي في مسند احمد باسناد حسن مرفوعاً لا ينبغي للبطل ان تشد رحاله الى مسجد تبغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والاقصى ومسجدي هذا — قول ابن تيمية حيث منع من زيارة قبر النبي (ص) وهو من أشبع المسائل المنقولة عنه ومن جملة ما استدلل به على دفع ما ادعاه غيره من الاجماع على مشروعية زيارة النبي (ص) ما نقل عن مالك انه كره ان يقول زرت قبر

النبي ﴿ص﴾ وأجاب عنه المحققون من أصحابه أنه كره اللفظ ادباً لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال واجل القرب الموصلة الى ذي الجلال وان مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع قال فشد الرحال للزيارة او نحوها لطلب علم ليس الى المكاتب بل الى من فيه وقد التبس ذلك على بعضهم كما قاله المحقق التقي السبكي فزعم ان شد الرحال الى الزيارة في غير الثلاثة داخل في المنع وهو خطأ كما مر لأن المستثنى انما يكون من جنس المستثنى منه كما اذا قلت مارأيت الا زيداً أي مارأيت رجلاً واحداً الا زيداً لا مارأيت شيئاً او حيواناً الا زيداً انتهى وقال القسطلاني في موضع آخر (١) الاستثناء مفرغ والتقدير لا تشد الرحال الى موضع ولازمه منع السفر الى كل موضع غيرها كزيارته صالح او قريب او صاحب او طلب علم او تجارة او نزهة لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام لكن المراد بالعموم هنا الموضع الخصوص وهو المسجد انتهى (وقال النووي) في شرح صحيح مسلم في شرح قوله لا تشد الرحال الخ (٢) فيه بيان عظيم فضيلة هذه المساجد الثلاثة ومزيتها على غيرها لكونها مساجد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولفضل الصلاة فيها (الى ان قال) واختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد الجويني من أصحابنا هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند أصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد ان الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة وقال في موضع آخر (٣) في هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة

« ١ » صفحة ٢٢٢ ج ٢ « ٢٠ » صفحة ٢٧ ج ٦ بهامش ارشاد الساري

« ٢ » صفحة ١١١ ج ٦ بهامش ارشاد الساري

وفضيلة شد الرجال اليها لأن معناه عند جمهور العلماء لا فضيلة في شد الرجال الى مسجد غيرها وقال الشيخ ابو محمد الجويني من اصحابنا يحرم شد الرجال الى غيرها وهو غلط انتهى « وقال السندي » في حاشية سنن النسائي ان السفر للعلم وزيارة العلماء والصالحين وللتجارة غير داخل في حيز المنع انتهى وقال السهمودي في وفاة الوفا (١) ويستدل بقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية على مشروعية السفر لزيرة بشموله المجيء من قرب ومن بعد وبعموم من زار قبري وقوله في الحديث الذي صححه ابن السكن من جاءني زائراً واذا ثبت ان الزيارة قرينة فالسفر اليها كذلك وقد ثبت خروج النبي « ص » من المدينة لزيرة قبور الشهداء فاذا جاز الخروج للقريب جاز للبعيد وقبره « ص » أولى وقد انعقد الاجماع على ذلك لا طباق السلف والخلف عليه واما حديث لا تشدوا الرجال الا الى ثلاثة مساجد فعناه لا تشدوا الرجال الى مسجد الا الى المساجد الثلاثة اذ شد الرجال الى عرفة لقضاء النسك واجب بالاجماع وكذلك سفر الجهاد والهجرة من دار الكفر بشرطه وغير ذلك وأجمعوا على جواز شد الرجال للتجارة ومصالح الدنيا وقد روى ابن شبة بسند حسن ان ابا سعيد يعني الخدري ذكر عنده الصلاة في الطور فقال قال رسول الله « ص » لا ينبغي للبطي ان تشد رحالها الى مسجد يبتغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فهذا الحديث صريح فيما ذكرناه على ان في شد الرجال لما سوى هذه المساجد الثلاثة مذاهب نقل إمام الحرمين عن شيخه انه افتى بالمنع قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم وقال الشيخ ابو علي لا يكره ولا يحرم « الى ان قال » وقال الماوردي من اصحابنا (يعني الشافعية) عند ذكر من يلي أمر الحج فاذا قضى الناس

حجهم سار بهم على طريق مدينة رسول الله (ص) رعاية لحرمة وقيامه
 بحقوق طاعته وذلك وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات
 الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة وقال القاضي الحسين اذا
 فرغ من الحج فالسنة ان يأتي المدينة ويزور قبر النبي (ص) وقال القاضي
 ابو الطيب ويستحب ان يزور النبي (ص) بعد ان يحج ويعتمر وقال
 المحاملي في التجريد ويستحب للحاج اذا فرغ من مكة ان يزور قبر
 النبي (ص) وقال ابو حنيفة اذا قضى الحاج نسكه مر بالمدينة (الى ان
 قال) وفي كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق سئل الشيخ ابو محمد بن ابي
 زيد في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع ان
 يزور قال يرد من الأجرة بقدر مسافة الزيارة وقال في موضع آخر (١)
 ومن سافر الى زيارة النبي «ص» من الشام الى قبره (ع) بالمدينة بلال
 ابن رباح مؤذن رسول الله «ص» كما رواه ابن عساكر بسند جيد عن
 ابي الدرداء قال لما رحل عمر بن الخطاب من فتح بيت المقدس فصار الى
 جالية سأل بلال ان يقره بالشام ففعل قال ثم ان بلالا رأى في منامه النبي
 (ص) وهو يقول ماهذه الجفوة يا بلال اما آن لك ان تزورني يا بلال
 فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي
 (ص) فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه فأقبل الحسن والحسين
 فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له يا بلال نشتهي ان نسمع اذانك فلما قال
 الله اكبر ارتجعت المدينة فلما قال اشهد ان لا اله الا الله ازدادت رجتها فلما
 قال اشهد ان محمداً رسول الله خرجت العواتق من خدورهن وقالوا بعث
 رسول الله «ص» فما روي بالمدينة بعده «ص» أكثر باكية وباكية من ذلك
 اليوم قال وقال الحافظ عبد الغني وغيره لم يؤذن بلال بعد النبي (ص) الا

مرة واحدة في قدمه المدينة لزيارة قبر النبي (ص) وقال قال السبكي ليس اعتمادنا على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال سيما في خلافة عمر والصحابة متوافرون ولا تخفى عنهم هذه القصة ورؤيا بلال النبي (ص) مؤكدة لذلك (قال) وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله (ص) وذلك في زمن صدر التابعين ومن ذكر ذلك عنه الامام ابو بكر بن عمرو بن عاصم النبل ووفاته في المائة الثالثة قال في مناسكه وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصداً من الشام الى المدينة ليقري النبي (ص) السلام ثم يرجع قال وفي فتوح الشام ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الأخبار واسلم وفرح باسلامه قال له هل لك ان تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي (ص) وتتمتع بزيارته فقال نعم ولما قدم عمر المدينة كان أول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله «ص» وقال في موضع آخر (١) كانت الصحابة يقصدون النبي «ص» قبل وفاته للزيارة وهو (ص) حي في الدارين بل روى احمد باسنادين احدهما برجال الصحيح عن يعلى بن مرة من حديث قال فيه ثم سرنا فنزلنا منزلاً فنام النبي «ص» فجاءت شجرة تشق الأرض حتي غشيتها ثم رجعت الى مكانها فلما استيقظ ذكرت له فقال هي شجرة استأذنت ربها عز وجل ان تسلم على رسول الله فأذن لها فاذا كان هذا حال شجرة فكيف بالمؤمن المأمور بتعظيم هذا النبي الكريم الممتلىء بالشوق اليه وحديث حنين الجذع ذكر في محله انتهى ومر قول الغزالي يجوز شد الرجال لزيارة من يثبرك به بعد موته []

بقي الكلام في ان جواز زيارة القبور مخصوص بالرجال او عام لهم وللنساء . قد عرفت في الفصل الحادي عشر ورود بعض الروايات في

لعن زائرات القبور او زوارات القبور وهذه الاخبار بعد تسليمها فقد عرفت القدح في سندها بالضعف وفي متنها بالاضطراب في ذلك الفصل محمولة على الكراهة لتخصيص اللعن فيها بالزائرات او الزوارات دون الزائرين فان زيارة القبور جائزة عند الوهاية بدون شد الرجال كما عرفت فلم يبق وجه لتخصيص اللعن بالزائرات الا الكراهة لمنافاتها لكل الستر المطلوب في المرأة سيما علي رواية زوارات بصيغة المبالغة الدالة على ان المنهي عنه كثرة الزيارة التي لا تناسب شدة طلب الستر في النساء لو حمل على ان ذلك كان قبل نسخ النهي عن زيارة القبور على ما مر كما توهم بعضهم لنافاه التعبير بالزائرات او الزوارات لأن النسخ ان كان في الرجال والنساء واحتمال بقاءهن تحت النهي كما حكاه البسندي في حاشية سنن النسائي لقلة صبرهن واستقر به هو بعيد جداً مناف للسيرة وعمل المسلمين وقاعدة الاشتراك بين الرجال والنساء في الأحكام

قال العزبي في شرح الجامع الصغير (١) عند شرح قوله «ص» ﴿لعن الله زائرات القبور﴾ قال العلقمي قال الدميري قال صاحب المذهب والبيان من اصحابنا لا يجوز للنساء زيارة القبور لظاهر هذا النهي قال النووي وقولها شاذ في المذهب والذي قطع به الجمهور انها مكروهة كراهة تنزيه انتهى ويدل على جواز زيارة النساء للقبور بل استحباب زيارتهن قبور الانبياء والشهداء ما في وفاء الوفا ٢ «روى ابن ابي شبة عن ابي جعفر ان فاطمة بنت رسول الله ص كانت تزور قبر حمزة ترمه وتصلحه وقد تعلمته بحجر» (وروى) رزين عنه ان فاطمة كانت تزور قبور الشهداء بين اليومين والثلاثة (ورواه) يحيى بنحوه عن ابي

جعفر عن ابيه علي بن الحسين وزاد فتصلي هناك وتدعو وتبكي حتى ماتت
 ((وروى)) الحاكم عن علي ان فاطمة كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة
 فتصلي وتبكي عنده انتهى وفاً الوفاً ويظهر ان الوهابية بعدما اباحوا
 للنساء زيارة القبور في العام الماضي منعوهن منها في هذا العام فقد اخبرنا
 الحاج ان النساء منعت من الدخول الى البقيع في هذا العام بدور
 استثناء ولكنهم بنوا على هذا الاحتمال الضعيف الذي ذكره السندي وقال
 به صاحب المذهب والبيان من بقائهن تحت النهي فظهرت لهم صحته هذا
 العام بعد ما خفيت عنهم في العام الأول «يمحو الوهابية ما يشاؤون
 ويثبتون وعندهم ام الكتاب» لسنا نعارضهم في اجتهادهم اخطأوا فيه أم
 اصابوا ولكننا نسألهم ما الذي سوغ لهم حمل المسلمين على اتباع اجتهادهم
 المحتمل الخطأ والصواب بل هو الى الخطأ اقرب لمخالفته لما قطع به الجمهور
 ولم يقل به الا الشاذ كما سمعت والامور الاجتهادية لا يجوز المعارضة
 فيها كما بيناه في المقدمات وما بالهم يسلبون المسلمين حرية مذاهبهم في
 الامور الاجتهادية ويحملونهم على اتباع معتقداتهم فيها بالسوط والسيف
 (كما) زادوا في طنبور تعنتهم هذه السنة نغمت فعاقبوا الناس على البكاء
 عند زيارة قبر النبي (ص) أو احد القبور ومنعوه من البكاء امر قهري
 اضطراري لا يعاقب الله عليه ولا يتعلق به تكليف لا شرط التكليف
 بالقدرة عقلاً وقلاً ومنعوا من القراءة في كتاب حال الزيارة ومن إطالة
 الوقوف فمن رأوا في يده كتاب زيارة اخذوه منه ومزقوه او احرقوه وضربوا
 صاحبه واهانوه ومن اطال الوقوف طردوه وضربوه (حدثني) بعض
 الحاجاج الثقات انه تحيل لقراءة الزيارة من الكتاب بأن فصل اوراقا منه
 وجعلها في القرآن وجلس يظهر قراءة القرآن ويزور فاتفق انه اشار غفلة
 بالسلام نحو قبر النبي (ص) فدفعوه حتى اخرجوه من المسجد وأخذوا
 تلك الاوراق ومزقوها وأمثال هذا مما صدر منهم في حق الحاجاج في

مسجدي مكة والمدينة ومسجد الخيف والبقيع وغيرها مما سمعناه متواتراً
من الحجاج كثير يطول الكلام بنقله

استدراك

لما فاتنا ذكره في محله من هذا الكتاب ولم نعر عليه الا بعد الطبع
فذكرناه هنا على ترتيب مواضعه في الكتاب

(١)

ما يتعلق بحياة الشهداء والمؤمنين ما في وفاء الوفا ١ انه ذكر ابن
تيمية في اقتفاء الصراط المستقيم كما نقله ابن عبد الهادي ان الشهداء بل كل
المؤمنين اذا زارهم المسلم وسلم عليهم عرفوا به وردوا عليه السلام انتهى

(٢)

ما يتعلق برد من قل من الوهابيين ان المراد بنجد المذمومة في
الاخبار هي العراق قول نوح بن جرير الخطفي ذكره في معجم البلدان
فذا العرش لا تجعل ببغداد ميتي ولكن بنجد جذا بلدا بنجد
بلاد نأت عنها البراغيث والتقى بها العين والآرام والعفر والربد

وقول اعرابي كما في معجم البلدان

الاهل لمحزون ببغداد نازح اذا ما بكى جهد البكاء مجيب
كأني ببغداد وان كنت آمناً طريد دم نائي المحل غريب
فيا لآثمي في حب نجد وأهله اصابك بالامر الملهم مصيب
فدل كلام هذين الشعراء ان بغداد التي هي عاصمة العراق ليست
من نجد وان نجد ليست هي العراق

(٣)

ما يتعلق بأحوال نجد والنجديين ما ارشدنا اليه بعض كبار العلماء
أكثر الله في المسلمين أمثاله في كتاب كتبه لنا مع تفصيلنا في الحاشية بعض
ما أجمله وترك الباقي لعدم عثورنا على تفصيله لبعدها عن مكتبتنا قال
حفظه الله

ان اقطار البلاد العربية اخرجت ملوكا وعلماء في الجاهلية والاسلام
ما خلا نجد فانها لم تخرج في الجاهلية الا كبار اللصوص وفساق العشاق (١)
ومنها اتى الضلال للعرب فانهم لما كانوا قرة عين ابليس وأشد البشر شها به
لم يتقمص الا صورة احدهم فأغوى عمرو بن لحي (٢) وأغراه بعبادة
الأصنام وهو في صورة نجدي كما انه بعد ذلك حاول اغواء قريش لما
حكموا النبي «ص» في وضع الحجر الأسود قبل النبوة وهو في نحو تلك
الصورة وأيضاً كان فيها لما ساعدتهم في دار الندوة على المكر بالرسول وشبه
الشيء منجذب اليه «٢»، ثم ان اهل نجد كانوا اشد العرب غطرسة وكبرا

«١»، امثال عروة بن حزام الذي يقول

جعلت لعراف اليمامة حكمه وعراف نجد ان هما شفياني

«٢»، هو اول من احدث عبادة الأصنام في العرب (المؤلف)

«٢»، في سيرة ابن هشام ما حاصله انه لما اجتمع قريش ليتشاوروا
في امر رسول الله «ص» وقصدوا دار الندوة اعترضهم ابليس في هيئة
شيخ جليل عليه بطة فوقف على باب الدار قالوا من الشيخ قال شيخ من
اهل نجد سمع بالذي اتعدتم له فحضر معكم وعسى ان لا يعدمكم منه رأياً
ونصحاً قالوا اجل فدخل معهم وتشاوروا في امر النبي (ص) فقال قائل
منهم احبسوه في الحديد واغلقوا عليه باباً ثم تربصوا به ما اصاب قبله
الشعراء اشباهه من الموت فقال الشيخ النجدي ما هذا براي لئن حبستموه —

وجهلاً وكانوا ابعـد الخلق من قبول الهداية لقساوة قلوبهم وجساوتها
وغلظ طباعهم ولذلك تكرر غدرهم بمن بعثه النبي «ص» لهدايتهم (١)
وكانوا اشر العرب واكبرهم ايداء له (ص) واشدهم عليه وكانوا اخبث
الناس جواباً له نفسي له الفداء لما عرض نفسه على القبائل «٢» ثم لما

— ليخرجن أمره الى اصحابه فيثبون عليكم فينتزعونه من ايديكم وقال
آخر نفيه من بلادنا فقال الشيخ النجدي ما هذا برأي لو فعلتم ذلك ما
امنتم ان يحل على حي من العرب فيغلب عليهم بحسن حديثه وحلاوة
منطقه ثم يسير بهم اليكم فقال ابو جهل أرى ان نأخذ من كل قبيلة شاباً
جليداً ثم نعطي كلا منهم سيفاً صارماً فيضربونه ضربة رجل واحد
فيقتلونه فلا يقدر بنو عبد مناف على حرب القبائل فيرضون بالدية فقال
الشيخ النجدي هذا هو الرأي (المؤلف)

(١) في سيرة ابن هشام وغيرها انه قدم ابو البراء عامر بن مالك بن
جعفر ملاعب الأسنّة على رسول الله (ص) وقال يا محمد لو بعثت رجلاً
من اصحابك الى اهل نجد فدعوه الى امرك رجوت ان يستجيوا لك فقال
(ص) اني اخشى عليهم اهل نجد قال انا لهم جار فبعث رسول الله (ص)
اربعة رجلاً من اصحابه فساروا حتى نزلوا بئر معونة فبعثوا احدهم بكتاب
رسول الله (ص) الى عامر بن الطفيل فلم ينظر في كتابه وقتله واستصرخ
عليهم قبائل العرب فقتلوه (المؤلف)

(٢) في سيرة ابن هشام ان رسول الله (ص) اتى بني حنيفة في
منازلهم فدعاهم الى الله وعرض عليهم نفسه فلم يكن احد من العرب اقبح
عليه رداً منهم انتهى وبني حنيفة هم اصحاب مسيلة الكذاب وكانوا في
نجد «المؤلف»

أتى دور الكذبة تمخضت الدنيا عن كذاب واحد وهو الأسود العنسي وانظفت قنته سريعاً « ١ » ، لعدم صلاحية اليمن لغير الإيمان ولكن نجداً لخصوبتها بالكذب وكونها مطلع الفتن ومنبتها اخرجت دفعة واحدة مسيئة وطيحة وسجاح وقد لقي الصحابة منهم شراً لم يلقوا عشرة من غيرهم ثم كان أول محكم من الخوارج من عنيزة من نجد ومنهم ذو الخويصرة اللعين ونجد معدن الخوارج ومنها القرامطة ومذهب نجد منذ قرن الخوارج منها إلى الآن واحد في جوهره لم يتغير وإن تغيرت الأسماء لأنه تكفير جميع المسلمين غيرهم واستحلال الدماء والأموال انتهى

« ٤ »

في بعض ما يحكى عن ابن تيمية من المعتقدات التي فاتنا ذكرها عند ذكر معتقده في صدر الباب الأول

ففي كتاب دفع شبه التشبيه والرد على المجسمة من الحنابلة لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي الواعظ المشهور عند ذكر الآيات التي ظاهرها التجسيم « قال » ومنها قوله تعالى (ثم استوى على العرش) إلى أن قال : قال ابن حامد (٢) الاستواء مهاسة وصفة لذاته والمراد القعود وقد ذهب طائفة من أصحابنا إلى أن الله تعالى على عرشه ما ملأه وأنه يقعد نبيه على العرش وفي الحاشية (٢) مالفظة : قال الجلال الدواني في شرح

(١) فانه ادعى النبوة بعد حجة الوداع وقتل في حياته (ص) ذكره ابن الأثير (المؤلف)

« ٢ » في حاشية الكتاب هو شيخ الحنابلة الحسن بن حامد بن علي البغدادى الوراق المتوفى سنة ٤٠٢ ، كان من أكبر مصنفيهم له شرح أصول الدين فيه طامات اهـ (المؤلف)

« ٢ » صفحة ١٩ طبع دمشق

العضدية: وقد رأيت في بعض تصانيف (ابن تيمية) القول به اي بالقدم النوعي في العرش اه وقال الشيخ محمد عبده فيما علقه عليه؛ وذلك ان ابن تيمية كان من الحنابلة الاخذين بظواهر الايات والاخبار القائلين بان الله استوى على العرش جلوساً فلما اورد عليه انه يلزم ان يكون العرش ازلياً لما ان الله ازلي فكأنه ازلي وأزلية العرش خلاف مذهبه قال انه قديم بالنوع اي ان الله لا يزال يعدم عرشاً ويحدث آخر من الأزل الى الأبد حتى يكون له الاستواء ازلاً وابدأ ولننظر ان يكون الله بين الاءعدام والاءيجاد هل يزول عن الاستواء فليقل به ازلاً فسيبحان الله ما اجهل الانسان وما اشنع ما يرضى به لنفسه انتهى المنقول في الحاشية فانظر الى قول الحنابلة سلف ابن تيمية الذين يدين بمذهبهم ان الله مستو على العرش استواء مماسة وقعود وانه ما ملأ العرش بل العرش اكبر منه وانه يجلس معه نبيه على العرش تشبيها بالملك الذي يجلس معه وزيره على السرير والى قول ابن تيمية ان العرش قديم بالنوع حادث بالشخص تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً (وفي كتاب دفع شبه التشبيه) ايضاً عند ذكر الأحاديث التي ظاهرها التجسيم «١» الحديث التاسع عشر روى البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث ابي هريرة عن ابي (ص) ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول من يدعوني فأستجيب له «قال ابن حامد»: هو على العرش بذاته مماس له وينزل من مكانه الذي هو فيه وينتقل . وهذا رجل لا يعرف ما يجوز على الله ومنهم من قال يتحرك اذا نزل وما يدري ان الحركة لا تجوز على الله وقد حكوا عن الامام احمد ذلك وهو كذب عليه انتهى (وفي الحاشية) حكى ذلك ابو يعلى في طبقاته عن احمد بطريق ابي

العباس الأصطخري وعجيب من « ابن تيمية » كتبه في معقوله غير منكر ما يرويه حرب بن اسماعيل الكرماني صاحب محمد بن كرام في مسائله عن احمد وغيره في حقه سبحانه انه يتكلم ويتحرك ونقل ايضا (يعني ابن تيمية) عن نقض الدارمي **ساحكتاً** او **مقرأ** — الحي القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك اذا شاء ويهبط ويرتفع اذا شاء ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس اذا شاء لأن اماره ما بين الحي والميت التحرك وكل حي متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة بل يروى عنه نفسه « يعني ابن تيمية » انه نزل درجة وهو يخطب على المنبر في دمشق وقال : ينزل الله كنزولي هذا على ما اثبتته ابن بطوطة من مشاهداته في رحلته وقال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة : ذكروا انه ذكر (اي ابن تيمية) حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال كنزولي هذا فنسب الى التجسيم اه

(٥)

ما يتعلق بالاستغاثه ما عن الاستيعاب انها وقعت مشاجرة بين بني عامر في البصرة فبعث عثمان ابا موسى الاشعري اليهم فلما طلع عليهم صاحوا يا آل عامر فلما سمع النابغة الجعدي برز مع قومه فقال ابو موسى ماشأنك قال سمعت دعوة قومي فأجبتها فعززه ابو موسى بسياط فقال النابغة أبياتا من جملتها

فيا قبر النبي وصاحبيه الا يا غوثنا لو تسمعونا
الا صلى الهكم عليكم ولا صلى على الأمراء فينا
والنابغة من الصحابة ولما قال

باغنا السماء مجدنا وجدودنا وانا لئرجو فوق ذلك مظهرها
قال له النبي (ص) الى اين قال الى الجنة بك يا رسول الله ودعاه النبي
(ص) فقال لا فض فوك فلم تسقط له سن حتى مات

ومما يتعلق بالاستغاثه ما جاء في قصة قارون انه لما خسف به استغاث بموسى (ع) فلم يغثه وقال يا ارض ابلعيه فعاتبه الله حيث لم يغثه وقال له استغاث بك فلم تغثه ولو استغاث بي لأغثته

(٦)

مما يتعلق بالتوسل ما عن السيوطي ان النبي (ص) استسقى فلما نزل الغيث قام رجل من كنانة فقال :

لك الحمد والحمد بمن شكر سقينا بوجهه النبي المطر
دعا الله خالقه دعوة اليه وأشخص منه البصر
اغاث به الله عليا مضر وهذا العيان لذاك الخبر
وكان كما قاله عمه ابوطالب أبيض ذو غرر
فلم تك الا ككف الرداء او اسرع حتى رأينا الدرر
به قد سقى الله صوب الغمام ومن يكفر الله يلتقى الغرر
فقال النبي (ص) ان يك شاعر يحسن فقد احسنت (فقوله)
سقينا بوجه النبي المطر (وقوله) اغاث به الله عليا مضر (وقوله) وكان كما قاله
عمه الخ الذي هو اشارة الى قوله وأبيض يستسقى الغمام بوجهه (وقوله) به
قد سقى الله صوب الغمام كلها دالة على حسن التوسل والاستغاثه بالنبي
(ص) لانه سمعها ولم ينكرها بل استحسناها

(٧)

مما يتعلق بالأقسام على الله بمخلوق ما ذكره ابن خلكان في تاريخه
قال حكى سفيان الثوري عن طارق بن عبد العزيز عن الشعبي قال كنا
بفناء الكعبة انا وابن عمر وابن الزبير وأخوه مصعب وعبد الملك بن
مروان وذكر دعاء كل منهم ان يعطى متمناه فأعطيه فكان من دعاء عبد الله
ابن الزبير (اسألك بحرمة عرشك وحرمة وجهك وحرمة نبيك عليه السلام)

(٨)

مما يتعلق بالنذر رداً على استشهاد الصنعاني بحديث ان النذر لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل ما رواه صاحب الكشاف والبيضاوي وغيرهما في تفسير قوله تعالى «يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكوراً الآية» عن ابن عباس أن الحسن والحسين عليهما السلام مرضا فعادهما رسول الله «ص» في ناس معه فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت علي ولديك فنذر علي وفاطمة وفضة جارية لهما ان برأ مما بهما ان يصوموا ثلاثة ايام فشفيا (الحديث) قالوا ما حصله أن عليا «ع» استقرض ثلاثة اصوع من شعير فطحنت فاطمة صاعاً واختبرته فجاءهم عند الإفطار مسكين فأثروه وجاءهم في اليوم الثاني يتيم فأثروه وفي اليوم الثالث أسير فأثروه فنزل جبرئيل وقال خذها يا محمد هناك الله في اهل بيتك فأقرأه السورة انتهى

(٩)

مما يتعلق بالتبرك بمنبر النبي (ص) وبآثاره ما ذكره السهمودي في وفاء الوفا (١) عن الأقفشيري عن يزيد بن عبدالله بن قسيط رأيت رجلاً من اصحاب رسول الله (ص) اذا خلا المسجد يأخذون برمانة المنبر الصلعا التي كان رسول الله (ص) يمسكها بيده ثم يستقبلون القبلة ويدعون (قال) وفي الشفاء لعياض عن ابي قسيط والعتبي رحمهما الله كان أصحاب رسول الله «ص» اذا خلا المسجد حبسوا رمانة المنبر التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون انتهى

خاتمة

(في متفرقات من مقالات الوهابية واعتقاداتهم وتشدداتهم)
(ومقالات مروجي دعوتهم وردها)
(الأول) توقفهم في (التلغراف) وفتواهم في شيعة الأحساء والعراق
وفي المكوس

فمن الطرائف ما نقلته جريدة الرأي العام الصادرة بدمشق وقبلها
بعض الجرائد المصرية من توقف علماء الوهابية في جواز استعمال التلغراف
لأنه امر حادث وإفتائهم بعدم جواز معارضة السلطان ابن سعود في اخذ
المكوس مع فتواهم بأنها من المحرمات الظاهرة . قالت جريدة الرأي العام
في العدد ٤٠٦١ الصادر في ١٩ ذي القعدة سنة ١٢٤٥ : ورد على جلالة
السلطان ابن سعود من بعض الوهابيين اسئلة تتعلق بالمحمل والهاتف
والضرائب وغيرها فاستفتى علماء نجد فورد عليه منهم الأجوبة الآتية
نشرها ليطلع عليها الرأي العام الاسلامي وهي موقعة من نحو من
اربعة عشر رجلا من علماء نجد منهم محمد بن عبد اللطيف وسعد بن عتيق
وسليمان بن سمحان وغيرهم قالوا اما بعد فقد ورد على الامام سلمه الله تعالى
سؤال من بعض الاخوان عن مسائل فطلب منا الجواب عنها فأجبناه بما نصه
اما مسألة البرق « التلغراف » فهو امر حادث في آخر هذا الزمان ولا
نعلم حقيقته ولا رأينا فيه كلاما لأحد من اهل العلم فتوقفنا في مسألته ولا
نقول على الله ورسوله بغير علم والجزم بالاباحة والتحريم يحتاج الى
الوقوف على حقيقته « واما » مسجد حمزة وابي رشيد فأفتينا الامام وفقه
الله بهدمها على القوم (الى ان قالوا) واما الرافضة : فأفتينا الامام ان
يلزمهم البيعة على الاسلام ويمنعهم من اظهار شعائر دينهم الباطل وعليه

ان يلزم نائبه على الأُحساء ان يحضرهم عند الشيخ ابن بشر ويأيعونه على دين الله ورسوله وترك الشرك من دعاء الصالحين من اهل البيت وغيرهم وعلى ترك سائر البدع في اجتماعهم على ما تمهم وغيرها مما يقيمون به شعائر مذهبهم الباطل ويمنعون من زيارة المشاهد ويلزمون بالاجتماع على الصلوات الخمس هم وغيرهم في المساجد ويرتب الامام فيهم ائمة ومؤذنين ونوابا من اهل السنة ويلزمون بتعليم الثلاثة الأصول (١) وتهدم المحال المبنية لإقامة البدع فيها (٢) ويمنعون من إقامة البدع (٢) في المساجد وغيرها ومن ابي قبول ما ذكر ينفي عن بلاد المسلمين (واما رافضة القطيف) فيلزم الامام ايده الله الشيخ ابن بشر ان يسافر اليهم ويلزمهم بما ذكرنا (واما البوادي والقرى) التي دخلت في ولاية المسلمين فأقينا الامام بان يبعث اليهم دعاة ومعلمين ويلزم نوابه بمساعدة الدعاة على الزامهم بشرائع الاسلام (واما رافضة العراق) الذين انتشروا وخاطبوا بادية المسلمين فأقينا الامام بكفهم عن الدخول في مواطن المسلمين وارضهم «واما المكوس» فأقينا انها من المحرمات الظاهرة فان تركها فهو الواجب عليه وان امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين والخروج عن طاعته من اجلها حرر في ٨ شعبان سنة ١٣٤٥ هـ

فهذا نموذج من فتاوى الوهاية فليتأمل فيه العاقل المنصف وليقاس بين تشددهم واستشكالهم في التلغراف خوفا من القول على الله ورسوله بغير علم بين تساهلهم في المحرمات الظاهرة كالمكوس وإرخائهم العنان فيها لاخذها خوفا من شق عصا المسلمين بزعمهم وهل اعوان الامام غير الوهاية فأين شق عصا المسلمين (اتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون

(١) التي في رسالة محمد بن عبد الوهاب « ٢ » كالحسينيات

(٢) مثل قراءة التعزية — المؤلف

ببعض) ولماذا لم يفتوا بعدم هدم قبور ائمة المسلمين وعظمائهم خوفا من شق عصا المسلمين ولماذا هدموها والحقوا الالهانة بأهلها فأوغروا قلوب المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها حتى صار كل فرد منهم يتمنى خروجهم من الحجاز ولا يتأخر عن مقاومتهم في أول فرصة تمكنه أليس في هذا شق لعصا المسلمين وتفريق لكلمتهم ولكنهم اذا اعتقدوا ان لا مسلم غيرهم كانوا قد شقوا بذلك عصا غير المسلمين بزعمهم (واذا) كانوا يستشكلون ويتوقفون في حكم التلغراف لانه حادث لا يعلمون حقيقته فهلا توقفوا في كل حادث كالبنديقه والمدفع والأتمويل الذي لا يعلمون حقيقته وكيف يسير بلا مسير ظاهر ويركب فيه السلطان ابن سعود وأتباعه وكثير من الوهاية وهو احدث من التلغراف الى غير ذلك فكانوا بذلك كالخوارج الذين استشكلوا في قتل الخنزير الشارد في البر وقالوا انه فساد في الأرض ولم يستشكلوا في قتل الصحابي المسلم الصائم في شهر رمضان وفي عنقه القرآن لانه لم يوافقهم على تكفير علي بن ابي طالب وقتل زوجته معه وهي حامل وبقربطنها (واذا) كانوا بكل هذا الورع في التوقف عن حكم التلغراف فهلا توقفوا عن استباحة دماء المسلمين وأموالهم واعراضهم واخافة السبيل وكفروهم تقليداً لرجل يجوز عليه الخطأ وتكفير المسلم عظيم كاستباحة ماله ودمه وعرضه واستندوا في ذلك الى امور اجتهادية يكثر فيها الخطأ وادلة واخبار ظنية قابلة للصدق والكذب فلو كانوا اهل ورع حقيقة كما يزعمون للزمهم ان يفاوضوا علماء المسلمين المنتشرين في اقطار الأرض ويباحثوهم ويجادلوهم بالانصاف لا بالبنادق ويعقدوا مجتمعات عاماء اسلاميا ويسطوا المسائل المتنازع فيها على بساط البحث ويحكموا بينهم الكتاب والسنة المسلمة بين الكل حتى ينظروا لمن يكون الفلج لا ان ينحازوا في بادية نجد بين اعطان الابل ويصدروا الفتاوى استناداً الى اقوال تلقوها من اسلافهم الذين يجوز عليهم الخطأ

يتوارثها اللاحق من السابق ولا يحيد عنها قيد شبر ثم يجبروا الناس على اتباعها بالسيف والسنان شاءوا أو ابوا اعتقدوا أو لا (ما هكذا تورّد ياسعد الاءبل) وإذا لم يريدوا ذلك فليتركوا للناس اجتهادهم فإن مسائلهم التي خالفوا فيها المسلمين ليست ضرورية بل اجتهادية للبحث فيها والتأويل مجال ولم ينزل عليهم بها وحي ولا شافهم بها نبي وإنما اخذوها من اشياء زعموا دلالتها وعند غيرهم ما ينفىها ويمنع دلالتها

وكذلك فتاواهم الجزافية في حق اتباع أهل البيت الطاهر الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً الذين دخلوا مدينة العلم النبوي من بابها وتمسكوا بالثقلين كما امرهم نبيهم ونزهم بالرافضة من شيعه الاحساء والتقطيف من رعايا سلطانهم وشيعه العراق الذين يدخلون بلاد نجد لمخالفتهم لهم في امور اجتهادية يشاركهم في اكثرها سائر المسلمين ويحتمل في حق كل احد فيها الاصابة والخطأ فالصيب مأجور والخطي مع عدم تقصيره معذور مثل دعاء الصالحين واقامة المآتم وزيارة المشاهد وليست من ضروريات الدين كوجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج فكيف يجبرون على البيعة على الاسلام وهم مسلمون يقرون لله بالوحدانية وولنيه بالرسالة ويلتزمون بجميع ما جاء به من عند ربه مما اتفق عليه جميع المسلمين ويرجعون فيما اختلفوا فيه الى اقوال ائمة أهل البيت الذين ان لم يكونوا فوق الائمة الأربعة وفوق ابن عبد الوهاب في العلم فليسوا دونهم وكيف يمتنعون من اظهار شعائر دينهم فان كان ذلك في الضروريات فهم يوافقون المسلمين عليها وان كان في الاجتهاديات فباب الاجتهاد عندهم مفتوح فكيف جاز لكم الاجتهاد ومنع منه غيركم بالسيف والنفي من بلاد المسلمين وكيف يجوز الزامهم بالصلاة خلف من قد يعتقون بطلان صلاته لترك البسملة التي هي جزء السورة عندهم او غير ذلك

من الأمور الاجتهادية وكيف ممنعون من الأذان وهو شعار الاسلام
و يجعل لهم مؤذن من غيرهم وإلى ابي دليل استندتم في هذه الفتوى .
وتأى عدل وإلى ابي دليل استندتم في منع شيعة العراق عن الدخول الى
بادية نجد والأرض لله تعالى لا لكم والناس كلهم عبيده وهلا أفنيتم الامام
بمنع الشيعة وباقي المسلمين المشركين بزعمكم عن حج بيت الله الحرام
والله تعالى يقول (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجدا الحرام بعد عامهم
هذا) اتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض وكيف ان حكومتكم
النجدية تبذل كل مافي وسعها لترغب الناس في الحج لتعيش وتعيشون في
الحجاز القاحلة لولا الحجاج

﴿ الثاني ﴾ في حكم الوهابية بوجوب اتلاف كتب المنطق وروض
الراحين ودلائل الخيرات وغيرها

قال عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثانية من رسائل الهدية
السنية الخمس ولا نأمر باتلاف شيء من المؤلفات الا ما اشتمل على
ما يوقع الناس في الشرك كروض الراحين وما يحصل بسببه خلل في
العقائد كعلم المنطق فانه قد حرمة جمع من العلماء على انا لا نفحص عن
مثل ذلك وكذلك لائل « يعني دلائل الخيرات » وهو كتاب مشهور معظم
يشتمل على ادعية وأوراد (قال) وما اتفق لبعض البدو من اتلاف
بعض كتب أهل الطائفة انما صدر من بعض الجهلة وقد زجروا عن
مثل ذلك

(ونقول) اما روض الراحين فلا نعرفه لنبدى رأينا فيه واما علم
المنطق الذي امر بتعريبه من اليونانية المأمون العباسي لكثير من كتب
العلوم العقلية والرياضية وكان له بذلك الفضل والذكر الجليل الخالد وتداوله
المسلمون والقوا فيه كثيراً ودرسوه من ذلك العصر الى اليوم ولم يترك
درسه متسم بالعلم فقد ابتلي هذا العلم النفيس الذي يشحذ الأذهان ويفيد

قوة الحجة من طرف الوهاية بما ابتليت به قبور الانبياء والصلحاء فله اسوة بها ودليلهم على وجوب اتلاف كتبهم انه يحصل بسببه خلل في العتائد وانه حرمه جمع من العلماء فيذكر ولنا من هو الذي اختلت عقيدته بسبب علم المنطق وهل يكون تحريم جمع من العلماء ان صح النقل مجوزاً لا اتلاف كتبهم المملوكة للغير بغير اذنه على اننا لم نسمع تحريمه ممن يصح ان يعتمد على علمه سوى ما حكاه صاحب السلم عن بعض الجامدين بقوله

فان الصلاح والنواوي حرما وقال قوم ينبغي ان يعلموا واعتذار صاحب المنار في الحاشية بقوله انما حرموا بعض كتب المنطق القديمة المزوجة بالفلسفة اليونانية الباطلة دون ما الفه المسلمون غير مجد لأن الكتب القديمة لا وجود لها حتى نشغل انفسنا بتحريمها وتحليلها وكلام صاحب السلم كالصريح في عدم هذا التقييد والاعتذار عن اتلاف كتب اهل الطائف المساكين كالاعتذار عن قتل نفوسهم البرية ونهبهم وسلبهم وتعذيبهم بانه وقع من البدو الجاهلين فهو كالذي وقع من خالد بن الوليد وقال (ص) اللهم اني ابرأ اليك مما فعله خالد وهؤلاء البدو هم الذين تسمونهم غزو الموحدين وهذه افعالهم مع المسلمين وما يفيد زجرهم لهم بعد خراب البصرة وذهاب النفوس والأموال بأيدي غزو الموحدين واذا كان هذا فعلهم في كتب لا يعلمون ماهي ولا نفع لهم فيها فما حال النفوس والأموال التي وقعت في مخالبهم

﴿الثالث﴾ في كتاب (القديم والحديث) للكاتب الشهير محمد كرد علي الدمشقي من جملة مقال له في الوهايين (١) مالفظه: رسالة عبدالله ابن محمد بن عبد الوهاب التي كتبها حين فتح الحرمين الشريفين شاهدة

عدل على انه بريء من تلك الافتراءات التي افتروها على عقائده وعقائد ابيه وبنوا عليها تلك الزلازل والقلاقل وان مذهب عین مذهب الاثمة المحدثين والسلف الصالحين وتلك الرسالة منقولة في اتحاف النبلاء من شاء الاطلاع عليها فليرجع اليها (الى ان قال) قال احمد سعيد البغدادي في كتابه نديم الأدب حقيقة هذه الطائفة انها حنبلية المذهب وجميع ما ذكره المؤرخون عنها من جهة الاعتقاد محرف وفيه تناقض كلي لمن اطلع عليها بتأمل لأن غالب مؤرخي الشرقيين ينقلون عن الكتب الاخرنجية فان كان المنقول عنه صاحب دراية مصدق تجد ان من يترجم كتابه يجعل الترجمة على قدر اللفظ فيضيع مزية الاصل وان كان غير صادق الرواية فمن باب اولى ومن اراد ان يعرف جلياً اعتقاد هذه الطائفة فليطالع كتب مذهب الامام احمد بن حنبل (رض) فانه مذهبهم انتهى

ونقول الرسالة المشار اليها هي الرسالة الثانية من رسائل الهدية السنينة وقد نسب فيها الى المسلمين الشرك وانواع الشرك وانهم من اقبح المشركين واجهلهم وانهم مصرون على الاشرار والشرك الاكبر الذي يهدر الدم ويبيح المال وجعل قبور الصالحين اصناما وطواغيت تعبد وان الخلاف بين الوهابية وبين الناس في اخلاص التوحيد وانهم لما دخلوا مكة عبد الله وحده وان الناس قبل ذلك لم تكن تعرف التوحيد والشرك وان من بلغته دعوتهم ولم يتبعهم فهو كافر الى غير ذلك في نحو من عشرين موضعاً والرسالة لا تزيد على ١٥ صفحة وصرح فيها بانهم يوجبون اتلاف كتب المنطق كما امر في الاثر الثاني وانهم يجعلون قول يارسول الله اسألك الشفاعة شركاً موجبا لحلية الدم والمال مع اعترافهم بان له الشفاعة يوم القيامة وقد قلنا جملة من اقواله في تلك الرسالة في تضاعيف هذا الكتاب (فما قول الاستاذ في هذه الشهادة العدل التي استشهد بها على صحة عقائد ابن عبد الوهاب وابنه وبراءتهما من الافتراءات التي افتروها على عقائدهما وبنوا عليها الزلازل والقلاقل وهل

مذهب الاثمة المحدثين والسلف الصالحين تكفير جميع المسلمين واباحة
 دماءهم واموالهم ووجوب اتلاف كتب المنطق . والهدية السنية التي هذه
 الرسالة احدى رساؤها طبعت مراراً بمطبعة المنار بمصر فليرجع اليها فهي
 شاهدة عدل على ان ما نسب الى عقائده وعقائديه هو عين ما يصرحان
 به ليس فيه كذب ولا افتراء عليهما (اما) ما نقله عن كتاب نديم الادب (ففيه)
 انه لم يبق حاجة (والحمد لله) في معرفة عقائد الوهاية الى اخذها من الكتب
 الاخرى ولا من ترجمتها فكتب الوهاية المتضمنة عقائدهم مطبوعة منتشرة
 يوزعونها مجاناً وبذلك قد مزقوا اعذار من يبتغي الاعتذار عنهم واما ان
 مذهبهم مذهب الامام احمد بن حنبل فهم وان اتسبوا اليه لكنهم يصرحون
 كما عرفته في الباب الاول بأنهم لا يلتزمون بمذهبه ولا بغيره اذا بان لهم
 دليل على خلافه كما انهم يصرحون على ما عرفت بكفر جميع من يخالفهم
 من المسلمين واستحلال دمه وماله والامام احمد بن حنبل بري من ذلك
 قال بعض اعظم العلماء في كتاب كتبه لنا ما صورته : قال لي بمصر بعض
 من يدعي العلم بالحديث : ان كتب الحنابلة هي كتب الوهاية فما تنكر منها
 وليس لك ان تؤاخذهم إلا بما تجده صريحاً في كتبهم ولا عبرة بنقل الخصم
 (١) فقلت ما تقول في القرامطة قال كفار ملاحدة قلت انهم يزعمون
 ان مذهبهم مذهب اهل البيت وان كتبهم كتبهم فهل تجد في كتب اهل البيت الا
 الحق والنور قال ان القرامطة كذبوا وهاؤلاء نقلة التاريخ يشبثون كفر
 القرامطة وزورهم قلت وهل ترى قيام الحجة بنقل اهل التاريخ قال نعم فان
 الشافعي صرح في الرسالة بان نقلهم جماعة عن جماعة احب اليه من نقل اهل

(١) بعد ما بيناه فيما سلف نقلاً عن كتبهم المطبوعة من تكفيرهم جميع
 المسلمين وقول بعضهم ان كفرهم اصلي واستحلالهم دماءهم واموالهم بل
 واعراضهم لا يبقى مجال لهذا الكلام ولا احتياج الى الجواب المؤلف

الحديث واحداً عن واحد قلت اذا يجب ان تقبل مني من نقل المؤرخين المشاهدين للوهاية ما هو صريح في كفرهم فسكت فقلت له فعل المرء حجة ودليل عليه وان كذبه لسانه فالقراطة لما استحلوا دماء المسلمين واموالهم لم تبق شبهة في كفرهم وكذلك سادتكم فغضب ولم يدري ما يقول فقلت ما تقول فيما ورد في الخوارج ومروقيهم وانهم كلاب النار وشر قتلى تحت اديم السماء وغير ذلك قال ان المجموع يفيد العلم القطعي بمروق الخوارج واستحقاقهم غضب الله ولكنهم هم الذين قتلهم علي بالنهر وان ليس الوهاية منهم قالت بم استحق اولئك غضب الله ابكونهم يحقر الصحابة صلاتهم في جنب صلاتهم وصيامهم في جنب صيامهم قال لا قلت اسبب زهدهم وتقشفهم قال لا قلت بقولهم من قول خير البرية وبراءتهم القرآن يقومونه كالقدح قال لا قلت اذا فيهاذا فتلعثم فقلت ماذا الا باستحلالهم دماء المسلمين واموالهم وتكفيرهم لهم مع ادعائهم انهم هم المسلمون وحدهم ولا شك ان من اتصف بما اتصفوا به يستحق ما يستحقوا بتلك الصفة انتهى

وقد ظهر بذلك ايضاً فساد اقوال من يريدون تبرير اعمال الوهاية وانكار فظائعهم بان الحامل لاهل عصرهم على نقل ما نقلوه عنهم وعلى ذمهم هو السياسة والانتصار لدولة الترك واشراف مكة فنسبوا اليهم الفظائع في مكة والمدينة وكر بلا وغيرها لينفروا الناس منهم فانك قد عرفت فيما ذكرناه في تاريخهم وغيره من هذا الكتاب ان فظائعهم واعمالهم في تلك الاماكن اصبحت معروفة متواترة كتواتر وجود مكة والمدينة وكر بلا والوهاية وليست قابلة للشك والانكار وكذا تكفيرهم المسلمين واستحلالهم اموالهم ودماءهم وجعلهم غزوهم جهاداً في سبيل الله وبلادهم دار حرب اصبح غير قابل للاعتذار بعد تصريحهم به فيما نشره من كتبهم المطبوعة التي نقلنا عباراتها واشرنا الى صفحاتها فيما مر

﴿الرابع﴾ في بعض تمويهات صاحب المنار في انتصاره للوهابية
قال في مقالاته (الوهابيون والحجاز) تحت عنوان (شهادة التاريخ
للهابية) : نكتفي بشهادتين عادلتين لمؤرخين كبيرين نقلا عن العدول
المعاصرين لظهور الوهابية

﴿شهادة الأولى﴾

ذكر الجبرتي في تاريخه في حوادث سنة ١٢٢٧ نقلا عن بعض
أكابر جيش محمد علي باشا الذين قاتلوا الوهابية في الحجاز انه قال له بعض
أكابرهم ممن يدعي الصلاح والتورع اين لنا بالنصر واكثر عسائركم على غير
الملة او من لا يتدين بدين ومعنا صناديق المسكرات ولا يسمع في عسكرنا
اذان ولا تقام فيه فريضة والقوم اذا دخل الوقت اذن المؤذنون واصطفوا
خلف إمام واحد بخشوع وخضوع واذا حضرت الصلاة والحرب قائم
اذنوا وصلوا صلاة الخوف وعسكرنا يتعجبون من ذلك لأنهم لم يسمعوا
به فضلا عن رؤيته وينادون هلموا الى حرب المشركين المحلقين الذقون
المستبيحين الزنا واللواط الشاربين الخمر التاركين للصلاة الاكلين الربا
القاتلين الأنفس المستحلين المحرمات وكشفوا عن قتلى العسكر فوجدوهم
غير محتوين انتهى

وهذه الشهادة التاريخية التي تبجح بها صاحب المنار لا تزيد عن
شهادة النبي (ص) للخوارج امام الصحابة بانهم يحقرون صلاتهم مع
صلاة الخوارج وباسوداد جباههم من كثرة السجود مع كونهم من كلاب
النار وقتلاهم شر القتلى تحت أديم السماء وحال الوهابية مع عسكر مصر
التي شهد بها التاريخ لا تزيد عن حال الخوارج مع اهل الشام التي شهد
بها التاريخ ايضا حين قال لهم الخوارج ماتقولون في القرآن قالوا نضعه

في الجوالق قالوا فما تقولون في اليتيم قالوا نأكل ماله ونفجر بأمه فهل نفعت
هذه الشهادة التاريخة الخوارج حتى تنفع الوهابية قال

...::: الشهادة الثانية ::::...

ما جاء في كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى للشيخ
أحمد الناصري السلاوي وخلاصته انه في سنة ١٢٢٦ انفذ السلطان
المولى سليمان سلطان فاس ولده المولى ابراهيم لأداء فريضة الحج وأرسل
معه جواب كتاب صاحب الحجاز عبد الله بن سعود الوهابي فكان سببا
لتسهيل الأمر عليهم وانهم حجوا وزاروا على حين تعذر ذلك وعدم
استيفائه على ما ينبغي لاشتداد شوكة الوهابيين ومضايقتهم لحجاج الافاق
في امور حجهم وزيارتهم الا على مقتضى مذهبهم وانه حدث جماعة ممن
حج مع المولى ابراهيم انهم مارأوا من ابن سعود ما يخالف ما عرفوه من
ظاهر الشريعة وانما شاهدوا منه ومن اتباعه القيام بشعائر الاسلام من
صلاة وطهارة وصيام ونهي عن المنكر وتقية الحرمین من القاذورات
والاثام التي كانت تفعل وان حاله كحال آحاد الناس في زيه ومركوبه
ولباسه وانه اظهر التعظيم للمولى ابراهيم الواجب لأهل البيت وجلس معه
كجلوس احد اصحابه وكان المتولي للكلام معه القاضي فقال له القاضي
بلغنا انكم تقولون بالاستواء الذاتي المستلزم لجسمية المستوي فقال معاذ
الله انما نقول كما قال مالك « الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه
بدعة » قالوا وبهذا نقول نحن قال له وبلغنا انكم تقولون بعدم حياة النبي
وباقى الأنبياء في قبورهم فارتعد ورفع صوته بالصلاة عليه وقال معاذ الله
انما نقول انه حي في قبره وكذا باقى الأنبياء حياة فوق حياة الشهداء قال
وبلغنا انكم تمنعون من زيارته وزيرة الأموات مع ثبوتها في الصحاح
فقال معاذ الله ان نكر ما ثبت في شرعنا وهل منعناكم انتم لما عرفنا انكم

تعرفون كيفيتها وآدابها وإنما نمنع منها العاهة الذين يشركون العبودية بالألوهية ويطلبون من الأموات قضاء أغراضهم التي لا تقضها إلا الربوبية وإنما سبيل الزيارة الاعتبار بحال الموتى وتذكر مصير الزائر إلى ما صار إليه المزور ثم يدعو له بالمغفرة ويستشفع به إلى الله تعالى يسأل الله المنفرد بالإعطاء والمنع بجاه ذلك الميت أن كان ممن يليق أن يستشفع به هذا قول إمامنا أحمد بن حنبل ولما كان العوام في غاية البعد عن إدراك هذا المعنى منعناهم سداً للزريعة انتهى

(ونقول) هذه الشهادة كالتى قبلها لا تنفع الوهابيين شيئاً كما لم ينفع ما هو اعظم منها الخوارج على ما عرفت وما تنفع الصلاة والطهارة والصيام والنهي عن المنكر وتقية الحرمين مع استحلال دماء المسلمين وأموالهم وإخافتهم لسؤالهم الشفاعة ممن أعطاه الله الشفاعة بقولهم نسألك الشفاعة يا رسول الله كما لم تنفع الخوارج صلاتهم التي يحقر الصحابة صلاتهم عندها وطهارتهم التي ادت بنسائهم إلى الوسواس وسجودهم الذي اسودت له جباههم وتلاوتهم للقرآن ومحافظةهم على احكام الشرع وهم يكفرون المسلمين ويستحلون دماءهم وأموالهم واعراضهم حتى مرقوا بذلك من الدين كما يمرق السهم من الرمية ولو تأمل صاحب المنار لعرف أن فيما نقله شهادة على الوهابيين لا لهم من تعذر الحج والزيارة وعدم استيفائهما على ما ينبغي لمضايقة الوهابية لحجاج الافاق في أمور حجهم وزيارتهم الا على مقتضى مذهبهم وما الذي سوغ لهم مضايقة المسلمين في أمور اجتهادية نظرية ليست من ضروريات الدين ولا اجماعياته أن لم يكن الضرورة والاجماع فيها على خلاف ما عليه الوهابيون « واما » قوله في الاستواء بما نسب إلى مالك وموافقة المغاربة له فقد عرفت في الباب الأول أنه لا يكاد يصح لأنه إما قول بالتجسيم أو المحال وأما حصره سبيل الزيارة في الاعتبار بحال الموتى والدعاء بالمغفرة فهو في غير زيارة الانبياء الذين في زيارتهم

الكرامهم وإدأ حقهم « واما » قوله ويستشفع به الى الله يسأل الله بحجاء ذلك الميت الخ وان ذلك مذهب الامام احمد فهو مناقض لما عليه الوهاية من ان الاستشفاع به وسؤال الله بحجاءه كفر وشرك فهو اما تدليس او رجوع عما هم عليه يحلونه عاما ويحرمونه عاما وهو كما نكار عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب تكفير الوهاية لجميع المسلمين كما عرفت في الباب الاول وقد اعترف بذلك صاحب المنار بقوله : وما نقله من كلام الأمير الوهابي في مسألة الاستشفاع معزواً الى الامام احمد يظهر انه لم ينقل بحرفه فانه لا يعرف عنه ولا عن الوهاية مثل هذا القول فيما نعلم انتهى « وأقول » الامام احمد في علمه وفضله لا بد ان يكون قائلاً بهذا اما الأمير الوهابي فنتق بالحق من حيث لا يشعر ودعوى التحريف غير مسموعة

واعلم ان صاحب المنار كان مولعاً في مجلته بزم السلطان عبد الحميد والدولة العثمانية والدعاية لشرفاء مكة واعقد المؤتمرات في مكة المكرمة كما يعلم من مراجعة اعداد مجلته في ذلك العهد ومولعاً بالدعاية الى اتحاد المسلمين وان تنتقد كل طائفة منهم وكل أهل مذهب طائفتهم واهل مذهبهم خاصة ولكنه لم يوافق قوله فعلة فما عثم ان نشر في مجلته المقالات السيئة في حق الشيعة في العراق وغيرها الموجبة لا يغار الصدور وتفريق كلمة المسلمين مثل ان علماء النجف يجدون في اضلال العباد ونسبة قبائح كثيرة اليهم هم منها براء الامر الذي دعانا يومئذ الى تأليف رسالة سمينها (الحصون المنيعه) في رد ما جاء في المنار في حق الشيعة ولما طبعت كان الاقبال عليها شديداً في جميع الاقطار ولما وصلته لم يأت في ردها بدليل ولا برهان ولم يزد على قوله جدل بتمحل ومراء ظاهر وامثال هذه من عباراته المنمقة التي لا ترجع الى محصل نعم نشر في مجلته مقالة بعنوان البدع والخرافات عند الشيعة وسرد فيها ما شاء من أقاويل واباطيل وقال انها رسالة جاءت من سائح في

البحرين وانه كان عزمه على عدم نشرها لمنافاتها ما يتوخاه من التأليف بين المسلمين لكن لما جاءت الحصون المنيعه نشرها اي حملة حب التشفي على نشرها مخالفا طريقته المثلى وقد اجنباه عنها برسالة سمينها ﴿ الشيعة والمنار (١) ﴾ ثم لما اعطاه الله ما اراد من خلع السلطان عبد الحميد وقبض الاتحاديين على زمام الحكم صار يشنع عليهم ولما اعطي امنيته في قيام شريف مكة ضد الدولة العثمانية في الحرب العامة وخروج الحجاز من يدها واقامة الشريف ملكا عليه كان في جملة اتباع الشريف واعوانه في مكة المكرمة ومن اعظم المسبحين بحمده والذين يحرقون له بخور الثناء كما قيل عنه ثم اتى سورية وكان في رحاب الأمير فيصل ومن اعظم المقربين لديه حتى جعله رئيسا للمؤتمر السوري المعقود بدمشق ولم يزل على ذلك حتى اقيم الأمير فيصل ملكا على سورية وكانت وقعة ميسلون المشهورة التي انتهت بخروج الملك فيصل من سورية وخروج الاستاذ صاحب المنار منها الى مفره في مصر وسفره الى العواصم الاوربية وتأليفه الجمعيات وعقد المؤتمرات ثم قلب للملك حسين واولاده ظهر المجن وصار ينشئ المقالات الطويلة العريضة في الأهرام والمنار وكوكب الشرق وغيرها في ذم الملك حسين واولاده بأقبح الذم بما اوتيه من ذلاقة لسان وفصاحة بيان ويصفه بالظلم وانه ليس اهلا للخلافة ويطلب ويطلب في الاستدلال على ذلك ويدعو الى الامام يحيى ويبرهن على انه هو الحقيق بالخلافة الاسلامية والجدير بها دون الملك حسين ولم يكن في ذلك الحين يأتي على ذكر السلطان ابن سعود بحرف واحد ثم لما دخل الوهاية مكة صار يدعو الى السلطان عبدالعزيز بن سعود بما عنده من

(١) ثم عززناهما بثالثة وهي القول الصادق في رد ما جاء في مجلة

قوة جنان وفصاحة لسان وذهب الى مكة المكرمة بعد اخذ الوهابيين لها ثم قرأنا في الجرائد السورية ان السلطان ابن سعود امره بمغادرة الحجاز ثم انخرط في سلك الحزب السوري بمصر ثم تخالف مع اعضاء الحزب وصار يشنع عليهم ويشنعون عليه كل ذلك مما يوضح ما طبع عليه الأستاذ من الثقل والتلون ولا يمكن ان يعتذر عنه بأنه ظهر له فيمن قلب لهم ظهر المجن خلاف ما كان يعتقده فيهم لأنه عاشرهم وصحبهم اعواماً يمكنه فيها معرفة خيرهم وشرهم وسرهم وجهرهم مع ما اوتيته من فطنة ولباسة وحنكة ودربة ولم يكن ليظهر له وهو بعيد عنهم ما خفي عليه وهو قريب منهم والله تعالى وحده العالم بالسرائر المطلع على الضمائر والحاكم بين عباده يوم فصل الخطاب

ولنقطع الكلام على هذا القدر من الرد حامدين المولى تعالى على توفيقه لا يكال هذا الكتاب وكان الفراغ من تسويده في اواخر شهر رمضان المبارك سنة ١٢٤٦ من الهجرة بقرية شقرا من جبل عامل ووقع الفراغ من تبييضه واعادة النظر فيه في اواسط ربيع الأول سنة ١٢٤٧ بمدينة دمشق المحمية والحمد لله وحده وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم وتم طبعه في الثاني والعشرين من شهر ربيع الأول عام ١٢٤٧ هـ بمطبعة ابن زيدون بدمشق والحمد لله وصلى الله على محمد وآله وسلم



(اصلاح غلط)

صفحة	سطر	خطاً	صواب
٢٤	١١	من الحجاز	منها
٥٥	١٠	٤٢	٤٢
١٠٥	٢٤	الصلاة	الصلاة — المؤلف
٢٥٥	١٤	ثبت	ثبت
٢٥٦	٥	يشع	يشفع
٢٦٥	١٢	وتذكر	ويذكر
٢٢٥	١٨	وعدم	وعد
٢٢٦	٧	جملة	جملته
٢٢٦	١٩	عزقا	غرقا
٢٢٦	٢١	فالفارقات	فالفارقات
٢٧١	١٦	دليل هو دليلا	دليلا هو دليل

وبقيت اغلاط اخرى سيرة بعضها مما زاع عنه النظر وبعضها لا يخفى
على فهم المطالع



العقود الدرية

في رد شبهات الوهاية

نظم العلامة

السيد محمد بن الحسين بن علي

صاحب كتاب (كشف الارتياح) في اتباع محمد بن عبد الوهاب

﴿ الطبعة الأولى ﴾

حقوق الطبع محفوظة



مطبعة ابن زيدون بدمشق عام ١٤٣٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين
(وبعد) فهذه القصيدة المسماة « بالعقود الدرية في رد شبهات الوهابية »
نظم الفقير الى عفوره الغني محسن الحسيني العاملي تجاوز الله عن سيئاته

اقوى فبت مسهداً لم ترقد
من رائح منهم وآخر مغتدي
فوق الغصون من الأراك مفرد
رقنوا وبت لهم بليل الأرمد
حتى اناخوها بأعلى الأئتمد
تبكي بدمع للخدود مخدد
ام هل صبوت الى الحسان الخرد
ولها الثياب كأنها الورق الندي
عن قوس حاجبها سهام مسدد
مشحودة تزري بكل مهند
الا لحرمة خدنها المتورد
سهد وبت لها بليل مسهد

اشجاك ربع عند برقة شهمد
لعب الزمان به و بان قطينه
ام هل شجيت بندي الأراك لساجع
ام هل حننت الى نوازل بالخمى
غادين قد زموا المطي لواغبا
وبقيت بعدهم لذكر فراقهم
ام هل بكيت على الشباب وعصمه
مثل الغصون بها القدود تمايلت
ترمي لواحظها المريضة في الحشا
وتسل من بين الجفون صوارما
ما عاد دمع العاشقين موردا
باتت بليلة نائم ما مسها

من كل واضحة الجبين اسيلة ال
 بيض نواعم كالغصون اوانس
 حملت من الأثر داف احقافا ومن
 ما كان حظ الصب يوم وداعها
 دع ذكر ايام النصب ومواقفا
 واهجر احاديث الغرام وصبوة
 ينهاك ناهي الشيب ان تصبوا الى
 من ناهز السبعين اعلمه الحجى
 خدين خود بضة المتجرّد
 عين نوافر كالظباء الشرّد
 اعطافها مثل الغصون الميد
 بالرمل الا لمحمة المتزود
 لك عند رسم المنزل المتأبد
 بعد المشيب لذات قد املد
 ذي مقلة حورا وقد اغيد
 قبح الرنو الى الحسان النهّد

* * *

قم وابك منتحبا لما قد حل بال
 ابناؤه متشاكسون عراهم
 زرعوا وكان الغير حاصد زرعهم
 وملوكة امسى يقوض ملكهم
 فرحون باسم مملك لكنه
 ويقوم فيهم من يسمى مصلحا
 او مرشداً هو احوج الاقوام لو
 معبوده اما هوى او درهم
 او من يذم مقلداً لكنه
 او من يقلد دينه فيهم الى
 او من يثير ضغائنا ما يبينهم
 ويقوم باسم الدين يوقد نارها
 يقلّي أخاه به ويظهر بغضه
 او من يروج في الاثام ضلالة
 في كل شارقة عرين يستبا
 إسلام من وهن وفرط تبدد
 محولة ما يبينهم لم تعقد
 يا ويح ايد زرعها لم تحصد
 ابداً بسيف عنهم لم يغمد
 لسواه كالمملوك والمستعبد
 بين البرية وهو عين المفسد
 عقل الأمور الى اتباع المرشد
 فسوى النراهم والهوى لم يعبد
 لو كان يعلم ليس غير مقلد
 شخص لا - ثم الورى متقلد
 كادت تماث كأنها لم توجد
 بغيا ولولا بغيه لم توقد
 ويقوم مقتريا عليه ويعتدي
 ويخالها رشداً وان لم يرشد
 ح لهم على الاساد من مستاسد

في كل غاربة لهم حصن يختر
 في كل ناحية لهم شمل يسد
 في كل يوم نحوهم سهم يسد
 قد اصبحوا مابين ثاو خامل
 يمسي ويصبح دهره من حيرة
 اين الاولي فتحوا الحصون وقلدوا
 من كل قرم للكفاح معاود
 يمشي الى الهيجا مشية مسرع
 لم يكف ما قد حل بالاسلام من
 وتقسم المستعمرين بلاده
 وتابع الحملات من اطرافه
 حتي اتت أعراب نجد تبتغي
 جاءت مجددة لدين محمد
 جاءت لتهدى الناس وهاية
 من عصابة فيها الجمود سجية
 لولا المساعي الاجنية ما غتدى
 لولا سيوف الغرب لم يك نجمه

ب بعد حصن بالخراب مهدد
 د بعد شمل قبل ذاك مبدد
 د اثر سهم للنحور مسدد
 دان وآخر في البلاد مشرد
 والطرف بين مصوب ومصعد
 بالسيف طوق الذل كل مقلد
 بشبا الصفاح على القراع معود
 (عجلان ذا زاد وغير مزود)
 ضيم تذوب له صخور الجبلد
 ووقوف سطوتهم له بالمرصد
 قصدا لهدم اساسه المتوطد
 نكأ القروح وفعل ما لم يحمد
 زعمت وتغني عنه كل مجدد
 كلا وهل يهديك غير المهتدي
 لم يلف فيها قط من لم يحمد
 في الناس لابن سعو دها من مسعد
 في الشرق يوه اطلالها بالأسعد



فرغت من التوطيد للاسلام لم
 قد مهدت شرع النبي ولم تدع
 وبها طريق الدين صار معبدا
 لم يبق في الاقطار من متمجس
 ما ان ترى بين الورى من فاجر
 ردت عن الاسلام كل معاند

تترك من الاسلام غير موطد
 في الأرض شيئا منه غير ممد
 لم يبق منه قط غير معبد
 من فضل دعوتها ولا متهود
 عاص ولا من شارب ومعربد
 وحمته من باغ عليه ومعتدي

من الاسلام كل ضلالة
 على المستعمرين جميعهم
 بمصر والعراق وجلق
 رب الأدنى علت راياته
 اقاصي ارض اشيلية
 رت شرق البلاد وغربها
 ت عن الاسلام كل محاول
 ردت في الفاتحين سيوفها
 من مستعمر في ارضه
 بها عهد الفتوح وما جرى
 الى العرب الكرام فخارهم
 سواهم وجهت حملاتها
 الحجاز جميعه في كفها
 القصيم وحائل ومربع الد

شيدت ضلالا في بقيع الغرقد
 بوجودها الاسلام لم يتمد
 لم يبق في الاسلام غير مشيد
 هدمت فما في الكون غير موحد
 وغداً ستتبعها بقبر محمد
 صنم لقد ضلت ولما تهتد
 هدم لصرح بالفخار مرد
 اطفاء نور ساطع لم يتمد
 بفعالها وأتت بكل ترمد

ت غير قبور آل محمد
 ر آباء النبي وصحبه
 محت ماشيد من بنائها
 ي بها التوحيد مفقوداً فذ
 ت عليها كالوحوش ضواريا
 براحمد عندها امسى سوى
 لعمر الله هدم قبورهم
 د حاولت والله مكمل نوره
 ت على الاسلام اعظم ذلة

ساءت جميع المسلمين بفعلها
 ساءت امام المسلمين محمداً
 ساءت اله العرش فيهم فاعتدت
 لم يكف ما صنعت بهم اعداؤهم
 حتى غدت بعد الممات خوارج
 لم تحفظ المختار في اولاده
 وهم الأئمة للورى والعتره
 لم تحفظ المختار في آباءه
 لم تحفظ المختار في أعمامه
 لم تحفظ المختار في اصحابه
 لم تحفظ المختار في ازواجه
 هدمت قبابا فوقهم قد شيدت
 فوق الامام السيد الحسن الزكي
 والعابد السجاد زين العابدين
 والباقر العلم ابنه والصادق
 والسيد العباس عم محمد
 والخبر عبد الله حبر الأئمة
 وصحابة الهادي الذين بنصرهم
 والناصر المختار والد طالب
 والمطعم الحجاج عفو أسيد
 وخدج الغراء المؤمنيه
 والطهر آمنة وعبد الله يا
 وإمام طيبة مالك وضيع اسه
 قوم لهم اسمى مقام ادركوا
 ورمت قلوبهم بخر موقد
 واليه في قرباه لم تتودد
 منه بمنزلة القصي المبعد
 بحياتهم من كل فعل أنكد
 في الظلم بالماضين منهم تقتدي
 وسواهم من أحمد لم يولد
 هادون حقاً قدوة للمقتدي
 من أصيد متفرع من أصيد
 من كل قرم بالعلی متفرد
 وهم الذين بهم غدونا نقتدي
 ولهن منه حرمة لم تجحد
 معقود من فوق اشرف مرقد
 ابن النبي ابن الامام السيد
 بن الحسين الراكم المتعبد
 قول المفضل جعفر بن محمد
 رب المفاخر والعلی والسود
 بحر الخضم ومرشد المسترشد
 للدين قد فازوا بأعذب مورد
 عم النبي وحمزة المستشهد
 بطحاً معطي الرغد للمسترفد
 ن ومن سمت شرفا مقام الفرقد
 لله لليوم الفطيع الأسود
 باعيل نجل الصادق المتعبد
 قصب السباق به برغم الحسد

دقد غدا ما بينهم ومسود
شرف قد اشتركوا به في القعد
اوكل ندب في الفضائل مفرد
حكمت ببر في الوري وتودد
باب المذمة عنهم لم يوصد
من فعل ابنا عليها تعتدي
ولا دم جاوا بما لم يحمد

سبقوا البرية في الفضائل من مسو
ولهم من النسب الصراح صراحه
من كل فذ ماله من مشبه
ولأمهات المؤمنين مكانة
وبقبر حواء وهدم ضريحه
ام الائنام تعق بعد وفاتها
ساوا بذلك نسل آدم كله

شأت الفراق والسهى في مصعد
شأوا الضليع غدا وسير المجهد
بسنا على طول الزمان مخلد
در النبوة بالامامة مرتدي
في الأرض من حصباؤها لو تغتدي
ويرد عنها البدر مقلة ارمد
ابداً وعنهما الشمس قاصرة اليد
وتطول بالشرف القديم الاثلد
يا للابا والدين عيث المفسد
ومحت محاسنها بذاك المعهد
فذباه داست عرينه ملبس
والمسلمون بمنظر وبمشهد
في القبح من متوكل متمرد
في كربلاء زمانه لم يبعد
مهما يطل زمن بها تتجدد

ياقبة بثرى البقيع منيعة
ولقبة الافلاك دون منالها
شعت بها انوار آل محمد
من كل فذ في البرية معتد
في بقعة ودت نجوم سمائها
والشمس ترمقها بناظر حاسد
كف الثريا قاصر عن نيلها
تعتز بالفضل العظيم المعتلي
عاثت بشاغلها اكف جفاتهم
هدمت معاولهم رفيع بناءها
عجبا لآحداث الزمان وما انت
أمعالم الاسلام تمحي جهرة
قد نال قبر السبط شبه فعالهم
ولما تقدم من قبيح فعالهم
أبقى له ولهم مخازي جمه

زعمت بأن الدين اوجب هدمها
يدعو ابا الهياج حينئذ اني
كان النبي يمثل ذلك باعني
لا تبقى قبراً مشرفاً الا وقد
لو انه قد صح اسناد لها
اني وليس طريقها بمصحح
فيه المدلس والذي كثر الخطا
وبها ابو الهياج منفرد وليد
سويته معناه مستويا لقد
هذا هو المعنى اذا متعلق
في الذكر سواها وسوى قد اتى
ففاده نهي عن التسليم بالة
وعليه اورده دليلاً مسلم
وبذلك النووي فسر كذا
سويته ما ان يفيد هدمته
كلا ولا سويته بالارض يف
مع ان هذا لم يقله مسلم
مع انه لو تم ليس بشامل
اذ كان مخصوصاً بنفس القبر لم

لرواية جاءت بمسند احمد
لك باعش فانه ضرباً مري واجهد
وبذي الوصية آمري ومزودي
سويته فاقصد لذلك واعمد
ليست تعارض سيرة لم تجحد
وبواضح التوثيق لم تتأيد
منه ومن بغض ابن عم محمد (١)
س له سوى هذا الحديث المفرد
صيرته لا اذا سنام يغتدي
لم يذكره له بغير تلدد
ابداً سوى هذا به لم يقصد
سطيح امر فاتبعه ترشد
بصحيحه فبمثله فاستشهد
لك القسطلاني الامام الا وحدي
في العرف الا عند ذي فهم ردي
هم منه ذو فهم صحيح جيد
والرفع بالا جماع سنة مهتدي
للقبة المعللة فوق المشهد
يشمل بناء حوله في الوجود

هيئات هدم قبور عترة احمد
يا الرجال لهول خطب فادح
يا ويلها عن احمد لم يسند
اذكي القلوب بغلة لم تبرد

اعراب نجد تبغني تعليمنا
جهلت لعمر الله سنة احمد
كم قد روى الراون عنه رواية
فلذلك قام بهم خطيبا قائلا
كثرت علي من الوري كذابة
يا قوم من يكذب علي تعمداً
ولكم رأوا لفظ العموم وادروا
كم قدروا ومن مات فهو معذب
عمر رواه وخطأه امه
كم بجمل ومبين ومعمم
كم من مجاز للحقيقة مشبه
كم شابه المذنب محتوما ومن
كم سنة في الناس تحسب بدعة
ما كل ما لم يحونصا بدعة
وتفاوت الافهام فيما روى الر
تخذ الاله هواه في القرآن قد
عبد الذي اصغى الى متكلم
والكفر اطلق في معاصي جمة

وتقوم فينا في مقام المرشد
والى مدينة علمه لم تقصد
كذبا ولم يخشوا عقاب الموعد
للناس قول تهدد وتوعد
عصت الاله وللهدي لم تنقد
فليتخذ في النار اسوأ مقعد
لفظ الخصوص ولا اهتموا للتمعن
بكاء من يبكي ولم يتجلد
في ذاك لم تشكك ولم تتردد
ومخصص او مطلق ومقيّد
او من صريح كالكناية يغتدي
مكروهه المحظور لم يتجرد
او بدعة وتخال سنة مقتدي
ما النص شرط في خصوص المورد
او و في الاخبار غير محدود
جاءت وتلك حقيقة لم تقصد
متكلما لكنه لم يعبد
ما كفرت كما باق عبد انكد

او ليس امة احمد اجماعها
وعلى ضلال كلها لم تجتمع
مضت القرون وذيق القباب مشيدة
في كل عصر فيه اهل الحل وال
لم ينكروا ابدأ على من شاهدها

فيه الصواب وحجة لم ترد
فيما رويتم في الحديث المسند
والناس بين مؤسس ومجدد
عقد الذين بغيرهم لم يعقد
شيدت ولا من منكر ومفند

او يخلق الوهاب بعض الأعباء
امثاله من مورد لم يورد
في كل عصر نستدل ونقتدي
قد حاد عنها فهو غير مسدد
في الناس لم يخطئ ولم يعتمد
هي في بقاع الأرض ذات تعدد
او جهلهم من خائف ومقلد
للخوف مكفوف اللسان مع اليد

من قبل ان تلد ابنها تيمية
افأني اجماع لكم اقوى على
فبسيرة للسليبين تتابعت
اقوى من الاجماع سيرتهم ومن
هيات ليس نبياً ابن بليهد
كلا ولا العلماء قد حصرت به
كلا ولا من وافقوه لخوفهم
والجل من علماء طيبة ساكت



شأت الكواكب في العلى والسؤدد
ما بين بان منهم ومشيد
تعظيمهم لضريحه لم ينفد
وهم الهداة وقنوة للمقتدي
في كل عصر لم يزل بتجدد
لم لم تهدم قبل حجرة احمد
ابقاؤه عن ذاك غير مجرد
متابعا من بعد دفن محمد
بين القبور وبينها لم يعهد
فاروق ثم سمية فلنقتد
بوفائه فعلى الوفاء تعود
متساهلين واتم بتشدد
وغدت لأهل الدين اعظم مقصد
غير الجهل وغير ذي الطبع الردي

دفن النبي المصطفى في حجرة
والمسلمون تجدد في تعظيمها
من ذلك العهد القديم ليومنا
لم يهدم الاصحاب حجرة احمد
بل لم تزل مبنية وبنائها
ان لم يجز فوق القبور بناؤنا
ما كان ممنوعا لنا احداثه
مع انهم قد احدثوا ببنائها
زوج النبي بنت، عليها حائطا
وابن الزبير لها بنى وكذلك ال
يروي فتى سمود ذلك عنهم
جهلوا تراهم ما علمتم ام غلبوا
وتتابع البانون في بنائها
لضريح احمد حرمة ماردها

من في الورى يا صاح يحجد قدره
انى ودفن الصاحبين بجنبه
قد عده اعظم رتبة وفضيلة
وبنوامية قد اُبت دفن ابنه ال
قالت ايدفن ثالث الخلفاء في
والسبط يدفن عند تربة جده
وتجمعوا مع من ياف ليفهم
ويقول مروان ايدفن ها هنا
لولم يكن شرف القبور فما الذي
وحكذا ضرائح آله فلها الذي

هيهات شامخ قدره لم يحجد
قد جاوراه كلاهما في ملحد
في الكون يوما مثلها لم يعدد
حسن الزكي بجنبه في مرقد
أقصى البقيع وفي مكان مبعد
لنقاتلن بذابل ومهند
من مبرق يبغي القنال ومرعد
حسن وهذا السيف تحمله يدي
يدعو الى هذا المقيم المقعد
لضريح جدكم برغم الحسد

* * *

قد كان بالثقلين احمد موصيا
وهما كتاب الله ثم العترة ال
فهما هما تالله لن يتفرقا
وهما هما قد ضل من لا يهتدي
ان احترامهما على كل الورى
اجر الرسالة ود قربى احمد
والله الزمنا احترام نبيه
زمن الحياة وفي المات كليهما
لا ترفعوا اصواتكم عن صوته
في عهد ام المؤمنين كرامة
كانت تقول لهم فلا تؤذوا رسو
عقد القباب على قبور ذوي الهدى
وكذلك هدم القباب اهانة

فما رواه احمد في السند
هادون حقا للطريق الارشد
حتى ورود الخوض يوم المورد
بهما ومن بهداهما لا يقتدي
فرض بهذا النص لم يتقيد
ما ذاك فعل المخلص المتودد
وذوي المكانة والمقام الامجد
في غابر الازمان والمتجدد
لا تجهروا بالقول في ذاك الندي
وتد بدار حوله لم يوتد
ل الله من وتد بدار موتد
فيه احترام ذوي القبور الحمد
لهم غدا في رأي كل مسدد

والله يغضب والني لفعل من
والفعل مهما يختلف عنوانه
ليس الذي سمي المعظم سيداً
والمصطفى قد قال سيدنا وسيد
سما اسقط الرحمن حرمة مؤمن
ان المعظم في الحياة معظم
هل اذ يموت المرء يعدم فضله
تعظيم قبر معظم لا منع فيه
يعتز سائنه بحفاده

يبغي اهانتهم بأمس او غد
فالحكم مختلف بغير تردد
بمعنف في قوله يا سيدي
لكم لسعد ذي المقام الا سعد
بعدالمات ولا شريف اوحد
بعد المات وفضله لم يفقد
فلم الصلاة على النبي محمد
هو جعل خدام تروح وتغتدي
بين الوري ويهانان لم يحفد

زعموا البناء محرماً اذ انها
من كان شاهد منكم تسيلها
هذا افتراء منكم وتحكم
بل ان ما يروى نفى تسيلها
دفن ابن مظعون بها من بعدما
من بعده الهادي بها دفن ابنه
والناس قد دفنوا بها من بعده
قطعوا بها ما كان من شجر وما
هب انهم وقفوا فليوقفهم
لكن ما هدمتموه مسبل

ارض مسيلة لكل موسى
او وقفها بين الوري فليشهد
ان قد تم فطنا به لم ينقد
عنها وأبطل شاهد المستشهد
كانت مواتا طبقت بالغرق
من غير ما وقف وبالهادي اقتدي
من غير تسيل ولا وقف بدي
وقفوا لجل الدفن وقف مؤبد
بالمنع عما قاتم بمقيد
في الاثم هادمه يروح ويغتدي

عبد القبور المسلمون بزعمكم
ان احترام القبر تعظيم لمن
قسم بها الاضنام ان قياسكم

كلا فغير الهنا لم نعبد
في القبر من مولى عظيم اجد
يا قوم بالاضنام غير مسدد

فأولائكم عبدوا الحجارة كي تقر
 سجدوا مع الباري لها وتعبدوا
 ليس احترام ذوي القبور عبادة
 كل احترام لو يكون عبادة
 والله الزمنا احترام مساجد
 كم حرمة لمقام رجل خليله
 والشرع جاء محسناً تقييلنا
 واطاعة الأئمة فرض لازم
 لهما جناح الذل فاخضعوا لا تقل
 ولا آدم سجد الملائكة كلهم
 وليوسف يعقوب مع ابنائه
 ما كان شركاً لا يكون نزاهة
 أو كان توحيداً فليس بكائن
 الحكم للموضوع ليس مغيراً
 بهم ونحن لغيره لم نعبد
 جهلاً ولم نسجد ولم نتعبد
 لنوي القبور ولا لها في مورد
 في الخلق عم الشرك كل موحد
 أهمل يكون عبادة للمسجد
 جعل الأله لصخرة من جلد
 للبيت والحجر الأصم الأسود
 كأطاعة الباري القديم الموجد
 أف و بالغ في الاطاعة واجهد
 دون الخبيث فذم من لم يسجد
 سجدوا له قدماً سجود تعمد
 النص اورد فيه اولم يورد
 شركاً فانقص من ممالك اوزد
 بالحكم لم ينقص ولما يزد

انه فاضل بين مخلوقاته
 شهر الصيام على الشهور مفضل
 وكذلك الأسبوع يفضل بعضه
 والشمس فضله الأله على السهي
 والليل ليس به يساوى ارنب
 والأرض في شرف البقاع تفاوتت
 والمسجد الأقصى المبارك حوله
 ان القبور كمن حوته تفاوتت
 ليس التراب مساوياً للعسجد
 فيه قبول عبادة المتعبد
 بعضا هذه الساعات فأكفها همت
 والبدر ليس مساوياً للفرقد
 والصبر ليس مماثلاً للهدد
 هل مكة أمست تعد كصرخه
 كسواه أم هل حانة كالعبد
 في الفضل والشرف القديم الا تلد

ذم الاولى اتخذا القبور مساجدا
 معناه نهى عن سجود فوقها
 فبذلك اصبحت وهي غير المدعى
 او عن عبادتهم لصورة صالح
 قد كن ازواج النبي رآينها
 وكذلك متخذاً عليها مسجدا
 كرهت على القبر الصلا قلدى جميع
 وعلى القبور اذا بنينا مسجدا
 وبجمعه مع زائرات للقبو
 اما البناء لمسجد من حولها
 من فوق اهل الكهف قد اتخذ الاولى
 والمسلمون بحول قبر محمد
 ويوث ازواج النبي به لقد
 والنهي عن اسراجها لوصح فالة
 اذ لا تكون به منافع للورى
 ولأنه عبث واسراف بلا
 والنهي عن كتب عليها جاء في

من ذي التنصر قبل والمتهود
 او جعلها لك قبله في المسجد
 وعلى الكراهة حملها لم يبعد
 بكنيسته في قبله المتعبد
 يوما لدى الاحباش فانظرتهم
 منه الكراهة قط لم تستبعد
 مع المسلمين ففوقه لا تسجد
 منا الصلاة على المقابر تغتدي
 رترى الكراهة فيه ذات تؤيد
 قصد الصلاة فماله من مفسد
 غلبوا عليهم مسجدا لم يعهد
 قد ما بنوا للناس افضل مسجد
 دخلت لدى توسيعه المتجدد
 نزيه منه ليس بالمستبعد
 من قارىء او زائر متردد
 نفع فيلزم صرفه في الاقيد
 خبر ضعيف نادر لم يعضد

وكذا الصلا قلدى القبور تبركا
 ان الائمة من سلالة احمد
 قالوا الصلاة لدى محل قبورنا
 عنهم روتها لنا الثقات فبالهدى
 شرف المكان بذى المكان محقق
 خير عبادة ربنا في مثله

بنوي القبور فليس بالصنع الردي
 ثمل النبي وقدة للمقمتدي
 في الفضل تعدل مثلها في المسجد
 منهم اذا شئت الهداية فاقتد
 واخو الحجى في ذاك لم يتردد
 من غيره فاليه فاعمد واقصد

وكذلك طلب الحوائج عندها
ان القبور بساكنها شرفت
بركاتهما ترجى لداع انهما
لا بدع أن كان الدعاء اليه في
طلب الحوائج عند قبر مفضل
كسؤالها من ربنا في مسجد

من ربنا ارجى لنيل المقصد
فلساكنها منزل لم يحجد
بركات شخص في الضريح موجد
ها صاعداً وبغيرها لم يصعد
عند الاله وبالفعال مسود
او في زمان فاضل لم يردد

والنهي جاء عن الصلاة الى القبور
لكنه ان صح غير المدعى
لكنما منه الكراهة قد بدت

ر كما رواه احمد في المسند
وكذلك منه حرمة لم تقصد
للفهم في النظر الصحيح الجيد

والنهي عن تجديدها لا تبين
ان صح كان على الكراهة حمله
ذكر القعود على القبور مؤيد
لكنها في غير من تعظيمة
تالله ما فهم الشمول لمثلها

على القبور وفوقها لا تقعد
متوجها فاحمل عليها ترشد
دعوى الكراهة وهو خير مؤيد
تعظيم ربك والنبي محمد
الا الغبي او الغوي المعتدي

حلتم دم كل شخص مسلم
بل اتم اولى بكفر انكم
في كل ليلة جمعة هو نازل
وبغير تأويل على العرش استوى
ان الخوارج قبلكم قد كفروا
اشبهتموهم في جميع صفاتكم
وفعلتم بالمسلمين كفعلهم

ورميتم بالشرك كل موحد
قد قلتم في الله قول مجسد
فما زعمتم فوق ظهر المسجد
والعقل في التأويل لم يتردد
من كان يوما مثلهم لم يحمد
حتى رأينا امس يظهر في غد
بالصائم المتعبد المجتهد

والمصطفى المختار اخبر عنهم
وكذلك المختار اخبر عنكم
في شامنا بارك وفي يمن لنا
في صاعنا بارك وفي مد لنا
قالوا وفي نجد فعاود قوله
قالوا وفي نجد فجواب قائلا
من نجد الشيطان يطلع قرنه
ماوى الزلازل ارض نجدكم بها
هذا مقال المصطفى في نجدكم
فالحق يا اخوان ليس بمنجد
لو يعلم التوحيد منحصر بها
او يعلم الاشرار حتما كائنا
تالله ليس بهين تكفير من
والسفك للدم وانتهاك محارم
واخافة للمسلمين وتركهم
للرأي من شخص خطاه وجهله
قد قلدته الرأي وهايه

بمروقهم من دينه بتعمد
اذ قال في نص الحديث المسند
ياربنا والعيش فيها ارغد
وكذا مدينتنا وظلك فامدد
من غير تنقيص وغير تزيد
لهم مقال الحائق المتهدد
في ارض نجدكم له من منجد
قن ترى من كل شخص مفسد
هيهات ما ان نجدكم بالارشد
والدين والايمان ليس بمنجد
لندا لها بدعائه المتعمد
فما عداها في الدعا لم يجهد
بالله آمن والنبي محمد
منه وجعلك مسلما كالملحد
ما بين مقتول وبين مصفد
بين البرية ليس بالمستبعد
من مرعد ما بينهم او مزبد

قالوا شفاعة احمد حق وان
من قال في الدنيا له اشفع لي الى الله
بل قل ايا رباه شفيع احدا
من يدع احمد للشفاعة فهو من
حيث الدعاء عبادة بل مخها
لا تدع من احدمع الباري ولا

تسأله اياها بشرك تلحد
باري فهذا الشرك دون تردد
فينا غدا واقبل شفاعة احمد
عباد احمد وهو غير مرحد
بنظيره الا انسان لم يتعبد
تعبد سوى الباري وربك فاعبد

مخلوق مثل الواحد المتفرد
ياسيدي اشفع لي له لم يعبد
معنى العموم من الدعا لم يقصد
كاغفر ذنوبي واغسلن ياذايدي
بين الأنام موحد لم يوجد
لم يدع من عبد دعاء السيد
وكذلك قول انصر صديقك واعضد
شرك تعجب للجهالة وازدد
شركا فانقص من مقالك وازد
صنا لغير شفاعة لم نجسد
طلب الشفاعة من شفيع مفرد
واتوا بدین غير ذاك مجدد
لوا هم لنا الشفعا يوم الموعد
فيما قضى بتغار وتعدد
منها وليس لها الشفاعة تغدي
او غيره لشفاعة لم تعدد
زعموا لذا عبدوا المصور باليد
والقول في عيسى شهير المقصد
منهم يراد مجوز لم يردد
فيما استطاعتهم له لم توجد
لم يستطعها غير رب سرمد
ومؤ زرع بعد لما يحصد
طلب الشفاعة مثل فعل الملحد
ذا قدوة وهو الشفع في غد

قلنا الدعاء عبادة فيمن دعا الى
لكن من يدعو المشفع قائلا
لا تدع من احدث مع الباري به
ليس المعية في الوجود مرادة
لو كان كل دعا عبادة من دعي
من جاء يدعو شافعا لشفاعة
بل كان من قال اسقني هو عابد
كيف الشفاعة حقة وسؤالها
ما كان حقاً لا يكون سوءا له
قالوا وشرك الجاهلية قولهم
كذبوا فشرک الجاهلية لم يكن
بل كذبوا رسل الاله وكتبه
عبودهم كي يشفعوا عبدوا وقا
العطف والتعليل بينهما قضى
عبدوا الحجارة طالبين شفاعة
ان اصبحت صوراً لعبد صالح
لا يقدر ون على عبادة ربهم
والبعث انكره فريق منهم
قالوا دعاء القادرين على الذي
لكننا الممنوع ان تدعوهم
كدعاء ميت في القضاء لحاجة
كشف المريض ورده شخص غائب
قلنا فكيف جعلتم من احمد
والله اعطاه الشفاعة فاغدى

هذا التناقض لا تناقض مثله
 امثل هذا الجهل قد حللتمو
 ان الذي يأتي لباب مليكه
 افان تشفعنا باسرف خلقه
 ان الصحابة بالنبي تشفعوا
 هذا سواد قد تشفع واستغا
 كن لي شفيعا يوم مالي شافع
 لنظيره الاسماع لم تتعود
 سفك الدماء وما لكم من مسند
 متشفعا بوزيره لم يردد
 طرا اليه نلم به ونفند
 ورجوا شفاعته بيوم المورد
 ث بقوله في شعره المتردد
 يغني فتى لا ولا من مسعد

كفرتم من يستغيث بميت
 وزعمتم طلب الحوائج منهم
 اني وليس سوى التشفع بالمقر
 طلب الحوائج ليس شركا انما
 حتى الذي قد اسند الأفعال لا
 في المسلمين الحال تشهد انهم
 كني الأمير مدينة او انبت ال
 فالاستغاثة والدعاء تشفع
 ثم التشفع لا يراد به سوى
 ان كان ليس بقادر في زعمكم
 او كان يقدر وهو اصب لم يكن
 فالروح تشفع عند ربك انها
 لا تحسبن من في سبيل الله قد
 وترد روح محمد فيرد تس
 بل لا يمر على القبور مسلم
 صلوا علي واكثر وافصلا تكم
 ذي منزل عند الاله السرمد
 شركا بدا من طالب مستنجد
 ب عند ربك في نجاح المقصد
 تلك الشفاعة فاتخذها تسعد
 مخلوق فهو حقيقة لم يسند
 قصود التجوز في انتساب المسند
 بقل الربيع بغير ذالم تشهد
 بالمستغاث وليس ذا بتعب
 طلب الدعاء من صالح مستنجد
 فيكون مثل سؤال مشي المقعد
 شركا وليس مريده بمفند
 موجودة في عليه لم تفقد
 قتلوا من الموتى ولا تستبعد
 لم امرى يهدي السلام وابتدي
 فياروا وسلامه لم يردد
 يا قوم تبغني وتأتي مرقدي

وعلي تعرض دائماً اعمالكم
ان كان من شراكن مستغفرا
فاذا استغثا بالنبي وآله
نسب الضلال لنا وهم شفعاؤنا
ماساغ في دفع اليسير دعاؤهم
هذا التحكم لا تحكم مثله
بعد الممات وانتي في ملحدتي
لكم وان خيرا شكرت وأحمد
في كشف معضلة وامر مجهد
عند الاله ونجدة المستجند
ويسوغ في دفع العذاب السرمد
هذا مقال الجاهل المتعند

قالوا التوسل بالعباد محرم
هذا الكتاب كتاب ربك ناطق
ابداً الى الله الوسيلة فابتغوا
لو انهم جاؤك اذ ظلموا كفت
فازوا بمغفرة الاله لهم وما
حال الحياة وفي الممات كليهما
ان التوسل بالنبي لدى الحيا
جات به الاخبار وهي كثيرة
فلقد توسل آدم بمحمد
وتوسل الاعمى بحق محمد
وتوسل الاصحاب بعد محمد
سألوه بعد الموت يستسقي لهم
وبكوة بين السماء وقبره
وقضى ابن عفان عقيب توسل
وبعنه العباس يستسقي لهم
كذبوا وقد ضلوا سيل المهتدي
ان التوسل من نجاح المقصد
في الذرجات حجة لم تردد
عن كل نص او حديث مسند
ردوا وانت لدى الدعاء لم تردد
فبواحد من ذلك لم تنقيد
ة وفي الممات وقبل وقت المولد
قد ضل من بضائها لايهتدي
وبآله ومحمد لم يوجد
فعدا بصيراً وهو لما يفقد
بمحمد متحقق لم يجحد
فسقوا به وكأنه في المشهد
مطروا بغيث مثله لم يعهد
بالمصطفى المختار حاجة مجتدي
عمر فكان دعاؤه لم يردد

بالأنبيا وبه (١) توسل احمد
 وبصالح الاعمال قد نقل البخا
 هذا يسير من كثير قد اتى
 وهو الوسيلة دون كل الانبيا
 فبه توسل دائما وبآله
 فهم الوسيلة للاله بما لهم
 وارفض مقالة جاهل ومعاذ
 قالوا قريب ربنا من عبده
 ادنى اليه من الوريد يقول أد
 فلم التوسل والتشفع بالورى
 قلنا فكيف الله قال لنا اطلبوا
 حتى النبي محمد طلب الدعاء
 هل كان ذلك ياترى من بعده
 اذ رام يدفن امه (٢) في ملحد
 ري التوسل في الحديث المسند «٢»
 فدع المرء ومن التوسل فازدد
 يوم المعاد ونجدة المستجد
 وبخير اصحاب له واستنجد
 عند الاله من المقام الا وُحد
 واهجر طريقة جامد ومقلد
 ويحجب داعيه ولم يتبعد
 عوني اجبكم عنكم لم ابعد
 ادع الاله وغيره لا تقصد
 لكم الدعاء من غيركم بتأكد
 من غيره فيما روي عن احمد
 عن ربه او انه لم يبعد

الحلف بالخلق شرك عندهم
 فالله في القرآن صرح مقسما
 بالتين والزيتون والبلد الامية
 والعاديات النازعات الناشطا
 بالفجر اقسامه الليالي العشر والش
 والله نعم المقتدى للمقتدي
 بالخلق في قسم له متعبد
 زو بالضحي الضاحي وليل اربد
 ت الساجحات السابقات لمقصد
 فجع الذي بالوتر اصبح يبتدي

(١) أي بنفسه بقوله بحق نبيك والانبياء قبلي اغفر لامي فاطمة
 بنت اسد (٢) اي فاطمة بنت اسد لانه (ص) كان يسميها امه
 (٢) في خبر الثلاثة الذين اسد عليهم الغار فتوسل كل بعمل صالح
 عمله فانفرجت عنهم الصخرة

والمصطفى وأبيك قال بمورد
وكذا ببیت الله أقسم عمه
وأبيك فاه بها ابوبكر ومن
واتى بمخلوق كذاك بحقه
وبقول مسروق سألتك بالذي
والنهي عن حلف بغير الله ع
او حلفهم باللات والعزى كما
والحمل فيه على الكراهة ممكن

ندب زيارة احمد في قبره
فهو الوسيلة في المعاد وفي الدنا
من زار قبري قدر وواو جبت له
من زار قبري عند حج كالذي
ولقد جفاني من يحج ولم يكن
من زارني والى المدينة جاني
من زارني متعمداً جاورته
من حج مكة ثم اصبح قاصداً
ثنتان من مبرور حج خالص
وافى بلال من دمشق لطية
لما رآه في المنام معاتباً
واتى اليه بايها وممرغا
قد جاء يروي ذلك ابن عساكر
قد كان صالح آل مروان «١» الذي

اعظم يندب في النصوص مؤكد
نعم الشفيع ونعم جدوى المجتدي
مني الشفاعة للامه ويسعد
منه الزيارة في حياتي تغتدي
لي زائراً من ابيض او اسود
كنت الشهيد له شفيعا في غد
يوم القيمة جيرة بتعمد
لي بالزيارة زائراً في مسجدي
كتبنا له الجزاء يوم الموعد
متحملاً ليزور قبر محمد
فأفاق ذا وجل بطرف مسهد
وجها عليه بغلة لم تبرد
عنه باسناد قوي جيد
في الأجر من رب السالم يزهد

يمضي يريداً للسلام على النبي
 زار النبي لأُمّه قبرا ولم
 نص رواه مسلم بصحيحه
 زوروا القبور رواه أيضا مسلم
 وكذا زيارة غيره من آله
 وحديث لا تشدد لغير ثلاثة
 شد الرحال الى الثلاثة وحدها
 مع ان معناه تأكده لها
 والى قباكم كان يأتي المصطفى
 لافرق في الأسفار بين بعيدها
 ومضى الى الشهدا بأحد زائرا
 والبضعة الزهراء كانت دائما
 ندب زيارات القبور مؤكدا
 ندب تأكد للرجال وللنساء
 وعلى البناء توقفت في الحر وال
 لولا البناء درست معالمها وما
 ومقدمات المستحب جميعها
 لعن الرسول لزائرات القبور
 وكذلك متخذ المساجد فوقها
 ان صح فهو سوى محل نزاعنا
 والنهي مخصوصا غدا بالزائرات
 وهي التستر والحجاب فوجهه ال
 فشريكه في النهي محمول على ال
 واللعن في المكر وه جاء بكثرة

لغير ذاك بريده لم يبرد
 تسلم بزعم الخصم او تشهد
 هل بعد هذا النص من متردد
 عنه فهل من مسلم لا يقتدي
 ومن الصحاب وكل فذا وحدي
 رحلا يراد به خصوص المسجد
 ولغيرها من مسجد لا تشدد
 لكنه للغير لم يتأكد
 مشيا وطورا راكبا فيه اقتد
 لو صح ما قلتم وما لم يبعد
 فزر القبور ودع مقال مندد
 تأتي لزورة عمها المستشهد
 بعنت عن الزوار ام لم تبعد
 او للنساء الندب غير موكد
 برد الشديد لزائر متردد
 عرفت ولا يوما لموضعها اهتدي
 في الندب عنها حكمه لم يردد
 ر الى حقيقة لفظه لم يقصد
 والسرج في الليل البهيم الأربد
 منه الكراهة قط لم تستبعد
 ت من النساء لغاية لم تجحد
 نزيه فاعدل في مقالك واقصد
 نزيه في الرأي الأصح الأرشد
 وكذا نظائره فلا تستبعد

لعن المحلل والمحل له ولا تحريم فيه على الأصح الاجود

حسن تمسحنا بقبر محمد	قصد التبرك فاتبعه محمد
وضعت على العينين فاطم تربه	وبكته فعل الواله المتوجد
تقبيله حسن وايس محرما	بل كان تعظما كتقبيل اليد
شرف الأديم اذا يجاور مصحفا	ويهان حيث تراه نعل يغندي
ما جاور المسك الذكي ذكا به	منه الأريج قضية لم تردد
ان الكنيف اذا يعمر مسجدا	يسمو الى شرف سمو المسجد
فالارض ان امست ضريحا للذي	او الوصي تمل عظيم السوؤد
واذا يجاورها حديد ثم او	خشب فقيه الفضل غير محمد
والمنبر المنسوب للهادي يشر	فه بتشريف له متأكد
ان الصحابة بالذي تبركوا	بيصاقه ووضوئه في مشهد
افقبره الحاوي مقدس جسمه	عن ذاك ينقص لا اذا لم يزد
ما كان يركب مالك في طيبة	قصد ألعظيم النبي محمد
في قبر فاطمة تمرغ احمد	كما يبارك ترب ذاك المرقد
وكذا بجعل قميصه كفنا لها	دفع العذاب عن التي في الملحد

وكذا توجهنا لقبر محمد	عند الدعاء تشفع بمحمد
لا منع فيه لذى البصيرة والذي	غطى بصيرته العمى لا يهتدي
افتي به المنصور قدما مالك	اذ جاء يسأله ولم يتردد
أستقبل الوجه الشريف لدى الدعاء	ام قبله جعلت لكل موحد
فأجابه لم انت وجهك صارف	عنه بل استقبله واسأل واجهد
لك منه خير وسيلة كانت به	لايك آدم في الزمان الا تملد

قالوا القبور غدت لديكم وهي كالأصنام
للقبر نذرتمو وذبحكمو له
كلا فلم يذبح ولم ينذر لها
لكنما الفقراء خصم بها

راموا من البدع الخلاص فأوقعوا
اياك والافراط فالافراط كالة
ويل لمن امسى يدخن بينهم
ياقوم ان حرمت التدخين عن
فلغيركم فيه اجتهاد مثله
وبالاجتهاد غدا الثواب مقررا
فلم العقاب عليه منكم ايها ال
ان جاز في الشرع اجتهاد للورى
فدعوا اجتهاد المسلمين فكلهم
لنوى الاصابة اجرهم متعددا
ان كان برهان فجيئونا به
ادع الانام الى السبيل بحكمة
الدين لا اكره فيه فقد بدا
ان الشريعة سهلة سمحاء ما
الحق بالبرهان يظهر للورى

هب ان تشييد القبور محرم
افليس مصلحة الزمان تحييه
فبحاسد قد جاز دفع الافسد
لضرورة وتمسكوا بالافيد

وعن المكوس سكتهم من خوفكم
هلا سكتهم عن قبور هدمها
سئم جميع المسلمين بفعلكم
والناس حاقدة عليكم كلها
وسررتم الشيطان في افعالكم
شق العصا ووقعكم في المفسد
اذلنى القلوب بمضرم لم يحمد
فلهم قلوب حرها لم يبرد
لم يلفين الناس من لم يحقد
تبتدد للشمل بعد تبدد

ابنهذ الأيام وهي عصيبة
والمسلمون لكل شخص منهم
عضدت بمصقول الشباشجراتهم
عضدت ولم يوجد لها من عاضد
قتم بايغار الصدور وجئتم
وملاتم الاقطار من غزواتكم
وبها يفل الحد من اخوانكم
واجتم قتل النفوس تعمدا
والعرب انهم هم الاحرار قد
قف بالحجاز وعج على مصر وفي
تلق الفواجع احدثت في حيث لا
واعطف على الين المبارك هل ترى
من كان يرجو الخير للاسلام عن
فهو الغي وكيف يرجو الخير من
والله ليس بغافل عن فعلكم
فتوقعوا عقبي جنايتكم بد

سود يشيب لهن فودالا مرد
مما عراهم عبرة المشهد
لكن بغير الذفهم لم تعضد
واها لها معضودة لم تعضد
تورون نار غضاضة لم تحمد
في كل عامرة وقفر فدفد
بغياو يشخذ حد سيف الا بعد
فلكم تحق عقوبة المتعمد
وضعت عليهم ربة المستعبد
سورية انظر والعراق له اقصد
جلد لذي لب ولا متجلد
بين القبائل فدية للفتدي
يدكم وللعرب الكرام المحدد
اهل الجود سوى الغي الا حمد
لكنه امسى لكم بالمرصد
ياكم وفي اخراكم فكان قد

انا نوحدر بنا وعلى سوى الله
وحيد فيه قلوبنا لم تعغد

ننفي الشريك وكل ندعنه جل
 لم يتخذ حاشاه صاحبة ولا
 ولقد شهدنا بالنبى المصطفى
 ولا آله الا طهار والينا ومن
 وبكل ما قد جاء آمنا ولم
 ونعظم الهادي وكل معظم
 ونعظم القبر الذي قد ضمه
 ونزوره متبركين بتربه
 وبلثمه وبلسه يحلى الصدا
 زره على رغم الجهول فانه
 وبه لحط الذنب كن متوسلا
 وهو الشفيع بحيث كل الانبيا
 واسئل من الرحمن ربك عنده الا
 قم عنده لله ربك داعيا
 قل يا الهى ارحم به وبآله
 والتم ثراه فانه خير الثرى
 خير من الركن المقبل تر به
 ولقد تشفعنا به وبآله
 ولقد برئنا من فعال عصاة
 ان كان شركا فعلنا هذا فلا
 وعز من متفرد متوحد
 ولداً ونشهد انه لم يولد
 وبغيره من بعده لم نشهد
 اعدائهم نبوا ولم نتردد
 نحفل بقول مفند ومنند
 حيا وميتا باللسان وباليد
 فبه تشرف واعتلى للفرقد
 فبه جلاء الطرف لا بالاثمد
 عند المحبلة عن القلب الصدي
 غيث الورى واليه رحلك فاشد
 نعم الوسيلة للفقير المجتدي
 لم يشفعوا عند المهيمن في غد
 حاجات تعطمنك فيه وتسعد
 تبكي بدمع للخدود مخد
 واغفر ذنوبي ربنا وتغمد
 وانشق شذا مسك به وتزود
 وكذا من الحجر الا صم الاسود
 لله في نيل المنى والمقصد
 هدمت ضرائح آل بيت محمد
 خير بتوحيد سواه مجد



تم بحمده تعالى نظمها ضحوة يوم الجمعة الرابع من شهر جمادى الثانية سنة ١٣٤٥
 وانهينا من اعادة النظر فيها غدوة يوم السبت التاسع من شهر ربيع الاول سنة ١٣٤٧
 هجرية والحمد لله على توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم